

سؤال الأثر

يُحْيَى بْنُ حَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
الْحَسْبِيِّ الْأَشْرِيِّ

لشيخه

الإمام العلامة المحرر الفقيه الشيخ
محمد ناصر الدين الألباني

المتوفى سنة (١٤٢٠هـ) - رحمه الله -

حول «السؤالات»

عُرفت كتب «السؤالات»^(١) - بهذا الاسم - في فترة مبكرة من التاريخ العلمي الإسلامي، وبخاصة الحديثي.

ولئن كانت كتب «الفتاوى» داخلة في هذا الباب من التصنيف؛ إلا أن عنوان «السؤالات» كان الأقرب إلى منهج أهل الحديث، وطريقة أصحاب الأثر منه إلى الفقهاء، والقضاة، وعامة المفتين!

ولعلَّ أول ما طُبِع من أقدم^(٢) هذه «السؤالات»:

١- «سؤالات عثمان بن طلوت (٢٣٤هـ) للإمام ابن معين».

٢- ثم «سؤالات أبي داود السجستاني (٢٥٧هـ) للإمام أحمد بن حنبل».

ولتمام الفائدة أسوق - على ترتيب السنوات - أسماء ما طُبِع من كتب

«السؤالات» - هذه - إلى يومنا هذا:-

(١) أو «المسائل»

ومن الطرائف: أن بعض أهل العلم نُسب: (السؤالاتي)! واسمه: إبراهيم بن عبد الرحمن

المتوفى سنة (١٠٩٥هـ).

ترجمته في «الأعلام» (٤٦/١) للزركلي.

(٢) أمّا أقدمها - إطلاقاً -؛ فلعلَّه: «سؤالات نافع ابن الأزرق لابن عباس».

وانظر «منهاج السنة النبوية» (٢٤٧/٥) لابن تيمية.

- ٣- «سؤالات أبي إسحاق إبراهيم بن الجُنَيْد (٢٦٠هـ) ليحيى بن معين».
- ٤- «سؤالات أبي بكر ابن الأثرم (٢٧٣هـ) لأحمد بن حنبل».
- ٥- «سؤالات أبي الحسن الميموني عبد الملك بن عبد الحميد (٢٧٤هـ) لأحمد بن حنبل».
- ٦- «سؤالات أبي بكر أحمد المُرُوزِي (٢٧٥هـ) - وغيره - لأحمد بن حنبل».
- ٧- «سؤالات ابن هانئ إسحاق بن إبراهيم (٢٧٥هـ) لأحمد بن حنبل»، وهو ما يسمى: «مسائل ابن هانئ».
- ٨- «سؤالات عبد الله بن أحمد (٢٩٠هـ) ليحيى بن معين».
- ٩- «سؤالات عبد الله بن أحمد بن حنبل (٢٩٠هـ) لأبيه»، وهو كتاب «العلل ومعرفة الرجال»^(١).
- ١٠- «سؤالات سعيد بن عمرو البرذعي (٢٩٢هـ) لأبي زُرْعَةَ الرازي».
- ١١- «سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة (٢٩٧هـ) للإمام ابن المديني».
- ١٢- «سؤالات أبي عُبَيْد الأَجْرِيّ (٣٨٢هـ) لأبي داود السَّجِسْتَانِي».
- ١٣- «سؤالات أبي عبد الله الحسين بن بُكَيْر البغدادي (٣٨٨هـ) للدارقطني»^(٢).

(١) وله - أيضاً - «سؤالات» لأبيه الإمام أحمد - في الفقه -، مطبوعة في مجلد.
وكذا لأخيه صالح (٢٦٥هـ) «سؤالات».

(٢) طُبِعَ بتحقيقي قبل أكثر من عشرين سنة.

١٤- «سؤالات الحاكم النيسابوري (٤٠٥هـ) للدارقطني».

١٥- «سؤالات أبي عبد الرحمن محمد بن الحسين السُّلَمي (٤١٢هـ) للدارقطني».

١٦- «سؤالات أبي بكر البرقاني (٤٢٥هـ) للدارقطني».

١٧- «سؤالات أبي القاسم حمزة بن يوسف السَّهْمي (٤٢٧هـ) للإمام الدارقطني».

١٨- «سؤالات مسعود بن علي السَّجْزِي (٤٣٩هـ) للحاكم النيسابوري».

١٩- «سؤالات أبي طاهر السُّلَمي (٥٧١هـ) لأبي الكرم خميس الحوزي (٥١٠هـ)».

... وغيرها.

... ومن باب قول الشاعر:

إن لم تكونوا مثلهم فتشبهوا إن التشبه بالكرام فلاح

كان هذا الكتاب، وكانت هذه «السؤالات»؛ إحياءً لدائرة التلمذة والمشيخة، وتعميماً لإطار استفادة الطالب من شيخه، وعرفانه لفضله، واعترافه بحسن صنيعه.

= وقد وَقَعَ لي فيه خطآن مطبعيان (!) استغلَّهما ونَفَخَ فيهما، وطار بهما -كعادة أهل الأهواء!- بعضُ الحاقدين الحاسدين!!

وأما الجاحدون .. الذين لا وفاء عندهم... ولا همَّ لهم إلا الشخصنة،
والـ(أنا)... والدرهم والدينار... والسُّمعة والرِّياء... فأذكِّرهم بقول ربِّ
العالمين: ﴿وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٣٧]؛ -قائلاً لهم-: فكيف إذا كان
هذا شيخكم!؟



منهج شيخنا الإمام الألباني - رحمه الله -

في جوابات هذه (السؤالات)

تميّز شيخنا الألباني - رحمه الله - في إجاباته على أسئلة السائلين بِسِمَاتٍ كثيرةٍ

رائعةٍ؛ منها:

١- التوسّع في الجواب^(١):

وهذا من شيخنا - رحمه الله - يُذكرُ بما ذكره الإمام ابن القيم في كتابه

العُجاب «مدارج السالكين» (٢ / ٢٩٤) - عند كلامه عن مراتب الجُود؛ ومنها:

الجُودُ بالعلم - من حال شيخه - شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -؛ قال:

«كان إذا سُئِلَ عن مسألة حُكْمِيَّةٍ؛ ذكر في جوابها مذاهب الأئمة الأربعة إذا

قَدِر، وما أخذ الخلاف، وترجيح القول الراجح، وذكر متعلّقات المسألة التي ربّما

تكونُ أنفعَ للسائل من مسألته...».

ثم قال: «فمن جُود الإنسان بالعلم: أنّه لا يقتصرُ على مسألة السائل».

قلتُ: وهكذا كان حال شيخنا الإمام الألباني - تغمّده الله برحمته -.

فرحم الله أئمة (السنة) - جميعاً -.

(١) وأحياناً كان السائل يكاد ينسى سؤاله! فيريد أن يسأل سؤالاً ثانياً، فيذكره شيخنا بحاله

١٤- رَفَضَ اتِّخَاذَ التَّقْلِيدِ دِينًا، مَعَ قَبُولِ التَّقْلِيدِ لِلضَّرُورَةِ^(١).

١٥- تَعْظِيمَ الكِتَابِ وَالسَّنَةِ، وَمَنْهَجَ سَلَفِ الْأُمَّةِ.

١٦- الْإِهْتِمَامَ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ.

١٧- تَنْزِيلَ الْمَسَائِلِ عَلَى الْقَوَاعِدِ الْفَقْهِيَّةِ، وَالْقَوَاعِدِ الْأَصُولِيَّةِ..

... وَغَيْرِ ذَلِكَ كَثِيرٌ؛ مِمَّا لَوْ عَلَّقْنَا عَلَى كُلِّ نَقْطَةٍ بِشَرْحِهَا لَخَرَجْنَا

بِكِتَابٍ مُسْتَقِلٍّ.



(١) مِنْ نَوَادِرِ مَا سَمِعْتُ مِنْ شَيْخِنَا -رَحِمَهُ اللَّهُ- قَوْلُهُ: «التَّقْلِيدُ الْمَنْضِبُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ

الاجتهاد الأهوج».

عملي في «السؤالات»

- وملاحظات وتنبيهات -

١- كَوْنُ أَصْلِ «السُّؤَالَاتِ» فتاوى شفهيّة؛ ففيها مِنَ الكَلَامِ العَامِّيِّ، والمداخلات، والقطع: شيءٌ ليس بالقليل.

فَضَبَطْتُ ذَلِكَ كُلَّهُ - بحمدِ الله -، مَعَ صِيَاغَةٍ أَرْجُو أَنْ تَكُونَ دَقِيقَةً.

وقد اقتضى ذلك - أحياناً - دمج بعض مداخلاتي العلميّة ضمن السُّؤال الأصلي؛ ليكون الجوابُ واحداً مُتَّحِداً.

٢- عندما يستدلُّ شيخنا - بالأحاديث: فَإِنَّهُ - أحياناً - يذكرها بالمعنى^(١).

وعند التخريج لا أراعي هذا، وإنما أذكرُ عزو الرواية - كما هي في كتب السنّة -.

٣- ما كان في «الصحيحين» - أو أحدهما - : عزوته لهما - بالرقم -.

وما كان خارجها: ربطتُ تخريجَهُ بكتب شيخنا ومؤلفاته - رحمه الله -.

٤- هذه «السؤالات» وَجَّهْتُهَا لشيخنا عبرَ فتراتٍ زمنيّة متفاوتة؛ وذلك خلال ما يُقاربُ ربعَ قرنٍ مِنَ الزَّمانِ؛ فترى فيها - ولا بُدَّ - أموراً قد تُنتقد، أو نُواخذُ عليها!

(١) وهو جائزٌ عند جماهير المحدثين؛ فانظر: «الشذا الفياح» (١/٣٦٧)، و«المقنع»

(١/٣٧٥)، و«المنهل الروي» (ص ٩٩)، و«النكت على ابن الصلاح» (١/٢٤٥) - وغيرها -.

وقد أبقيتها ولم أ حذفها؛ بياناً للتسلسل التاريخي الذي يجب أن نستفيد منه دروساً مهمة، وعبراً جمة..

٥- أن أكثر هذه «السؤالات» كانت مني، وعدد منها كان من غيري، وإنما كنت أنا الموجة للسؤال.

أقول هذا أداءً لأمانة العلم.

٦- قد أخالف شيخنا -رحمه الله- في بعض أقواله، واختياراته -أو أحكامه الحديثية- بحسب ما ظهر لي من الحق والدليل -.
وهذا ما تعلمناه منه، وأخذنا عنه -رحمه الله-.

وكم سمعناه -رحمه الله- يقول: (نحن لسنا تميمين)!!

وكنت -أحياناً- أقول له -لما يقول ذا-: (ونحن لسنا ألبانيين)!!!

رحم الله شيخنا الإمام، وعفا عنه، وجمعنا وإياه في جناته -دار كرامته-...

.. والله المستعان، وعليه التكلان، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم..

وكتب^(١)

علي بن حسن بن عيسى بن عبد الحميد

الحلبى الأثرى

-عفا الله عنه-

(١) وأشكر -ختاماً- الإخوة الذين ساعدوني في جمع، ونسخ هذه «السؤالات»،

وتنزيدها، وتصحيحها؛ فجزاهم الله خير الجزاء...

سؤال الأثر

يُحْيَى بْنُ حَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
الْحَسْبِيِّ الْأَشْرِيِّ

لشيخه

الإمام العلامة المحرر الفقيه الشيخ
محمد ناصر الدين الألباني

المتوفى سنة (١٤٢٠هـ) - رحمه الله -

حول
شيخنا الإمام الألباني

أولاً..

١- مدح بعض العلماء لشيخنا ب(الحافظ) :

السؤال : وَصَفَكُمْ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ ^(١) بِقَوْلِهِ: الْحَافِظُ الْأَلْبَانِيُّ، فَعِنْدَمَا سُئِلَ عَنِ ذَلِكَ؟ قَالَ: الْقَصْدُ أَنَّكَ وَقَفْتَ عَلَى مَا لَمْ يَقِفْ عَلَيْهِ غَيْرُكَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ.

وَاسْتَدَلُّوا بِمَا قَالَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي شَيْخِهِ الْعِرَاقِيِّ: بِأَنَّ الْحَفِظَ الْمَعْرِفَةَ ^(٢)، وَأَنْتَ عَرَفْتَ مِنَ الْمُتَوَنِّينِ وَالْأَسَانِيدِ مَا يَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ، فَمَا رَأَيْكُمْ؟

الجواب : أَنَا - عَلَى كُلِّ حَالٍ - أَوْلَا: لَا أَرْضَى بِهَذَا اللَّقَبِ ^(٣).

ثَانِيًا: الْقَضِيَّةُ تَعُودُ لِلْمَعْنَى الْمُصْطَلِحِ عَلَيْهِ، الَّذِي تَذَكَّرُهُ أَنْتَ عَنِ الْحَافِظِ ابْنِ حَجْرٍ وَشَيْخِهِ الْعِرَاقِيِّ هَذَا اصْطِلَاحٌ خَاصٌّ، لَيْسَ بِالِاصْطِلَاحِ الْعَامِّ؛ الْمَذْكُورُ فِي كُتُبِ الْمُصْطَلِحِ: أَنَّ الْحَافِظَ الَّذِي يُحْفَظُ كَذَا أَلْفَ حَدِيثٍ، لَا أَذْكَرُ الْعَدَدَ بِالضَّبْطِ - لَعَلَّكَ تَذَكَّرُ -؟

(١) هو الشيخ العلامة سعيد شفا السُّلُولِي؛ من علماء الحرم المكي.

أدركتته مدرِّساً في المسجد الحرام سنة (١٤٠٢هـ) - رحمه الله -.

(٢) انظر «إنباه الغمر بأبناء العُمر» (١/٢٩٦) لابن حجر.

(٣) وهذا من تواضع شيخنا - رحمه الله - المعروف عنه، والذي جعل البعض (!) يحملون

قلت : مئة ألف^(١).

اجواب : مئة ألف؛ هذا هو الاصطلاح العام.

أما بأن يكون المقصود الاطلاع على ما عليه الأقدمون، والمعرفة -أيضا-، هذا يكون اصطلاحاً خاصاً.

وأنا -على كل حال- أتبرأ أن يصفني أحد بالاصطلاح العام، وإنما أنا -كما أقول دائماً وأبداً- : طالب علم^(٢).

٢- حول كتاب شيخنا : «إرواء الغليل» :

السؤال : شيخنا! كنت ذكرت في بعض المجالس أن أفضل كتاب لديكم هو «إرواء الغليل»، فنرجو بعض التفصيل والبيان؟

اجواب : هو كتاب فقهية؛ جمع -مع وجازته من الناحية الفقهية- أدلة الأحكام التي ذكرها مؤلف الكتاب على المذهب الحنبلي؛ عامتها وسائرهما بالنسبة للمذاهب الأخرى.

فهذه خاصية قلما توجد في كتب الفقهاء المتأخرين؛ لأن هؤلاء يغلب عليهم التعصب للمذهب، والاحتجاج لمذهبهم دون بيان حجة المخالف!

(١) انظر «تدريب الراوي» (١/٤٣ - العاصمة) للسيوطي.

(٢) رَحِمَ اللهُ شيخنا على هذا التواضع العظيم الذي تحقق له به -رحمه الله- معنى قول

النبي ﷺ: «من تواضع لله رفعه الله». «السلسلة الصحيحة» (٢٣٢٨).

وهذا في الواقع مما يحدِّث في أسلوبهم.

فمِمَّا هُوَ مَعْرُوفٌ لِأَهْلِ السُّنَّةِ أَنَّهُ: مِنْ مَزَايَا أَهْلِ الْحَدِيثِ أَنَّهُمْ يَرُودُونَ مَا لَهُمْ وَمَا عَلَيْهِمْ^(١).

فَهَذَا الْكِتَابُ كَأَنَّهُ شَدَّ عَمَّا جَرَى عَلَيْهِ أَغْلِيَّةُ الْفُقَهَاءِ، فَكَأَنَّهُ كَانَ مُتَأَثِّرًا بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ الَّتِي يَنْقُلُهَا ابْنُ تَيْمِيَّةَ فِي كُتُبِهِ^(٢) مِنْ صِفَةِ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَالسُّنَّةِ.

هَذَا مِنْ جِهَةٍ.

وَمِنْ جِهَةٍ أُخْرَى:

أَنَّ الْحَنَابِلَةَ مَعَ أَنَّهُمْ فِي اتِّبَاعِهِمْ لِإِمَامِهِمْ الْإِمَامِ أَحْمَدَ إِمَامِ السُّنَّةِ هُمْ أَقْرَبُ لِلْفِقْهِ السَّلَفِيِّ الْحَدِيثِيِّ مِنْ غَيْرِهِمْ - لَوْ أَنَّهُمْ سَلَكُوا طَرِيقَ إِمَامِهِمْ! -^(٣).

وَلِذَلِكَ كُنْتُ - وَلَا أزالُ - أَسْتَعْرِبُ أَنْ يَكُونَ مُتَدَاوِلًا بَيْنَ بَعْضِ أَهْلِ الْحَدِيثِ - أُمَّتِهِمْ وَخَاصَّتِهِمْ - كُتُبٌ فِي تَخْرِيجِ بَعْضِ الْمَذَاهِبِ - كَالْمَذْهَبِ الْحَنْفِيِّ وَالشَّافِعِيِّ -؛ مَعَ أَنَّ مَذْهَبَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ أَوْلَى بِالْعِنَايَةِ فِي تَخْرِيجِ كُتُبِهِ وَفِقْهِهِ مِنْ سَائِرِ الْمَذَاهِبِ الْأُخْرَى.

(١) كما قاله الإمام وكيع فيما رواه الدارقطني في «سننه» (١/٢٦).

(٢) فقد نقلها - رحمه الله - في «منهاج السنة» (٧/٣٧) عن الإمام عبد الرحمن بن مهدي (وغيره).

(٣) فالتعصُّبُ المذهبيُّ - وللأسف - لم يخلُ منه أتباعُ مذهب - مُطلقاً -.

نعم؛ قد يكون منهم أفرادٌ أفذاذٌ لا يُقدِّمون بين يدي الله ورسوله مذهباً، ولا شيخاً...

وهَذَا كَانَ مِنَ الْحَوَافِزِ وَالذَّوَافِعِ الَّتِي دَفَعْتَنِي لِلْعِنَايَةِ بِتَخْرِيجِ هَذَا الْكِتَابِ
بَعْدَ أَنْ تَمَيَّزَ عِنْدِي عَلَى الَّذِي أَشْرْتُ إِلَيْهِ أَنْفَاءً، وَلَعَلِّي ذَكَرْتُ فِي مُقَدِّمَةِ هَذَا
الْكِتَابِ أَوْ غَيْرِهِ - نَسِيتُ فَالْعَهْدُ بَعِيدٌ - أَنْ قِيَامِي بِهَذَا الْكِتَابِ خِدْمَةٌ لِلسُّنَّةِ
أَوَّلًا، وَخِدْمَةٌ لِإِمَامِ السُّنَّةِ ثَانِيًا، وَهُوَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ.

٣- رَدُّ شَبْهَةٍ حَوْلَ شَيْخِنَا:

السؤال: يَقُولُ السَّائِلُ: إِنَّهُ قَدْ شَاعَ عِنْدَنَا أَنَّ مَشَائِخَنَا الْأَلْبَانِيَّ وَابْنَ بَازٍ التَّقِيَّ
مَعَ أَحَدِ زُعَمَاءِ الْجَبْهَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ لِلإِنْقَازِ، مِثْلِ الشَّيْخِ عَبَّاسِ مَدَنِي!
وَبَعْدَ نِقَاشٍ طَوِيلٍ جَرَى حَوْلَ الْعَمَلِ السِّيَاسِيِّ وَالتَّحْزُبِ اقْتَرَحَ الشَّيْخُ
مَدَنِي عَلَى الشَّيْخَيْنِ رُؤْيَا شَرِيطِ فِيدِيُو يَحْتَوِي عَلَى مَنَاطِرَةٍ لِأَحَدِ رُؤَسَاءِ الْجَبْهَةِ،
وَهُوَ فُلَانٌ؛ ثُمَّ اقْتَنَعَ الشَّيْخَانِ بِجَوَازِ دُخُولِ الْجَبْهَةِ، وَجَوَازِ عَمَلِهَا فِي السَّاحَةِ،
فَهَلْ هَذَا الْكَلَامُ صَحِيحٌ؟!
أجواب: لَا أَصِلُ لَهُ^(١).

(١) وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ - الْمُتَعَصِّبَةُ وَالْحِزْبِيُّونَ - !!! يَكْذِبُونَ وَيَفْتَرُونَ!
وَبِالْأَمْسِ الْقَرِيبِ افْتَرَى عَلَيَّ بَعْضُ النَّاسِ (!) أَنِّي أَفْتَيْتُ بِجَوَازِ اغْتِيَالِ أَحَدِ زُعَمَاءِ بَعْضِ
الْحَرَكَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ السِّيَاسِيَّةِ!! وَحِكَايَةُ هَذَا الزَّعْمِ الْبَاطِلِ تُغْنِي عَنِ الْإِطَالَةِ فِي رَدِّهِ، وَإِنْكَارِهِ..
وَمَعَ ذَلِكَ: فَعَلْتُ؛ وَكُتِبْتُ، وَرَدَدْتُ؛ ثُمَّ إِذَا بِهِمْ - بَعْدُ - لِبَاطِلِهِمْ يُكْرَرُونَ، وَلِكَذِبِهِمْ - بَعْدَ
نَفْيِي وَإِنْكَارِي - يَرُدُّونَ!

٤- من ذكريات شيخنا الألباني:

السؤال: كُنْتُ -شَيْخَنَا!- ذَكَرْتُ لَكَ كَلَامًا عَنِ الشَّيْخِ الْعَالِمِ الْجُغْرَافِيِّ عَبْدِ اللَّهِ الْخَمَيْسِ، فَقَدْ صَوَّرَ لِي أَحَدَ الْإِخْوَةِ مَا يَتَعَلَّقُ بَزِيَارَتِهِ لَكُمْ فِي دِمَشقَ.

فَهُنَا أَشْيَاءٌ أَحِبُّ أَنْ أَقْرَرَهَا مِنْ بَابِ الْفَائِدَةِ.

وَالشَّيْءُ الثَّانِي: أَحِبُّ أَنْ أَتَبَّتَ فِي نُقْطَةٍ قَالَهَا: أَنَّكَ كُنْتَ تُدَرِّسُ «طَبَقَاتِ الشُّعْرَاءِ»؟

الجواب: لَيْسَ مُدَرِّسًا، وَلَكِنْ أَحْضَرُ.

قلت: هَكَذَا فَهِمْتُ؛ لِأَنَّ كَلَامَهُ غَيْرٌ وَاضِحٌ! فَقَدْ جَاءَ فِي ذِكْرِ سِيَاقِ «أُصُولِ الْفِقْهِ»^(١) الَّذِي دَرَّسْتَهُ، وَ«زَادِ الْمَعَادِ»، وَهَذِهِ الْأَشْيَاءُ.

الشيخ: لَا؛ كُنْتُ أَحْضَرُ، وَكَانَ الَّذِي يُدَرِّسُ «الطَّبَقَاتِ» -هذه- رَئِيسَ الْمَجْمَعِ الْعَرَبِيِّ فِي دِمَشقَ -هَلْ تَذَكَّرُ اسْمَهُ؟ مُصْطَفَى-، وَكَانَ مِنْ جَمَلَةِ مَنْ يَحْضُرُ الدَّرْسَ الشَّيْخُ بَهَجَتِ الْبَيْطَارَ وَالْأُسْتَاذُ التَّنُوخِيَّ، لَكِنْ ذَلِكَ هُوَ الَّذِي يَدَرِّسُ، وَهُوَ رَئِيسُ الْمَجْمَعِ الْعِلْمِيِّ الْمَقَابِلِ لِلْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ، فَمَاذَا يَقُولُ؟

- يَقُولُ: تَحْتَ عُنْوَانِ: (السَّلَفِيَّةُ بَيْنَ صُفُوفِ الْجَامِعَةِ وَحِلَقِ الْعُلَمَاءِ) يَقُولُ:

«قُلْتُ فِي غَيْرِ مَنَاسِبَةٍ: إِنَّ الْفِكْرَ الْإِسْلَامِيَّ -الآن- مَتَّجَهُ لِتَصْفِيَةِ الْإِسْلَامِ مِمَّا عَلِقَ بِهِ مِنْ أَضْرَابِ الشَّبَهَاتِ وَالْخِرَافَاتِ وَالتَّضْلِيلِ، وَالْأَخِذِ بِهِ نَقِيًّا خَالِصًا

(١) وهو من تأليف الشيخ عبد الوهَّاب خَلَّاف المتوفى سنة (١٣٧٥هـ) -رحمه الله-.

كيوم جاء به محمد بن عبد الله - عليه الصلاة والسلام -، وكما فهمه صحابته وسلف هذه الأمة؛ الذين مثلوا الإسلام أصدق تمثيل، وفهموه كما ينبغي أن يفهم.

أمّا حين لَطَّخَهُ خَلْفُ هذه الأُمَّة بكلِّ مُشِين، ووصفوه بكلِّ نقص وتضليل -بغية التحقيق لأهدافهم، والدعاية لمبادئهم، والتعظيم لعمايمهم، والتحقيق لمصالحهم!-: فهناك شانت كفة الإسلام، وهان عند أعدائه، وظلت الأجيال تحمل إسلاماً أجوفَ يخلو من كل روح؛ بعيداً عن كل تقدّم؛ فحينئذٍ قال أعداؤه: إنه دين يصلح لزمانه الذي شُيِّع فيه، ولا يتمشى مع انطلاقات هذا العصر، ولا يواكب عصر الرادار والتلفاز وتحطيم الذرة!

قالوا هذا ومثله ومثله! ودلّوا على ذلك بواقع أهله المشين؛ فجاء بعض شباب الإسلام الناشئ، ووجدوها قضية مدعومةً بدليل؛ فصفق لها وحلّق، وغرّب وشرّق، وزعم أنه قبض على خاتم سليمان وعصى موسى! فما علم أن الدعوى باطلة، وأن الدليل ملغوم، وأن تفاهة واقع المسلمين انحدرت إليهم من أنفسهم؛ لا من دينهم».

الشيخ: هُنَا هَذَا التَّعْبِيرُ: (وَقَبَضَ عَلَى خَاتَمِ سُلَيْمَانَ) خَطَأً، يُشِيرُ إِلَى خُرَافَةٍ رَاسِخَةٍ فِي أَذْهَانِ النَّاسِ؛ لِأَنَّ الْعَامَّةَ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ مُلْكَ سُلَيْمَانَ كَانَ فِي خَاتَمِهِ، وَبِنَاءٍ عَلَى ذَلِكَ تُرْوَى الْخُرَافَةُ الْمَعْرُوفَةُ^(١).

(١) ولها أصل لا يصح؛ فقد روى خبر هذا الخاتم: الإمام الطبري في «تفسيره» (١٦٦٩)!!

ولالأخ الشيخ علي حشيش - وفقه الله - نقد لهذه القصة في «مجلة التوحيد» (عدد: ٥٠)؛ فليُنظَر.

وهنا مُشكلةٌ أخرى! نكونُ في أولى، فنصبحُ في أخرى!

يُفسِّرون فيها الآيةَ الكريمةَ: ﴿وَأَلْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَداً ثُمَّ أَنَابَ...﴾ [ص: ٣٤] الآية؛ تتعلَّقُ بالحديثِ الصَّحيحِ: «قَالَ سُلَيْمَانُ -عَلَيْهِ السَّلَامُ-: لَا طُوفَانَ اللَّيْلَةَ عَلَى مِئَةِ امْرَأَةٍ تَأْتِي كُلُّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ بِفَارِسٍ -أَوْ وَالدِ- يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقِيلَ لَهُ: قُلْ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَسَيِّ، فَلَمْ يَقُلْ، فَلَمْ تَأْتِ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ إِلَّا بِشِقِّ وَالدِ»^(١).

هَذَا الشَّقُّ الْوَالِدُ أَلْقِيَ عَلَى كُرْسِيِّ السُّلْطَانِ لِلدُّنْيَا كُلِّهَا فِي مُلْكِهِ، فَفَسَّرُوا
الآيَةَ بِقِصَّةِ خَبِيثَةٍ جَدًّا:

أَنَّ سُلَيْمَانَ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- كَانَ يَصْطَادُ السَّمَكَ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ، فَسَقَطَ
الْخَاتَمُ مِنْهُ، فَالْتَقَطَتْهُ سَمَكَةٌ، فَأَخَذَ الْخَاتَمَ مِنَ السَّمَكَةِ شَيْطَانٌ مِنْ شَيَاطِينِ الْجِنِّ
وَوَضَعَهُ فِي أَصْبَعِهِ، فَخَضَعَ مُلْكُ سُلَيْمَانَ لَهُ، وَهُوَ صَارَ غَرِيبًا عَنْ مُلْكِهِ، فَجَلَسَ
الشَّيْطَانُ عَلَى كُرْسِيِّ سُلَيْمَانَ يَحْكُمُ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَ يَشْتَهِي وَيَشَاءُ، وَأَصْبَحَ يَدْخُلُ
عَلَى نِسَاءِ سُلَيْمَانَ بِصُورَةِ سُلَيْمَانَ!!

فَهُنَا يَبْدَأُ الْحُبُّ الَّذِي لَا خُبْثَ بَعْدَهُ بِالنُّسْبَةِ لِلْأَنْبِيَاءِ:

وَاسْتَمَرَ بُرْهَةً مِنَ الدَّهْرِ، وَالنَّاسُ يَظُنُّونَ أَنَّهُ سُلَيْمَانُ، حَتَّى نِسَاؤُهُ، وَأَنَّهُ يَأْتِي
نِسَاءَهُ! حَتَّى اسْتَنْكَرَتْ إِحْدَاهُنَّ مِنْ أَمْرِهِ لَمَّا سُئِلَتْ؟

قُلْنَ: نَحْنُ نَسْتَعْرِبُ أَنَّهُ يَأْتِينَا فِي حَالَةِ الْحَيْضِ، فَثَارُوا عَلَيْهِ فِي الْمَجْلِسِ الَّذِي
يَحْكُمُهُمْ سُلَيْمَانُ -عَلَيْهِ السَّلَامُ-.

(١) رواه البخاري (٢٦٦٤)، ومسلم (١٦٥٤) عن أبي هريرة.

أَنَا لِبُعْدِ الْعَهْدِ - فَأَنَا لَمْ أَقُلِ الْقِصَّةَ مِنْ عَشْرِينَ سَنَةً - خَلَطْتُ قَلِيلاً!
 فَسُلَيْمَانُ دَخَلَ يَتَوَضَّأُ، فَخَلَعَ الْخَاتَمَ، فَجَاءَ الشَّيْطَانُ فَسَرَقَهُ، وَتَسَلَّطَ - كَمَا
 قُلْنَا - عَلَى الْمَلِكِ، فَلَمَّا طُورِدَ الشَّيْطَانُ بَعْدَ أَنْ كَشَفَ نَفْسَهُ، التَقَطْتُهُ السَّمَكَةَ،
 فَهُوَ اضْطَادَهَا، فَإِذَا فِيهَا الْخَاتَمَ، فَوَضَعَهُ فِي أُصْبَعِهِ، فَعَادَ السُّلْطَانُ إِلَيْهِ!!
 هَذِهِ سَخَافَةٌ، وَمَعَ سَخَافَتِهَا فِيهَا النِّكَارَةُ الشَّدِيدَةُ!
 فَالشَّاهِدُ أَنَّهُ يُظَنُّ أَنَّهُ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى خَاتَمِ سُلَيْمَانَ، فَيَعْنِي أَنَّ خَاتَمَ سُلَيْمَانَ
 سَيَطَّرَ عَلَى الْمَلِكِ!

هَذَا التَّعْبِيرُ لَمْ يُعْجِبْنِي مِنْهُ^(١)، كَانَ عَلَيْهِ أَنْ يَجْتَنِبَهُ.
 وَهَذَا التَّعْبِيرُ - تَمَامًا - كَتَعَابِيرَ كَثِيرَةٍ كَمَا يَقُولُونَ: إِنَّهُ اطَّلَعَ عَلَى أَوْرَاقِهِ!!
 وَهَذِهِ لَهَا عِلَاقَةٌ - كَمَا قُلْنَا فِي بَعْضِ الْمَجَالِسِ - لَهَا عِلَاقَةٌ بِاللَّعِبِ بِالشَّدَّةِ^(٢)؛
 أَيُّ: الأَوْرَاقِ!

فَهَذِهِ تَعَابِيرُ أَجْنَبِيَّةٌ دَخَلَتْ إِلَيْنَا، فَنَحْنُ لَا نَتَّبِعُهُ وَلَا نَشْعُرُ.
قلت: شَيْخَنَا! بِالنُّسْبَةِ لِذَرَسِ التَّفْسِيرِ^(٣) كَانَ لَكُمْ صِلَةٌ فِيهِ؟
الشيخ: لَا يُوجَدُ أَثَرٌ فِي نَفْسِي لِهَذَا الدَّرْسِ.

(١) فيما ورد في كتاب «شهر في دمشق» - المذكور آنفاً - .

(٢) لأخينا الشيخ مشهور حسن رسالة مطبوعة في «تحریم لعب الورق».

(٣) أي: الذي كان يُعقد في دمشق - بحسب ما ذكر في كتاب «شهر في دمشق» - أيضاً - .

قلت: يعني: لم تحضره فضلاً أن تلقني درساً فيه؟

الشيخ: نعم.

٥- حول بعض الردود على شيخنا:

السؤال: شيخنا! العجيب -سبحان الله!- بمناسبة الحديث على الرسالة [وهي رسالة^(١)] في تضعيف حديث صححه شيخنا الشيخ ناصر] أن الرجل يبدو أنه لشهور طويلة وهو ينمقها ويحضر هذه الرسالة، سبحان الله! وعندما راجعتها يوجد طرق كثيرة فاتته وأوهام وأغلاط، فالعجلة توقع في الخطأ، سبحان الله!!

الشيخ: لكن هذا غرورٌ وحبٌ ظهور، فهو أمرٌ عجيبٌ فعلاً:

فإنسانٌ لم يؤلف ولا رسالةً واحدةً؛ يأتي لتخريج بعض الأحاديث مما الناس بحاجة إليها، فهو يصحح ويضعف... -إلخ- رأساً، يأتي ويقفز، ويرد على من؟ - دون مؤاخذه - على الألباني الذي يشهد له كبار العلماء أن هذا الذي يقول: إنه محدث الزمان، ومن يقول: أحفظ من أصدقائنا القريبين هنا^(٢)، ومن الحافظ العسقلاني... إلخ، فهو غرورٌ -حقيقةً-.

(١) هي رسالة «إقامة البرهان على ضعف حديث: «استعينوا على إنجاح حوائجكم

بالكتان» لخالد المؤذن!!

(٢) لعل شيخنا يقصد بعض علماء العصر المشاهير!

لكن هذه يجب أن يعترف فيها أن إنساناً منذ خمسين سنة وزيادة يعمل بهذا العلم، وليس له فقط خمس سنوات! ومن استفاد العلم من كتب الألباني، ويأتي ويرد على الألباني!!

قلت: العجيب يا شيخنا! في مقدمة الكتاب - أيضاً - يقول - هو الشيخ مقبل الذي قدم لكتابه - : إن الشيخ الألباني هو إمام أهل السنة، ومحدث العصر الذي لم نر مثله، واستفدنا... وكذا....

ثم يقول: وقد أقمنا الدليل في هذه الرسالة على ضعف منهج الشيخ، هذان - أولاً - تناقضان عظيمان.

زد على هذا - ثانياً - أن المنهج لا يؤخذ من حديث واحد، فالشيخ مخرج ثلاثين ألف حديث وأثر؛ فعلى فرض أن الشيخ غلط في هذا الحديث مئة بالمئة فهل يقال: المنهج خطأ بسبب أن الشيخ أخطأ في حديث واحد؟!!

الشيخ: هذا الصحيح، ومن لا يخطئ؟!!

٦ - شيخنا ولقاء العلماء :

السؤال: كيف لقاؤكم - شيخنا - بالشيخ ابن عثيمين؟

الشيخ: عندما جاء صهر الشيخ العثيمين، وعرفت أنه في مكة، قلت له: سأزوره - إن شاء الله -، فالظاهر أنه أبلغه بالخبر فجاء زائراً.

قلت: هل كنت التقيت به من قبل؟

اجواب : قَدْ كَانَ زَارَنِي عِنْدَ صَهْرِي الْآخِرِ.

قلت : هُوَ فِي مَكَّةَ مَعَ الشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ.

الشيخ : مِنْ الَّذِي حَدَّثَنِي: عِنْدَمَا أُبْلِغُ الشَّيْخَانَ بِمَجِيئِي لِلْحَجِّ فَرِحَا

كثيْرًا!

قلت : الشَّيْخُ دَاوُدَ، وَمَا شَاءَ اللهُ الشَّيْخُ ابْنُ عُثَيْمِينَ لَهُ جُهُودٌ جَبَّارَةٌ.

أَيْنَ التَّقِيْتِ - شَيْخَنَا - بِالشَّيْخِ السَّعْدِيِّ؟

الشيخ : كَانَ يُوجَدُ فِي دِمَشْقَ رَجُلٌ نَجْدِيٌّ تَاجِرٌ كَبِيرٌ، وَلَهُ مَحَلٌّ فِي مَنْطِقَةِ

الْحَرِيقَةِ، وَاسْمُهُ سُلَيْمَانَ الْقَاضِي، وَالْآنَ سُؤَالُكَ يَذْكُرُنِي بِهَذَا الرَّجُلِ مَعَ شِدَّةِ

نِسْيَانِي، فَبَقِيَ فِي ذَاكِرَتِي اسْمُهُ، فَكَانَ يَزُورُنِي فِي الدُّكَّانِ^(١)، وَكَأَنَّهُ كَانَ يَسْتَأْنِسُ

بِي فِي غُرْبَتِهِ فِي دِمَشْقَ بَيْنَ مَشَايِخِ الْمَذْهَبِيَّةِ وَالْجُمُودِ، وَكَانَ قَلَّمًا يَجِدُ رَجُلًا سَلْفِيًّا

- فِي تَعْبِيرِنَا -، وَمُوحَّدًا - فِي تَعْبِيرِهِمْ -، فَكَانَ يَسْتَأْنِسُ بِي كَثِيرًا، وَتَرَدَّدُ عَلَيَّ فِي

دُكَّانِي، وَيَتَّصِلُ بِي هَاتِفِيًّا فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَحْيَانِ، وَذَاتَ يَوْمٍ اتَّصَلَ بِي - لَا أَذْكَرُ

هَاتِفِيًّا أَمْ شَخْصِيًّا - فَقَالَ لِي: الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ السَّعْدِيُّ مَوْجُودٌ فِي دِمَشْقَ،

وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَتَعَرَّفَ إِلَيْكَ، قُلْتُ أَنَا: إِنْ شَاءَ اللهُ آتِيكَ، فَجَمَعَنِي مَعَهُ فِي دَارِهِ.

هَذَا سُلَيْمَانَ الْقَاضِي: رَجُلٌ فَاضِلٌ - الْحَقِيقَةُ -، عَالِمٌ سَلْفِيٌّ، نَسْتَطِيعُ أَنْ

نَقُولَ: لَيْسَ ككَثِيرٍ مِنْ عُلَمَاءِ نَجْدٍ.

(١) هِيَ دُكَّانُ السَّاعَاتِ الَّتِي عَمِلَ فِيهَا شَيْخُنَا بِمِهْنَةِ تَصْلِيحِهَا سِنَوَاتٍ طَوِيلَةً يَفْتَخِرُ بِهَا.

قلت : لا تذكرون أبحاثاً معينة جرت؟

الشيخ : لا أذكر، أظن لا يوجد شيء غير المودة.

قلت : هذا اللقاء لعله قبل عشرين عاماً أو ثلاثين عاماً؟

الشيخ : لعله أكثر من هكذا.

قلت : شيخنا! والشيخ محمد بن إبراهيم؟

الشيخ : زرتُه أول ما جئت الرياض مع الفوج السعودي^(١) حينما رأيت

الشيخ محمد بن إبراهيم والشيخ ابن باز، ولم أكن أعرفهم سابقاً.....

قلت : شيخنا! بالنسبة لمقدمة كتاب «الحجاب»، باقى شوط كبير، أم

قطعتُم - والحمد لله - الشوط الأكبر؟

الشيخ : تقريباً الرد - الذي كنت قلت مرة: المقدمة أكبر من الأصل! -

تقريباً انتهيت منه، ولكن بقي بعض الشيء، ولذلك كنت اتفقت مع (نظام)^(٢)

بأن نطبع الكتاب مع مقدمة موجزة مأخوذة من هذه المقدمة الطويلة على أساس

أن المقدمة الطويلة عندما أنتهي منها نهائياً يمكن أن نطبعه طبعه مستقلة^(٣).

(١) وذلك سنة (١٩٤٨م).

وألف شيخنا في ذلك كتاباً لا يزال مخطوطاً.

(٢) هو صهر شيخنا، والقائم على نشر كتبه في السنوات الأخيرة من عمره - رحمه الله -.

(٣) وهذا الذي حدث - فعلاً -؛ فقد طبع الكتاب بعنوان جديد «جلباب المرأة المسلمة»،

وطبعت المقدمة في كتاب مستقل بعنوان «الرد المفحم...».

وفي اعتقادي أَنَّ المَرْحَلَةَ التَّالِيَةَ بَعْدَ رُجُوعِي مِنَ الحَجِّ، سَتَكُونُ طَبَعَ «الحجاب».

وَكُنْتُ مَا بَيْنَ آوِنَةٍ وَأُخْرَى أَدْرُسُ «الصَّارِمَ المشهور»، وذلك كُلَّمَا أَجِدُ فَرَاغًا، فَفِيهَا - أَعْنِي: الطَّبَعَةَ القَدِيمَةَ - أُمُورٌ غَيْرٌ مَوْجُودَةٍ فِي الطَّبَعَةِ الحَلَبِيَّةِ، لَكِنِّي - إِلَى الآنَ - لَمْ أَدْخُلْ فِي صُلْبِ المَوْضُوعِ: فِي المُقَدِّمَةِ يَبْحَثُ عَنِ التَّبْرِجِ، وَنَحْنُ لَا نُخَالِفُ هَذَا، وَلَكِنْ يُورِدُ أَحَادِيثَ مِمَّا هَبَّ وَدَبَّ، فَشِيءٌ مُخْرَجٌ عِنْدِي قَدِيمًا أَضَعُ عَلَيْهِ التَّعْلِيقَ؛ لِأَنَّ مِنْ خُطَّتِي فِي الرَّدِّ المَطْوَلِ أَنْ لَا أُدَاهِنَ الرَّجُلَ، بِالرَّغْمِ مِنْ إِكْرَامِهِ إِيَّايَ^(١)، وَأُبَيِّنُ أَنَّ الرَّجُلَ لَيْسَ عِنْدَهُ عِلْمٌ بِالحَدِيثِ إِطْلَاقًا، فَهُوَ كغَيْرِهِ جَمَاعٌ حَطَّابٌ يَسْرِقُ مَا يَعْتَرُ عَلَيْهِ دُونَ أَيِّ تَمْيِيزٍ! وَنَادِرًا مَا تَرَاهُ يَقُولُ: فِي سَنَدِهِ فُلَانٌ، وَيَكُونُ نَاقِلًا عَنِ «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» وَغَيْرِهِ، فَوَجَدْتُ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً مِمَّا لَا تَصِحُّ إِطْلَاقًا.

فَكَمَا قُلْتُ - آنفًا -: بَعْضُهَا مُخْرَجَةٌ عِنْدِي، وَبَعْضُهَا لَمْ تَكُنْ مُخْرَجَةً خَرَجَتْهَا مِنْ جَدِيدٍ، فَكُنْتُ وَصَلْتُ إِلَى نَحْوِ أَرْبَعِينَ إِلَى خَمْسِينَ صَحِيفَةً مِنْ هَذِهِ الطَّبَعَةِ القَدِيمَةِ، فَكُنْتُ أَغْتَنِمُ فُرْصَةً عِنْدَمَا تَسْنَحُ لِي أَنْ أَقْرَأَ مِنْهُ، رَبِّمَا أَجِدُ شَيْئًا يَتَعَلَّقُ بِأَصْلِ المَوْضُوعِ.

قلت: لَكِنْ - شَيْخَنَا! - هُنَا اسْتِفْسَارٌ، هَلِ هَذِهِ المَلاحِظَاتُ بِالنُّسْبَةِ

(١) وذلك أثناء زيارته الرياض بعد رحلة العمرة، وذلك سنة (١٩٨٩) - فيما أذكر -.

وكنْتُ - مع بعض الإخوة - مرافقاً له - رحمه الله - في عُمرته - وهي آخر عمرة أدّاها -.

لـ «الصارم المشهور» هل تُريدُ إضافتها بِمُلْحَقٍ خَاصٍّ فِي المَقْدَمَةِ؟ أم التَّذْكِيرَ بِمَوَاطِنِهَا - فقط -؟

الشيخ : لا؛ قَدْ يَكُونُ كَمُقَدِّمَةٍ لِلرَّدِّ عَلَى التَّوَجِيهِ، خَاصَّةً فِيمَا خَالَفْنَا فِيهِ، لَكِي يَظْهَرَ؛ لِأَنَّهُ مَثَلًا يُضَعَّفُ حَدِيثَ أَسْمَاءَ، وَيُصَحِّحُ أَشْيَاءَ لَا قِيَمَةَ هَآءَا!
فَأُرِيدُ أَنْ أَقُولَ: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ لَيْسَ مِنْ صَنَعَتِهِ التَّصْحِيحُ وَالتَّضْعِيفُ، وَكِتَابُهُ هَذَا مَشْحُونٌ بِالْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ، وَبَعْضُهَا مَوْضُوعَةٌ! وَقَدْ آتَى بِأَمْثَلَةٍ دُونَ بَسْطِ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ، وَإِنَّمَا أُحِيلُ عَلَى كُتُبِي ب: حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، وَبَيَانُ ذَلِكَ بِاخْتِصَارٍ، وَتَفْصِيلُ ذَلِكَ فِي مَكَانٍ كَذَا.

وَإِذَا كَانَ الْحَدِيثُ مَوْضُوعًا؛ فَالْأَمْرُ أَعْظَمُ، هَكَذَا الخُطَّةُ فِي ذِهْنِي.

٧- من دأب الشيخ في البحث :

السؤال : شَيْخَنَا! جَرَتْ مَسْأَلَةٌ حَوْلَ قَضِيَّةِ الْفَهَارِسِ الْحَدِيثِيَّةِ، وَأَحْيَانًا بَعْضُ الْأَحَادِيثِ قَبْلَ وَجُودِ هَذِهِ الْفَهَارِسِ، يَسْتَعْرِقُ الْبَحْثُ عَنْهَا سَاعَاتٍ. وَلَكِنْ هُنَاكَ مِثْلٌ قَرِيبٌ - شَيْخَنَا -:

مِنْذُ عَامٍ وَنِصْفٍ^(١) حَصَلَ مِنْكُمْ بَحْثٌ حَدِيثِيٌّ دُونَ الْفَهَارِسِ، وَمَكْتَمٌ فِي بَحْثٍ عَنْ حَدِيثٍ عِدَّةِ أَيَّامٍ، وَهُوَ الْحَدِيثُ الَّذِي أُثِرَ أَثْنَاءَ فِتْنَةِ الْخَلِيجِ، حَدِيثٌ^(٢) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ: «وَيُقَدَّفُ عَلَيْهِمُ الصَّبْرُ».

(١) وذلك أثناء حرب الخليج الأولى (١٩٩١م)...

(٢) هو أثرٌ موقوفٌ عليه - رضي الله عنه -.

فالشَّيْخُ رَأَى هَذَا الْحَدِيثَ، وَقَدْ تُنَوَّقِلَ بَيْنَ النَّاسِ، وَعَزَاهُ الْمُتَّقِي الْهِنْدِي فِي «كَنْزِ الْعَمَالِ» إِلَى ابْنِ عَسَاكِرَ، وَقَدْ عَدَّهُ الْعَامَّةُ -وَبَعْضُ الْخَاصَّةِ!- عَقِيدَةً مِنْ عَقَائِدِ الْإِسْلَامِ! فَقَامَ الشَّيْخُ -جَزَاهُ اللَّهُ خَيْرًا- وَتَتَبَعَ «تَارِيخَ ابْنِ عَسَاكِرَ» مِنْ الْمَجْلَدِ الْأَوَّلِ إِلَى الْمَجْلَدِ السَّادِسِ أَوْ السَّابِعِ، وَهُوَ مَخْطُوطٌ، شَيْءٌ مُتَعَبٌ فِي خَمْسَةِ أَيَّامٍ حَتَّى وَصَلَ إِلَى الْحَدِيثِ^(١)، وَيَبْحَثُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَطُّ...

٨- شيخنا وخصومه :

السؤال : ذَكَرَ لِي أَحَدُ إِخْوَانِنَا - وَهُوَ طَالِبٌ عِلْمٍ أُرْدُنِّي، أَتَيْنَا بِهِ مَرَّةً عَلَيْكَ فِي الْبَيْتِ - وَهُوَ مُحَقِّقٌ لِبَعْضِ كِتَابِ الْحَدِيثِ - فِي رِسَالَةٍ دَكْتُورَاةٍ -، وَعِنْدَهُ نَبَاهَةٌ مَا شَاءَ اللَّهُ، وَلَعَلَّهُ أَقْرَبُ إِلَى الْعِلْمِ الْمُنْهَجِيِّ السَّلْفِيِّ -؛ ذَكَرَ لِي: أَنَّ أَحَدَ مَشَاهِيرِ الْمَشْتَغَلِينَ بِالْحَدِيثِ - الْيَوْمَ - مِنْ دُعَاةِ التَّفْرِيقِ بَيْنَ مَنْهَجِ الْمَتَأَخِّرِينَ وَالْمَتَقَدِّمِينَ! - وَهُوَ جَارُهُمْ فِي عَاصِمَةِ إِسْلَامِيَّةٍ شَهِيرَةٍ -؛ يَقُولُ: أَنَا أَعْجَبُ لِهَذَا الرَّجُلِ فِي بَعْضِ كَلَامِهِ! قَالَ: إِذَا ذُكِرَ الشَّيْخُ نَاصِرٌ قَالَ: وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ! وَإِذَا ذُكِرَ هُنَاكَ رَجُلٌ - شَيْخٌ لَهُ لَا يَكَادُ يُعْرَفُ! -، قَالَ: وَقَالَ شَيْخُنَا (فُلَانٌ)!! مَعَ أَنَّ (فُلَانًا) - هَذَا - لَا يَزِيدُ عَنْ كَوْنِهِ تَلْمِيزًا مِنْ تَلَامِيذِ الْأَلْبَانِيِّ، فَانظُرُ الْجُمُعَ بَيْنَ الْمُنَاقِضَيْنِ!!

الشَّيْخُ : اللَّهُ أَكْبَرُ.

(١) وأذكر -جيداً- لما سألته -في بيته-: هل وجدت الحديث -شيخنا-؟! فأجابني

-مبتسماً-: وجدته... فلا نامت أعين الجُهلاء!!

فرحمه الله رحمةً واسعةً.

قلت : شَيْخَنَا! ذَكَرَ لِي أَحَدُهُمْ -أَيْضاً- أَنَّهُ ذَهَبَ لِأَحَدِ مَشَايخِ تِلْكَ الْعَاصِمَةِ الشَّهِيرَةِ -نَفْسِهَا-، فَكُلَّمَا يَرَى ذَاكَ الَّذِي أَشْرَتْ إِلَيْهِ -أَوَّلًا- يَقُولُ لَهُ: لَا بُدَّ أَنْ تَسْمَعَ كَلَامَ الْأَلْبَانِيِّ، وَكَذَا... فَمَرَّةً دَخَلَ عَلَيْهِ، فَطَلَبَ مِنْهُ أَمْرًا لَيْسَ لَهُ عَلاَقَةٌ بِالْمَسَائِلِ الْعِلْمِيَّةِ، وَهُوَ لَيْسَ بَحْثًا حَدِيثِيًّا، قَالَ: وَاللَّهِ الْأَلْبَانِيُّ نَعَّصَ عَلَيْنَا حَيَاتَنَا! يَعْنِي: الرَّجُلُ يَحْلُمُ فِيكَ -شَيْخَنَا-!

الشيخ : ﴿قُلْ مَوْتُوا بِغَيْظِكُمْ﴾، اللَّهُ أَكْبَرُ.

٩- من إنصاف شيخنا :

السؤال : يَسْأَلُ سَائِلٌ فَيَقُولُ -وَيُعَقِّبُ عَلَى مَوْضُوعِ الْأَشَاعِرَةِ-: يَذْكُرُ الشَّيْخُ سَفَرَهُ الْحَوَالِي فِي رِسَالَتِهِ: «مَذْهَبُ الْأَشَاعِرَةِ فِي الْعَقِيدَةِ»؛ أَتَمُّهُمْ لَا يُوَافِقُونَ أَهْلَ السُّنَّةِ تَمَامًا إِلَّا فِي الصَّحَابَةِ وَالْإِمَامَةِ، أَمَّا الْإِتِّفَاقُ فِي غَيْرِ ذَلِكَ فَكَثِيرٌ، فَمَا هُوَ رَأْيُكُمْ؟

اجواب : هَذَا الْحُضْرُ وَالِاسْتِثْنَاءُ لَيْسَ بِصَحِيحٍ، أَلَيْسَ يُوَافِقُونَ فِي صِفَةِ الْعِلْمِ، وَالسَّمْعِ، وَغَيْرِهِ^(١)؟!

١٠- من تعظيم شيخنا للسنة :

السؤال : شَيْخَنَا! عِنْدَمَا جَمَعَكُمْ ذَاكَ الْمَجْلِسُ مَعَ ذَاكَ السَّخِيفِ السَّخَافِ وَالْحَسَّافِ -بِأَنْ مَعًا!-، فَكَانَ السَّقَّافُ عَلَى يَمِينِ الْمَجْلِسِ، وَالشَّيْخُ كَانَ فِي

(١) لعل المقصود الموافقة التامة في مبحث الأسماء والصفات؛ لا الجزئية!

منتصف المجلس، فجاء الرجل صاحب البيت ليحترم الشيخ، ويقدم له الشراب، وما يقدمه للضيوف، فقال له الشيخ: ابدأ باليمين -على السنة-، ولو كان هذا مبتدعاً ليس من أهل السنة! -.

الشيخ : نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ وَالسَّلَامَةَ.

١١- منهجية شيخنا العلمية :

السؤال : شَيْخُنَا - حَفِظَهُ اللَّهُ ^(١) - قَيَّدَ فِي مَقْدَمَةِ «رَفْعِ الْأُسْتَارِ» نَقْلًا عَنْ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ، وَعَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ قَوْلَهُ: لَا تَقُلْ قَوْلًا لَيْسَ لَكَ فِيهِ إِمَامٌ، لِذَلِكَ الَّذِينَ يَقُولُونَ: إِنَّ لَشَيْخِنَا شُدُوزًا وَتَفَرُّدًا وَكَذًّا... ففِي الْحَقِيقَةِ هُمْ إِمَامٌ مُخْطِئُونَ، أَوْ جَاهِلُونَ، أَوْ حَاقِدُونَ، وَعَلَيْهِ؛ فَإِنَّ شَيْخَنَا مَا تَكَلَّمَ فِي مَسْأَلَةٍ إِلَّا وَقَدْ سَبَقَ فِيهَا.

وَمِنَ الطَّرِيفِ - شَيْخَنَا! - شَيْءٌ لِعَلِيٍّ كُنْتُ قَدْ ذَكَرْتُهُ لَكُمْ قَدِيمًا، وَلَكِنْ كَمَا يُقَالُ: الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ يُذَكَّرُ:

إِنَّ فَضِيلَةَ الشَّيْخِ بَكْرِ أَبِي زَيْدٍ ^(٢) مِنْذُ اللَّقَاءِ الْأُولَى قَبْلَ سِتِّ سَنَوَاتٍ، كُنْتُ أَهْدَيْتُهُ مَجْمُوعَةً مِنْ كُتُبِي، وَهُوَ أَهْدَانِي مَجْمُوعَةً مِنْ كُتُبِهِ، فَكُتِبَتْ عَلَيْهِ

(١) ونقول -الآن-: رحمه الله...

(٢) وقد توفي إلى رحمة الله قبل نحو شهر من هذا التاريخ، ونحن -الآن- في غرة شهر ربيع

بَعْضُ مُمَاحِظَاتٍ، فَكُتِبَ رِسَالَةٌ شُكْرٌ فِيهَا، وَمِمَّا قَالَهُ: عِنْدِي مَشْرُوعٌ بِعِنْوَانٍ: «اِخْتِيَارَاتُ الْعَلَامَةِ الْأَلْبَانِيِّ وَتَحْقِيقَاتُهُ»، وَقَالَ: قَعَّدْتُ فِي هَذَا الْكِتَابِ مَنْهَجَ الدَّلِيلِ، وَبَيَّنْتُ الطَّرِيقَةَ الَّتِي سَلَكَهَا الشَّيْخُ فِي اتِّبَاعِ الْفِقْهِ، وَأَنَّهَا طَرِيقَةٌ عِلْمِيَّةٌ، وَأَنَّهُ لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي مَسْأَلَةٍ تَفَرَّدَ بِهَا، وَإِنَّمَا هُوَ مَسْبُوقٌ فِيهَا جَمِيعًا.

وَهُوَ عِنْدِي بِخَطِّ الشَّيْخِ بَكَرٍ - جَزَاهُ اللَّهُ خَيْرًا -، وَهَذَا يَلْتَقِي مَا ذَكَرْتُمُوهُ.

الشَّيْخُ : جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا.

١٢- مَكَانَةُ شَيْخِنَا بَيْنَ الْعُلَمَاءِ :

السُّؤَالُ : شَيْخِنَا - حَفِظَكُمُ اللَّهُ - فِي حَجِّ هَذَا الْعَامِ تَفَضَّلَ عَلَيْنَا أَخُونَا أَبُو صُهَيْبِ الدُّكْتُورِ عَاصِمِ الْقَرْيُوتِيِّ - جَزَاهُ اللَّهُ خَيْرًا - بِأَنْ زُرْنَا الشَّيْخَ عَبْدَ الْقَادِرِ السَّنْدِيِّ، وَفِي الْحَقِيقَةِ هَذِهِ أَوَّلُ زِيَارَةٍ أَزُورُهُ، لَمْ أَرَهُ مِنْ قَبْلُ، فَكَانَ مَرِيضًا فِي الْمُسْتَشْفَى، فَذَهَبْنَا إِلَيْهِ، وَاللَّهِ عِنْدَمَا عَرَفَ أَنِّي مِنْ عِنْدِكُمْ - سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ! - تَأَثَّرَ كَثِيرًا، وَبَكَى، وَقَالَ: يَشْهَدُ اللَّهُ أَنَّنَا نَتَقَرَّبُ إِلَى اللَّهِ بِحُبِّ الشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ، وَادْكُرُوا هَذَا لَهُ وَمَحَبَّتَنَا إِلَيْهِ، وَتَكَلَّمْ بِكَلَامِ أَعْصَافِ هَذَا الَّذِي ذَكَرْتُ.

بَلْ أَخْبَرَنِي أَخُونَا الدُّكْتُورُ عَاصِمُ الْقَرْيُوتِيُّ (أَبُو صُهَيْبٍ) - حَفِظَهُ اللَّهُ - سَمَاعًا مِنَ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ - نَفْسِهِ - قَالَ: بِأَنِّي لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا كَتَبْتُ الرُّدُودَ عَلَى الشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ فِي مَسْأَلَةِ الْحِجَابِ، لَا لِلْمَسْأَلَةِ

العلمية - بذاتها -، ولكن خشية أن يستغلها أهل البدع في ضرب الشيخ ومنهجه، وهو المنهج الذي ندين الله به ونعتقده، ونصل فيه إلى النص العلمي، بخلاف أهل البدع^(١).

اجواب : بَارَكَ اللهُ فِيهِ، وَجَزَاهُ اللهُ خَيْرًا.



(١) وهذا ملحظٌ منهجيٌّ دقيق، يغيب عن أذهان كثير من المؤلفين - أو المحققين - السلفيين،

ولا ينتبهوا لآثاره!

خُطْبِي
بَيْنَ يَدَيِ شَيْخِنَا الْإِمَامِ

ثَانِيًا..

١٣- الخُطْبَةُ الْأُولَى بَيْنَ يَدَيِ شَيْخِنَا :

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا،
وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ؛ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ؛ فَلَا هَادِيَ لَهُ.

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ - .

وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .

﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ .

﴿يَتَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا

وَنِسَاءً ءَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ءَ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ .

﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا . يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ

ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ .

أَمَّا بَعْدُ :

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ

الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

ثُمَّ أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ اللَّهَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - قَدْ بَعَثَ نَبِيَّهُ وَصَفِيَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ عَلَى فِتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ، بَعَثَهُ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا، وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا، بَعَثَهُ لِيُبَيِّنَ الْهُدَايَةَ لِيَتَّبِعَهُ الْمُؤْمِنُونَ، وَلِيَكْشِفَ طَرِيقَ الزُّورِ وَالضَّلَالَةِ وَالغَوَايَةِ، لِيَتَّبِعَدَ عَنْهَا الصَّالِحُونَ.

وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ - فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ - بَعْدَ أَنْ تَقَادَمَ بِهِمُ الْعَهْدُ، وَتَأَخَّرَ فِيهِمُ الزَّمَنُ، فَإِنَّا نَرَاهُمْ لَا يَرْفَعُونَ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ رَأْسًا، وَلَا يَتْتَهَجُونَ نَهْجَ سَلَفِ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَّا مَنْ رَحِمَهُمُ اللَّهُ رَبِّي، وَقَلِيلٌ مَا هُمْ، الْمُسْلِمُونَ قَدْ يَمَّمُوا وَجُوهَهُمْ شَطْرَ عُقُولِهِمْ وَشَطْرَ أَهْوَائِهِمْ، فَنَظَرُوا فِيهَا حَوْلَهُمْ مِنْ مَشَاكِلِ حَيَاتِيَّةٍ، وَمِنْ مُخْلَفَاتِ الْحَضَارَةِ الْغَرْبِيَّةِ، فَأَرَادُوا أَنْ يُعَاجِلُوا هَذِهِ الْمَشَاكِلَ، وَأَرَادُوا أَنْ يُدَاوُوا هَذِهِ الْعِلَلِ، لَكِنْ لَمْ يَسْتَطِيعُوا أَنْ يَضَعُوا أَيْدِيَهُمْ عَلَى الْعِلَاجِ الشَّافِيِّ، وَالِدَوَاءِ النَّاجِعِ.

وَلَوْ أَنَّا نَظَرْنَا فِي سُنَّةِ الْهَادِي مُحَمَّدٍ ﷺ لَرَأَيْنَا أَعْظَمَ هِدَايَةٍ، وَلَرَأَيْنَا أَنْجَعَ عِلَاجٍ، يَقُولُ النَّبِيُّ - صَلَوَاتُ رَبِّي وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ - فِيمَا رَوَاهُ عَنْهُ ابْنُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -: «إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعَيْنَةِ، وَرَضِيتُمْ بِالزَّرْعِ، وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ، وَتَرَكْتُمُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ: سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ذُلًّا لَا يَنْزِعُهُ عَنْكُمْ حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ»^(١).

(١) «السلسلة الصحيحة» (رقم: ١١).

فَهَذَا حَدِيثٌ - عَلَى وَجَاةِ كَلِمَاتِهِ، وَعَلَى قِصْرِ عِبَارَاتِهِ - حَوَى بَيَانَ الدَّاءِ، وَحَوَى مَعَهُ بَيَانَ الدَّوَاءِ، فَعَلَيْنَا نَحْنُ الْمُسْلِمِينَ - إِذَا عَرَفْنَا سُنَّةَ النَّبِيِّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -، وَعَرَفْنَا أَنَّ فِيهَا الْفَوْزَ وَالنَّجَاةَ فِي الدُّنْيَا قَبْلَ الْآخِرَةِ -، عَلَيْنَا أَنْ نَكُونَ مِنَ الدَّاعِينَ إِلَى اللَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -، لِنُعَلِّمَ أَنْفُسَنَا وَنُعَلِّمَ إِخْوَانَنَا - الَّذِينَ نَعُوهُمْ وَيَعُولُونَا - أَنْ نَعَلِّمَهُمْ هَذَا الطَّرِيقَ الرَّشِيدَ، وَهَذَا الْمَنْهَجَ الْقَوِيمَ.

وَلَكِنَّا - أَيُّهَا الْإِخْوَةُ فِي اللَّهِ - نَعِيشُ - الْيَوْمَ - بَيْنَ أَنْاسٍ مُخْتَلِفِي الْأَفْكَارِ، مُخْتَلِفِي الْأَرَءِ وَالنَّظَرَاتِ، وَالْكُلُّ فِيهِمْ يَقُولُ: نَحْنُ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ! وَالْكُلُّ فِيهِمْ يَقُولُ: الْقُرْآنُ دُسْتُورُنَا، وَالْقُرْآنُ قُدُوتُنَا! فَمَا هَذَا الْفَيْصَلُ الَّذِي عَلَيْنَا أَنْ نَعْرِفَهُ وَنَعْرِضَ عَلَيْهِ أَعْمَالَنَا وَأَعْمَالَ الْآخَرِينَ؟

مَا الْمِيزَانُ الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ الْإِسْلَامِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - بِقَوْلِهِ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ»^(١) فَهَذِهِ الْخَيْرِيَّةُ - أَيُّهَا الْإِخْوَةُ - لَمْ تَكُنْ خَيْرِيَّةً مَادِيَّةً، وَلَمْ تَكُنْ خَيْرِيَّةً دُنْيَوِيَّةً، إِنَّمَا كَانَتْ خَيْرِيَّةً مُنْبَثِقَةً مِنَ الْفَهْمِ الَّذِي آتَاهُمُ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - إِيَّاهُ، فَكَانُوا يَفْهَمُونَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سُنَّتَهُ، وَكَانُوا يَعْرِفُونَ عَنْهُ سِيرَتَهُ وَكَلِمَاتِهِ وَأَفْعَالَهُ، عَلَيْنَا أَنْ نُنَبِّقَ هَذَا الْمِيزَانَ فِيمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ أَنْفُسِنَا، فِيمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ إِخْوَانِنَا مِنَ الْمُؤَالَفِينَ وَالْمُخَالَفِينَ.

إِنَّ الْمِيزَانَ الْحَقَّ هُوَ مَا طَبَّقَ بِهِ أَسْلَافُنَا الصَّالِحُونَ دِينَ رَبِّهِمْ مِنْ كِتَابٍ وَسُنَّةٍ:

(١) رواه البخاري (٢٥٠٩)، ومسلم (٢٥٣٣) عن ابن مسعود.

فَبِهَذَا - وَبِهِ وَحْدَهُ - نَعْرِفُ مَنْ صَدَقَ فِي دَعْوَاهُ مِمَّنْ قَدْ خَالَفَ نَفْسَهُ،
وَخَالَفَ كِتَابَ رَبِّهِ، وَاتَّبَعَ هَوَاهُ.

وَمِنْ غَيْرِ هَذَا الْمِيزَانِ نَبَقَى مُتَخَبِّطِينَ، لَا نَعْرِفُ لِلْحَقِّ مَوْضِعًا، وَلَا نَرْفَعُ
لِلدِّينِ رَأْسًا.

وَاللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - يَأْمُرُنَا بِطَاعَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَبِطَاعَةِ مَنْ أَمَرْنَا بِطَاعَتِهِ مِنْ
أَسْلَافِنَا الصَّالِحِينَ: أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَمَنْ سَارَ عَلَى نَهْجِهِمَا مِنْ أَيْمَةِ الصَّحَابَةِ
وَالتَّابِعِينَ وَتَابِعِيهِمْ، فَفِيهِمُ الْخَيْرُ كُلُّ الْخَيْرِ، وَفِيهِمُ الْقُدْوَةُ كُلُّ الْقُدْوَةِ.
وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - لِي وَلَكُمْ.

الخطبة الثانية:

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ، وَعَلَى آلِهِ
وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ هَذَا الْمِيزَانَ الَّذِي قَدْ تَكَلَّمْنَا عَنْهُ، وَأَشْرْنَا إِلَيْهِ: هُوَ مِيزَانٌ بِهِ نَعْرِفُ
حَقَائِقَ الْأُمُورِ، وَمِنْ خِلَالِهِ تُوزَنُ الدَّعَاوَى، وَتُعْرَفُ الْكَلِمَاتُ.

وَأَشِيرُ - هُنَا - إِلَى الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ، وَفِيهِ ذِكْرُ الْخَيْرِيَّةِ، وَكَذَلِكَ
أَحَادِيثَ أُخْرَى كَثِيرَةٌ بَيْنَهَا لَنَا - صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ -.

مِنْهَا: حَدِيثٌ: «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ^(١)»، وَمِنْهَا: «اقتدوا

(١) «السلسلة الصحيحة» (٢٧٣٥) عن العرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ.

باللَّذِينَ مِنْ بَعْدِي: أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ»^(١)، ومنها: «عَلَيْكُمْ بِهِدِي ابْنِ مَسْعُودٍ»^(٢)،
ومنها: «عَلَيْكُمْ بِهِدِي عَمَّارٍ»^(٣)، ومنها: «إِذَا حَدَّثَكُمْ ابْنُ أُمِّ عَبْدِ فَصَدَّقُوهُ»^(٤).

وَهَكَذَا... فَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ - أَيُّهَا الْإِخْوَةُ - كُلُّهَا - لَمْ تَرُدْ بِمُجَرَّدِ الْوُرُودِ،
أَوْ بِمُجَرَّدِ فَضِيلَةِ شَخْصٍ بَعِيْنِهِ، وَلَكِنْ فِيهَا الْإِشَارَةُ إِلَى الْفَهْمِ الَّذِي قَدْ قَامَ بِهِ
سَيِّدُنَا عَلِيٌّ - رَضِيَ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - عَنْهُ - عِنْدَمَا سَأَلَهُ الصَّحَابَةُ: أَخَصَّكَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَيْءٍ؟ فَمَاذَا كَانَ جَوَابُهُ؟

قَالَ: لَمْ يُخَصَّنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَيْءٍ إِلَّا مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، وَفَهْمًا يُؤْتَاهُ
الْعَبْدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ^(٥).

فَهَذَا الْفَهْمُ لَيْسَ هُوَ الْفَهْمَ الَّذِي تُمَثِّلُهُ عَلَيْنَا الْعُقُولُ وَالْأَهْوَاءُ، وَلَا
النَّظَرِيَّاتُ وَلَا الْآرَاءُ، إِنَّمَا هُوَ الْفَهْمُ الْمَوْزُونُ بِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِ الْإِسْلَامِ
- عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - الْقَائِلِ: «أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ»^(٦)، وَيَقُولُ

(١) «السلسلة الصحيحة» (١٢٣٣) عن ابن مسعود.

(٢) قطعة من الحديث السابق.

(٣) قطعة من الحديث السابق.

(٤) «السلسلة الصحيحة» (١٢٣٣) عن حذيفة.

(٥) رواه البخاري (٢٨٨٢)، ومسلم (١٣١) عنه.

(٦) «تخريج المشكاة» (١٦٣) و(٤٢٤٧) عن المقدم بن معدي كرب.

وانظر «صفة الصلاة» (ص ١٧١).

-عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-: «تَرَكْتُمْ عَلَى مِثْلِ الْبَيْضَاءِ نَقِيَّةً، لَيْلُهَا كَنَهَارِهَا، لَا يَزِيغُ عَنْهَا إِلَّا هَالِكٌ»^(١).

وَهَذِهِ الْبَيْضَاءُ النَّقِيَّةُ الصَّافِيَةُ الرَّشِيدَةُ هِيَ الَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا نَبِينَا الْأَعْظَمُ ﷺ بِقَوْلِهِ: «تَرَكْتُ فِيكُمْ أَمْرَيْنِ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي: كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّتِي»^(٢).

فَنَسَأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ، رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، بِأَنْ يُوفِّقَنَا وَإِيَّاكُمْ بِأَنْ نَكُونَ لِكِتَابِ اللَّهِ مُتَّبِعِينَ، وَلِرَسُولِهِ ﷺ طَائِعِينَ، وَلِفَهْمِ أَسْلَافِنَا دَاعِينَ، إِنَّهُ سَمِيعٌ مُجِيبٌ.
وَأَقِمِ الصَّلَاةَ.

١٤- الخُطْبَةُ الثَّانِيَّةُ بَيْنَ يَدَيِ شَيْخِنَا :

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنُسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ؛ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضِلِّ؛ فَلَا هَادِيَ لَهُ.
وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ -وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ-.
وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ، وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾

(١) «السلسلة الصحيحة» (٩٣٧) عن العرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ.

(٢) «السلسلة الصحيحة» (١٧٦) - مِنْ طُرُقٍ -.

﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ، وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾.

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا . يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾.

أَمَّا بَعْدُ:

فإنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَأَحْسَنَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

وَبَعْدُ:

فَلَقَدْ قَالَ نَبِينَا ﷺ - فِيهَا صَحَّ عَنْهُ -^(١): «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ؛ وَجَدَ بَيْنَ حَلَاوَةِ الْإِيمَانِ: أَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ؛ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ».

إنَّ هَذَا الْحَدِيثَ النَّبَوِيَّ ذَا الْكَلِمَاتِ الْقَلِيلَةِ يَحْوِي مَعَانِي عَظِيمَةً، يَنْبَغِي عَلَى الْمُسْلِمِينَ -جَمِيعًا- أَنْ يَتَأَمَّلُوهَا، وَأَنْ تَعِيَهَا قُلُوبُهُمْ، وَأَنْ تَفْهَمَهَا عُقُولُهُمْ، وَأَنْ يَسْتَقِرَّ فِي أَعْمَاقِهِمْ وَفِي أَفْئِدَتِهِمْ أَثَرُهَا وَهُدْيُهَا.

إنَّ هَذَا الْحَدِيثَ يُعْطِي لِلْأُمَّةِ عِزَّتَهَا، وَيُبَيِّنُ لِلْمُسْلِمِ كِرَامَتَهُ، وَالْخَيْرَ الَّذِي

(١) رواه البخاري (١٦)، ومسلم (٤٣) عن أنس.

أَعْطَاهُ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - إِيَّاهُ بِسَبَبِ التَّرَامِيهِ بِكِتَابِ رَبِّهِ، وَبِسُنَّتِهِ ﷺ.

«أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا»: فَلَيْسَتْ هَذِهِ الْمَحَبَّةُ مَجْرَدَ كَلِمَاتٍ تُقَالُ، وَلَا أَلْفَاظٍ تَتَرَدَّدُ، وَلَا أُمَانِيَّ يَتَمَنَّاهَا الْوَاحِدُ مِنَّا، وَلَكِنَّهَا وَقَعُ عَمَلِيٌّ، وَسِيرَةٌ حَيَاتِيَّةٌ تُنَقِّي بِهَا جَوَارِحُنَا، وَتَنْطَلِقُ بِهَا قُلُوبُنَا وَعُقُولُنَا وَأَيْدِينَا وَأَرْجُلُنَا.

«أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا»: مُصَدِّقًا لِمَا قَالَهُ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - فِي مُحْكَمِ آيَاتِهِ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

«أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا»: تَسْلِيمًا مُطْلَقًا يَنْبَعُ مِنَ الْقَلْبِ وَيَنْعَكِسُ عَلَى الْجَوَارِحِ، تَسْلِيمًا فِيهِ الرِّضَا وَفِيهِ الطَّمَأْنِينَةُ وَفِيهِ الْإِخْلَاصُ لِلَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -، كَمَا قَالَ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - أَيْضًا - فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ مُبَيِّنًا أَنَّ عَلَامَةَ مَحَبَّةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ هِيَ اتِّبَاعُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١].

وَكَذَلِكَ: «أَنْ يُحِبَّ الْمَرْءُ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا اللَّهُ»: فَالِنَبِيِّ ﷺ يُبَيِّنُ هَذِهِ الْكَلِمَةَ الطَّيِّبَةَ الْمُبَارَكَةَ الشَّرِيفَةَ أَنَّ الْعَلَاقَةَ الَّتِي يَجِبُ أَنْ تَكُونَ بَيْنَ الْأُمَّةِ كُلِّهَا وَبَيْنَ الْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا هِيَ عِلَاقَةُ الْإِيمَانِ، هِيَ الْعِلَاقَةُ الرَّبَّانِيَّةُ الْمُنْبَثِقَةُ مِنْ أَحْكَامِ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ -، وَمِنْ سُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، فَلَيْسَتْ هِيَ عِلَاقَةٌ مُنْبَثِقَةٌ مِنْ مَصَالِحِ دُنْيَوِيَّةٍ، وَلَا مِنْ مَارَبِ شَخْصِيَّةٍ، وَلَا مِنْ أَهْدَافٍ مَادِيَّةٍ؛ وَإِنَّمَا تَتَّبَعُ مِنَ الدُّنْيَا، وَلَا تَصُبُّ إِلَّا فِي بَحْرِ الْآخِرَةِ.

«أَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا اللَّهُ»: بِقَلْبٍ مُخْلِصٍ مُخْبِتٍ، يَعْرِفُ حَقَّ نَفْسِهِ عَلَى
أَخِيهِ، وَيَعْرِفُ حَقَّ إِخْوَانِهِ عَلَى نَفْسِهِ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهَا رَوَاهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ
فِي «صَحِيحِهِ»^(١) عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«الدِّينُ النَّصِيحَةُ، الدِّينُ النَّصِيحَةُ، الدِّينُ النَّصِيحَةُ» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لِمَنْ؟
قَالَ: «لِللَّهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِعَامَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَأَثَمَتِهِمْ».

فَهَذَا وَاجِبٌ أَوْجَبَهُ اللَّهُ عَلَيْنَا.

أَيُّهَا الْإِخْوَةُ فِي اللَّهِ! مِنْ ذَلِكَ مَا بَيْنَهُ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ -فِيهَا صَحَّ^(٢)
عَنْهُ قَالَ-: «بَايَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النَّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ، وَكَانَ يُلَقِّنُنَا: فِيهَا
اسْتَطَعْتَ»؛ فَهَذَا وَاجِبٌ مُهِمٌّ لَا يَكُونُ نَابِعًا مُنْبَثِقًا إِلَّا مِنْ قُلُوبٍ مُفَعَّمَةٍ بِالْحُبِّ
لِللَّهِ، وَمُطْمَئِنَّةٍ بِرِضْوَانِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-.

وَكَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوْثَقُ عَرَى الْإِيمَانِ: الْحُبُّ فِي اللَّهِ، وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ»^(٣)،
وَكَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ لِلَّهِ، وَكَرِهَ لِلَّهِ، وَأَعْطَى لِلَّهِ؛ وَمَنَعَ لِلَّهِ؛ فَقَدْ
اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ»^(٤).

وَكَذَا قَوْلُهُ ﷺ فِي الْفَقْرَةِ الثَّلَاثَةِ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الْمُبَارَكِ الشَّرِيفِ الصَّحِيحِ

(١) (رقم: ٥٥).

(٢) رواه البخاري (٦٧٧٨)، ومسلم (٥٧).

(٣) «السلسلة الصحيحة» (٩٩٨) و(١٧٢٨) عن ابن عباس.

(٤) «السلسلة الصحيحة» (٣٨٠) عن أبي أمامة.

عِنْدَمَا قَالَ: «وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ لِلْكَفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللهُ مِنْهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُلْقَى فِي نَارِ جَهَنَّمَ»:

نَعَمْ؛ فَالْمُسْلِمُ عَزِيزٌ، وَأَعَزُّ شَيْءٍ عَلَى هَذَا الْمُسْلِمِ هُوَ إِسْلَامُهُ، وَهُوَ الدِّينُ الَّذِي أَرْسَلَ اللهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- الْأَنْبِيَاءَ كُلَّهُمْ، وَأَنْزَلَ الْكُتُبَ كُلَّهَا مِنْ أَجْلِ تَوْطِيدِ أَرْكَانِهِ وَدَعَائِمِهِ.

وَهُوَ الدِّينُ الَّذِي نَدِينُ بِهِ جَمِيعًا فِي تَوْحِيدِ اللهِ وَعِبَادَتِهِ، كَمَا قَالَ رَبُّ الْعَالَمِينَ فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ . مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُونِ . إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾ [الذاريات: ٥٦-٥٨].

وَكَمَا قَالَ رَبُّنَا -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْبِئُوا بِاللهِ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦] فَهَذَا الدِّينُ الَّذِي يَفْخَرُ الْمُسْلِمُ بِهِ، وَيَعْتَزُّ الْمُؤْمِنُ بِالْإِنْتِسَابِ إِلَيْهِ هُوَ دِينُ اللهِ الَّذِي ارْتَضَاهُ لِعِبَادِهِ، الَّذِي ارْتَضَاهُ لِلْجِنَّ وَالْإِنْسِ، وَجَعَلَ خَاتِمَةَ أَنْبِيَائِهِ هُوَ رَسُولُنَا مُحَمَّدًا ﷺ.

نَسْأَلُ اللهُ الْعَظِيمَ أَنْ يُوفِّقَنَا وَإِيَّاكُمْ لِأَنْ نَكُونَ هُدَاةً مَهْدِينَ، بِالْحَقِّ فَاعِلِينَ، وَلِلسُّنَّةِ دَاعِينَ، إِنَّهُ سَمِيعٌ مُجِيبٌ.

وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

الخطبة الثانية:

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَلَقَدْ صَحَّ وَثَبَتْ ^(١) عَنِ النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «خَصَلْتَانِ لَا تَجْتَمِعَانِ فِي مُنَافِقٍ: حُسْنُ سَمْتٍ، وَفِقْهُ فِي الدِّينِ»:

وَحُسْنُ السَّمْتِ هَذَا -أَيُّ: السَّمْتُ الْحَسَنُ-: إِنَّهُ هُوَ إِلَّا الْإِلْتِزَامُ بِأَحْكَامِ اللَّهِ، وَالتَّثَبُّتُ مِنْ أَرْكَانِ دِينِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-، الْإِلْتِزَامُ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، التَّخَلُّقُ بِأَخْلَاقِ الْإِسْلَامِ، وَلَيْسَ بَأَنَّ نَقُولَ كَلِمَاتٍ مِنْ هُنَا وَهُنَاكَ، وَأَنْ نَسْمَعَ أَلْفَاظًا تَتَرَدَّدُ مِنْ بَيْنِنَا، أَوْ مِنْ غَيْرِنَا!! لا؛ لَكِنَّ السَّمْتُ الْحَسَنُ هُوَ وَاقِعٌ، وَهُوَ فِعْلٌ، وَهُوَ تَطْبِيقٌ، وَهُوَ كَمَا وَصَفَ الْبَعْضُ -إِنْ جَازَ التَّعْبِيرُ-: هُوَ قُرْآنٌ يَتَحَرَّكُ، يَمْشِي بَيْنَ النَّاسِ، أَمْرًا لَهُمْ بِالْأَحْكَامِ، نَاهِيًا لَهُمْ عَنِ الْمُنَاهِي وَالْآثَامِ.

وَقَوْلُهُ ﷺ: «وَفِقْهُ فِي دِينٍ»: وَالفِقْهُ فِي الدِّينِ أَمْرٌ أَحَبَّهُ اللَّهُ، وَأَحَبَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَالنَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهُهُ فِي الدِّينِ» ^(٢).

وَلَمَّا دَعَا حَبْرُ الْأُمَّةِ ابْنَ عَبَّاسٍ دُعَاءً طَيِّبًا يَرْفَعُ بِهِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَتَهُ، مَاذَا قَالَ؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ فَفِّهُهُ فِي الدِّينِ» ^(٣).

أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يُوفِّقَنَا وَإِيَّاكُمْ أَنْ نَكُونَ ذَوِي

(١) «السلسلة الصحيحة» (٢٧٨) عن أبي هريرة.

(٢) رواه البخاري (٧١)، ومسلم (١٠٣٧) عن معاوية.

(٣) رواه البخاري (١٤٣)، ومسلم (٧٥) عن ابن عباس.

سَمِتِ حَسَنٍ نَابِضٍ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَصَحِيحِ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنْ يُفَقِّهَنَا فِي دِينِنَا، وَأَنْ يَجْعَلَ خَيْرَ أَعْمَالِنَا خَوَاتِيمَهَا، إِنَّهُ سَمِيعٌ مُجِيبٌ.
وَأَقِمِ الصَّلَاةَ.

١٥- الخُطْبَةُ الثَّلَاثَةُ بَيْنَ يَدَيِ شَيْخِنَا - وَهِيَ خُطْبَةُ عَرَفَةَ^(١):-

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنُسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ؛ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ؛ فَلَا هَادِيَ لَهُ.

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ -.

وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ، وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾.

﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا

وَنِسَاءً ؕ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ، وَالْأَرْحَامَ ؕ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾.

(١) وذلك في سنة (١٩٩٠م).

وقد كان الجمعُ حافلاً، والمكان غاصاً بطلبة العلم؛ أذكر منهم الآن: الشيخ أبو إسحاق الحويني، الشيخ سمير الزهيري، الشيخ محمود عطية - وآخرون -.

وقد فاجأني شيخنا - رحمه الله - ضحى يوم عرفة - بقوله لي: «زور في نفسك خطبة» - وكنتُ

أصغر القوم سنًا - يومئذٍ - !!

والله الحافظُ..

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا . يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ .

أَمَّا بَعْدُ :

فإنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

وَبَعْدُ :

فإنَّنا في هَذَا الْيَوْمِ الْعَظِيمِ - يَوْمِ عَرَفَةَ - الَّذِي نَجْلِسُ فِيهِ فِي هَذَا الْمَقَامِ لِلخُطْبَةِ امْتِثَالًا لِلأَمْرِ النَّبَوِيِّ الْعَامِّ الَّذِي وَرَدَ وَصَحَّ عَنِ النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى ﷺ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ ﷺ: «خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكُكُمْ»^(١).

وهَذَا الْيَوْمُ - أَيُّهَا الْإِخْوَةُ فِي اللَّهِ - يَوْمُ ذِكْرٍ، وَيَوْمُ دُعَاءٍ، وَيَوْمُ خُشُوعٍ، وَيَوْمُ إِحْبَابٍ، وَيَوْمُ تَذَلُّلٍ لِلَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -.

إنَّهُ يَوْمٌ عَظِيمٌ، إِنَّهُ يَوْمٌ يُبَاهِي اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - فِيهِ بِأَهْلِ عَرَفَاتٍ أَهْلَ السَّمَاوَاتِ؛ كَمَا قَالَ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُبَاهِي بِأَهْلِ عَرَفَاتٍ أَهْلَ السَّمَاءِ، يَقُولُ: انظُرُوا إِلَى عِبَادِي جَاءُوا شُعْنًا غُبْرًا»^(٢).

وهذا اليوم العظيم عظيمٌ: لما فيه من طاعة الله - تبارك وتعالى -، ولما فيه من

(١) رواه مسلم (١٢٩٧) عن جابر.

(٢) «التعليقات الحسان على (صحيح ابن حبان)» (٣٨٤١) عن أبي هريرة.

تَضَرَّعَ لِلَّهِ الْعَظِيمِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى -، وَلِمَا فِيهِ مِنْ تَوَجُّهِ وَسُؤَالٍ وَمَسْأَلَةٍ لِلَّهِ الْعَظِيمِ - عَزَّ وَجَلَّ - .

وَهَذَا الْيَوْمُ الْعَظِيمُ يَوْمٌ يَجِبُ فِيهِ أَنْ نَنْتَهِزَ أَوْقَاتَهُ، وَنَهْتَبِلَ سَاعَاتِهِ، فَلَا تُضَيِّعُ بَنَوْمٍ أَوْ هَوٍ أَوْ كَلَامٍ لَا فَائِدَةَ مِنْهُ وَلَا جَدْوَى فِيهِ، بَلْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ - جَمِيعًا - أَنْ يُذَكِّرَ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ الْآخَرَ بِأَنْ يُكْثِرَ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ، وَيُكْثِرَ مِنَ التَّهْلِيلِ وَالتَّكْبِيرِ وَالتَّعْظِيمِ؛ كَمَا يَقُولُ ﷺ: «أَفْضَلُ الدُّعَاءِ دُعَاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَخَيْرُ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ -، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»^(١).

وَهَذَا الْيَوْمُ يَوْمٌ مِنْ أَعْظَمِ أَيَّامِ الْحَجِّ؛ لِذَلِكَ سَمَّاهُ النَّبِيُّ ﷺ وَوَصَفَهُ بِأَنَّهُ الْحَجُّ؛ فَقَالَ: «الْحَجُّ عَرَفَةُ»^(٢) تَبَيَّنَا مِنْهُ ﷺ لِعِظَمِ هَذَا الْيَوْمِ، وَلِعِظَمِ هَذَا الْمَوْقِفِ، وَلِعِظَمِ مَا يَفْعَلُهُ الْحَاجُّ فِي هَذَا الْمَوْقِفِ.

فَيَبْقَى الْحَاجُّ فِي هَذَا الْيَوْمِ إِلَى أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ مَا بَيْنَ ذِكْرِ وَتَسْبِيحٍ وَمَسْأَلَةٍ وَطَاعَةٍ لِلَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -، وَبَعْدَ الْخُطْبَةِ نَقُومُ فَنُصَلِّي الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمْعًا وَقَصْرًا.

وَهَكَذَا بَيْنَ ذِكْرِ وَتَسْبِيحٍ وَطَاعَةٍ لِلَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - إِلَى أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ، ثُمَّ نَنْطَلِقُ إِلَى مُزْدَلِفَةَ، فَنُصَلِّي هُنَاكَ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ - أَيْضًا - جَمْعًا وَقَصْرًا، فَإِذَا أَدْرَكَ ذَلِكَ فِي الْمَغْرِبِ يَجْمَعُ جَمْعَ تَقْدِيمٍ، وَإِذَا أَدْرَكَ فِي الْعِشَاءِ جَمَعَ جَمْعَ تَأْخِيرٍ،

(١) «تخريج المشكاة» (٢٥٩٨) عن عبد الله بن عمرو بن العاص.

(٢) «إرواء الغليل» (١٠٦٤) عن عبد الرحمن بن يعمر.

وَهَكَذَا الْمُسْلِمُ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ يَسْأَلُ رَبَّهُ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَيَمْحِي ضَعَائِنَ الْقُلُوبِ، وَسَوَادَ النُّفُوسِ، وَيَفْتَحُ صَفْحَةً جَدِيدَةً مَعَ رَبِّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- .

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ: «خَيْرٌ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» إِشَارَةٌ مِنَ الْمُصْطَفَى ﷺ إِلَى عِظَمِ تَوْحِيدِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-؛ فَهُوَ الْغَايَةُ الَّتِي خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ مِنْ أَجْلِهَا، كَمَا قَالَ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ . مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطِيعُونِ . إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾ [الذاريات: ٥٦-٥٨].

وَكَذَا كَمَا فِي حَدِيثِ مُعَاذٍ -وغيره- عِنْدَمَا أَرْسَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ قَالَ: «يَا مُعَاذُ! إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَى قَوْمٍ هُمْ أَهْلُ كِتَابٍ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ أَنْ يُوحِّدُوا اللَّهَ»^(١).

وَوَرَدَ -أَيْضاً- ذَلِكَ فِي حَدِيثِ مُعَاذٍ عِنْدَمَا كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ-، قَالَ لَهُ: «يَا مُعَاذُ! أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعَبِيدِ؟»، فَقَالَ مُعَاذٌ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، ثُمَّ كَرَّرَهَا الثَّانِيَةَ وَالثَّلَاثَةَ، حَتَّى كَانَ فِي كُلِّ مَرَّةٍ يَقُولُ -: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، حَتَّى قَالَ رَسُولُ الْإِسْلَامِ ﷺ: «يَا مُعَاذُ! حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعَبِيدِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً، وَحَقُّ الْعَبِيدِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ إِنْ هُمْ فَعَلُوا ذَلِكَ»^(٢).

(١) رواه البخاري (١٣٨٩)، ومسلم (١٩) عن عباس.

(٢) رواه البخاري (٢٧٠١)، ومسلم (٣٠) عن معاذ.

ففي هذا الحديث وفي هذا اليوم -الذي يُكثَرُ فيه المسلمون من التَّهْلِيلِ لله،
وَمِنْ ذِكْرِ كَلِمَةِ التَّوْحِيدِ (لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ)-: إِشْعَارٌ وَبَيَانٌ بِتَجْدِيدِ الْعَهْدِ مَعَ اللهِ
-عَزَّ وَجَلَّ-، وَإِزَامٌ مِنَ النُّفُوسِ وَالْقُلُوبِ وَالْعُقُولِ لِلإِسْتِمْرَارِ فِي دَعْوَةِ
التَّوْحِيدِ فِي النَّفْسِ وَفِي الْغَيْرِ، كَمَا قَالَ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوا
إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف: ١٠٨].

هَذَا مَا يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَدَارَسَهُ، وَأَنْ نَقُولَهُ، وَأَنْ تَلْهَجَ بِهِ أَلْسِنَتُنَا، وَأَنْ تَعْصِفَ
بِهِ قُلُوبُنَا.

فِي هَذَا الْيَوْمِ الْعَظِيمِ يُذَكَّرُ بَعْضُنَا الْآخَرَ، وَيُنَبِّهُ أَحَدُنَا الْآخَرَ، عَمَلًا بِمِثْلِ
قَوْلِهِ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-: ﴿وَالْعَصْرِ . إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ . إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا
الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ [العصر: ١-٣].

وَهَكَذَا نَبِيتُ فِي مُزْدَلِفَةَ إِلَى الْفَجْرِ، وَهَذَا أَمْرٌ يَتَسَاهَلُ فِيهِ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ،
وَأَحْيَانًا لَا يُصَلُّونَ الْفَجْرَ فِي مُزْدَلِفَةَ؛ لِأَنَّ هَذَا رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الْحَجِّ -كَمَا هُوَ
مَذْهَبُ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ^(١)-، فَعَلَى الْمُسْلِمِ -عَلَى الْأَقْل- أَنْ يَحْتَاطَ لِدِينِهِ بِهَذِهِ
الصَّلَاةِ الْمُبَارَكَةِ بِهَذَا الْمَوْطَنِ الْمُبَارِكِ الَّذِي بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ فِعْلِهِ وَعَمَلِهِ أَهْمِيَّةَ
الصَّلَاةِ فِيهِ.

وَهَكَذَا يَفْعَلُ الْمُسْلِمُ هَذِهِ الْأَفْعَالَ كُلَّهَا مُلتزِمًا بِأَمْرِ اللهِ، وَقَائِمًا عَلَى سُنَّةِ
رَسُولِ اللهِ ﷺ.

(١) قارن بـ «حجة النبي» (ص ٧٥) - لشيخنا-، وكتابي «نبذة التحقيق» (ص ٥٣).

وَنُبِّهَ إِلَى أَمْرِ مُهِمٍّ جِدًّا يُحْطَى فِيهِ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ - أَيْضاً - عِنْدَمَا يَنْظُرُ
الوَاحِدُ مِنْهُمْ فَيَقْتَدِي بِصَاحِبِ لَهُ وَبِمُرَافِقِ لَهُ لَيْسَ هُوَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَلَيْسَ
هُوَ مِنْ طُلَّابِ الْعِلْمِ، فَإِذَا ذَهَبَ يَذْهَبُ، وَإِذَا جَلَسَ يَجْلِسُ !!

وَالصَّوَابُ فِي هَذَا الْمَسْئَلِ الْعَظِيمِ وَفِي هَذَا الرُّكْنِ الْعَظِيمِ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ
عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَسْأَلَ أَهْلَ الْعِلْمِ؛ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّمَا شِفَاءُ الْعِيِّ السُّؤَالُ»^(١)،
وَكَمَا قَالَ رَبُّ الْعَالَمِينَ: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].

وَنَسْأَلُ اللَّهَ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - أَنْ يُجْعَلَ هَذَا الْيَوْمَ بِدَايَةَ خَيْرٍ لَنَا وَلَكُمْ وَلِلْأُمَّةِ
الْإِسْلَامِيَّةِ، وَأَنْ يُجْعَلَ الْهُدَايَةَ فِي قُلُوبِنَا، وَفِي عُقُولِنَا، وَفِي أَعْمَالِنَا، فَكَوْنِ حِينَئِذٍ
مُطَبِّقِينَ - عِلْمًا وَعَمَلًا، قَوْلًا وَتَطْبِيقًا -، الْكَلِمَةَ الطَّيِّبَةَ الَّتِي أُقِيمَتْ مِنْ أَجْلِهَا
السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ:

فَعِنْدَمَا نَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، لَا نَقُولُهَا كَلِمَةً مُجَرَّدَةً مِنْ مَعَانِيهَا، خَاوِيَةً عَنْ
مَدْلُولَاتِهَا، إِنَّمَا نَقُولُهَا كَلِمَةً لَهَا مَعَانِيهَا الْعَظِيمَةُ، وَلَهَا مَدْلُولَاتُهَا الْكَبِيرَةُ الَّتِي تُعْنِي
بِكَلِمَةٍ مَخْتَصِرَةٍ وَجِيزَةٍ: أَنْ لَا مَعْبُودَ بِحَقِّ إِلَّا اللَّهُ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الدُّعَاءُ لِلَّهِ،
وَالنَّذْرُ لِلَّهِ، وَالْحَلْفُ لِلَّهِ.

وَنَرَى - وَلِلْأَسْفِ الشَّدِيدِ - بَعْضَ الْحُجَّاجِ مِنْ بَعْضِ الْبِلَادِ يَحْلِفُونَ بِغَيْرِ
اللَّهِ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ، وَفِي هَذَا الْمَوْقِفِ الْعَظِيمِ، نَرَاهُمْ يَحْلِفُونَ بِشَرَفِهِمْ، أَوْ بِآبَائِهِمْ،
أَوْ بِأَجْدَادِهِمْ!

(١) «تخريج المشكاة» (٥٣١) عن جابر.

وَهَذَا كُلُّهُ مُنَاقِضٌ لِكَلِمَةِ التَّوْحِيدِ، وَمُنَاقِضٌ لـ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)؛ إِذْ يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ؛ فَقَدْ أَشْرَكَ»^(١).

وَفِي رِوَايَةٍ: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ؛ فَقَدْ كَفَرَ»^(٢).

وَهَكَذَا - أَيْضاً - الْكَلِمَةُ الثَّانِيَةُ الَّتِي لَا يَتِمُّ إِسْلَامُ الْعَبْدِ إِلَّا بِهَا: (مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ):

فَكَمَا أَنَّ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) تَعْنِي: لَا مَعْبُودَ بِحَقِّ إِلَّا اللَّهُ، فَكَذَلِكَ: (مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ) تَعْنِي: لَا مَتَّبِعَ بِحَقِّ إِلَّا رَسُولَ اللَّهِ، فَالْمَتَّبِعُ الْحَقُّ هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَمَا قَالَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

وَكَذَلِكَ - أَيْضاً - كَمَا قَالَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - مُبَيِّنًا عُنْوَانَ الْمَحَبَّةِ، وَمُبَيِّنًا مِفْتَاحَ الطَّاعَةِ الْحَقِيقِيَّةِ لِلَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - يَقُولُ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١].

فَاتَّبَاعُ النَّبِيِّ ﷺ وَتَقْدِيمُ قَوْلِهِ عَلَى الرَّأْيِ وَعَلَى الْهَوَى وَعَلَى مَا تَشْتَهِيهِ النَّفْسُ، وَعَلَى مَا يَأْلَفُهُ الْعَقْلُ، وَعَلَى مَا يَعْتَادُهُ النَّاسُ هُوَ عَلَامَةُ الْحُبِّ الْحَقِيقِيِّ لِلَّهِ

(١) «السلسلة الصحيحة» (٢٠٤٢) عن ابن عمر.

(٢) «المصدر السابق».

-تَبَارَكَ وَتَعَالَى-، وَلِرَسُولِهِ ﷺ.

أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ أَنْ يَجْعَلَنَا وَإِيَّاكُمْ مِمَّنْ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ.

وَنُؤذِّنُ -الآن- لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ نُقِيمُ.



العقيدة السلفية الصحيحة

ثالثاً..

١٦- معرفة الله - تعالى - :

السؤال : يَقُولُونَ: يَجِبُ مَعْرِفَةُ اللَّهِ بِالْعَقْلِ -أَوَّلًا-! وَجَعَلُوا (عِلْمَ الْكَلَامِ) طريقةَ الدِّرَاسَةِ الْعَقْلِيَّةِ؟!

اجواب : -أَيْضًا- نَحْنُ نَقُولُ -أَوَّلًا-: قَوْلُكُمْ هَذَا لَا بُدَّ لَهُ مِنْ دَلِيلٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، وَمِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ﴿هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: ١١١]، وَلَا سَبِيلَ لَهُمْ إِلَى ذَلِكَ الْبَتَّةَ.

ثانيًا: لَا شَكَّ أَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يُخَالِفُوا بِأَنَّ الْعُقُولَ مُخْتَلِفَةً كُلَّ الْاِخْتِلَافِ؛ أَي: عُقُولُ الْيَهُودِ غَيْرُ عُقُولِ النَّصَارَى، وَعُقُولُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى غَيْرُ عُقُولِ الْمُسْلِمِينَ، وَعُقُولُ الْمُسْلِمِينَ الصَّالِحِينَ غَيْرُ عُقُولِ الْمُسْلِمِينَ الطَّالِحِينَ، وَعُقُولُ الْمُسْلِمِينَ الصَّالِحِينَ الْعُلَمَاءِ مِنْهُمْ غَيْرُ عُقُولِ الْمُسْلِمِينَ الْجَاهِلِينَ مِنْهُمْ... وَهَكَذَا.

فَهُنَاكَ نِسْبٌ كَثِيرَةٌ وَكثيرةٌ جِدًّا مُتَفَاوِتَةٌ، فَأَيُّ عَقْلٍ يَنْبَغِي أَنْ يَفْهَمَ بِهِ، وَأَنْ يُعْرِفَ بِهِ رَبُّنَا -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-؟! هَذَا الْكَلَامُ نَسْتَطِيعُ أَنْ نَقُولَ: لَا يَخْرُجُ مِنْ إِنْسَانٍ عَاقِلٍ عَلَى أَيِّ نَوْعٍ قُبِلَ فِي هَذَا الْعَقْلِ!

ثالثًا -وَلَعَلَّهُ يَكُونُ أَحْيَرًا-: لَوْ كَانَ يَكْفِي الْعَقْلُ فِي مَعْرِفَةِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- مَعَ الْاِخْتِلَافِ الشَّدِيدِ -كَانَ إِرْسَالُ الرَّسُلِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ الْحَكِيمِ الْعَلِيمِ

وإنزالِ الكُتُبِ عَبَثًا، ﴿سُبْحَانَهُ، وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الزُّمَر: ٦٧]، ثُمَّ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ حَاجَةٌ إِلَى مِثْلِ قَوْلِهِ -تَعَالَى-: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]!!

فَإِذَا كَانَ الْعَقْلُ هُوَ الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يُحْكَمَ فِي مَعْرِفَةِ الْخَالِقِ، وَنَحْنُ نَرَى الْعُقُولَ مُخْتَلِفَةً أَشَدَّ الْاِخْتِلَافِ فِي مَعْرِفَةِ الْخَالِقِ، وَفِيهَا يَلِيقُ بِهِ، وَمَا يَنْبَغِي أَنْ يُنَزَّهَ عَنْهُ، فَالْعُقُولُ مُخْتَلِفَةٌ فِيهَا نَرَى!

وَالآنَ بَدَأَ لِي شَيْءٌ رَابِعٌ، وَنَقُولُ -أَيْضًا- وَلَعَلَّهُ أَحْيَرُ:

الشَّيْءُ الرَّابِعُ -هُنَا- هُوَ: إِذَا كَانَتِ الْعُقُولُ مُخْتَلِفَةً؛ فَلَا مَجَالَ لِتَرْجِيحِ عَقْلِ عَلَى عَقْلٍ، أَوْ رَأْيٍ عَلَى رَأْيٍ، لَكِنَّ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- حِينَمَا أَنْزَلَ الْكِتَابَ أُسْوَةً لِلنَّاسِ وَصَفَهُ بِقَوْلِهِ -تَعَالَى-: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢].

فَنَحْنُ -إِذَا- نَجِدُ هَذَا الْاِخْتِلَافَ الْكَثِيرَ فِيهَا إِذَا رَجَعْنَا إِلَى الْعُقُولِ، هَذَا الْاِخْتِلَافَ الْكَثِيرَ لَنْ يَجْمَعَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا عَلَى الْخَطَأِ!

وَالَّذِي يَزْعُمُ أَنَّ الْخَطَأَ مُجْمَعٌ عَلَيْهِ خَيْرٌ مِنَ الصَّوَابِ الْمَخْتَلَفِ^(١) فِيهِ: فَسَوْفَ لَا يَجْمَعُهُمْ عَلَى خَطَأٍ وَلَا عَلَى صَوَابٍ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ بُرْهَانٌ مِنَ اللَّهِ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-؛ لِأَنَّ الْمَرْجِعَ هُوَ الْعَقْلُ، وَالْعَقْلُ هَذَا مَضْطَرِبٌ وَمُخْتَلَفٌ، لَكِنَّ اللَّهَ -عَزَّ

(١) وهذه شبهة عقلية يكررها كثير من العصرانيين، والحزبيين!

وَجَلَّ - حِينَمَا أَحَالْنَا حِينَ تَنَازَعْنَا وَاخْتَلَفْنَا إِلَى مِثْلِ قَوْلِهِ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿فَإِنْ نَنْزَعْنَهُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩]: أَحَالْنَا إِلَى مَرْجِعٍ لَا اضْطِرَابَ فِيهِ كَمَا سَمِعْنَا أَنفَاءً مِنْ قَوْلِهِ - تَعَالَى - : ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢].

فَالرُّجُوعُ إِلَى الْعَقْلِ رُجُوعٌ إِلَى أَمْرِ مُضْطَرِبٍ لَا ضَابِطَ لَهُ، وَالْوَاقِعُ يُؤَكِّدُ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ عُلَمَاءَ الْكَلَامِ وَهَذِهِ الْفِرَقَ الْإِسْلَامِيَّةَ مَا ضَلَّتْ إِلَّا بِسَبَبِ تَحْكِيمِهَا لِعُقُولِهَا^(١)، وَإِعْرَاضِهَا عَنْ كِتَابِ رَبِّهَا، وَسُنَّةِ نَبِيِّهَا ﷺ.

١٧- حول تقسيم أنواع التوحيد :

السؤال : فيما يتعلق بأقسام التوحيد الثلاثة: ألوهية، وربوبية، وأسماء وصفات: في الحقيقة أنها لم تأت من فراغ، وإنما كثير من الكتاب كآبي غدة وغيره، وآخر اسمه مرزوق الميداني^(٢) في كتاب «براءة الأشعريين» تكلموا في هذه القضية، وردوها!

وَفِي الْوَاقِعِ: رَدُّهُمْ هَذَا جَاءَ نَتِيجَةً عَمَلِيَّةً لِلْمُشَاحَنَةِ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ شَيْخِ الْإِسْلَامِ فَقَطُّ لَا غَيْرَ بِشَكْلِ خَاصٍّ، وَبَيْنَهُمْ وَبَيْنَ السَّلَفِيِّينَ بِشَكْلِ عَامٍّ، مَعَ أَنَّ

(١) وفي كتابي: «العقلانيون: أفراخ المعتزلة العصريون» تفصيلٌ مُطَوَّلٌ - والله الحمد - في

نقض شبهاتهم، وهتك ضلالتهم.

(٢) وهو اسمٌ مستعار!

شَيْخُ الْإِسْلَامِ مَسْبُوقٌ فِي هَذَا الْمَوْضُوعِ بَابِنِ مَنَدَةِ فِي كِتَابِ «التَّوْحِيدِ»، لَهُ مِثْلُ هَذَا التَّقْسِيمِ، وَالدَّكْتُورُ الْفَقِيهِيُّ مُحَقِّقُ الْكِتَابِ أَتَى بِالتَّارِيخِ الْفِعْلِيِّ لِهَذِهِ الْقَضِيَّةِ، وَقَسَمَ التَّوْحِيدَ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: فَشَيْخُ الْإِسْلَامِ مَسْبُوقٌ بِهَذَا، وَكَيْسَ وَحِيدًا^(١).

١٨- أسماءُ الله الحسنى :

السؤال : مَا تَفْسِيرُ اسْمِ (الْحَالِقِ) وَ(الْبَارِي)، وَمَا يُفَرِّقُ بَيْنَهُمَا، مَعَ ذِكْرِ كِتَابِ يَشْرَحُ الْأَسْمَاءَ الْحُسْنَى وَفَقَّ فَهَمُ السَّلَفِ الصَّالِحِ؟

أجواب : لَا يُحْضِرُنِي -الآن- الْفَرْقُ بَيْنَ (الْبَارِي) وَ(الْحَالِقِ)^(٢).

وَالإِمَامُ الْخَطَّابِيُّ لَهُ كِتَابٌ فِي «تَفْسِيرِ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى»، وَلَا أَعْرِفُ فِي الْمَطْبُوعَاتِ سِوَاهُ^(٣).

١٩- من أحكام الأسماء الحسنى :

السؤال : قَضِيَّةٌ مُنَازَرَةٌ أَبِي الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ -رَحِمَهُ اللهُ- مَعَ الْمُعْتَزَلَةِ فِي الْفَرْقِ بَيْنَ اسْمَيْ (الْحَكِيمِ) وَ(الْعَاقِلِ)^(٤)، فَلَفْظَةُ (الْحَكِيمِ) بِنَفْسِ مَعْنَى

(١) ولفضيلة الأخ الشيخ عبد الرزاق ابن شيخنا عبد المحسن العباد: رسالة في ذلك.

(٢) قَالَ الْبَغَوِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٨ / ٨٨):

«الْحَالِقُ: الْمُقَدَّرُ، وَالْمُقَلَّبُ لِلشَّيْءِ بِالتَّدْبِيرِ.

وَالْبَارِي: الْمُنْشِئُ لِلْأَعْيَانِ مِنَ الْعَدَمِ إِلَى الْوُجُودِ».

(٣) وَقَدْ طُبِعَ فِي ذَلِكَ كُتُبٌ عِدَّةٌ؛ مِنْ خَيْرِهَا كِتَابُ: «النَّهْجُ الْأَسْنَى..» لِلْأَخِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ

الْحَمُودِ النَّجْدِيِّ.

(٤) انظر «طبقات الشافعية» (٣ / ٣٥٧) للتاج السبكي.

(العاقِل)، ولكن: لا يَجُوزُ إثباتُ أَنَّ اللهَ عَاقِلٌ، مَعَ أَنَّ اللهَ حَكِيمٌ، لِمَاذَا؟

الجواب : لَأَنَّهُ هَكَذَا فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَرَدَتْ، فَهُوَ كَذَلِكَ :

فَمَعْنَى الْمَجِيءِ يُفْهَمُ مِنْهُ الْحَرَكَةُ، لَكِنَّا لَا نُثَبِّتُ الْحَرَكَةَ لِلَّهِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُثَبِّتْهَا لِنَفْسِهِ، وَنُثَبِّتُ الْمَجِيءَ كَمَا أَثَبَّتَهُ اللهُ لِنَفْسِهِ.

فَاللهُ وَصَفَ نَفْسَهُ، وَالرَّسُولُ وَصَفَ رَبَّهُ، فَتَوَمَّنْ بِمَا وَصَفَ اللهُ بِهِ نَفْسَهُ، وَبِمَا وَصَفَ الرَّسُولُ ﷺ رَبَّهُ.

السؤال : أَلَا يُسْتَدَلُّ عَلَى قَضِيَّةِ تَأْخِيرِ الْجَمَاعَةِ لِوُجُودِ مَجْلِسِ الْعِلْمِ - بِتَقْدِيمِهِ

عَلَى الصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ - بِحَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي «الصَّحِيحِ» أَنَّهُ أَخَّرَ الصَّلَاةَ حَتَّى خَرَجَ وَقْتُهَا، وَجَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ، فَلَمَّا أَنْكَرَ عَلَيْهِ رَجُلٌ قَالَ: الصَّلَاةُ الصَّلَاةُ، قَالَ لَهُ: لَا أُمَّ لَكَ، تُعَلِّمُنَا السُّنَّةَ؟

الجواب : نعم.

٢٠- سرد الأسماء الحسنی :

السؤال : بعض العلماء^(١) أوصل عدد الأسماء الحسنی - الواردة في الكتاب

والسنة - إلى مئتين وستين اسماً - تقريباً - .

الشيخ : نعم؛ سُبْحَانَ اللهِ.

(١) هو ابن الوزير اليماني في «إيثار الحق على الخلق» (ص ١٧١).

٢١- تسمية الله - تعالى - بـ (الموجود) :

السؤال : شَيْخَنَا! فِي مَسْأَلَةِ التَّفْوِيضِ فِي الصِّفَاتِ: الْحَقِيقَةُ أَنَّ مَتَاخِرَةَ الْأَشَاعِرَةَ نَفَوْا لَفْظَ (مَوْجُودٍ) كَمَا أَشْرَتْ فِي آخِرِ كَلَامِكَ - أُسْتَاذَنَا -، فَقَالُوا: لِأَنَّ لَفْظَ (مَوْجُودٍ) يَقْتَضِي مُوجِدًا، فَهُوَ وَاجِبُ الْوُجُودِ، قَالُوا: لَا نَقُولُ: مَوْجُودٌ؛ لِأَنَّ الْمَوْجُودَ يُثَبِّتُ مُوجِدًا، وَاللَّهُ وَاجِبُ الْوُجُودِ.

الجواب : هَذَا مُنَاقَشَةٌ لَفْظِيَّةٌ، لَكِنْ هَذَا لَمْ يَرِدْ فِي الْأَخْذِ وَالرَّدِّ^(١).

قلت : أَنَا أَحَبُّ أَنْ تُوَضِّحَ لَنَا هَذِهِ الْجُزْئِيَّةَ: لَفْظَ (مَوْجُودٍ) هَلْ هُوَ - فِي الْحَقِيقَةِ - كَمَا يَزْعُمُونَ - يَقْتَضِي مُوجِدًا؟

الشيخ : لَا؛ لَكِنْ هَذِهِ مُنَاقَشَةٌ بِيَزْنِيَّةٍ - كَمَا يَقُولُونَ -؛ لِأَنَّ هُمْ يُنَاقِشُونَ الْآنَ مُنَاقَشَةَ لَفْظِيَّةً عَلَى اسْمِ (مَوْجُودٍ)، اسْمٌ مَفْعُولٍ يَسْتَلْزِمُ عَادَةً بِالنِّسْبَةِ لِلضَّعْفِ الْبَشَرِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ مُوجِدٌ، فَهَذَا الْكَأْسُ، وَهَذَا الْإِبْرِيْقُ... إلخ مَوْجُودٌ أَوْجَدَهُ الَّذِي صَنَعَهُ.... إلخ!

لَكِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - قُلْنَا فِي أَثْنَاءِ الْكَلَامِ - : هُوَ وَاجِبُ الْوُجُودِ، لَكِنْ كَوْنُهُ هُوَ وَاجِبُ الْوُجُودِ لَا يَنْفِي أَنْ يَكُونَ قَائِمًا وَجُودَهُ، حِينَئِذٍ هُمْ يُنْكِرُونَ مِنْ الْمُنَاقَشَةِ تَمَسُّكًا بِلَفْظٍ لَا يَقْدَمُ وَلَا يُؤَخَّرُ.

(١) وللعلامة الشيخ محمد خليل هراس - رحمه الله - كلامٌ حسنٌ في هذا في كتابه «القرآن والسنة عقيدة سلف الأمة» (ص ٥٤).

مَحُونَا هَذَا الْاسْمَ - اسْمَ (مَوْجُود) - فِي هَذَا الْبَحْثِ، لَكِنَّ الْمُتَحَقِّقَ وَجُودَهُ،
لَا يَعْنِي أَنْ نَقُولَ لَهُ: مَفْقُودًا!

إِذَا؛ هَذَا التَّمَسُّكُ بِهَذَا اللَّفْظِ لَا يُفِيدُهُمْ شَيْئًا.

وَأَرْجُو مِنْ إِخْوَانِنَا أَنْ يُحْفَظُوا كَلِمَةً كُنْتُ قَرَأْتُهَا فِي رِسَالَةٍ لَا تَزَالُ مَحْطُوتَةً
مِنْ كَلَامِ الْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ^(١)، وَإِنَّمَا نُقِلْتُ فِي بَعْضِ الْكُتُبِ: مَا يُقَالُ فِي الصِّفَاتِ
يُقَالُ فِي الذَّاتِ - سَلْبًا وَإِثْبَاتًا -.

هَلْ تَقُولُ فِيهِ مَوْجُودٌ أَمْ مَعْدُومٌ؟

مَوْجُودٌ.

إِذَا؛ قُلْتُ: إِنَّهُ مَوْجُودٌ، وَقَدْ أَوْضَحْنَا الْمَقْصُودَ مِنْ لَفْظَةِ (المَوْجُود)، هَلْ فُهِمَ
مِنْ ذَلِكَ مُشَابَهَةَ الْخَالِقِ بِالْمَخْلُوقِ؟

الجواب: لا؛ كَذَلِكَ قُلْ فِي الصِّفَاتِ مَا تَقُولُ فِي الذَّاتِ؛ تَسْتَرِحُ مِنْ كُلِّ هَذِهِ
الْمُنَاقَشَاتِ؛ لِأَنَّ الدُّخُولَ فِي تَفَاصِيلِ هَذِهِ الْمَسَائِلِ وَالتَّنَاقُشِ فِيهَا مَضَلَّةٌ.

لِمَاذَا؟

لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ قَدْ يَكُونُونَ قَدْ أَوْتُوا مَنْطِقًا وَأَوْتُوا جَدَلًا، وَنَاسٌ
آخَرُونَ لَمْ يُعْطُوا عِلْمًا، وَلَمْ يُعْطُوا جَدَلًا، وَعِنْدَهُمْ سَلَامَةٌ وَعَقِيدَةٌ صَحِيحَةٌ، لَكِنَّ

(١) وقد طبعت - بعد -.

وكان شيخنا - رحمه الله - قد نشر أكثرها في مقدمة «مختصر العُلُو» (ص ٤٨).

ذَلِكَ الْمُجَادِلَ قَدْ يَتَغَلَّبُ عَلَيْهِ بِجَدَلِهِ بِسَبَبِ قِلَّةِ عِلْمِ هَذَا الْإِنْسَانِ مَعَ
سلامة عقيدته!

وَلِذَلِكَ؛ فَعَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَحْفَظَ هَذِهِ الْقَاعِدَةَ وَهِيَ قَائِمَةٌ عَلَى الْآيَةِ
السَّابِقَةِ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]: يُقَالُ فِي
الصِّفَاتِ مَا يُقَالُ فِي الذَّاتِ - سَلْبًا وَإِثْبَاتًا -، حِينَئِذٍ تَسْتَرِيحُ مِنْ أَيِّ مُنَاقَشَةٍ قَدْ
تَضَطَّرَّ لِلدُّخُولِ فِيهَا، وَأَنْتَ غَيْرُ مُسْتَعِدٍّ لَهَا.

٢٢- تسمية الله ب(النور) :

السؤال : شَيْخَنَا! أَلَا يُقَالُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أَنَّ
الآيَةَ الَّتِي بَعْدَهَا كَأَنَّ فِيهَا إِشَارَةً إِلَى أَنَّ (النُّورَ) لَيْسَ مِنَ الْأَسْمَاءِ، بَدَلِيلٌ ﴿مَثَلُ
نُورِهِ كَمِشْكُوذٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ﴾ [النور: ٣٥]؛ فَالنُّورُ جَاءَ مُضَافًا.

الجواب : نَعَمْ؛ هُوَ كَتَشْبِيهِهِ^(١).

٢٣- آيات الأسماء والصفات :

السؤال : بَابُ تَوْحِيدِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ مِنَ الْأَبْوَابِ الدَّقِيقَةِ الَّتِي غَاصَتْ
فِيهَا أَفْهَامُ عُقُولِ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ - قَدِيمًا وَحَدِيثًا -، فَتَرَى كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ يَتَكَلَّمُ
فِيهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَقَلِيلٌ مِنْهُمْ مَنْ يَتَكَلَّمُ فِيهِ بِعِلْمٍ، وَمِنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَتَكَلَّمُونَ فِيهِ

(١) انظر «اجتماع الجيوش الإسلامية» (ص ٤٩) للإمام ابن القيم.

بغيرِ عِلْمٍ مَنْ يَقُولُونَ: بِأَنَّ آيَاتِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ مِنَ الْمُتَشَابِهِ الَّذِي لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى -، فَمَا قَوْلُكُمْ فِي هَذَا، نَرْجُو التَّوْضِيحَ؟

اجواب : في ذلك مُصَنَّفَاتٌ كَثِيرَةٌ مِنَّا - نَحْنُ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ - وَمِنْ الْمُخَالَفِينَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، فَلَيْسَ مِنَ الْمُمْكِنِ الْإِجَابَةُ عَلَى مِثْلِ هَذَا السُّؤَالِ فِي دَقَائِقَ مَعْدُودَاتٍ، وَلَكِنِّي أَقُولُ:

إِنَّ (التَّأْوِيلَ) الْمُنْفِيَّ بِنَصِّ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧] لَيْسَ الْمَقْصُودُ بِهِ مُطْلَقًا - وَالْبَتَّةَ -: لَا يَعْلَمُ مَعْنَاهُ إِلَّا اللَّهُ.

وَهُنَا يَظْهَرُ - حَقًّا - الَّذِينَ يَتَفَحَّمُونَ نَاحِيَةَ التَّفْوِيضِ فِي آيَاتِ الصِّفَاتِ وَأَحَادِيثِ الصِّفَاتِ، وَيَقُولُونَ: نَكِلُ مَعَانِيهَا إِلَى اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -، وَلَا نَخُوضُ فِيهَا، لَيْسَ لَهُمْ حُجَّةٌ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْآيَةِ، وَلَا حُجَّةَ لَهُمْ سِوَاهَا.

وَإِذَا كَانَتْ حُجَّتُهُمْ هِيَ هَذِهِ فَكَمَا تَسْمَعُونَ رَبَّنَا يَقُولُ: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ﴾ ﴿وَلَمْ يَقُلْ: لَا يَعْلَمُ (مَعَانِيهَا) إِلَّا اللَّهُ، وَتَأْوِيلُ الشَّيْءِ: هُوَ مُعْرِفَةُ عَاقِبَةِ أَمْرِهِ، وَحَقِيقَةُ أَمْرِهِ، وَمَا يؤولُ إِلَيْهِ وَيَنْتَهِي إِلَيْهِ^(١).

فَنَحْنُ حِينَ نَقْرَأُ بَعْضَ آيَاتِ الصِّفَاتِ أَوْ أَحَادِيثِ الصِّفَاتِ لَا شَكَّ وَلَا رَيْبَ نَفْهَمُ مَعَانِيهَا، مِثْلُ قَوْلِهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - فِي الْآيَةِ الْمَذْكُورَةِ فِي أَمَاكِنَ عَدِيدَةٍ: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥]، وَكَمَا فِي حَدِيثِهِ ﷺ الْمَتَوَاتِرِ عَنْهُ:

(١) انظر «الإمام ابن تيمية وموقفه من قضية التأويل» للدكتور محمد السيد الجليند.

«يَنْزِلُ اللَّهُ كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا...»^(١) فَفَنَفَهُمْ مَعْنَى (الاستواء)، وَنَفَهُمْ مَعْنَى (النُّزُولِ)، لَكِنْ حَقِيقَةُ ذَلِكَ (الاستواء) وَذَلِكَ (النُّزُولِ) لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ.

هَذَا هُوَ الْمَقْصُودُ بِهَذِهِ الْآيَةِ، وَلَيْسَ الْمَقْصُودُ مَا يَفْهَمُهُ أَهْلُ التَّفْوِيضِ أَنَّنَا لَا نَعْرِفُ (مَعَانِي) هَذِهِ الْآيَاتِ!!

فَكَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ التَّفْوِيضُ مَعْقُولًا؛ فَضْلًا عَنْ أَنْ يَكُونَ مَشْرُوعًا؟!!

رَبُّنَا - عَزَّ وَجَلَّ - كَمَا قَالَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ - ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ

بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠].

فَأَسْمَاؤُهُ الْحُسْنَىٰ - سُبْحَانَهُ - قِسْمٌ كَبِيرٌ جَدًّا مِنْهَا مَذْكُورٌ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَقِسْمٌ آخَرٌ مَذْكُورٌ فِي أَحَادِيثِ الرَّسُولِ ﷺ، وَهَذِهِ الْأَسْمَاءُ - بِلا شك - هِيَ أَسْمَاءُ اللَّهِ^(٢)، وَهِيَ صِفَاتٌ لَهُ.

فَإِذَا قُلْنَا: إِنَّ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ وَالصِّفَاتِ لَا نَفْهَمُ مِنْهَا شَيْئًا؛ لِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧] مَعْنَى ذَلِكَ أَنَّنَا عَطَلْنَا أَسْمَاءَ اللَّهِ وَعَطَلْنَا صِفَاتِهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -، وَحِينَئِذَا نَدَعُوهُ بِأَسْمَائِهِ الْحُسْنَى؛ نَدَعُوهُ بِأَشْيَاءَ لَا نَعْرِفُ مَعَانِيَهَا!!

(١) رواه مسلم (١٦٩) عن أبي هريرة.

(٢) والشيخ - بدهة - لا يعني بذلك حصر الأسماء الحسنى، بل منها ما استأثر الله

﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥] مَا مَعْنَى (الْحَيِّ)؟ لَا نَدْرِي!

(الْقَيُّومُ)؟ لَا نَدْرِي!

فَهَلْ يَقُولُ الْمُسْلِمُ: إِنَّ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- عَرَّفَ عِبَادَهُ بِأَسْمَاءٍ وَصِفَاتٍ لَا مَعَانِي

لَهَا مَفْهُومَةٌ لَهَا عِنْدَنَا؟!!

حَاشَ اللَّهُ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-، هَذَا هُوَ التَّعْطِيلُ بِعَيْنِهِ الَّذِي صَرَّحَ عَنْهُ الْإِمَامُ

- بِحَقِّ - ابنِ قَيِّمِ الْجَوْزِيَّةِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - حِينَما قَالَ: الْمُجَسِّمُ يَعْبُدُ صَنْمًا، وَالْمُعْطَلُّ

يَعْبُدُ عَدَمًا^(١):

الْمُعْطَلُّ يَعْبُدُ عَدَمًا -فِعْلًا-: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾؛ مَا مَعَانِي هَذِهِ

الْأَسْمَاءِ؟ لَا نَدْرِي!

إِمَّا أَنْ نَدْرِي، وَإِمَّا لَا نَدْرِي، إِنَّ كُنَّا نَدْرِي، فَمَا مَعْنَى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ﴾

أَيُّ: لَا يَعْلَمُ حَقَائِقَهَا؛ لِأَنَّنا نَعْتَقِدُ فِي (ذَاتِ) اللَّهِ مَا نَعْتَقِدُهُ فِي (صِفَاتِ) اللَّهِ

-إِثْبَاتًا وَنَفْيًا-، فَحِينَما نُثْبِتُ وُجُودَ اللَّهِ نُثْبِتُ لَهُ وُجُودًا حَقِيقِيًّا وَاجِبَ الْوُجُودِ

-كَمَا يَقُولُهُ عُلَمَاءُ الْكَلَامِ-.

وَحِينَما نُثْبِتُ لَهُ تِلْكَ الصِّفَاتِ -أَيْضًا- نُثْبِتُهَا لَهُ وَنَحْنُ نُفَرِّقُ فِي الْمَعْنَى بَيْنَ

(١) «الصواعق المرسله» (١/١٤٨)، وانظر «شرح العقيدة الطحاوية» (ص ٤٥)، ومقدمة

شيخنا على «مختصر العلو» (ص ٥٩).

وقد ذكر العبارة شيخه شيخ الإسلام في كتب كثيرة له.

صِفَةٍ وَأُخْرَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١] فَفَنَفَهُمُ
 أَنَّ (السَّمِيعَ) غَيْرُ (البَصِيرِ)، و(البَصِيرَ) غَيْرُ (القَدِيرِ)... إلخ.
 إِذَا؛ هَذِهِ الصِّفَاتُ كُلُّهَا مَفْهُومَةٌ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَكِنْ: حَقَائِقُهَا مَجْهُولَةٌ
 لَدَيْنَا كَالذَّاتِ.

هَلْ نَعْرِفُ حَقِيقَةَ ذَاتِ اللَّهِ؟ حَاشَ لِلَّهِ، لَكِنَّا نَعْلَمُ يَقِينًا أَنَّ ذَاتَ اللَّهِ هِيَ الَّتِي
 أَوْجَدَتْ هَذِهِ الكَائِنَاتِ، وَهِيَ مُتَّصِفَةٌ بِكُلِّ صِفَاتِ الكَمَالِ، وَمُنَزَّهَةٌ عَنِ كُلِّ
 صِفَاتِ النِّقْصِ.

مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ صَحَّ عَنْ إِمَامِ دَارِ الِهْجَرَةِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-
 حِينَما قَالَ السَّائِلُ: يَا مَالِكُ! ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥] كَيْفَ اسْتَوَى؟!
 قَالَ: الِاسْتِوَاءُ مَعْلُومٌ، وَالكَيْفُ مَجْهُولٌ، وَالإِيَانُ بِهِ وَاجِبٌ، وَالسُّؤَالُ عَنْهُ
 بِدْعَةٌ - أَي: عَنِ الكَيْفِ: بِدْعَةٌ -، أَخْرِجُوا الرَّجُلَ؛ فَإِنَّهُ مَبْتَدِعٌ^(١)!!

فَإِذَا؛ الِاسْتِوَاءُ مَعْلُومٌ؛ أَي: الِاسْتِعْلَاءُ؛ كَمَا ثَبَتَ ذَلِكَ عَنِ السَّلَفِ، لَكِنْ
 كَيْفَ الِاسْتِوَاءُ؟ مَجْهُولٌ، كَمَا نَجْهَلُ حَقَائِقَ الذَّاتِ وَالصِّفَاتِ كُلُّهَا كَمَا ذَكَرْنَا.
 فَجَهَلْنَا بِحَقِيقَةِ الذَّاتِ وَبِحَقِيقَةِ الصِّفَةِ لَا يَحْمِلُنَا عَلَى أَنْ نَدَّعِي أَنَّ لَنَا
 نَفَهُمُ شَيْئًا!

(١) انظر «التمهيد» (١٣١ / ٧)، و«تذكرة الحفاظ» (٢٠٩ / ١)، و«مجموع الفتاوى» (٢٥ / ٣)

٥٨ و ١٦٧، و(٣٦ / ٥ و ١٤٤ و ١٤٨).

وصحَّحَ سَنَدَهُ الحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي «الْفَتْحِ» (٤٠٧ / ١٣).

هَذَا هُوَ الْجَهْلُ بِعَيْنِهِ وَالْمُكَابَرَةُ؛ لِأَنَّ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- حِينَمَا يَقُولُ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ مَاذَا يَعْنِي؟ أَلَا يَعْنِي أَنْ نَعْتَقِدَ مَا يَصِفُ بِهِ نَفْسَهُ، لَا شَكَّ فِي ذَلِكَ، وَهَلْ يُمَكِّنُ أَنْ نَعْتَقِدَ فِي اللَّهِ مَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ بِالْجَهْلِ أَمْ بِالْعِلْمِ؟

لَا شَكَّ أَنَّ الْجَوَابَ: بِالْعِلْمِ، وَلَيْسَ بِالْجَهْلِ، فَمَعْنَى الْآيَةِ: ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾: أَنْ رَبَّنَا وَصَفَ نَفْسَهُ بِأَنَّهُ سَمِيعٌ وَبَصِيرٌ، هَلْ نَسْتَطِيعُ أَنْ نَفْهَمَ كَلَامَ اللَّهِ بِأَنْ نَقُولَ: لَا نَدْرِي مَا مَعْنَى (سَمِيع) وَمَا مَعْنَى (بَصِير)!

ذَلِكَ هُوَ الْجَهْلُ وَالتَّعْطِيلُ الَّذِي سَمِعْتُمُوهُ -آنفاً- مِنْ كَلَامِ ابْنِ الْقَيْمِ: الْمَجَسِّمُ يَعْبُدُ صَنَمًا، وَالْمُعْطَلُ يَعْبُدُ عَدَمًا.

لَقَدْ وَصَلَ الْأَمْرُ بِهِؤَلَاءِ الْمُعْطَلَةِ بِأَنْ يَقُولُوا فِعْلًا: لَا وُجُودَ لِلَّهِ!

هَذَا اللَّهُ الَّذِي تَعْبُدُونَهُ لَا وُجُودَ لَهُ، لِمَاذَا؟ لِأَنَّ كُلَّ مَوْجُودٍ لَا بُدَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ دَاخِلَ الْعَالَمِ، أَوْ أَنْ يَكُونَ خَارِجَ الْعَالَمِ! وَهُمْ قَدْ وَصَفُوا رَبَّهُمْ بِهَذِهِ الصِّفَاتِ السَّلْبِيَّةِ الْآتِيَةِ، قَالُوا -وَأَنَا سَمِعْتُهَا مِنْ أَحَدِ مَشَائِخِي (!) عَلَى الْمُنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يُضَلِّلُ النَّاسَ فِي الرَّدِّ عَلَى السَّلَفِيِّينَ -الَّذِينَ يَقُولُونَ: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥]-؛ أَي: عَلَا وَارْتَفَعَ، كَمَا قَالَ مَالِكٌ وَكُلُّ السَّلَفِ -، بَيْنَمَا هُمْ يَقُولُونَ: اللَّهُ -هَكَذَا يَقُولُونَ، وَبِئْسَ مَا يَقُولُونَ!-: اللَّهُ لَا فَوْقَ، وَلَا تَحْتَ، وَلَا يَمِينًا، وَلَا يَسَارًا، وَلَا أَمَامًا، وَلَا خَلْفًا، لَا دَاخِلَ الْعَالَمِ، وَلَا خَارِجَهُ!

زَادَ بَعْضُ الْفَلَاسِفَةِ مَا سَمِعْتُهُ مِنْ شَيْخِي -وَأَنَا بَرِيءٌ مِنْ قَوْلِهِ - هَذَا الْوَصْفَ الْأَخِيرَ، قَالُوا: لَا مُتَّصِلًا بِهِ، وَلَا مُنْفَصِلًا عَنْهُ!!

وَقُلْتُ مَرَّةً لِبَعْضِهِمْ: لَوْ قِيلَ لِأَفْصَحِ الْعَرَبِ بَيَانًا: صِفْ لَنَا الْمَعْدُومَ الَّذِي لَا
وُجُودَ لَهُ؟ لَمَا اسْتَطَاعَ أَنْ يَصِفَ هَذَا الْمَعْدُومَ بِأَكْثَرِ مِمَّا وَصَفَ أَوْلَيْكَ مَعْبُودَهُمْ
حِينَ قَالَ: اللَّهُ لَا فَوْقَ وَلَا تَحْتَ... إلخ.

قالتِ الفلاسفةُ: لا مُتَّصِلًا بِهِ، ولا مَفْصُولًا عَنْهُ!

هَذَا هُوَ الْعَدَمُ.

إِذَا؛ لَا تَسْتَغْرِبُوا قَوْلَ ابْنِ الْقَيْمِ: الْمُعْطَلُ يَعْبُدُ عَدَمًا؛ لِأَنَّ هَذَا لَا زَمَ قَوْلِهِمْ.

وَهَذَا يُذَكِّرُنِي قَوْلًا لِابْنِ تَيْمِيَّةَ بِالنَّسْبَةِ لِمَشَايخِ عُلَمَاءِ الْكَلَامِ - لَمَّا أَقَامُوا
الدَّعْوَى عَلَيْهِ أَمَامَ أَمِيرِ دِمَشْقٍ - يَوْمَئِذٍ -، فَجَمَعَهُمْ مَعَ ابْنِ تَيْمِيَّةَ، وَتَنَاقَشُوا
بَيْنَهُمْ، وَكَانَ الْأَمِيرُ عَاقِلًا، وَلَمْ يَكُنْ عَالِمًا، لَكِنَّهُ كَانَ عَاقِلًا وَذَكِيًّا، فَسَمِعَ مِثْلَ
هَذِهِ الْعِبَارَاتِ - وَقَدْ تَكُونُ هِيَ بِعَيْنِهَا -؛ لِأَنَّ الْخَلْفَ وَرِثُوا عَنْ خَلْفِهِمْ هَذِهِ
الْكَلِمَاتِ، وَقَدْ تَكُونُ مَعَانِيهَا، الْمُهْمُّ أَنَّ ابْنَ تَيْمِيَّةَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - شَرَحَ هُنَاكَ عَقِيدَةَ
السَّلَفِ، بِطَبِيعَةِ الْحَالِ بِأَحْسَنَ مِمَّا ذَكَرْتُ لَكُمْ آنفًا، وَشَرَحَ أَوْلَيْكَ عَقِيدَةَ
الْخَلْفِ - وَطَبَعًا أَقُولُ: بِأَسْوَأَ مِمَّا ذَكَرْتُ آنفًا! -، فَقَالَ الْأَمِيرُ الْكَيْسِيُّ الذَّكِيُّ
الْفَطِينُ: هَؤُلَاءِ قَوْمٌ أَضَاعُوا رَبَّهُمْ^(١)!!

الحقيقةُ: أَنَا أُعْجِبْتُ بِهَذَا الْكَلَامِ تَمَامًا، مَعَ أَنَّهُ لَيْسَ بِعَالِمٍ، إِنَّمَا يَسْمَعُ الْعَامِّيُّ
الَّذِي فِطْرَتُهُ سَلِيمَةٌ مَنْ يَقُولُ: اللَّهُ لَا فَوْقَ وَلَا تَحْتَ، وَلَا.. وَلَا... إلخ، فَيَفْهَمُ أَنَّ
وَصْفَ هَذَا الرَّبِّ هَكَذَا؛ يَعْنِي أَنَّهُ لَيْسَ مَوْجُودًا - عَلَى قَوْلِهِمْ! -.

٢٤- الحلف بصفات الله :

السؤال : شَيْخَنَا! فِي قَضِيَّةِ الْحَلْفِ بِقَدَمِ اللَّهِ، وَسَاقِ اللَّهِ، يَعْنِي:

كَالْحَلْفِ بِاللَّهِ؟

الجواب : هَذَا صَحِيحٌ، وَالسَّبَبُ فِي اسْتِنكَارِ ذَلِكَ: أَنَّنَا نَعِيشُ فِي جَوْ خَلْفِي،

وَالجَوْ الخَلْفِي يُتَقَرَّرُ بِدَنُّهُ عِنْدَمَا يَسْمَعُ قَوْلَهُ -تَعَالَى-: ﴿يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾

[الفتح: ١٠].

قلت : سُبْحَانَ اللَّهِ! وَهِيَ آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ.

الجواب : نَعَمْ؛ وَعِنْدَمَا نَتَّصَوَّرُ مُجْتَمَعًا سَلْفِيًّا يُمِرُّ الْآيَاتِ الَّتِي تَسْمَى -وَلَوْ

فِي بَعْضِ الْأَصْطِلَاحَاتِ -: الْمُتَشَابِهَاتِ^(١)، فَحِينَئِذٍ يَذْهَبُ هَذَا الَّذِي نَشْعُرُ بِهِ.

٢٥- من قضايا الأسماء والصفات :

السؤال : شَيْخَنَا! مَا قَوْلُكُمْ فِي كَلَامِ الشَّيْخِ التَّوْجِيحِيِّ الَّذِي نَقَلَهُ مِنْ كَلَامِ

شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ فِي «بَيَانِ تَلْبِيسِ الْجَهْمِيَّةِ» -النُّسْخَةُ الْمَخْطُوطَةُ-، فِي

شَرْحِ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ: طُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا...» الْخ.

الشيخ : بَقِيَ فِي ذِهْنِي أَنَّ الشَّيْخَ التَّوْجِيحِيَّ أَعَادَ الضَّمِيرَ الْأَوَّلَ: (صُورَتَهُ)

إِلَى اللَّهِ، وَالضَّمِيرَ الثَّانِي: (طُولَهُ) إِلَى آدَمَ! هَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ الشَّيْخُ لَا أَعْتَقِدُ أَنَّ

أَحَدًا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَأْتِيَ بِأَكْثَرِ مِنْهُ، لَكِنْ مَعَ ذَلِكَ يُوجَدُ هَذَا الْمَعْنَى غَيْرَ الْمُتَبَادِرِ

(١) هَذَا مِنْ بَابِ الْإِلْزَامِ؛ فَتَنَّبَهُ.

حِينَما يَسْمَعُ الْإِنْسَانُ: «خَلَقَ اللهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ، طُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا» فَالضَّمِيرُ رَاجِعٌ إِلَى آدَمَ، إِذَا كَانَ أَمْكَنَّا أَنْ نُعِيدَ الضَّمِيرَ إِلَيْهِ.

في الحقيقة: كَانَ بَحْثُنَا أَنْ لَا نَتَحَمَّسَ فِي الرَّدِّ عَلَى الْمُخَالَفِينَ! وَلَوْ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ فِي مُخَالَفَتِهِمْ: إِنَّ هَذَا جَهْمِيٌّ!! أَي: الَّذِي يَقُولُ: إِنَّ الضَّمِيرَ: «عَلَى صُورَتِهِ» يَعُودُ إِلَى آدَمَ، هَذَا قَوْلٌ مَنْ؟ هَذَا قَوْلٌ جَهْمِيٌّ!!

- قَالَ أَحَدُ الْإِخْوَةِ: لَكِنْ لَا يَقُولُونَ: إِنَّ الْأَلْبَانِيَّ جَهْمِيٌّ!!

الشيخ: أَنَا شَخْصِيًّا لَا يَهْمُنِي هَذَا - بَارَكَ اللهُ فِيكَ -؛ مَا أَنَا إِلَّا رَجُلٌ مِنْ هَؤُلَاءِ الْمُسْلِمِينَ، وَإِذَا كَانَ الْأَلْبَانِيُّ الْمُتَشَبِّعُ بِعَقِيدَةِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَعَلَى مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ يَقُولُ بِهَذَا الْقَوْلِ، وَتَقُولُونَ أَنْتُمْ: مَا يَقُولُونَ عَنِّي شَخْصِيًّا!

لَكِنْ يَا تُرَى؛ ذَاكَ الَّذِي هُوَ حَوْلَ الْعَقِيدَةِ الصَّحِيحَةِ؛ يُقَدِّمُ رَجُلًا وَيُؤَخِّرُ أُخْرَى مَا يَقُولُ عَنْهُ إِذَا قَالَ هَذَا الْقَوْلَ؟!

إِنَّهُ جَهْمِيٌّ، بِالطَّبَعِ هُمْ يَقُولُونَ بِهِ: إِنَّهُ جَهْمِيٌّ!

هَذَا التَّحَمُّسُ مَعَ مَجَالٍ وَإِمْكَانِيَّةٍ إِعَادَةِ الضَّمِيرِ - بِدُونِ أَيِّ تَعْطِيلٍ - إِلَى آدَمَ مَعَ التَّمَسُّكِ بِالرِّوَايَةِ الْأُخْرَى دُونَ اضْطِرَابٍ:

الضَّمِيرُ الْأَوَّلُ رَاجِعٌ إِلَى اللهِ، وَالضَّمِيرُ الثَّانِي رَاجِعٌ إِلَى آدَمَ، مَا دَامَ يُوجَدُ مَجَالٌ هُنَا إِلَى هَذَا الْمَعْنَى دُونَ أَنْ يَتَعَرَّضَ هَذَا الْمُتَمَسِّكُ بِهَذَا الْمَجَالِ إِلَى نَفْيِ صِفَةٍ مِنْ صِفَاتِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - لِمَاذَا هَذِهِ الْحَرَارَةُ؟ لِمَاذَا هَذَا التَّشَدُّدُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ هَذَا تَفْسِيرٌ أَوْ تَأْوِيلٌ؛ مَنْ قَالَ بِهِ فَهُوَ جَهْمِيٌّ؟!

- قَالَ أَحَدُ الْإِخْوَةِ: أُجِيبُ يَا شَيْخُ! يَقُولُونَ: إِنَّ السَّلْفَ الصَّالِحَ - رَحِمَهُمُ اللَّهُ - وَهُمْ الَّذِينَ أَتَوْا لَنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ وَفَسَّرُوهُ بِهَذَا التَّفْسِيرِ، فَنَحْنُ إِذَا قُلْنَا: إِنَّ الضَّمِيرَ يَعُودُ إِلَى آدَمَ فَقَدْ خَالَفْنَاهُمْ؛ مِنْهُمْ: الذَّهَبِيُّ وَأَبُو إِسْحَاقَ، وَقَبْلَهُمُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، كُلُّهُمْ يُجْمَعُونَ وَيَقُولُونَ - كما في «طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ» - يَذْكُرُونَ وَيَقُولُونَ: مَنْ مِنَ السَّلْفِ يَقُولُ: إِنَّ الضَّمِيرَ يَعُودُ إِلَى آدَمَ غَيْرَ ابْنِ خُزَيْمَةَ؟

الشيخ: مَعَ هَذَا هُنَا يَأْتِي سُؤَالٌ: هَلْ هَذَا أَمْرٌ مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ بَيْنَ السَّلْفِ؟

- قَالَ الْأَخُ: هُمْ يَقُولُونَ: إِنَّهُمْ أَنْكَرُوا.

الشيخ: لَا تَقُلْ لِي: هُمْ! فَأَنَا أَفْهَمُ أَنَّكَ نَصَبْتَ نَفْسَكَ لِلْحِكَايَةِ عَنْهُمْ، فَلَا تَزِدْ فِي التَّحْفُظِ ب: هُمْ يَقُولُونَ! وَهُمْ يَقُولُونَ!! لَا تَخَشَّ، أَنَا أَعْرِفُ أَنَّ أَوَّلَ حَدِيثِكَ وَآخِرَهُ حِكَايَةٌ عَنْ غَيْرِكَ؛ حَسَنٌ.

- قَالَ الْأَخُ: لَكِنْ هُنَاكَ شَيْءٌ يَا شَيْخُ! إِنَّ الَّذِي يَسْأَلُنِي أَفْهَمُ مِنْهُ

أَمْرَيْنِ اثْنَيْنِ:

الْأَمْرُ الْأَوَّلُ: أَنَّهُ يَرِيدُ مَا أَعْتَقَدُهُ هُنَا، مَا أَرَادَ مَا أَعْتَقَدُهُ غَيْرِي، فَيَطْلُبُ

مِنِّي التَّصْحِيحَ.

الشيخ: حَسَنٌ، هَذَا احْتِمَالٌ؛ أَلَيْسَ كَذَلِكَ؟! كَمَا تَقُولُ أَنْتَ، فَنَحْنُ نُرِيحُكَ

مِنْهُمْ، وَنَضَعُكَ وَجْهًا لَوَجْهِ بَانَكَ حَاكٍ، وَلَسْتَ مُتَبَيِّنًا، حَسَنٌ: حَاكٍ!! يَعْنِي

حَاكِي فُلَانٌ عَنْ فُلَانٍ، قَدْ يَكُونُ صِدْقًا، وَقَدْ يَحْكِي كَذِبًا.. قَدْ.. قَدْ... إلخ!

فَأَنْتَ لِكِي يَكُونُ كَلَامُنَا لَا يَدْخُلُ فِيهِ جَهْلٌ مُتَكَرِّرَةٌ، أَنَا أُدْرِي أَنَّكَ تُحْكِي،
وَلَا تَتَبَّنَى!

حَسَنٌ؛ فَلَا تُعِدُّ عَلَيَّ كَلَامَكَ، وَإِنَّمَا أَعِدُّ عَلَيَّ مَسْأَلَتَكَ؛ هَلْ هَذَا أَمْرٌ
مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ؟

-قَالَ الْأَخُ: مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ فِي الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ.

الشيخ: نَقُولُ لَكَ: دَعِ الْحِكَايَةَ، وَقُلْ مَا تَعْتَقِدُ، هَلْ اتَّفَقُوا عَلَى هَذَا فِي
الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ؟

-قَالَ الْأَخُ: لَا؛ فِي الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ لَمْ يَتَّفَقُوا عَلَى هَذَا.

الشيخ: أَنَا فَهِمْتُ خِلَافَ ذَلِكَ؟!

-قَالَ الْأَخُ: نَعَمْ، وَذَكَرَ ذَلِكَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي «رَدِّهِ
عَلَى الرَّازِيِّ».

الشيخ: حَسَنٌ، وَلَكِنْ هَذَا خَطَأً، إِمَّا مِنْكَ، وَإِمَّا مِنْ ابْنِ تَيْمِيَّةَ^(١)، أَنَا أَذْكَرُ
وَلَا أَعْتَدُّ بِهَا أَذْكَرُ؛ لِأَنِّي شَيْخٌ كَبِيرٌ، أَنَا أَذْكَرُ: أَنَّ ابْنَ تَيْمِيَّةَ حَكَى قَوْلَ ابْنِ خُزَيْمَةَ،
أَلَا تَذْكَرُ مَعِيَ وَأَنْتَ شَابٌّ بِالطَّبْعِ؟!

قلت: يَقُولُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ -وَهَذَا مِنْهُ-:

(١) أَيْنَ الَّذِينَ يَتَّهَمُونَ مَشَايخَنَا بِالتَّعَصُّبِ لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ؟!

نعم؛ هو شيخ الإسلام، لكن ترك قوله لا ينقص قدره.

وَأَمَّا قَوْلُ مَنْ قَالَ: الضَّمِيرُ عَائِدٌ إِلَى آدَمَ كَمَا ذَكَرَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ بَعْضِ مُحَدِّثِي الْبَصْرَةِ، وَيُذَكَّرُ ذَلِكَ عَنْ أَبِي ثَوْرٍ، فَهُوَ... إلخ.

إِنَّ أَبَا ثَوْرٍ وَمُحَدِّثِي الْبَصْرَةِ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ فَضْلاً عَنْ قَوْلِ ابْنِ حَزِيمَةَ.

الشيخ : إِذَا عَرَفْنَا هَذَا: اسْتَرَحْنَا.

-قَالَ الْأَخُّ: يَا شَيْخُ! شَيْخُ الْإِسْلَامِ -رَحِمَهُ اللَّهُ- ذَكَرَ أَنَّ هَذَا عَنْ مُحَدِّثِي الْبَصْرَةِ، وَذَكَرَ ذَلِكَ عَنْ أَبِي ثَوْرٍ -رَحِمَهُ اللَّهُ-.

وَكذَلِكَ قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ فِي هَذَا الْكِتَابِ: إِنَّ هَذَا هُوَ قَوْلُ الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ.

الشيخ : لَكِنْ هَذَا خَطَأً، هَذَا تَنَاقُضٌ.

-قَالَ الْأَخُّ: لَيْسَ هَذَا ذَنْبِي يَا شَيْخُ؟

الشيخ : وَهَلْ أَنَا أُذْنِبُكَ؟ أَنَا لَا أُذْنِبُكَ، لَكِنْ أُبَيِّنُ لَكَ أَنَّ الَّذِينَ يَقُولُونَ بِهَذَا

الْإِطْلَاقِ وَالْعُمُومِ وَالشُّمُولِ مُتَنَاقِضُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ؛ لِأَنَّهُ فِي جَانِبٍ يَقُولُ هَذَا الْقَوْلَ، وَفِي جَانِبٍ آخَرَ يَقُولُ مَا يَنْقُضُهُ -وَلَا أَقُولُ: خِلَافَهُ-!

أَمَّا إِذَا أَرَدْتَ أَنْ نَسْلِكَ فِي الدِّفَاعِ عَنِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ وَغَيْرِهِ طَرِيقَ عُلَمَاءِ الْكَلَامِ، فَأَنَا أَمْدُكَ بِمَدَدِي، وَأَقُولُ لَكَ: ضَعُ مَضَافًا مُحْدُوفًا؛ تَسْتَقِمُ لَكَ عِبَارَةٌ

شَيْخِ الْإِسْلَامِ.

عَلَى قَضِيَّةِ (الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ): ضَعُ مَضَافًا مُحْدُوفًا: (أَكْثَرُ) الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ.

قلت : ذكر في معرض السياق عبارتين يريد أيهما بذكر العبارة الأولى :
هَذَا قَوْلُ الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ، فَهِيَ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى.

الشيخ : اسْمَحْ لِي، أُرِيدُ أَنْ أَسْتَدْرِكَ عَلَى نَفْسِي - أَوْ عَلَى الْأَصْحَحِّ : عَلَى لَفْظِي -
أَنَا إِذَا قُلْتُ - مِنْ أَجْلِ إِخْرَاجِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ مِنَ التَّنَاقُضِ الْمَكْشُوفِ - : (أَكْثَرُ)
بِتَقْدِيرِ مِضَافٍ مَحْدُوفٍ.

فَهَذَا أَقُولُهُ مِنْ أَجْلِ تَخْفِيفِ الْخَطَأِ، وَلَكِنْ لَيْسَ صَحِيحًا - أَيْضًا - ؛ يَعْنِي : إِذَا
قُلْتُ أَنَا الْآنَ : (أَكْثَرُ) الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى ؛ أَنَّ الضَّمِيرَ رَاجِعٌ إِلَى اللَّهِ :
أَكُونُ - أَيْضًا - مُخْطِئًا، لَكِنْ أَشَدُّ إِغْرَاقًا فِي الْخَطَأِ أَنْ أَقُولَ : عَلَى هَذَا أَهْلُ
الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ.

فَحَنَانِيكَ بَعْضُ الشَّرِّ أَهْوَنُ مِنْ بَعْضِ.

قلت : حسنٌ؛ لِمَاذَا هَذَا خَطَأً - طَبَعًا مِنْ بَابِ الْفَائِدَةِ -؟

الشيخ : نَعَمْ؛ مِنْ أَيْنَ جَاءَ الْاسْتِقْصَاءُ؟ هَذَا يَقَعُ فِيهِ الْعُلَمَاءُ كَثِيرًا، وَهَذَا مِنْ
التَّسَامُحِ فِي التَّعْبِيرِ، أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ كَذَّاءٌ، مَنْ الَّذِي أَحْصَى أَقْوَالَ الْعُلَمَاءِ فِي
كُلِّ قَرْنٍ!؟

فَهُنَا أَقْرَبُ مَا يَكُونُ لِمَنْ ادَّعَى الْإِجْمَاعَ الَّذِي قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِيهِ تِلْكَ الْكَلِمَةَ
الرَّائِعَةَ جِدًّا: مَنْ ادَّعَى الْإِجْمَاعَ فَقَدْ كَذَّبَ! وَمَا يُدْرِيهِ لَعَلَّهُمْ اخْتَلَفُوا^(١)!؟

شَيْخُ الْإِسْلَامِ وَقَفَ عَلَى مُحَدَّثِي أَهْلِ الْبَصْرَةِ، وَعَلَى أَبِي ثَوْرٍ... إلخ!
 يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ - كَمَا يُقَالُ: - فِي الزَّوَايَا خَبَايَا، هَوْلَاءِ كُلِّهِمْ أَمْثَلَةٌ أُخْرَى مِنْ
 الْعُلَمَاءِ، وَلِذَلِكَ فَيَكُونُ حَتَّىٰ بِهَذَا التَّرْقِيعِ - فِي تَعْبِيرِي أَنَا لِلْعِبَارَةِ -: (أَكْثَرُ)،
 يَكُونُ - أَيْضًا - يُوجَدُ تَسَاهُلٌ؛ لِأَنَّهُ صَعْبٌ أَنْ يُقَالَ!

فَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ تُرِيدُ حَصْرًا لِلْعُلَمَاءِ، هَوْلَاءِ قَالُوا كَذَا، وَهَوْلَاءِ قَالُوا كَذَا، عَدَدُ
 هَوْلَاءِ وَهَوْلَاءِ أَكْثَرُ مِنْ غَيْرِهِمْ.

هَذِهِ - عَمَلِيًّا - لَا يُمَكِّنُ، إِنَّمَا يُوجَدُ تَسَامُحٌ فِي التَّعْبِيرِ.

- قَالَ الْأَخُّ: يَا شَيْخُ! حُجَّتُهُمْ فِي هَذَا أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ السَّلْفَ الصَّالِحَ
 أَخَذُوا هَذِهِ الْأَحَادِيثَ وَأَمَرُوا بِهَا كَمَا جَاءَتْ، وَلَمْ يَتَعَرَّضُوا إِلَى تَأْوِيلِهَا، وَقَالُوا: إِنَّ
 الضَّمِيرَ يَعُودُ عَلَى اللَّهِ، إِذَا نَحْنُ نَقُولُ كَمَا قَالُوا: إِنَّ الضَّمِيرَ يَعُودُ عَلَى اللَّهِ، وَيَسْعُنَا
 مَا وَسِعَهُمْ، وَنَسَكْتُ عَمَّا سَكَّتُوا عَنْهُ.

الشَّيْخُ: كَمَا يُقَالُ: عَادَتْ حَلِيمَةٌ إِلَى عَادَتِهَا الْقَدِيمَةِ! أَنْتَ تَقُولُ: لَا نُؤَوِّلُ

- هُنَا - يَعُودُ السُّؤَالُ السَّابِقُ: مَا الْمَقْصُودُ بِ (لَا نُؤَوِّلُ): لَا نَفْهَمُ!؟

وَالَّذِي أُرِيدُ أَنْ أَقُولَهُ - مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْبَحْثِ - هُوَ الْكَلِمَةُ الْأُولَى عِنْدَمَا

سَأَلْنَا: هَلْ هُوَ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ بَيْنَهُمْ!؟

كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْجَوَابُ: لَا، مَا دَامَ لَيْسَ هُوَ مُتَّفَقًا عَلَيْهِ، إِذَنْ؛ نَأْتِي

سَهْلًا مِنَ الْأَمْرِ، لَا أَقُولُ: أَكُونُ سَلْفِيًّا، أَوْ خَلْفِيًّا إِذَا تَبَنَيْتُ رَأْيَ أَبِي ثَوْرٍ - مَثَلًا -

وَمُحَدَّثِي الْبَصْرَةِ!

ما دامت المسألة فيها رأيان، فإذا أنا أخذت بأحد الرأيين، ويساعد عليه اللغة العربية - أولاً -، والمنهج السلفي - ثانياً - هل أكون مخالفاً؟!

أي: أنا لا أعطّل صفة من صفات الله، أنا أقول - مثلاً -: لله صورة كما أفهم من حديث المحشر^(١)، فأنا إذا أرجعت الضمير إلى (آدم) لم أنكر الصورة بصفة عامة مطلقاً، فإذا؛ ما هو المحذور الذي يترتب على مثلي؟!

يُحاججون بما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية نقلاً عن الإمام أحمد أنه: مَنْ أَرَجَعَ الضَّمِيرَ إِلَى آدَمَ فَهُوَ جَهْمِيٌّ، لِمَاذَا هَذِهِ الْحَرَارَةُ مَا دَامَتِ الْمَسْأَلَةُ فِيهَا خِلَافٌ؟!

قال الأخ: أنك لم تعتقد أن الأمر فيه شبه بين صورة آدم وصورة الرحمن.

الشيخ: أنا أقول لك هذا - عربيةً وحديثاً - بالنسبة للبخاري، وكيف أنت تقول لي بأنك تعتقد...؟!

- قال الأخ: بأنك لم تعتقد أن هنالك شبهاً بين صورة الرحمن وصورة آدم؛ هم يقولون!!

الشيخ: من هم؟

- الأخ: الذين يقولون: إن الضمير يعود على الله، وعلى المؤمن أن يعتقد هذا، هذا الذي أفهمه أن هناك وجه شبه، ولكن هذا الشبه لا يقتضي كونه من جميع الجهات.

(١) رواه البخاري (٧٠٠٠)، ومسلم (١٨٣) عن أبي هريرة.

الشيخ : هَذَا كَلَامُ ابْنِ تَيْمِيَّةَ، وَلَيْسَ هُوَ الْمَقْصُودَ - هُنَا - أَنَا أَقُولُ: مَا الْمَحْظُورُ الَّذِي يَتَرْتَّبُ عَلَيَّ وَاحِدٍ مِثْلِي يُعِيدُ الضَّمِيرَ إِلَى آدَمَ؟

-الأخ: أَنْكَ لَمْ تَعْتَقِدْ أَنَّهُ يُوجَدُ وَجْهُ شَبَّهِ بَيْنَ صُورَةِ الرَّحْمَنِ وَصُورَةِ آدَمَ.

الشيخ : كَيْفَ؟ لَمْ أَفْهَمَ!

قلت : شَيْخَنَا! كَأَنَّ الْأَخَ يُثْبِتُ مِنَ الْحَدِيثِ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ، وَأَنَّ هُنَالِكَ وَجْهًا لِلشَّبَّهِ بَيْنَ صُورَةِ آدَمَ وَصُورَةِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -، فَإِذَا أَنْتَ فَسَّرْتَ هَذَا الْحَدِيثَ بِإِرْجَاعِ الضَّمِيرِ إِلَى آدَمَ؛ تَنْفِي هَذَا الشَّبَّهِ. أَمَّا إِثْبَاتُ الصُّورَةِ فَهَذِهِ مَسْأَلَةٌ ثَانِيَةٌ.

فَالآنَ تُصْبِحُ عِنْدَنَا مَسْأَلَتَانِ - شَيْخَنَا! - كَمَا يَقُولُونَ: مَسْأَلَةُ إِثْبَاتِ الصُّورَةِ، فَاتَّفَقْنَا نَحْنُ وَأَنْتَ فِيهِمَا، وَمَسْأَلَةُ نَوْعِ الْمُشَابَهَةِ؛ فَمَتَّفَقْ بَيْنَ صُورَةِ آدَمَ وَصُورَةِ اللَّهِ، هَذِهِ نَفَيْتَهَا، فَوَقَعَ الْمَحْظُورُ^(١)؟!؟

٢٦- الاستغاثة بصفة (الكلام) :

السؤال : شَيْخَنَا! أَحَدُهُمْ يَسْأَلُنِي، وَيَقُولُ: هَلْ يَجُوزُ أَنْ نَسْتَغِيثَ بِكَلَامِ اللَّهِ، وَنَقُولَ: يَا كَلَامَ اللَّهِ؟!؟

(١) ثم حصل نقاش طويل في هذه المسألة؛ وخلاصته -عندي- محسومة؛ فمن أثبت الصفة فقد أثبت نوع المشابهة المذكورة؛ كما في قول الله -تعالى-: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]؛ فالخالق سميع بصير، والمخلوق سميع بصير، وحاشا الخالق أن تكون صفاته هاتان كصفتي المخلوق هاتين - وإن تشابهتا في اللفظ -؛ فكذلك هنا.

فَقُلْتُ لَهُ: يُغْنِيكَ الاستغاثاتُ الواردةُ عندَ السَّلَفِ، وَعَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(١) وَالْأَنْبِيَاءِ، فَهَذِهِ الاستغاثَةُ لَمْ تَرِدْ؟

الجواب : عَلَيْنَا الْوُقُوفُ عِنْدَ النُّصُوصِ الشَّرْعِيَّةِ، وَبِخَاصَّةٍ فِي الْعِبَادَاتِ، فَهِيَ تَرِيحُ النَّفْسِ، وَتُطْمِئِنُّ الْقَلْبَ.

٢٧- حول قدم العالم :

السؤال : جَلَسْنَا مَعَ بَعْضِ الْمُتَبَدِّعَةِ، فَقُلْنَا بِمَسْأَلَةٍ، فَأَرَادَ أَنْ يَقْلِبَهَا عَلَيْنَا، فَقَرَأَ عَلَيْنَا كَلَامًا لِابْنِ أَبِي الْعِزِّ الْحَنْفِيِّ فِي شَرْحِ حَدِيثِ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ^(٢)، وَأَنَّهُ لَهُ قَوْلَانِ -أَيُّ الشَّارِحِ-: الْقَوْلُ الْأَوَّلُ: أَنَّهُ ﷺ سُئِلَ عَنْ هَذَا الْعَالَمِ الْمُشَاهِدِ، وَالْقَوْلُ الثَّانِي: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ أَصْلِ الْخَلْقِ، فَأَجَابَهُمْ عَنْ هَذَا الْعَالَمِ الْمُشَاهِدِ لَا عَنْ أَصْلِ الْخَلْقِ!

فَأَرَادَ أَنْ يُنَبِّهَ أَنَّ كُلَّ كَلَامِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ عَنْ هَذَا الْعَالَمِ، لَيْسَ عَنْ أَصْلِ الْخَلْقِ!

فَقُلْنَا لَهُ: هَذَا الْكَلَامُ أَنْتَ تُلْزِمُهُ بِهِ إِلْزَامًا، نَحْنُ نَبْحَثُ فِي مَسْأَلَةٍ جُزْئِيَّةٍ هُنَا، هُنَاكَ لَا يَبْحَثُ فِي مَسْأَلَةٍ جُزْئِيَّةٍ، يَبْحَثُ فِي مَسْأَلَةٍ كُلِّيَّةٍ، فَكَمَا فِي شَرْحِ الْحَدِيثِ، هَلْ سُؤَالُهُ عَنِ الْعَالَمِ أَمْ عَنْ أَصْلِ الْخَلْقِ؟! فَالْمَسْأَلَةُ فِيهَا خِلَافٌ.

(١) كمثل ما صحَّ: «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ...».

(٢) مِنْ «شرح العقيدة الطحاوية» (ص ١٣٤).

أَمَّا الْمَسْأَلَةُ الْأَصْلِيَّةُ الَّتِي جَاءَتْ فِيهَا النُّصُوصُ عَامَّةٌ وَصَرِيحَةٌ: أَنَّهُ كُلُّ مَا سِوَى اللَّهِ مَخْلُوقٌ، وَ(كُلُّ) مِنْ أَلْفَاظِ الْعُمُومِ؛ فَتَشْمَلُ مَا يَأْتِي فِي هَذَا الْعَالَمِ، وَمَا قَبْلَهُ وَمَا بَعْدَهُ... إلخ

فاعترض أحدُهم بقوله: إِنَّهُ لَا بُدَّ لِتَوْضِيحِ هَذَا الْأَمْرِ بِإِتْيَانِ بِالْفَاظِ تَبَيِّنُ أَنَّ النَّوْعَ حَادِثٌ مَخْلُوقٌ، كَمَا أَنَّ الْأَفْرَادَ حَادِثَةٌ أَوْ مَخْلُوقَةٌ.

وكان قد قال قبل ذلك - حول النُّصُوصِ الَّتِي أُتِيَتْ بِهَا -: إِنَّهَا قَوِيَّةٌ وَصَرِيحَةٌ، لَكِنْ تَظَلُّ تِلْكَ النُّصُوصُ مُشْكِلَةً.

فَقُلْتُ لَهُ - قَبْلَ إِنْهَاءِ الْجُلُوسَةِ -: سُبْحَانَ اللَّهِ، فِي الْوَقْتِ الَّذِي تَقُولُ فِيهِ عَنِ النُّصُوصِ إِنَّهَا صَرِيحَةٌ، تَقُولُ فِي تِلْكَ النُّصُوصِ: إِنَّهَا مُشْكِلَةٌ! فَهَلِ الْأَصْلُ حَمْلُ الصَّرِيحِ عَلَى الْمَشْكِكِ، أَمْ الْعَكْسُ!؟

سُبْحَانَ اللَّهِ!

الشيخ: هُوَ مَاذَا يَفْهَمُ مِنَ الْقِدَمِ النَّوْعِيِّ؟

قلت: يَقُولُ: إِنَّ هَذَا الْعَالَمَ مَسْبُوقٌ بِعَالَمٍ قَبْلَهُ، وَهَذَا الْعَالَمُ مَسْبُوقٌ بِعَالَمٍ قَبْلَهُ... إِلَى مَا لَا بَدَايَةَ لَهُ مِنَ الْعَوَالِمِ!

الشيخ: فَمَا الْإِشْكَالُ الَّذِي عِنْدَهُ عَنِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ؟

قلت: أَنَّ هَذَا الْكَلَامَ يُؤَدِّي إِلَى قِدَمٍ؛ أَي: وَجُودِ قَدِيمٍ مَعَ اللَّهِ.

الشيخ: هَذَا الْكَلَامُ - وَهُوَ: لَا يُوجَدُ مَخْلُوقٌ إِلَّا وَقَبْلَهُ مَخْلُوقٌ - أَلَيْسَ مِنْ

كلام ابن تيمية؟! فما احتجاج هذا الرجل على ابن تيمية؟! هل يقول ابن تيمية بأنه هناك مخلوق أزلي مع الله؟!

قلت: هو لا يقول بهذا، ولكن هو جمع بين قولين!

الشيخ: كلام ابن تيمية إذا جمعناه بأنه لا يقول بأزل النوع، لكن يقول: ما من مخلوق إلا وهو مسبوق بالعدم، فما موقف هذا الخصم تجاه هذا الكلام؟!
كلام ابن تيمية صريح أنه ما من مخلوق إلا وهو مسبوق بالعدم، لكن الحقيقة: ابن تيمية دخل في موضوع أشبه ما يكون بالفلسفة!

كلام ابن تيمية ينقسم إلى قسمين - فيما أفهم -:

قسم يمشي مع الشرع في حدود فهمنا.

وقسم يمشي مع الفلسفة التي لا تعقل:

الذي يمشي مع الشرع أنه ما من مخلوق إلا وقبلة مخلوق، وأي مخلوق له فهو مسبوق بالعدم، فهو يختلف عن الذات الإلهية كل الاختلاف، إذا أراد أن يتمسك بقدم النوع، فابن تيمية فسّر المقصود بقدم النوع، أنه ما من مخلوق إلا وقبلة مخلوق، وهكذا إلى ما لا أول له.

هذا الكلام لا يفهم - طبعاً -، ولكن يصرح بأنه ما من مخلوق إلا وهو

مسبوق بالعدم، فمن هنا يختلف المخلوق عن الخالق تمام الاختلاف.

بالنسبة لعقيدة ابن تيمية: فالمسألة لا تحتاج إلى كل هذه المعادلة، إذا كان هو

يُرِيدُ الْإِنْصَافَ، أَمَّا إِذَا كَانَ يُرِيدُ الْمُجَادَلَةَ بِالْبَاطِلِ: فَهَذَا لَا نِهَايَةَ لَهُ: ابْنُ تَيْمِيَّةَ يَقُولُ: مَا مِنْ مَخْلُوقٍ إِلَّا وَهُوَ مَسْبُوقٌ بِالْعَدَمِ، لَكِنْ هُوَ يَقُولُ لَكَ: لَيْسَ لَهُ أَوَّلٌ!

قلت: مَاذَا يُفْهَمُ مِنْ هَذَا الْكَلَامِ، وَقَوْلِهِ: (أَوَّلُ الْمَخْلُوقَاتِ الْعَرْشُ)؟

الشيخ: ابْنُ تَيْمِيَّةَ لَا يَقُولُ: إِنَّ أَوَّلَ الْمَخْلُوقَاتِ الْعَرْشُ، ابْنُ تَيْمِيَّةَ يَقُولُ بِاخْتِلَافِ كَلَامِهِمْ بِأَوَّلِ الْمَخْلُوقَاتِ: فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: الْعَرْشُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: الْقَلَمُ، لَكِنْ هُوَ لَا يَقُولُ بِأَوَّلِ مَخْلُوقٍ! وَمِنْ هُنَا آتَتِ الْمَشْكَالَةُ، فَكَلِمَتُهُ: فَمَا مِنْ مَخْلُوقٍ إِلَّا وَهُوَ مَسْبُوقٌ بِمَخْلُوقٍ.

قلت: هَذَا هُوَ الْإِشْكَالُ عِنْدَنَا.

الشيخ: هَذَا لَيْسَ إِشْكَالًا، فَأَمْسِكُوا قَوْلَتَهُ: مَا مِنْ مَخْلُوقٍ إِلَّا وَهُوَ مَسْبُوقٌ بِالْعَدَمِ، فَأَنَا عَلَّقْتُ بِقَوْلِي: هَذَا يُنَاقِضُ قَوْلَهُ: لَيْسَ هُنَاكَ أَوَّلُ مَخْلُوقٍ.

قلت: اسْتَدَلُّوا بِقَوْلِكَ ^(١) عَلَيْنَا فِي الْجُلُوسَةِ، قَالُوا: حَتَّى الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فَهِمَ فَهَمْنَا فِي الْقَضِيَّةِ.

الشيخ: أَنْتَ مَا فَهَمْتَ الَّذِي يَتَّهَمُكَ بِهِ أَنَّهُ خِلَافٌ فَهْمِي؟

قلت: قَضِيَّةُ (مَا مِنْ مَخْلُوقٍ إِلَّا وَقَبْلَهُ مَخْلُوقٌ) مَا طَرَحْنَاهَا حِينَئِذٍ، طَرَحْنَا قَضِيَّةَ (الْقَدَمِ النَّوعِيِّ).

الشيخ : نَحْنُ يَهْمُنَا أَنْ نَعْرِفَ أَيْنَ الْخِلَافُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ هَذَا الرَّجُلِ؟

قَالَ بَعْضُ الْإِخْوَةِ: مَا فَهَمُ (الْقِدَمِ النَّوعِيِّ) عِنْدَكُمْ - حَفِظَكُمْ اللهُ -؟

الشيخ : هَلْ هَذَا التَّعْبِيرُ وَجَدْتُمُوهُ فِي الْقُرْآنِ، أَنْتُمْ تَحْشُرُونَ أَنْفُسَكُمْ فِي مَازِقٍ

لَا بُدَّ أَنْ تُحَاوِلُوا أَنْ تَتَخَلَّصُوا مِنْهُ!

(الْقِدَمُ النَّوعِيُّ) اصْطِلَاحٌ لَابْنِ تَيْمِيَّةَ، يَعْنِي بِهِ مَا ذَكَرْنَاهُ آنِفًا: مَا مِنْ مَخْلُوقٍ

إِلَّا وَقَبْلَهُ مَخْلُوقٌ... وَهَكَذَا إِلَى مَا لَا أَوَّلَ.

قَالَ بَعْضُ الْإِخْوَةِ: هُنَاكَ مُمْلِحَةٌ تَطَّرَقُ إِلَيْهَا ابْنُ تَيْمِيَّةَ فِي أَكْثَرِ مِنْ مَوْضِعٍ،

وَجَدْنَا أَنَّ كَلَامَهُ فِي قَضِيَّةِ النَّوعِ قَصْدُهُ فِيهِ: الْقِدَمُ النَّوعِيُّ مِنْ حَيْثُ رَبَطَ الْفِعْلَ

بِمَشِيئَةِ اللهِ - تَعَالَى -، لَا أَنَّ هُنَاكَ شَيْئًا مُحَدَّثًا مَعَ اللهِ، فَهِيَ تَعْنِي اقْتِرَانَ قُدْرَةِ اللهِ

بِالْمَشِيئَةِ الْقَدَرِيَّةِ وَالْأَزَلِيَّةِ الْقَدِيمَةِ.

الشيخ : هَلْ هُنَاكَ اخْتِلَافٌ - فِي حُدُودِ هَذَا الْفَهْمِ - بَيْنَ ابْنِ تَيْمِيَّةَ وَغَيْرِهِ؟

طَبَعًا؛ لَا.

قَالَ الْأَخُ: فَهَذَا التَّفْسِيرُ - ضَمِنَ فَهْمَنَا لِلنَّوعِ - هُوَ مِنْ حَيْثُ تَعَلَّقَهُ بِالْمَشِيئَةِ

وَالْإِرَادَةِ؛ فَهُوَ - إِذَا - أُطْلِقَ هَذِهِ الْعِبَارَةُ وَأُرَادَ تَعَلُّقُهَا بِالْمَشِيئَةِ وَالْإِرَادَةِ الْقَدِيمَةِ

بِقَدَمِ اللهِ.

الشيخ : أَنْتَ رَجَعْتَ إِلَى صِفَةِ اللهِ، وَإِنَّمَا الْبَحْثُ فِي أَثَرِ صِفَةِ اللهِ، فَاللهُ مِنْ

صِفَتِهِ (الْمَخْلُوقِ)، فَالْبَحْثُ فِي أَثَرِ صِفَةِ اللهِ الَّذِي هُوَ الْخَلْقُ وَالْمَخْلُوقُ.

وَهَذَا الْكَلَامُ الَّذِي أَنْتَ تَقُولُهُ عَنِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ: أَنَّ اللَّهَ يَخْلُقُ مَتَى شَاءَ، وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّهُ إِذَا قُلْنَا: أَوَّلُ مَخْلُوقٍ؛ فَهَذَا - كَمَا قُلْتُ - كَلَامٌ فَلَسَفِيٍّ مِنْ ابْنِ تَيْمِيَّةَ، مَا كَانَ مِنَ اللَّائِقِ أَنْ يَتَعَمَّقَ هَذَا التَّعَمُّقَ.

وَإِذَا قُلْنَا: هَذَا أَوَّلُ مَخْلُوقٍ: فَمَعْنَاهُ أَنَّنَا حَدَدْنَا أَوْلِيَّةَ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -؛ لِأَنَّهُ عِنْدَمَا نَقُولُ: أَوَّلُ مَخْلُوقٍ كَمْ مَضَى عَلَى اللَّهِ مِنْ مَلَائِينَ وَمَلَائِينَ مِنْ سِنِينَ غَيْرِ مُتَّصِفٍ فِعْلاً بِصِفَةِ الْخَالِقِيَّةِ هَذَا الَّذِي تَفْهَمُونَهُ أَنْتُمْ.

قَالَ الْأَخُ: هَذَا الَّذِي فَهَمْنَاهُ مِنْ ابْنِ تَيْمِيَّةَ.

الشيخ: ابْنُ تَيْمِيَّةَ يَقُولُ: إِنَّهُ مَا مِنْ مَخْلُوقٍ إِلَّا وَقَبْلَهُ مَخْلُوقٌ... وَهَكَذَا إِلَى مَا لَا بَدَايَةَ، وَإِنَّمَا إِذَا قُلْنَا هُنَا: الْبَدَايَةُ مَعْنَاهَا تَحَدَّدَتْ أَوْلِيَّةَ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -؛ فَأَنْتَ كَيْفَ تَفَسِّرُ كَلَامَهُ؟

قَالَ الْأَخُ: أَفَسَّرُ كَلَامَهُ بِقَوْلِي بِهَذَا الْقَوْلِ: ابْنُ تَيْمِيَّةَ يَقْصِدُ بِهَا لَيْسَ لَهُ بَدَايَةُ لِأَوَّلِهِ: هُوَ صِفَاتُ اللَّهِ - تَعَالَى - مِنَ الْمَشِيئَةِ وَالْإِرَادَةِ.

الشيخ: يَا أَخِي! أَنْتَ تَبْحَثُ فِي الْمَخْلُوقِ، وَإِذَا بِكَ تَعَوَّدُ إِلَى صِفَةِ الْخَالِقِ.

قلت: عِنْدَهُ رَبُّطٌ فِي هَاتَيْنِ الْقَضِيَّتَيْنِ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَوَاضِعِ.

الشيخ: حِينئذٍ لَيْسَ هُنَاكَ زَمَنٌ مَضَى - وَلَوْ لِلْحِظَاتِ - كَانَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - لَمْ يَخْلُقْ شَيْئًا.

قلت: شَيْخَنَا! هَذَا الْكَلَامُ صَاحِحٌ، لَكِنَّ شَيْخَ الْإِسْلَامِ عِنْدَهُ أَنَّ الْفَاعِلَ

الَّذِي يَصْدُرُ عَنْهُ الْمَفْعُولُ لَا يَقْتَضِي مَسَاوَاتَهُ بِالْفَاعِلِ، بَلْ كُلُّ مَفْعُولٍ مُتَأَخِّرٌ عَنِ الْفَاعِلِ، فَهَذَا يَنْقُضُ الْقَضِيَّةَ.

وَقَالَ أَخٌ: لَشَيْخِ الْإِسْلَامِ كَلَامٌ نَفَهُمُ مِنْهُ أَنْ أَصَلَ الصِّفَةَ الْمُتَعَلِّقَةَ بِاللَّهِ -سُبْحَانَهُ-، وَهِيَ الْمَشِيئَةُ وَالْإِرَادَةُ، وَصِفَةُ الْخَلْقِ -أَيْضًا-، وَصِفَةُ الْبَارِي، وَالْخَالِقِ... إلخ أنها صفاتٌ أزليةٌ لله -سُبْحَانَهُ-، اسْتَحَقَّهَا -سُبْحَانَهُ- لِأَنَّهُ يَسْتَحَقُّهَا، وَلَيْسَ عِنْدَمَا بَاشَرَ الْخَلْقَ أَصْبَحَ خَالِقًا.

الشيخ : هَذَا يُقَابِلُهُ مِنْ كَلَامِ عُلَمَاءِ الْكَلَامِ: أَنَّهُ -سُبْحَانَهُ- قَادِرٌ مُتَمَكِّنٌ، وَلَيْسَ مِنَ الضَّرُورِيِّ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ فِي الْقُوَّةِ.

لكن، أين نقطة الإشكال؟ يعني: هَذَا الْكَلَامُ مُتَعَلِّقٌ بِذَاتِ اللَّهِ، وَبِصِفَةِ الْخَلْقِ وَالْكَلامِ -له- سُبْحَانَهُ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

يَعْنِي: هَذَا الْكَلَامُ لَا يُنَاقِضُكُمْ فِيهِ صَاحِبُكُمْ؛ لِأَنَّ الْبَحْثَ فِي صِفَةٍ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ الْأَزَلِيَّةِ الَّتِي لَا أَوَّلَ لَهَا بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ، فَهَذَا لَيْسَ مَوْضِعَ خِلَافٍ، فَمَا الْمَأْخُذُ عَلَى ابْنِ تَيْمِيَّةَ؛ هَلْ يُوْجَدُ إِشْكَالٌ فِي هَذَا الْكَلَامِ؟

يَقُولُ الْأَخُ: هُوَ يَقُولُ: إِنَّ ابْنَ تَيْمِيَّةَ يَثْبُتُ قَدِيمًا مَعَ اللَّهِ هُوَ الْمَادَّةُ فِي النَّوْعِ الَّذِي يُخْلَقُهُ!

الشيخ : (قَدِيمًا مَعَ اللَّهِ) لَهُ أَوَّلٌ مَسْبُوقٌ بِالْعَدَمِ أَمْ لَا؟

قلت : لا؛ هُوَ لَا يَقُولُ بِهَذَا، يَقُولُ: أَزَلِيٌّ.

الشيخ : ابن تيمية لا يقول بهذا! فلذلك فليس له مأخذ على ابن تيمية.

قلت : هي قضية تصور أن كل مخلوق مسبق بمخلوق قبله... إلى ما لا أول له، هذا الذي يتصوره أصعب شيء؛ وهو لا يكاد يتصور.

الشيخ : لماذا أنا أقول: إنها فلسفة! فنحن ماذا نريد؟

نريد أن نخلص ابن تيمية من تكفير هؤلاء - بالحق، وليس بالباطل، ولا بالتعصب له -؛ لأن الحق هو قوله في أكثر من كتاب، وهو خلاف القول: أنه ما من مخلوق إلا وهو مسبق بالعدم، لكن الله - عز وجل - ليس كذلك.

ومن قديم تكلم المنتقدون؛ ما بين مكفر لابن تيمية، وما بين قائل: ليته لم يتلفظ بهذه الكلمة! فالله يتكلم بما يشاء، ويخلق ما يشاء.

ابن تيمية ليس هاضماً هذا الكلام، هذه مشكلته، لأن ابن تيمية لا يهضم بأن يقال: أول مخلوق؛ لأنك إذا قلت: أول مخلوق يلزم منه - عنده - أن تتعطل الخالقية من صفات الله - عز وجل -.

- قال بعض الإخوة: هذا القول ينكره شيخ الإسلام.

الشيخ : نعم؛ هو ينكره لأنه يقول بلازمه.

- قال بعض الإخوة: ابن تيمية ينقل عن المتكلمين قَوْلَهُمْ: بأن الله لم يزل معطلاً عن الخلق حتى خلق! فيقابلهم الفلاسفة القائلون بقديم العالم، فهو ينقل عن المتكلمين، ويرد زعمهم أن الله - سبحانه وتعالى - لم يزل معطلاً عن الخلق حتى خلق!

هَذَا يُنْكِرُهُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ، فَهُوَ يُقَرُّ أَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - خَالِقٌ؛ لَيْسَ لِأَنَّهُ خَلَقَ، وَإِنَّمَا خَالِقٌ لِاتِّصَافِهِ بِالْخَلْقِ، وَلِقُدْرَتِهِ عَلَى الْخَلْقِ^(١).

الشيخ : نَعَمْ؛ ابْنُ تَيْمِيَّةَ لَا يَكْتَفِي بِهَذَا الْمِقْدَارِ، وَإِنَّمَا يُضِيفُ أَنَّهُ مَا مِنْ مَخْلُوقٍ إِلَّا وَقَبْلَهُ مَخْلُوقٌ... إِلَى مَا لَا أَوَّلَ لَهُ، وَهُوَ - بِرَدِّهِ عَلَى الْفَلَاسَفَةِ - يَأْتِي مِنْ هَذَا التَّفْصِيلِ، وَلَيْسَ مِنْ مَجْرَدِ قَوْلِهِ: كَانَ اللَّهُ خَالِقًا بِالْقُوَّةِ، ثُمَّ خَلَقَ، يَعْنِي: كَلِمَةً: (ثُمَّ خَلَقَ) مُشْكِلَةً عِنْدَهُ، (ثُمَّ) الَّتِي تُفِيدُ التَّرَاخِي الزَّمَنِيَّ.

قَالَ الْأَخُّ: هُوَ لَا يَعْنِي ذَلِكَ، وَإِنَّمَا يَعْنِي أَنَّهُ جَائِزٌ عَقْلًا وَلَيْسَ وَاقِعًا.

الشيخ : لَا؛ هَذَا غَيْرٌ صَحِيحٌ.

- قَالَ أَخٌ آخَرٌ: قَصِدُ شَيْخِ الْإِسْلَامِ بِالْقِدَمِ النَّوْعِي: أَنَّهُ يَعْنِي أَنَّ الْعَالَمَ مُتَعَلِّقٌ بِصِفَةِ قُدْرَةِ اللَّهِ وَمَشِيئَتِهِ الَّتِي لَا أَوَّلَ لَهَا.

٢٨- حول تشكُّل القرين :

السؤال : لِكُلِّ إِنْسَانٍ قَرِينٌ^(٢)، فَهَلْ مُمَكِّنٌ ظُهُورُ الْقَرِينِ عِيَانًا بِشَكْلِ حَقِيقِيٍّ، أَوْ بغيره؟

الجواب : وَاللَّهُ أَعْلَمُ: يُمَكِّنُ أَنْ يَظْهَرَ الْجَنِّيُّ بِصُورٍ مُخْتَلِفَةٍ، هَذَا مَقْطُوعٌ بِهِ شَرْعًا، أَمَّا وَالسُّؤَالُ فِي الْقَرِينِ؛ فَمَا عِنْدَنَا جَوَابٌ؛ لِأَنَّهُ مَا جَاءَنَا شَيْءٌ مِنَ الْعِلْمِ.

(١) لو قَسَمْنَا الْبَحْثَ بِقَوْلِنَا: (خَالِقٌ) بِالْقُوَّةِ، وَ(خَالِقٌ) بِالْفِعْلِ؛ لَزَالَ الْإِشْكَالُ.

(٢) أَي: مِنَ الْجَنِّ.

٢٩- صفة المهدي :

السؤال : مَا مَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ: «الْمَهْدِيُّ مِنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ، يُصَلِّحُهُ اللَّهُ فِي لَيْلَةٍ»^(١)؟

اجواب : يَعْنِي: يَكُونُ قُرَشِيًّا مِنْ ذُرِّيَّةِ نَبِيِّنَا ﷺ، وَيَكُونُ صَاحِحًا لِأَنَّ يَقُومَ

بِأَعْبَاءِ الدَّعْوَةِ وَالسَّيْرِ بِالْأُمَّةِ إِلَى عِزِّهَا وَمَجْدِهَا الْغَابِرِ.

وَمِنْ عِلَامَاتِ هَذَا الرَّجُلِ الْمُبَشَّرِ بِهِ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ: أَنَّهُ يُسَمَّى

مُحَمَّدًا بِاسْمِهِ ﷺ وَبِاسْمِ أَبِيهِ، وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ.

وَلِذَلِكَ كَانَ مِنَ الْحِكْمَةِ بِمَكَانٍ، وَمِنْ عِظَمَةِ الْإِسْلَامِ الَّذِي يَعْلَمُ مِنْهُ مَا

سَيَكُونُ فِي الْأَزْمَانِ الْآتِيَةِ: أَنَّهُ قَدَّمَ لِلْمُسْلِمِينَ بَعْضَ هَذِهِ الْأَوْصَافِ حَتَّى لَا

يَغْتَرُّوا بِبَعْضِ الدُّعَاةِ الَّذِينَ يَسْتَعْلُونَ هَذِهِ الْبَشَائِرَ الْمُحَمَّدِيَّةَ، فَيَدَّعِي الْوَاحِدُ

مِنْهُمْ أَنَّهُ هُوَ الْمَهْدِيُّ الْمُبَشَّرُ بِهِ مِنَ الرَّسُولِ ﷺ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ!

وَمِنَ الْعِبَرِ الْحَادِثَةِ - قَبْلَ نَحْوِ قَرْنٍ مِنَ الزَّمَانِ - أَنَّهُ خَرَجَ فِي قَرْيَةٍ مِنْ قُرَى

الْهُنْدِ اسْمُهَا (قَادِيَان) رَجُلٌ ادَّعَى أَوَّلَ مَا ادَّعَى أَنَّهُ الْمَهْدِيُّ الْمُبَشَّرُ بِهِ فِي أَحَادِيثِ

الرَّسُولِ ﷺ حَيْثُ اسْتَعْلَلَ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ، وَجَلَبَ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ بِهَا، وَآمَنُوا

بِأَنَّهُ الْمَهْدِيُّ، وَقَامَ عُلَمَاءُ الْهُنْدِ وَالْبَاكِسْتَانِ هُنَاكَ قَوْمَةً رَجُلٌ وَاحِدٍ، وَأَخَذُوا عَلَيْهِ

مَا خَذَ عِدَّةٌ مِنْهَا:

(١) «السلسلة الصحيحة» (٢٣٧١) عن علي - رضي الله عنه -.

اسمُ هذا الدَّعيِّ (ميرزا غلام أحمد)، هكذا أسماءُ الأعاجمِ في الهندِ،
فميرزا^(١): لَقَبٌ عِنْدَهُمْ لِلتَّعْظِيمِ.

واسمُهُ (غلام أحمد)^(٢)، وكَمَا تَرُونَ هُمْ يَرْكَبُونَ أَسْمَاءَ مُفْرَدَاتِهَا مِنَ اللُّغَةِ
العَرَبِيَّةِ، لَكِنْ عَلَى كُلِّ حَالٍ يَظْهَرُ فِيهَا اللَّكْنَةُ الأَعْجَمِيَّةُ؛ (غلام أحمد): مضافٌ
ومُضَافٌ إِلَيْهِ، لَكِنْ هَذَا التَّعْبِيرُ غَيْرُ شَائِعٍ عَنِ العَرَبِ! مَاذَا يَعْنِي (غلام
أحمد) عِنْدَهُمْ؟!

أَيُّ: خَادِمٌ أَحْمَدَ، إِذَا هُوَ لَيْسَ مُسَمًّى بِأَحْمَدَ، وَإِنَّمَا بِغُلامِ أَحْمَدَ - يَعْنِي: غُلامِ
الرَّسُولِ ﷺ -، وَهُوَ يَتَشَرَّفُ بِخِدْمَةِ الرَّسُولِ!

فَلَمَّا جُوبِهَ بِأَنَّ اسْمَ المُبَشِّرِ بِهِ اسْمُهُ (مُحَمَّدٌ)، وَأَنْتَ اسْمُكَ (غُلامُ أَحْمَدَ)،
مَاذَا فَعَلَ؟

أَخَذَ يَشْطُبُ كَلِمَةَ (غُلامِ) فِي مُؤَلَّفَاتِهِ، وَبَقِيَ اسْمُهُ (أَحْمَدُ)! كَذَّابٌ هُوَ لَيْسَ
اسْمُهُ (أَحْمَدُ)، فَأَحْمَدُ مِنْ أَسْمَائِهِ ﷺ، فَهُوَ: أَحْمَدُ، وَمُحَمَّدٌ، وَالْمَاحِي... إلخ.

فبدأت تظهر رائحة كذبه حتى بالنسبة لأتباعه، فما أعظم ما كان من السرِّ
الإلهي الذي ألهم النبي ﷺ أن يقول عن المهدي: «إِنَّ اسْمَهُ عَلَى اسْمِي، وَاسْمَ
أَبِيهِ عَلَى اسْمِ أَبِي، مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، يَمَلَأُ الأَرْضَ قِسْطاً عَدلاً كَمَا مَلَأْتُ
جَوْراً وَظُلماً»^(٣).

(١) أصل الكلمة: (أمير زاد)، ومعناها - في لغة العجم - : (ابن الأمير).

(٢) انظر تعليقي على «الرياض النديّة» (ص ٤١).

(٣) «السلسلة الصحيحة» (١٥٢٩)، وله طرق وألفاظ.

سُبْحَانَ اللَّهِ! كَمْ جَاءَ مِنَ الْمَهْدِيِّينَ وَلَمْ تَظْهَرْ هَذِهِ النُّبُوءَةُ، وَلَنْ تَظْهَرَ أَبَدًا إِلَّا حِينَمَا يَأْتِي الْمَهْدِي (مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ) حَقًّا، حِينَتِدِ سَيَصْدُقُ تَمَامُ الْحَدِيثِ: «يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا، كَمَا مِلَّتْ جَوْرًا وَظُلْمًا».

قَالَ ﷺ فِي أَوَّلِ الْحَدِيثِ: «لَا تَنْقِضِي الدُّنْيَا»، وَفِي رِوَايَةٍ: «لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَبْعَثَ اللَّهُ رَجُلًا يُوَافِقُ اسْمَهُ اسْمِي، وَاسْمُ أَبِيهِ اسْمُ أَبِي، يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا مِلَّتْ جَوْرًا وَظُلْمًا، يَمُكُثُ فِي الْأَرْضِ سَبْعَ سِنِينَ، أَوْ ثَمَانِي سِنِينَ».

هَذِهِ إِقَامَةُ الْمَهْدِيِّ، وَهَذَا الَّذِي يُؤَكِّدُ لَكُمْ قَوْلِي السَّابِقَ: أَنَّا لَنْ نَنْتَظِرَ الْمَهْدِيَّ، مَاذَا سَيَفْعَلُ فِي هَذِهِ السِّنِينَ؛ هَلْ يُشْغَلُ فِينَا بِإِصْلَاحِنَا وَتَوْحِيدِ كَلِمَتِنَا؟! أَمْ سَنَكُونُ عَوْنًا لَهُ؟!

وَهَذَا هُوَ الْمَنْطِقُ الصَّحِيحُ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نَجْهَزَ أَنْفُسَنَا، وَأَنْ نَكُونَ كَجُنُودٍ لِشَخْصٍ مُنْتَظَرٍ، قَدْ يَكُونُ هُوَ هَذَا، أَوْ يَكُونُ هُوَ شَخْصًا قَبْلَهُ، اللَّهُ أَعْلَمُ!

أَمْ أَنْ نَتَوَاكَلَ عَلَى خُرُوجِ الْمَهْدِيِّ أَوْ نُزُولِ عِيسَى ﷺ؛ فَهَذَا لَيْسَ هُوَ مِنْ عَقِيدَةِ الْإِسْلَامِ؟!

اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- أَلْهَمَ نَبِيَّهُ أَنْ يُخَبِّرَ أُمَّتَهُ بِهَذِهِ الْبَشَائِرِ: خُرُوجِ الْمَهْدِيِّ، وَنُزُولِ عِيسَى، حَتَّى لَا يَيَاسُوا وَلَا يَقُولُوا: انْتَهَى، لَا يُوجَدُ نَجَاةٌ وَلَا عِزَّةٌ وَلَا تَمْكِينٌ فِي الْأَرْضِ!

الجواب: لا؛ هُوَ أَمَامَكُمْ، وَلَكِنْ اَعْمَلُوا فِي الْأَرْضِ، قَالَ -تَعَالَى-: ﴿وَقُلْ اَعْمَلُوا فَسِرَى اللَّهِ عَمَلِكُمْ وَرَسُولُهُ...﴾ [التوبة: ١٠٥] إِنْخ.

قلت : ما معنى قوله في الحديث نفسه: «يُصْلِحُهُ اللَّهُ فِي لَيْلَةٍ».

الشيخ : أي: يَكُونُ مُتَهَيِّئًا مِنَ النَّاحِيَةِ النَّفْسِيَّةِ، هَذِهِ مُمَكِّنٌ.

كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ لَمَّا يَرُونَ الْفَسَادَ قَدْ عَمَّ وَطَمَّ؛ يَنْطَوِي عَلَى نَفْسِهِ، فَاللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- يُصْلِحُهُ فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ، يَعْنِي: أَشْبَهَ مَا يَكُونُ -بِلا تَشْبِيهِ-: الرَّسُولُ ﷺ كَانِ يَعْتَزِلُ الْكُفَّارَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَيَعْتَزِلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ فِي الْغَارِ، حَتَّى نَزَلَ جِبْرِيْلُ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- وَقَالَ: ﴿أَقْرَأْ...﴾ [العلق: ١] إِنْخ الْقِصَّةِ.

وَجَاءَ لَهُ الْوَحْيُ مُبَاشَرَةً، وَأَخَذَ بَعْدَ ذَلِكَ بِالتَّصَالِ مَعَ النَّاسِ، وَأَخَذَ يَدْعُوهُمْ إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-.

وَلَا شَكَّ أَنَّ أَيَّ إِنْسَانٍ مُصْلِحٍ لَا يُمَكِّنُ إِلَّا أَنْ يَتَشَبَّهُ بِالرَّسُولِ ﷺ، فَيُمَكِّنُ حِينَ تَشْتَدُّ ظُلْمَةُ الْمَجْتَمَعِ أَنْ يَنْطَوِيَ هَذَا الْإِنْسَانُ بِخُلُقِهِ... إِنْخ كَمَا يُفَكِّرُ بَعْضُ النَّاسِ الْيَوْمَ، وَإِنْ كَانَ لَمْ يَبْلُغْ تِلْكَ الْمَنْزِلَةَ، فَيُصْلِحُهُ اللَّهُ لِأَنَّ يَكُونُ قَائِدًا لِلْأُمَّةِ فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ.

لَيْسَ مَعْنَى ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ فَاسِقًا، ثُمَّ يُصْبِحُ صَالِحًا.

وَلَيْسَ مَعْنَى ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ جَاهِلًا فَيُصْبِحُ عَالِمًا مَا بَيْنَ عَشِيَّةٍ وَضُحَاهَا، لَا؛ وَإِنَّمَا يُصْلِحُهُ لِقِيَادَةِ الْأُمَّةِ.

٣٠- مخاطبة العامة بأمور المعتقد :

السؤال : يَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ: يَجِبُ عَلَى الدُّعَاةِ إِلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَتَحَدَّثُوا فِي بَابِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ أَمَامَ عَامَّةِ النَّاسِ وَغَوَّائِهِمْ؛ لِأَنَّ الْخَوْضَ فِي هَذَا يُؤَدِّي إِلَى الشَّكِّ فِي نُفُوسِهِمْ، فَمَا مَدَى صِحَّةِ هَذَا الْكَلَامِ؟

الجواب : يَقُولُ هَؤُلَاءِ: تَحَدَّثُوا أَمَامَ الْعَامَّةِ بِأَفْضَلِ مِنْ هَذَا الْكَلَامِ! فَإِذَا كَانَ لَا يُعْجِبُكُمْ هَذَا الْكَلَامُ فَيُعْجِبُكُمْ أَنْ تَتَحَدَّثُوا بِمَا يُعْجِبُكُمْ بغيرِ هَذَا الْكَلَامِ، وَإِذَا لَمْ تَفْعَلُوا - وَلَنْ تَفْعَلُوا - فَتَسْمَعُونَ مَا لَا يُرْضِيكُمْ!

وهذا الذي لا يُرْضِيكُمْ، الْمُهِمُّ أَنَّهُ يُرْضِي رَبَّكُمْ، وَهَذَا هُوَ الَّذِي وَصَلْنَا مِنْ عِلْمِ السَّلَفِ، وَنَدِينُ اللَّهُ بِهِ.

وَالْعَامَّةُ - كَمَا قُلْنَا لَكُمْ آفَاءً - هُمْ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَإِذَا قِيلَ لَهُمْ: اللَّهُ لَا فَوْقَ، وَلَا تَحْتَ! اسْتَنَكَرَتْهُ قُلُوبُهُمْ، لَكِنْ إِذَا قِيلَ لَهُمْ: اللَّهُ فَوْقَ الْمَخْلُوقَاتِ كُلِّهَا، لَيْسَ فَوْقَهُ أَيُّ مَخْلُوقٍ، فَهَذَا الَّذِي يَلْتَقِي مَعَ الْفِطْرِ السَّلِيمَةِ: ﴿فَطَرَتِ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا بَدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ﴾ [الروم: ٣٠].

٣١- الأشاعرة والسنة :

السؤال : يَسْأَلُ السَّائِلُ فَيَقُولُ: مَا رَأَيْتُمْ بِقَوْلِ بَعْضِهِمْ: إِنَّ الْأَشَاعِرَةَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَلَكِنَّهُمْ لَيْسُوا مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ الْمَحْضَةِ؟!

وَهُنَاكَ قَوْلٌ آخَرَ يَقُولُ: الْأَشَاعِرَةُ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ، لَا مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ.

فَمَا رَأَيْكُمْ فِي هَذَيْنِ الْقَوْلَيْنِ؟

اجواب : نَحْنُ نَقُولُ: الْأَشَاعِرَةُ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي بَعْضِ الْأَفْكَارِ وَالْعَقَائِدِ،
وَلَيْسُوا مَعَهُمْ فِي كَثِيرٍ مِنْهَا.

وَفِي اعْتِقَادِي أَنَّ مِثْلَ هَذَا الْخَوْضِ التَّفْصِيلِيِّ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ لَا يُفِيدُنَا لَا
قَلِيلًا وَلَا كَثِيرًا؛ لِأَنَّنا إِنْ قُلْنَا: إِنَّ الْأَشَاعِرَةَ لَيْسُوا مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ -مُطْلَقًا-، أَوْ
جِنًّا بِالتَّفْصِيلِ مِنَ الْوَاقِعِ، مَا الْمَقْصُودُ وَرَاءَ النَّفْيِ وَالِإِثْبَاتِ؟!

وَإِذَا قُلْنَا: إِنَّ الْأَشَاعِرَةَ لَيْسُوا مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ؛ فَسَنَقِيمُ مَقَامَهُمْ أَنْسَاءً نَقَطُ
أَنَّهُمْ لَيْسُوا مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَهُمْ الْمُعْتَزِلَةُ، فَهُمْ لَا نَخْتَلِفُ فِيهِمْ أَنَّهُمْ لَيْسُوا مِنْ
أَهْلِ السُّنَّةِ، فَاتَّفَقْنَا عَلَى طَائِفَةٍ مِنَ الْفِرْقِ الْإِسْلَامِيَّةِ أَنَّهُمْ لَيْسُوا مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ إِلَّا
وَهُمُ الْمُعْتَزِلَةُ.

مَا الْفَرْقُ -حِينَئِذٍ- بَيْنَ مَا اتَّفَقْنَا أَنَّهُمْ لَيْسُوا مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَبَيْنَ مَنْ قَدْ
نَخْتَلِفُ فَنَقُولُ: إِنَّهُمْ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ مُطْلَقًا، أَوْ نَقُولُ: إِنَّهُمْ لَيْسُوا مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ
مُطْلَقًا، أَوْ كَمَا أَعْتَقَدُ أَنَا وَأَرَاهُ وَاقِعًا: فِي بَعْضِ الْمَسَائِلِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَفِي غَيْرِهَا
مِنْ أَهْلِ الْاِعْتِزَالِ؟! فَمَا ثَمَرَةُ هَذَا الْاِخْتِلَافِ؟!

إِنْ كَانَ الْمَقْصُودُ مِنْ كَوْنِهِمْ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ أَنَّهُمْ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ فِي كُلِّ مَا
اعْتَقَدُوهُ وَمَا سَطَّرُوهُ، فَهَذَا خَطَأٌ لَا شَكَّ وَلَا رَيْبَ فِيهِ.

وَإِنْ قِيلَ -أَيْضًا- أَنَّهُ هَكَذَا مُطْلَقًا: إِنَّهُمْ لَيْسُوا مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ؛ أَيُّ: أَنَّهُمْ
أَخْطَأُوا فِي كُلِّ مَا تَحَدَّثُوا بِهِ فِيهَا يَتَعَلَّقُ فِي الْعَقِيدَةِ؛ فَنَقُولُ: إِنَّ هَذَا خَطَأٌ؛ لِأَنَّهُمْ

مُؤَافِقُونَ أَهْلَ السُّنَّةِ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَسَائِلِ الَّتِي خَالَفَ أَهْلَ السُّنَّةِ فِيهَا
أَهْلَ الْاِعْتِزَالِ.

وَإِذَا كَانَ الْمَقْصُودُ هُوَ تَعْرِيفَ الْمُسْلِمِينَ عَامَّةً عَنْ وَاقِعِهِمْ وَقُرْبِهِمْ وَبُعْدِهِمْ
مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ حَقًّا؛ فَعَلَيْنَا أَنْ نَقُولَ بِالتَّفْصِيلِ الَّذِي يَشْهَدُ لَهُ الْوَاقِعُ:

هَم مَعَنَا - أَهْلَ السُّنَّةِ - فِي كَثِيرٍ مِنْ مَعَانِي الصِّفَاتِ، وَلَيْسُوا مَعَنَا فِي كَثِيرٍ مِنْ
مَعَانِي الصِّفَاتِ الْآخَرَى.

حِينَئِذٍ نَكُونُ قَدْ قُلْنَا الْعَدْلَ^(١)، وَلَمْ نَظْلِمِ النَّاسَ، فَلَمْ نُبَالِغْ فِيهِمْ، وَلَمْ نَتَسَامَحْ
مَعَهُمْ، لَمْ نَقُلْ إِنَّهُمْ لَيْسُوا مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ مُطْلَقًا كَمَا هُمُ الْمُعْتَزِلَةُ، وَلَا قُلْنَا: إِنَّهُمْ مِنْ
أَهْلِ السُّنَّةِ كَأَهْلِ الْحَدِيثِ، وَإِنَّمَا قُلْنَا: هُمْ فِي بَعْضِ مَا يَذْهَبُونَ إِلَيْهِ: مِنْ أَهْلِ
السُّنَّةِ، وَفِي الْبَعْضِ الْآخَرَ: هُمْ ضِدُّ أَهْلِ السُّنَّةِ.

وَحِينَئِذٍ لَا نَظْلِمُهُمْ مِنْ جِهَةٍ، وَلَا نُرْغِبُ النَّاسَ بِهِمْ إِذَا قُلْنَا: مِنْ أَهْلِ
السُّنَّةِ^(٢) - مِنْ جِهَةٍ آخَرَ -؛ حَتَّى لَا يَقُولُوا بِالتَّأْوِيلِ الَّذِي رَانَ عَلَى الْأَشَاعِرَةِ

(١) وَأَيْنَ عَدْلٌ مَشَائِخُنَا مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الْعُلَاةِ الْيَوْمَ - الَّذِينَ فَرَّقُوا الْأُمَّةَ - عُمُومًا -، وَالسُّلْفِيَّةَ
- خُصُوصًا - تَحْتَ دَعَاوَى كَاذِبَةٍ، وَحَرَصٍ فَارِغٍ!!
نَعَمْ؛ نَحْنُ ضِدُّ التَّمْيِيعِ، وَالتَّهْوَانِ - أَيْضًا -.
فَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

(٢) وَهَذَا هُوَ الْمُلْحَظُ الْأَسَاسُ فِي قِضِيَّةِ (الْمُؤَاوَنَاتِ) الَّتِي شَغَلَتْ الْكَثِيرَ مِنَ الشَّبَابِ فِي
السَّنَوَاتِ الْآخِرَةِ.

حَتَّى فِي هَذَا الزَّمَانِ!! فِي هَذَا إِضْلَالٌ لْجَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ.

أَمَّا إِذَا تَوَسَّطْنَا، وَفَهَّمْنَا النَّاسَ وَاقَعَهُمْ؛ فَعِنْدَهَا نَكُونُ قَدْ جَمَعْنَا لَتَفْهِيمِ النَّاسِ بَيَانَ حَقِّهِمْ وَبِاطِلِهِمْ فِي بَعْضِ مَا يَذْهَبُونَ إِلَيْهِ مِنَ الْعَقَائِدِ الْمُخْتَلَفَةِ.

٣٢- من عقائد السلف :

السؤال : شَيْخَنَا! مِنْ بَابِ: إِذَا هَبَّتْ رِيَا حُكَّ فَاغْتَنِمَهَا^(١)، هَذَا كِتَابُ اللَّالِكَايِي^(٢)، ذَكَرَ فِيهِ فَضْلاً لَطِيفاً مِنْ صَفْحَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثٍ بِعِنَاوَانِ: «اعْتِقَاد أَبِي زُرْعَةَ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ، وَأَبِي حَاتِمٍ مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسِ الْمُنْذِرِيِّ الرَّازِيِّ»^(٣)، يَقُولُ:

وَجَمَاعَةٌ مِنَ السَّلَفِ مِمَّنْ نُقِلَ عَنْهُمْ -رَحِمَهُمُ اللَّهُ- يَقُولُ الْمُصَنِّفُ: -أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُظَفَّرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ.....

الشيخ : فَاتَّبِعِي أَنْ أُنَبِّهَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ كَلَامٍ لَذَاكَ الْوَاعِظِ الَّذِي تَكَلَّمُ بَعْدَ الصَّلَاةِ؛ هَلْ لَاحَظْتُمْ شَيْئاً؟

(١) هذا مثل عربي مشهور.

كثيراً ما كان شيخنا يورده في مجالسه تحفيزاً لطلبته وأبنائه ليستغلوا أوقاتهم.

وهو صدر بيت شعر مشهور، وعجزه:

..... فَإِنَّ لِكُلِّ عَاصِفَةٍ سَكُونًا

وانظر «نفع الطيب» (٦/ ٣١٥) للمقري.

(٢) واسمه: «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» مطبوعاً مراراً.

(٣) وقد شرح عقيدتهما أخونا الفاضل الشيخ محمد موسى نصر في مجلد لطيف...

قلت : لَأَحْظُ عَلَيْهِ - فَقَطْ - اسْتِدْلَالُهُ بِحَدِيثِ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ فِي (تَارِكِ الصَّلَاةِ) ^(١) - هَذَا الَّذِي أذْكَرُهُ - .

الشيخ : أَنَا أَخَذْتُ عَلَيْهِ شَيْئًا - كَعَادَتِي - ، فَلَعَلَّكُمْ تَذَكُرُونَهُ : عِنْدَمَا حَضَّ عَلَى صَلَاةِ الصُّحَى ، وَذَكَرَ أَنَّ صَلَاةَ الصُّحَى بِثَلَاثِ مِئَةٍ وَسِتِّينَ حَسَنَةً ؛ فَهَذَا خَطَأً فَاحِشٌ .

قلت : الْحَدِيثُ : «عَلَى كُلِّ مِفْصَلٍ ...» ^(٢) فِيهَا أَظُنُّ؟!

الشيخ : لَا ؛ لَيْسَ هَذَا الْمَقْصُودُ ؛ كَلَامُهُ كُلُّهُ سَلِيمٌ إِلَّا فِي لَفْظَةٍ : (حَسَنَةٌ) ؛ لِأَنَّهَا بِلَفْظِ : (صَدَقَةٌ) ^(٣) ، وَالصَّدَقَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا ؛ أَيُّ : بِعَشْرِ حَسَنَاتٍ ، فَلَمَّا عَادَهَا بِحَسَنَةٍ مَعْنَاهَا خَيْرٌ نَا تِسْعَةَ مُقَابِلِ حَسَنَةٍ !

قلت : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، سُبْحَانَ اللَّهِ !

الشيخ : فَتَمَنَيْتُ أَنَّهُ أُتِيحَ لِي تَذَكِيرُهُ فَأَنَا لَوْ انْتَبَهْتُ عِنْدَمَا سَلَّمَ عَلَيَّ كُنْتُ لَفَتُّ نَظْرَهُ إِلَى هَذِهِ ؛ لِأَنَّ هَذِهِ مَسْأَلَةٌ لَا يَنْبَغِي الْاِخْتِلَافُ فِيهَا ، أَمَّا الْمَسْأَلُ الْأُخْرَى خَاصَّةٌ إِذَا كَانَ مِنْ أَهْلِ التَّوَعُّبِ ؛ لِأَنَّهُ مُنَبَّهُ أَنْ لَا يُوجَّهَ الْمُجْتَمَعُ بِشَيْءٍ لَا يَتَحَمَّلُونَهُ - كَمَا فَعَلْنَا الْيَوْمَ - أَنَّهُ : لَا يَجُوزُ حَجُّ إِفْرَادٍ بَدُونِ عُمْرَةٍ ^(٤) .

(١) ضَعَّفَهُ شَيْخُنَا فِي «ضَعِيفِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ» (٣١٢) ، وَ«ضَعِيفِ الْجَامِعِ» (٦٥) .

(٢) صَحَّحَهُ شَيْخُنَا فِي «إِرْوَاءِ الْغَلِيلِ» (٤٦١) .

(٣) وَذَلِكَ فِي الْحَدِيثِ الْمَشَارِإِلَيْهِ - قَرِيبًا - نَفْسِهِ - .

(٤) وَفِي هَذَا خِلَافٌ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ .

وَانظُرْ رِسَالَتِي «نَبْذَةُ التَّحْقِيقِ لِأَحْكَامِ حَجِّ الْبَيْتِ الْعَتِيقِ» (ص ٢١) .

فهؤلاء يريدون أن يسلكوا الأمور حتى لا تُصبح مُجابهةً بين الوعَّاظِ والجمهُورِ، لكن هذا عندما لا يكون فيها خلافٌ، حينها يُقال: خَسَرْتَنَا مُقَابِلَ كُلِّ حَسَنَةٍ تَسَعَةٌ.

وأيضاً؛ في موضوع (الشَّفَاعَة) عندي تعليقٌ: بأنَّها تَشْمَلُ تَارِكِي الصَّلَاةِ -أَيْضًا-، هَلْ سَمِعْتُمْ يَا إِخْوَةَ هَذَا التَّعْلِيْقِ: إِنَّ الْكَلَامَ عَنِ الشَّفَاعَةِ يَشْمَلُ تَارِكِ الصَّلَاةِ -أَيْضًا-، فَلِذَلِكَ نَعْتَبِرُ أَنَّ إِطْلَاقَ الْقَوْلِ بِتَكْفِيرِ تَارِكِ الصَّلَاةِ غُلُوٌّ لِمَشَائِخِنَا فِي بَعْضِ الْبِلَادِ، وَأَنَّهُ غُلُوٌّ غَيْرٌ مَمْدُوحٌ^(١).

-قَالَ أَحَدُ الْإِخْوَةِ: حَدِيثٌ: «الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ؛ فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ»^(٢).

الشيخ: نَعَمْ؛ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، فَقَدْ يَكُونُ كُفْرًا اعتقاديًّا، فيكونُ الحديثُ على ظاهِرِهِ، وَقَدْ يَكُونُ كُفْرُهُ كُفْرًا عَمَلِيًّا^(٣)، فَحِينَئِذٍ يُؤَوَّلُ أَنَّهُ يَعْمَلُ

(١) ولا يُخْرِجُ هذا المسألة عن أن تظلَّ مسألة خلافٍ علميٍّ عالٍ؛ وإن كان هذا الترجيحُ الحقُّ -عندنا- هو اختيارُ شيخنا -رحمه الله- تبعاً لقول جمهور علماء الأئمة. وانظر كتابنا «تنوير الأرجاء..» (ص ٢٥).

(٢) صحَّحه شيخنا في «الثمر المستطاب» (١/ ٢٥٢)، و«صحيح الترغيب» (١/ ١٣٧). وانظر «حكم تارك الصلاة» (ص ٦) -له- رحمه الله -بتعليقي-.

(٣) أي: أصغر.

وهذا اصطلاحٌ مُتداوِلٌ؛ استخدمه غيرٌ واحدٍ من السابقين.

وليس مُرادُ شيخنا -كما فهمه بعضهم- أنه لا يكفر بالأعمال!!

وانظر رسالتي «التبصير بقواعد التكفير» (ص ٥٨).

بِعَمَلِ أَهْلِ الْكُفَّارِ الَّذِينَ لَا يُصَلُّونَ.

وليس كل حديث جاء فيه لفظ (كُفِّرَ) - بل ولفظ (كافر) الذي هو أبلغ من لفظ (كُفِّرَ) - محمولاً عند أهل العلم على ظاهره.

وقوله ﷺ في خطبة الوداع - في حجة الوداع - قال لجري بن عبد الله البجلي - رضي الله عنه -: «استنصت لي الناس»، ثم خطب ﷺ، فقال: «لا ترجعوا بعدي كفاراً؛ يضرب بعضكم رقاب بعض»^(١) وقد وقع شيء من ذلك - مع الأسف -، ضرب بعضهم رقاب بعض، فهل رجعوا كفاراً؟

لا أحد من أهل السنة - حقاً - اعتبر مقاتلة بعضهم لبعض - وعلى الأقل الفئة الباغية منهم -؛ فهم لم يعتبروهم كفاراً - كما هو ظاهر الحديث -، ولكن اعتبروهم على خطأ أولاً، ثم جعلوا المخطئ منهم على مرتبتين:

الأولى: على خطأ لم يؤخذ عليه؛ لأنه كان متوهماً أنه على الصواب.

والثانية: المخطئ الذي قصد الشر، وهو - بلا شك - مأزور، ومع ذلك هو ليس بكافر.

فاذا؛ ليس من منهج أهل السنة والجماعة أننا كلما وقفنا على لفظية: فلان كافر، أو: فهو كافر: أننا مجبورون على التمسك بالظاهر لهذا اللفظ دون الرجوع

= ورأيت - قريباً - الشيخ صالح الفوزان استعمله - بهذا المعنى - في محاضرة له عنوانها: «التكفير بين الإفراط والتفريط».

(١) رواه البخاري (١٢١)، ومسلم (٦٥).

إِلَى الْأَدِلَّةِ الْأُخْرَى الَّتِي تَدُلُّنَا دِلَالَةً قَاطِعَةً عَلَى أَنَّ الْمُسْلِمَ لَا يُخْرَجُ مِنَ الْمِلَّةِ إِلَّا بِجُحُودٍ^(١) مَا كَانَ أَدْخَلَهُ فِيهَا مِنْ قَبْلُ.

فَلِذَلِكَ؛ فَالْكَفْرُ قِسْمَانِ: كُفْرٌ اعْتِقَادِيٌّ، وَكُفْرٌ عَمَلِيٌّ:

كُفْرُ الْعَمَلِ هُوَ الَّذِي يُخْرِجُ عَنِ الْإِسْلَامِ، وَكُفْرُ الْعَمَلِ لَا يُخْرِجُ^(٢).

وَلَكِنْ يَكُونُ عَلَى خَطَرٍ أَنْ يُخْشَى عَلَيْهِ أَنْ يُؤَدِّيَ بِهِ إِهْمَالُهُ لِبَعْضِ الْأَرْكَانِ الْعَمَلِيَّةِ مِنَ الْإِسْلَامِ أَنْ يَدْخُلَ فِي زُمْرَةِ الْكَافِرِينَ فِعْلًا^(٣).

وَقَدْ كُنَّا نَتَحَدَّثُ مَعَ بَعْضِ إِخْوَانِنَا - قَبْلَ قَلِيلٍ -، وَأَسْتَوْضِحُ مِنْهُمْ: خَطَبَنَا رَجُلٌ بَعْدَ صَلَاةِ الظُّهْرِ هُنَا^(٤) خُطْبَةً طَوِيلَةً - جَزَاهُ اللَّهُ خَيْرًا -، أَتَى عَلَى أَحْكَامِ مَنَاسِكِ الْحَجِّ - بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ الْحَاضِرِينَ بِفَضْلِ أَيَّامِ الْعَشْرِ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ -، وَفَصَّلَ الْعَمَلَ فِيهَا، فَحَضَّ عَلَى الْكَثِيرِ مِنَ الْأَعْمَالِ، كَانَ مِنْهَا تَذْكِيرُهُ بِصَلَاةِ

(١) وليس المقصود - هنا - حصر الكفر بالجحود.

وإنما هو ذكر الصورة الأكثر من ذلك، والتي نبه عليها العلماء قديماً وحديثاً.

وانظر كتابي «التعريف والتنبيه بتأصيلات الإمام الألباني لمسائل الإيثار والرد على المرجئة» (ص ٩٥): ففيه تفصيل ما يكشف ذلك ويبينه.

(٢) سبق التنبيه أن المقصود - هنا - هو الكفر الأصغر؛ فتذكره!

(٣) وهذا هو الحق؛ بلا غلو ولا تقصير...

فأين المتهمون شيخنا بالإرجاء حتى يعقلوا عنه كلامه، ويذكروا منه مرامه؟!

... حتى يكفوا عما هم فيه من ظلم وبغي لا ينقذهم منه إلا توبة نصوح، وندم لحوح...

(٤) وهذا من أسئلة بلاد الحرمين في آخر حجة حجها شيخنا - رحمه الله - سنة (١٤١٠ هـ)

الضُّحَى، وَأَنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَهَا مِنَ الْفَضِيلَةِ الَّتِي عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَعْرِفَهَا، لِكَيْ لَا يُخَلَّ بِهَا فِي كُلِّ يَوْمٍ، وَأَشَارَ لِحَدِيثٍ: «إِنَّ فِي الْإِنْسَانِ ثَلَاثَ مِئَةٍ وَسِتِّينَ سُلَامَى» - أَي: مَفَاصِلَ - «وَعَلَى كُلِّ سُلَامَى صَدَقَةٌ، فِي كُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ»، وَفَصَّلَ الرَّسُولُ ﷺ وَقَالَ: «فَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَتَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَإِصْلَاحٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَإِزَالَةٌ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ، وَحَمْلُكَ لِمَتَاعِ أَخِيكَ عَلَى ظَهْرِ دَابَّتِكَ صَدَقَةٌ»، وَذَكَرَ ﷺ مِنْ هَذِهِ الْمَكَارِمِ الشَّيْءَ الْكَثِيرَ، ثُمَّ قَالَ: «وَيَجْمَعُ لَكَ ذَلِكَ كُلَّهُ رَكْعَتَا الضُّحَى»، فَهُوَ أَوْجَدُ إِشَارَةً لِهَذَا الْحَدِيثِ، وَذَكَرَ مُقَابِلَ (الصَّدَقَةِ) الَّتِي جَاءَ ذِكْرُهَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ بِأَنَّهُ: (حَسَنَةٌ).

فَقُلْتُ لِإِخْوَانِنَا: أَنَا فَاتِنِي شَيْءٌ مِنْ كَلَامِهِ؛ فَهَلْ لَاحِظْتُمْ عَلَيْهِ شَيْئًا؟

فَذَكَرَ الْأَخُ (عَلِيٌّ) - جِزَاءُ اللَّهِ خَيْرًا - مَا كَانَ أَلْقَى فِي نَفْسِي، ذَكَرَ حَدِيثَ تَارِكِ الصَّلَاةِ: «يُحْشَرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ هَامَانَ وَقَارُونَ وَفِرْعَوْنَ»، وَهَذَا مَعْرُوفٌ لَدَيْنَا بِأَنَّهُ حَدِيثٌ غَيْرُ صَحِيحِ الْإِسْنَادِ، سَاعَتُنِي أَلْقَى فِي نَفْسِي مَا أَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ - الْآنَ -:

مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يُمَكِّنُ أَنْ نَتَّخِذَهَا حُجَّةً - بَعْدَ أَنْ جَعَلْنَا حَدِيثَ الشَّفَاعَةِ دَلِيلًا عَلَى نِكَارَةِ هَذَا الْحَدِيثِ -: كَيْفَ يُحْشَرُ مَعَ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ مَنْ تَنَالَهُ الشَّفَاعَةُ؟! وَأَوْلَيْكَ لَنْ تَنَالَهُمُ الشَّفَاعَةُ^(١).

(١) وانظر - لتمام الفائدة - «مشكل الآثار» (٨ / ٢٠٧) وللإمام الطحاوي.

فالشاهد: أَنَّ لَفْظَةَ (الْكُفْرِ) تُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهَا الرِّدَّةُ، وَتُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهَا مُشَابَهَةُ الْكُفَّارِ، فَقَوْلُهُ ﷺ: «فَمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ فَقَدْ كَفَرَ» لَيْسَ نَصًّا قَاطِعًا عَلَى أَنَّ كُفْرَهُ كُفْرٌ اِعْتِقَادِيٌّ، أَوْ لِنَقْلِ: عَلَى أَنَّهُ كُفْرٌ رِدَّةٌ عَنِ الدِّينِ؛ لِأَنَّهُ يَحْتَمِلُ الْمَعْنَيْنِ السَّابِقَيْنِ: كُفْرٌ رِدَّةً، وَكُفْرٌ عَمَلٍ^(١)؛ لِأَنَّهُ يُشَابَهُ الْكُفَّارَ الَّذِينَ لَا يُصَلُّونَ.

وَإِذَا الْأَمْرُ كَذَلِكَ؛ فَالْحَقُّ أَنَّ الشَّفَاعَةَ تَشْمَلُ تَارِكِي الصَّلَاةِ...

٣٣- (التأويل) بين القبول والرد :

السؤال : هَلْ مَا وَرَدَ عَنِ السَّلَفِ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِ اللَّهِ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ [الحديد: ٤] مِنْ كَوْنِهِمْ قَالُوا: أَيْ: بَعْلَمِهِ؛ إِنَّ هَذَا يُعَدُّ مِنَ التَّأْوِيلِ الْمَذْمُومِ؟

وَمَا الضَّابِطُ فِي ذَلِكَ؟

الجواب : هَذَا لَيْسَ تَأْوِيلًا.

(التأويل) - في الاصطلاح العلمي - : هُوَ إِخْرَاجُ الْعِبَارَةِ - أَوْ الْجُمْلَةِ - عَنْ دِلَالَتِهَا الْمُبَادِرَةِ، هَذَا هُوَ التَّأْوِيلُ، وَإِنَّمَا يُصَارُ إِلَيْهِ إِذَا قَامَ الدَّلِيلُ الشَّرْعِيُّ أَوْ الْعَقْلِيُّ الْمَقْطُوعُ بِدِلَالَتِهِ عَلَيْهِ، فَحِينَئِذٍ يُصَارُ إِلَيْهِ.

أَمَّا هُنَا فَلَا تَأْوِيلَ؛ لِأَنَّ سِيَاقَ الْآيَةِ وَسَبَاقَهَا لَا يَعْنِي الْمَعْنَى الدَّاتِيَّةَ، وَإِنَّمَا يَعْنِي

(١) وَهَذَا مُهِمٌّ - هُنَا -؛ فَانْتَبِهْ لَهُ.

المعِيَّة الْعِلْمِيَّة، ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ لَأَنَّ الْآيَةَ - هُنَا - مَعِيَّةٌ اِطْلَاعِيَّةٌ وَعِلْمِيَّةٌ.

فَلِذَلِكَ الْمَعِيَّةُ - هُنَا - كَمَا جَاءَ عَنِ السَّلَفِ ^(١) - هِيَ مَعِيَّةٌ عِلْمِيَّةٌ، وَلَيْسَ هَذَا تَأْوِيلًا، وَإِنْ كَانَ بَعْضُهُمْ يُسَمُّونَهُ: تَأْوِيلًا.

وَأَشْهَرُ مِثَالٍ عَلَى ذَلِكَ آيَةٌ: ﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا وَالْعَيْرَ الَّتِي أَقْبَلْنَا فِيهَا وَإِنَّا لَصَادِقُونَ﴾ [يوسف: ٨٢].

﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ﴾: فَلَفْظُ (الْقَرْيَةَ): يُرَادُ بِهِ - أَصْلًا - الْبُنْيَانُ وَالْبَيْوتُ الْقَائِمَةُ عَلَى تِلْكَ الْأَرْضِ؛ هَذِهِ هِيَ الْقَرْيَةُ، لَكِنْ إِذَا أَخَذْتَ الْآيَةَ بِتَمَامِهَا وَجَدْتَ نَفْسَكَ مُضْطَرًّا أَنْ لَا يَتَبَادَرُ إِلَى ذَهْنِكَ هَذَا الْمَعْنَى الْمَقْصُودُ مِنْ لَفْظَةِ (الْقَرْيَةَ)، وَإِنَّمَا يَتَبَادَرُ إِلَى ذَهْنِكَ: سُكَّانُهَا.

﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ...﴾ إِلَى أَنْ قَالَ: ﴿...وَالْعَيْرَ﴾، فَ(الْعَيْرُ): هِيَ الْقَافِلَةُ مِنْ الْجِمَالِ وَالْإِبِلِ، لَكِنْ لَا يُنْظَرُ إِلَى اللَّفْظَةِ مَقْطُوعَةً عَنْ سِبَاقِهَا وَعَنْ سِيَاقِهَا، وَإِنَّمَا يُنْظَرُ إِلَى الْجُمْلَةِ بِكَامِلِهَا مِنْ أَوَّلِهَا إِلَى آخِرِهَا.

حِينَئِذٍ؛ فَالَّذِي يَتَبَادَرُ لَكَ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ غَيْرُ الْمَعْنَى الَّتِي يَتَبَادَرُ مِنْ لَفْظِ موجودٍ فِي الْآيَةِ هُوَ (الْقَرْيَةُ) أَوْ (الْعَيْرُ)، فَتَجِدُ نَفْسَكَ مُضْطَرًّا إِلَى أَنْ تَقُولَ: إِنَّ الْمَعْنَى الَّتِي يَتَبَادَرُ إِلَى ذَهْنِ أَيِّ عَرَبِيٍّ سِوَاءٍ كَانَ عَالِمًا فِي الشَّرِيعَةِ، أَوْ غَيْرَ عَالِمٍ، وَإِنَّمَا هُوَ عَرَبِيٌّ، فَسَيَقُولُ:

(١) انظر «مجموع فتاوى ابن تيمية» (٢/ ٢٧٦)، و(٥/ ١٠٣)، و(٦/ ٢٢)، و«منهاج السنة»

(٨/ ٣٧٢)، و«درء التعارض» (١/ ١٣٣)، و(٢/ ٦٤) - له -.

﴿ وَسَكَّنِ الْقَرْيَةَ ﴾ أَي: سُكَّانَ الْقَرْيَةِ.

﴿ وَالْعَيْرَ ﴾ أَي: الْمُرَافِقِينَ هُنَا.

فهذا ليس تأويلاً -أبداً-.

والأمثلة كثيرةٌ مِنْ ذَلِكَ -مثلاً-: ﴿ فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ ﴾ [التوبة: ٢] فَ(في) ظَرْفِيَّةٌ، لَكِنْ إِذَا نَظَرْتَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ إِلَى هَذَا الْحَرْفِ فَلَا تُفْهَمُ عَلَى أَنَّهَا ظَرْفِيَّةٌ، بَلْ تُفْهَمُ أَنَّهَا عَلَى مَعْنَى (عَلَى): ﴿ فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ ﴾ لَيْسَ فِي جَوْفِ الْأَرْضِ، وَإِنَّمَا: عَلَى الْأَرْضِ.

وعلى هذا أمثلةٌ كثيرةٌ جداً.

ولِذَلِكَ جَاءَ قَوْلُهُ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- أَيْضاً- فِي (سُورَةِ طه): لَمَّا طَغَى فِرْعَوْنُ، وَقَالَ لِلنَّاسِ: أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى، وَأَحْضَرَ السَّحْرَةَ لِيَنْتَصِرَ بِهِمْ عَلَى مُعْجِزَةِ مُوسَى -عَلَيْهِ السَّلَامُ-، فَكَانَتِ الْعَاقِبَةُ لِمُوسَى عَلَيْهِ، وَكَانَتِ الْعَاقِبَةُ أَنَّ السَّحْرَةَ آمَنُوا: ﴿ قَالُوا أَمْ تَأْتِيهِمْ هَرُونَ وَمُوسَى ﴾ [طه: ٧٠].

فَمَاذَا هَدَدُوهُمْ؟

قَالَ: ﴿ وَلَا صَلَبْتِكُمْ فِي جُدُوعِ النَّخْلِ ﴾ [طه: ٧١]، -أَيْضاً-:

هُنَا إِذَا فُصِّلَتْ (في) عَنْ مَكَانِهَا فَهَمَّتْهَا بِمَعْنَى الظَّرْفِيَّةِ، لَكِنْ لَا يَصْلِحُ هَذَا الْفَهْمُ -هنا-، إِلَّا أَنَّهَا بِمَعْنَى (عَلَى)؛ أَي: وَلَا صَلَبْتِكُمْ عَلَى جُدُوعِ النَّخْلِ.

هَذَا - أَيْضاً - لَيْسَ تَأْوِيلًا؛ لِأَنَّ الْجُمْلَةَ تَفْرُضُ عَلَيْكَ أَنْ تَفْهَمَ (فِي) - هُنَا وَهُنَاكَ - بِمَعْنَى (عَلَى).

وَأَخِيرًا؛ قَوْلُهُ ﷺ - وَهَذَا الْمَوْضُوعُ لَهُ عِلَاقَةٌ بِعَقِيدَةِ ضَلَّ فِيهَا جَمَاهِيرُ الْمُسْلِمِينَ - قَدِيمًا وَحَدِيثًا - قَوْلُهُ ﷺ: «ارْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ، يَرْحَمَكُم مَّنْ فِي السَّمَاءِ»^(١)، مَاذَا يَعْنِي؟

فَهَلْ يَعْنِي بـ «ارْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ»؛ أَي: الدَّيْدَانَ وَالْحَشْرَاتِ الَّتِي تَعِيشُ فِي جَوْفِ الْأَرْضِ، وَلَا تَسْتَطِيعُونَ أَنْ تَطُولُوهَا بِشَيْءٍ مِنَ الرَّحْمَةِ!!
لَا يَتَبَادَرُ هَذَا الْمَعْنَى لِذَهْنِ عَرَبِيٍّ إِطْلَاقًا، وَإِنَّمَا هُنَا (فِي) - أَيْضاً - بِمَعْنَى (عَلَى) - كَالْمِثَالِ السَّابِقِ -.

وَعَلَى ذَلِكَ يَجِبُ أَنْ نَفْهَمَ مَا فِي سُورَةِ (تَبَارَكَ): ﴿أَمِنْتُمْ مَّنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يَخْسِفَ بِكُمْ الْأَرْضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورٌ . أَمْ أَمِنْتُمْ مَّنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا فَسَتَعْلَمُونَ كَيْفَ نَذِيرٍ﴾ [الْمَلِكُ: ١٦-١٧] أَي: أَمِنْتُمْ مَّنْ (عَلَى) السَّمَاءِ، كَقَوْلِهِ - تَعَالَى -: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥].

وَالْآيَاتُ كُلُّهَا تَلْتَقِي بِمَعْنَى إِثْبَاتِ الْعُلُوِّ^(٢) لِلَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - عَلَى سَائِرِ خَلْقِهِ.

(١) «السلسلة الصحيحة» (٩٢٥).

(٢) وقد اختصر شيخنا - رحمه الله - قديماً - كتاب «العلو للعلي العظيم» - للإمام الذهبي -

اختصاراً بديعاً، ونشره ونفع الله به.

لَيْسَ هَذَا وَذَلِكَ - مِنَ الْأَمْثَلَةِ - تَأْوِيلًا، إِنَّمَا هُوَ الْفَهْمُ الْعَرَبِيُّ السَّلِيمُ قَبْلَ أَنْ تَدْخُلَهُ الْعُجْمَةُ، وَأَنْ يَتَسَلَّطَ عَلَيْهِ (عِلْمُ الْكَلَامِ)!

٣٤- حكم والدي النبي ﷺ :

السؤال : مَا الْجَوَابُ عَلَى مَنْ يَقُولُ: كَيْفَ يَكُونُ وَالِدَا النَّبِيِّ ﷺ فِي النَّارِ، وَقَدْ قَالَ ﷺ: «كُلُّ نَسَبٍ مُنْقَطِعٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا نَسَبِي»^(١)؟

الجواب : هَلِ الْمَقْصُودُ - هُنَا - النَّسَبُ الدِّينِيُّ، أَمْ النَّسَبُ التَّنَاسُلِيُّ؟
طَبَعًا الْمَقْصُودُ بِهِ: النَّسَبُ التَّنَاسُلِيُّ.

وَالْجَوَابُ بِإِيجَازٍ:

كَمَا يُقَالُ عَنْ آزَرَ وَالِدِ إِبْرَاهِيمَ ﷺ - وَأَزَرَ مُشْرِكٌ - ﴿أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا إِلَهَةً إِنِّي أَرْنَكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ [الأنعام: ٧٤].

فَهَذَا هُوَ الْجَوَابُ الْمَوْجِزُ.

أَمَّا الْمَفْصَلُ: فَالْكَلَامُ فِيهِ طَوِيلٌ جِدًّا، لَكِنَّا نَقُولُ:

﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلُ سُوءًا يُجْزَى بِهِ﴾

[النساء: ١٢٣].

وَرَبُّنَا - عَزَّ وَجَلَّ - يَقُولُ: ﴿فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾

[المؤمنون: ١٠١].

(١) «السلسلة الصحيحة» (٢٠٣٦).

والرَّسُولُ ﷺ يقول: «مَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ»^(١).

فالدينُ ليسَ بالعقلِ ولا بالعاطفة، إنما اتِّباعُ أحكامِ السُّنَّةِ.

ولو أرادَ أحدٌ أن يُعالجَ الأحكامَ الشرعيَّةَ - وإن كانَ أعلمَ أهلِ الأرضِ -
بالعقل؛ لَمَا أفلح؛ لأنَّ هذا الإسلامَ - وللأسف - أصابَهُ مَا أَصَابَ غَيْرَهُ
- كاليهوديَّةِ وغيرِها -، لكنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - بِسابقِ عِلْمِهِ - قَدَّرَ أن يَكُونَ هذا
الإسلامُ محفوظاً إلى أن يقبضَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - بِتِلْكَ الرِّيحِ الطَّيِّبَةِ الَّتِي تَأْخُذُ كُلَّ
مُؤْمِنٍ، فَلا يَبْقَى عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ مَنْ يَقُولُ: لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ^(٢)، فَعَلَيْهِمْ
تَقُومُ السَّاعَةُ.

لقد قَدَّرَ اللهُ أن يظلَّ هذا الإسلامُ محفوظاً في أصليْنِ: الكِتابِ والسُّنَّةِ، فَهَذَا
وذاك كانَ صيانةً للمُسلمينَ أن يَنحَرِفُوا في دينِهِمْ إلى أهوائِهِمْ - كما أصابَ
الَّذينَ مِنْ قَبْلِنَا؛ الَّذينَ بَدَّلُوا واختَلَفُوا مِنْ بَعْدِ ما جَاءَتْهُمْ البَيِّنَاتُ -.

ولِذَلِكَ؛ لا يَنبَغِي للمُسلمِ - وبخاصةٍ مَنْ لَيْسَ عِنْدَهُ وَفْرَةٌ مِنَ الثَّقَافَةِ
الإسلاميَّةِ - إذا ما سَمِعَ خَبراً نَبوياً أن يُعالِجَهُ بِطَرَحِ الإشْكَالاتِ والشُّبُهاتِ
- كَهَذَا السُّؤالِ -.

نَحْنُ نَعْتَقِدُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كما جَاءَ عَنْهُ - أَنَّ أبويهِ كانا معصومينَ مِنَ الوُقُوعِ
في الفاحشةِ والزَّنا لِكَي لا يَكُونَ ابْنُهُما - وَهُوَ مُحَمَّدٌ ﷺ - إِلاَّ شَرِيفَ النَّسَبِ،

(١) رواه مسلم (٢٦٩٩) عن أبي هريرة.

(٢) رواه مسلم (١٤٨) عن أنس بلفظ: «لا تقوم الساعة حتى لا يُقال في الأرض: اللهُ، اللهُ».

لكن ذلك لا ينفي أن يكون - على الأقل - أبوه وأمه من أهل الضلال والشرك - بحسب ما وردنا من الدليل -.

وبعد هذا أقول:

مَا أَنَا فِي شَكٍّ مِنْ وجود مَنْ يَكُونُ مِنْ هَؤُلَاءِ الْمُشْرِكِينَ مِمَّنْ بَلَغَتْهُمْ دَعْوَةُ التَّوْحِيدِ، ثُمَّ انْحَرَفُوا عَنْهَا، وَهُمْ كَثُرٌ فِي الجَاهِلِيَّةِ، كَمَا هُمْ كَثِيرٌ فِي (جَاهِلِيَّةِ القَرْنِ العِشْرِينَ) ^(١)، فحينئذٍ فلا غرابة أن يقول النبي ﷺ جواباً على سؤال ذلك السائل القائل: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيْنَ أَبِي؟ قَالَ: «فِي النَّارِ» ثُمَّ وَلَّى الرَّجُلُ السَّائِلُ حَزِينًا عَلَى أَبِيهِ، وَالرَّسُولُ شَعَرَ بِذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ: «إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ» ^(٢).

ولا شك أنه يُحْزِنُنَا أَنْ يَكُونَ وَالِدَا النَّبِيِّ ﷺ فِي النَّارِ، وَلَكِنْ حُزْنُهُ ﷺ عَلَيْهَا أَكْبَرُ، وَتَأْتُرُهُ أَشَدُّ، وَلَكِنْ؛ أَلَيْسَ هَذَا اسْتِسْلَامًا مِنَّا تَبَعًا لاسْتِسْلَامِ نَبِينَا لِحُكْمِ رَبَّنَا العَادِلِ عَلَى الوَالِدَيْنِ بِهَذَا الحُكْمِ الشَّدِيدِ - بالنسبة إلينا -، والعَادِلِ بالنسبة لصدوره مِنْ رَبَّنَا فِي حَقِّهَا؟

هُوَ كَذَلِكَ.

(١) حمل بعض الجهلة هذه الكلمة - عن شيخنا - أكثر مما تحتمل؛ فوصفوه بالخارجية

- بسببها - !!

وفي النقيض فعل جهلة آخرون؛ فوصفوه - بسبب غيرها - بالإرجاء! - والحق بينهما..
ورحم الله شيخنا.

(٢) رواه مسلم (٣٤٧) عن أنس.

وانظر - لمزيد فائدة - «السلسلة الصحيحة» (٢٥٩٢).

وهنا؛ هذا التقدير الإلهي امتحانٌ من أشدِّ أنواع الامتحانِ للرَّسُولِ أَصَالَةً،
ولاتباعه المؤمنينَ به تبعاً؛ هل يَرْضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلِقَاءِ اللَّهِ وَقَدْرِهِ؟! أم يَقُولُ:
لَمْ أَبِي وَأُمِّي فِي النَّارِ!؟

لا؛ فَهُوَ يَرْضَى بِلَا شَكٍّ، وَنَحْنُ - إِذَا - تَبَعًا لَهُ - نَرْضَى بِمَا رَضِيَ هُوَ بِهِ مِنْ
قَضَاءِ اللَّهِ وَقَدْرِهِ.

ثُمَّ إِنَّ الْحِكْمَةَ الْبَالِغَةَ أَنْ يَتَذَكَّرَ الْإِنْسَانُ بِمِثْلِ هَذَا الْحُكْمِ الشَّدِيدِ عَلَى
عَوَاطِفِ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَرْجِعُوا فِي أَنْفُسِهِمْ إِلَى أَنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ بِيَدِ اللَّهِ، وَأَنْ لَا أَحَدَ
هُنَاكَ يُؤَثِّرُ بِجَاهِهِ عَلَى اللَّهِ، وَكَمَا قَالَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ
وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [القصص: ٦٨].

فإِذَا؛ تَقْدِيرُ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - لِمِثْلِ هَذَا الْأَمْرِ - أَبَوَا الرَّسُولِ ﷺ مُشْرِكَانِ، وَفِي
النَّارِ - لِأَكْبَرِ دَلِيلٍ عَلَى أَنَّ الْوَاسِطَةَ الْبَشَرِيَّةَ بَيْنَ النَّاسِ وَبَيْنَ خَالِقِ النَّاسِ لَا تَفِيدُ
إِطْلَاقًا؛ لِأَنَّ السُّلْطَةَ كُلَّ السُّلْطَةِ بِيَدِ اللَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -، وَهُوَ الْفَعَالُ لِمَا يُرِيدُ، فَهَذَا
تَأْتِي الْآيَةُ السَّابِقَةُ: ﴿فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠١].

٣٥- رقية (المصروع) :

السؤال : شَيْخَنَا! أَذْكَرُ أَنِّي قَرَأْتُ فِي «اللَّالِي الْمَصْنُوعَةِ»^(١) لِلْسُّيُوطِيِّ فِي
تَعْلِيْقِهِ عَلَى بَعْضِ الْأَحَادِيثِ - كَمَا لَا يَخْفَى عَلَيْكُمْ -؛ فَإِنَّهُ يُورَدُ مِنَ الْأَسَانِيدِ

الكثيرة أحياناً لِيُشَدَّ عَضُدَ حَدِيثٍ مَا: فَكَأَنِّي رَأَيْتُ بَعْضَ الْأَسَانِيدِ تَكَادُ تَقْوَى
عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّهُ كَانَ إِذَا جَاءَ الْمَصْرُوعُ الَّذِي لَبِسَهُ الْجِنِيُّ قَرَأَ
فِي أُذُنِهِ: ﴿أَفْحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٥]؛
قَالَ: فَكَأَنَّمَا نُشِطَ مِنْ عِقَالٍ -أو بهذا المعنى- .

وهُوَ يَأْتِي بِأَكْثَرِ مِنْ سَنَدٍ لِهَذِهِ الرَّوَايَةِ.

اجواب : يَحْتَاجُ إِلَى مُرَاجَعَةٍ^(١)!

٣٦- تعذيب الميت ببكاء أهله :

السؤال : هل يصحُّ أَنْ نَقُولَ: إِنَّ عَائِشَةَ أَخْطَأَتْ فِي حَقِّ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي شَأْنِ

حَدِيثِ: «الْمَيِّتُ يَعْذَبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ»^(٢)؟

(١) رواه ابن السُّنِّيِّ فِي «عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (٦٣٢)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِهِ» (٤٠ / ١٤)،
وَالثَّلَعْبِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٦١ / ٧)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الدَّعَاءِ» (١٠٨١)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ» (٧ / ١)،
وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٤ / ٦ ق)، وَالْبَغَوِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٤٣٢ / ٥)، وَأَبُو يَعْلَى فِي «مُسْنَدِهِ»
(٥٠٤٥)، وَالخَطِيبُ فِي «تَارِيخِهِ» (٣١٢ / ١٢) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ -مَرْفُوعاً- .

وَفِي بَعْضِ طَرَقِهِ رِوَايَةٌ مِنْ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ ابْنِ لَهْيَعَةَ، وَهِيَ مِنْ صَحِيحِ حَدِيثِهِ.

فَالْحَدِيثُ حَسَنٌ -إِنْ شَاءَ اللَّهُ- كَمَا جَزَمَ بِهِ السُّيُوطِيُّ فِي كِتَابِهِ الْمَذْكُورِ.

(٢) هُوَ حَدِيثٌ مُتَوَاتِرٌ؛ كَمَا جَزَمَ بِهِ الْكُتَّانِيُّ فِي «نَظْمِ الْمُتَنَاطِرِ» (١٠٦).

نَعَمْ؛ الْحَدِيثُ الْوَارِدُ فِي إِنْكَارِهَا عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ: لَا يَصِحُّ -كَمَا فَصَّلَهُ شَيْخُنَا فِي «السَّلْسَلَةِ

الضَّعِيفَةِ» (٤٢٩٥).

لكن:

أَمْ نَقُولُ: إِنَّهَا اعْتَرَضَتْ عَلَى لَفْظٍ وَرَدَّهَا؛ فَالْأَلْفَاظُ الْآخَرَى جَاءَتْ تُبَيِّنُ
النِّيَاحَةَ وَمَا شَابَهُ ذَلِكَ؟

اجواب: لَا شَكَّ أَنَّ الْآخَرَ؛ لِأَنَّ الْحَدِيثَ الَّذِي أَنْكَرْتَهُ هُوَ صَحِيحٌ بِلَا
شَكٍّ: «الْمَيِّتُ يَعْدَبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ».

وَكَوْنَ الرَّسُولِ ﷺ قَالَ فِي بَعْضِ الْمُنَاسَبَاتِ - أَوْ الْحَوَادِثِ - بِالنُّسْبَةِ لِيَهُودِيٍّ
مَاتَ، فَبَكَى أَهْلُهُ عَلَيْهِ، فَهَذَا مِنْ بَابِ أَوْلَى أَنْ يُطَبَّقَ هَذَا الْحَدِيثُ عَلَيْهِ، لَكِنْ هَذَا
لَا يَنْفِي مَا رَوَاهُ - أَوْلَاً - ابْنُ عُمَرَ، ثُمَّ مَا رَوَاهُ أَبُوهُ عُمَرُ، ثُمَّ مَا رَوَاهُ الْمَغِيرَةُ بْنُ
شُعْبَةَ^(١).

كُلُّ هؤُلاءِ الثَّلَاثَةِ مِنَ الصَّحَابَةِ اتَّفَقُوا عَلَى رِوَايَةِ الْحَدِيثِ الَّذِي أَنْكَرْتَهُ
السَّيِّدَةُ عَائِشَةُ، وَلِذَلِكَ فَلَا مَجَالَ لِلْاعْتِمَادِ عَلَيْهَا فِي الْإِنْكَارِ هُنَا.

وَبِهَذِهِ الْمُنَاسَبَةِ لَا بُدَّ أَنْ نَذَكَرَ شَيْئاً لِطَالِبِ الْعِلْمِ؛ أَلَا وَهُوَ: ظَاهِرُ الْحَدِيثِ
يَتَبَادَرُ أَنَّهُ يُخَالِفُ الْقَاعِدَةَ الْإِسْلَامِيَّةَ الْمُصْرَحَ بِهَا فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَغَيْرِهِ: ﴿أَلَّا
تُرْزَ وَارِزَةٌ وَزُرْ أُخْرَى﴾ [النجم: ٣٨]؛ فَبُكَاءُ أَهْلِهِ عَلَيْهِ هَذَا لَيْسَ مِنْ عَمَلِهِ، وَلَيْسَ مِنْ
صُنْعِهِ، وَلَيْسَ مِنْ سَعْيِهِ، فَأَجَابَ الْعُلَمَاءُ، وَاخْتَلَفُوا بِآرَائِهِمْ.

= ثبت إنكارها على عمر - كما في «صحيح البخاري» (١٢٨٦)، و«صحيح مسلم» (٢١٥٠) -،
وعلى ابنه عبد الله - كما في «صحيح البخاري» (١٢٨٩)، و«صحيح مسلم» (٢١٥٦) -.

وانظر «الإجابة» (ص ١٤٣ و ١٨٥ و ٢١٥) للإمام بدر الدين الزركشي.

(١) وهو في «صحيح البخاري» (١٢٩٩)، و«صحيح مسلم» (٩٣٣) - عنه - بلفظ: «مَنْ

نِيحَ عَلَيْهِ؛ يُعَدَّبُ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ [يوم القيامة]»، وما بين المعكوفين لمسلم فقط.

جُمْهُورُهُمْ قَالَ: هَذَا الْحَدِيثُ فِي ظَاهِرِهِ عَامٌّ، لَكِنْ لَا بُدَّ مِنْ تَقْيِيدِهِ أَوْ تَخْصِيصِهِ لِمَنْ يَعْلَمُ أَنَّهُ إِذَا مَاتَ يَبْكِي أَهْلُهُ عَلَيْهِ بَكَاءَ نِيَاحَةٍ، وَلَيْسَ بَكَاءَ دَمْعٍ، فَمَنْ كَانَ بِهِذِهِ الْمَثَابَةِ، غَالِبًا عَلَى ظَنِّهِ أَنَّ أَهْلَهُ سَيَبْكُونَ عَلَيْهِ؛ فَعَلَيْهِمْ أَنْ يُنْصَحُوا وَأَنْ يُذَكَّرُوا، فَإِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ؛ لَمْ يَشْمَلُهُمُ الْحَدِيثُ؛ لِأَنََّّهُمْ قَامُوا بِالْوَاجِبِ.

هَذَا هُوَ التَّأْوِيلُ الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ الْجُمْهُورُ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَهُوَ الَّذِي لَا نَرَى لَهُ بَدِيلًا.

أَمَّا شَيْخُ الْإِسْلَامِ؛ فَقَدْ ذَهَبَ إِلَى تَأْوِيلٍ آخَرَ؛ فَقَالَ: الْعَذَابُ هُنَا لَيْسَ عَذَابَ الْمَكَانِ الَّذِي يَعَذَّبُ بِهِ الْإِنْسَانُ فِي الْآخِرَةِ أَوْ فِي الْقَبْرِ، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ بَابِ: «السَّفَرُ قِطْعَةً مِنَ الْعَذَابِ»^(١) فَهَذَا الْمَسَافِرُ لَا يَعَذَّبُ مِنْ شَيْءٍ يَأْتِيهِ مِنْ غَيْرِهِ، وَإِنَّمَا هُوَ بِشَيْءٍ تَابِعٍ مِنْ نَفْسِهِ؛ أَي: أَنَّ هَذَا الْمَيِّتَ حِينَ يَبْكِي أَهْلُهُ عَلَيْهِ يَأْسَفُ عَلَى بَكَائِهِمْ عَلَيْهِ، فَإِذَا؛ هَذَا الْعَذَابُ بِمَعْنَى (الْحُزْنِ)، لَيْسَ بِمَعْنَى الْعَذَابِ النَّكَالِ^(٢).

كَانَ يُمَكِّنُ أَنْ يُقْبَلَ مِنْ شَيْخِ الْإِسْلَامِ هَذَا التَّأْوِيلُ النَّاعِمُ الْجَمِيلُ لَوْلَا زِيَادَةُ اسْتَفْدَانِهَا مِنْ حَدِيثِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ حَيْثُ قَالَ: «الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ بِبَكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، وَهَذِهِ الزِّيَادَةُ اضْطَرَّتْنَا إِلَى أَنْ نُرْجِّحَ التَّأْوِيلَ الْأَوَّلَ.

هَذَا الَّذِي أَحْبَبْتُ أَنْ أُذَكِّرَ بِهِ.

(١) رواه البخاري (١٧١٠)، ومسلم (١٩٢٧) عن أبي هريرة.

(٢) انظر «مجموع الفتاوى» (١٨/١٤٢)، و(٢٠/٣٤)، و(٢٤/٣٧٠-٣٧٤)، و«درء

التعارض» (١/١٤٩)، و(٣/١٣).

قلت : شَيْخَنَا! وَرَدَ فِي كَلَامِكُمْ لَشَرْحِ الْحَدِيثِ الَّذِي هُوَ تَفْسِيرُ الْبُكَاءِ بِبُكَاءِ النِّيَّاحَةِ، وَهَذَا - شَيْخَنَا - نَبَّهْتُمْ أَنَّهُ يُوجَدُ رِوَايَةٌ صَرِيحَةٌ فِي هَذَا أَنَّ الْمَيِّتَ لِيُعَذَّبُ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ.

الشيخ : نَعَمْ؛ الْأَحَادِيثُ يَفْسِّرُ بَعْضُهَا بَعْضًا.

٢٧- حكم أهل الفترة :

السؤال : هَلْ قَوْلُهُ - تَعَالَى - ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥] يَشْمَلُ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ﷺ؟

وَهَلْ يُوجَدُ أَهْلُ فِتْرَةٍ؟

قلت : تَأْكِيدًا لِلْمَعْنَى الَّذِي ذَكَرَهُ شَيْخُنَا^(١): أَنَّ هُنَاكَ مِنْ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ مَنْ أَثْبَتَ ﷺ لَهُ النَّارَ، وَهُنَاكَ مَنْ أَثْبَتَ لَهُمُ الْجَنَّةَ، فَلَوْ كَانُوا مِمَّنْ لَمْ يَأْتِهِمْ نَذِيرٌ لَكَانُوا مِمَّنْ يُسْأَلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى حُصُولِ النَّدَارَةِ.

(١) وجواب شيخنا - رحمه الله - معروفٌ في ذلك.

وهو وجودُ أهلِ فترة - ولا شك -.

**المنهج الحق،
والدعوة السلفية**

رابعاً..

٣٨- الحزبيون و(الدعوة السلفية) :

السؤال : هَذَا نَقْلٌ لَوْثِيقَةِ الْبَعْثِ وَالْإِصْلَاحِ الَّتِي هِيَ وَثِيقَةٌ تَحَالَفٍ وَاتِّفَاقٍ وَتَعَاوُنٍ - فِي الْيَمَنِ -، سَمَّوْهَا: (وَوَثِيقَةَ الْبَعْثِ وَالْإِصْلَاحِ)، وَقَدْ أَصْدَرَهَا حِزْبُ الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ - فَهُوَ يُعْرَفُ هُنَاكَ بِحِزْبِ الْإِصْلَاحِ - حَوْلَ مَشْرُوعَاتِ تَوْثِيقِ الْعَمَلِ السِّيَاسِيِّ، طَبَعًا وَتَحْتَ هَذَا الْمَقَالِ حَدَّثُوا وَلَا حَرَجَ!

أَمَّا الطَّعْنُ بِالسَّلَفِيِّينَ فِي «مَجَلَّةِ الْإِصْلَاحِ» يَكْتَبُونَ تَحْتَ عِنْوَانِ: (الظَّاهِرَةُ النَّجْدِيَّةُ فِي الْيَمَنِ: بَيْنَ جُهُودِ التَّفَكِيرِ وَعَشَوَائِيَّةِ الْحُكْمِ): جُرْأَةُ الْفُتْيَا، وَاحْتِكَارُ الْفَهْمِ، وَإِلْغَاءُ الْآخِرِينَ، وَالانْفِرَادِيَّةُ، وَرَفْضُ التَّعَامُلِ....

الشيخ : اللهُ أَكْبَرُ.

قلت : وَفِي عَدَدٍ آخَرَ - شَيْخَنَا! - يَقُولُونَ: هَذَا هُوَ مَنْهَجُنَا السَّلَفِيُّ! وَأَمَّا تَحْتَ هَذِهِ الْكَلِمَةِ فَحَدَّثْتُ وَكُلُّ الْحَرَجِ مِنَ التَّدْلِيسِ!

الشيخ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

قلت : تَحْتَ الْعَنَاوِينِ الَّذِينَ هُمْ وَاصِفُوهَا يَقُولُ - الْكَاتِبُ - : فَتْحُ بَابِ الْاجْتِهَادِ لِلْعَاطِلِينَ مِنْ آلَاتِ الْبَحْثِ وَضَوَابِطِ الْاسْتِنْبَاطِ بِدَعْوَى تَحْرِي الدَّلِيلِ يُخَالَفُ مَنْهَجَ السَّلَفِ.

ويقول: حَمَلُ الأُمَّةِ عَلَى رَأْيٍ مَعِينٍ وَإِتِّهَامُ الآخَرِينَ المُخَالَفِينَ بِالبدعةِ بِمَا فِيهِ مَتَّسَعٌ لِلنَّظَرِ يُناقِضُ المَسَلَكَ الإِسْلامِيَّ الصَّحِيحَ، فَكَلِمَةٌ: (مَتَّسَعٌ لِلنَّظَرِ) عِلْمَانِيَّةٌ شَيْخَانَا!؟

الشيخ : الله المُستعانُ.

٣٩- ثمرة (الدعوة السلفية) :

السؤال : شَيْخَانَا! إِشْكَالٌ يَطْرُقُهُ البَعْضُ فِي ظِلِّ هَذِهِ الظُّرُوفِ الأَلِيمةِ الَّتِي يَشْعُرُ بِهَا المُسْلِمُونَ كُلُّهُمْ، يَقُولُ بَعْضُ الإِخْوَةِ الذِينَ نَظَنُّ بِهِمُ الخَيْرَ والسَّدَادَ، لَكِنْ غَلَبَةُ العَواطِفِ قَدْ تُنْسِي بَعْضَ الحَقِّ، يَقولُونَ:

ماذا فَعَلَ المنهجُ السَّلَفِيُّ وَأَصْحَابُ التَّربِيَةِ الَّتِي دَعَا الشَّيْخُ إِلَيْهَا أَكْثَرَ مِنْ خَمْسِينَ عَامًا فِي مِثْلِ هَذِهِ الظُّرُوفِ؟

وماذا قَدَّمتَ للواقِعِ الإِسْلامِيِّ، وَالشَّارِعِ الإِسْلامِيِّ؟

وكَذَا، وَكَذَا... إلخ هَذَا الكَلَامِ! فَأَجِبْنَاهُمْ إِجَابَةً تَلِيقًا بِالْحَالِ، وَلَكِنْ حَبَّذَا لَوْ نَسَمَعُ كَلَامَ شَيْخَانَا؟

الجواب : أَنَا أَقولُ: سُبْحَانَ اللهِ! إِنَّ هَؤُلَاءِ النَّاسَ هُمُ إِخْوَانُنَا بِلا شَكِّ، مُسْلِمُونَ، وَلَكِنَّهُمْ قَوْمٌ لا يَعْلَمُونَ، لا يَرِجِعُونَ لأُصولِ الشَّرِيعَةِ وَقَوَاعِدِهَا: «تَرَكْتُ فِيكُمْ أَمْرَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا ما إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا: كِتَابَ اللهِ، وَسُنَّتِي، وَلَنْ يَتَفَرَّقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الحَوْضَ»^(١).

(١) «صحيح الجامع» (٥٢٤٨).

هؤلاء لا أدري؛ هل هم يجهلون؟ أم هم يتجاهلون؟

هناك حقائق مرّة ومؤسفة، يعلمها كل المسلمين المثقفين، خلاصتها: أنّ الإسلام -اليوم- هو غير ذلك الإسلام في ذلك العصر الأول الأنور.

ولا نجادل جاهلاً في هذه الحقيقة المرّة؛ فإننا نذكره: هل كان ذلك الإسلام في العصر الأول مفاهيم متعدّدة ورسول الله ﷺ بين ظهرائهم؟ أم كان له مفهوم واحد؟

لا شك أن سيكون الجواب: ليس له إلا ما يقدمه الرسول ﷺ إلى أصحابه الكرام.
يعود السؤال نفسه:

هل الأمر كذلك اليوم؟ أم الإسلام له مفاهيم متعدّدة وكثيرة؟
أظنّ -أيضاً- سيكون الجواب مطابقاً للواقع، ألا وهو: إنّ الإسلام مفاهيمه كثيرة متعدّدة.

يكفي أن هناك ثلاثة مذاهب مشهورة في العقيدة نجملها بـ: مذهب أهل الحديث، ومذهب المأثرية، ومذهب الأشاعرة.
هذا في العقيدة.

وعندنا مذاهب لا نقول: أربعة، قولوا: أربعين -وأكثر!- في المذاهب الفقهية؛ لأننا -مثلاً- أنا لا أستطيع أن أقول: إنّ أهل السنة والجماعة -في

التعبير العصري الذين يمثلهم المذاهب الأربعة - أن هؤلاء فقط هم المسلمون، وما سواهم من الفرق الأخرى وإن كانت ضالّة عندنا، ولكننا لا نستطيع أن نُصرّح بإخراجهم من دائرة الإسلام.

مثلاً: (الزَيْدِيَّةُ^(١) الِيَمَانِيَّةُ)، لا نقول: هؤلاء ليسوا مسلمين، ولكن ليسوا على منهج السنّة التي كان عليها السلف الصالح.

كذلك - مثلاً -: (الإباضيّة) الذين هم الآن في (سلطنة عُمان) وغيرها - وفي الجزائر، يُوجد منهم قسم كبير جداً؛ هؤلاء لا نُخرجهم - أيضاً - من دائرة الإسلام.

وَقُلْ عَنِ الْإِمَامِيَّةِ، وَعَنِ الشَّيْعَةِ.. وَالْخ!

فالمذاهبُ الفقهيّةُ أكثرُ مما هيَ معروفةُ اليومَ عندنا.

ثمّ إذا انتقلنا من المذاهبِ الفقهيّةِ إلى المذاهبِ السلوكيّةِ أو التّربويّةِ، وتجمّعها كلمة (الصّوفيّة)؛ أي: الطُّرق، فحدّث عنها ولا حرج، وبخاصّةٍ أنّهم يُصرّحون - أو على الأقلّ بعضهم يقول - : الطُّرقُ الموصلةُ إلى الله هي بعددِ أنفاسِ الخلائق^(٢)!!

(١) هم من طوائف الشيعة، وإن كانوا ليسوا مثلهم في الطعن بالصحابة - رضي الله عنهم -.

وانظر «مجموع الفتاوى» (٣٦ / ١٣)، و«منهاج السنة» (٧٠ / ١)، و(٩٦ / ٢)، و(٩ / ٣).

(٢) انظر كتابي «الدعوة السلفية بين الطرق الصوفية والدعاوى الصحفية».

هذا هو الإسلامُ اليومَ، ولا نريدُ أن نذكرَ بأنَّ في المُسلمينَ اليومَ مَنْ يقولُ:
وَمَا الْكَلْبُ وَالْحَنْزِيرُ إِلَّا إِيَّاهُنَا وَمَا اللَّهُ إِلَّا رَاهِبٌ فِي كَنِيسَةٍ^(١)!!
ولا نُطيلُ الكلامَ، ولكنْ حسبِي أنْ أقولَ:

اليومَ: أكثرُ المُسلمينَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ - وَأَعْنِي مَا أَقُولُ يَعْنِي مِنْ
الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ الْيَوْمَ -، يَقُولُونَ دُونَ أَنْ يُسْأَلُوا، وَإِنْ سُئِلُوا أُجِيبُوا: تَقُولُونَ
جَوَاباً عَلَى سِئَالٍ: (أَيْنَ اللَّهُ؟)، يَقُولُونَ: اللَّهُ فِي كُلِّ مَكَانٍ! وَهُوَ مَوْجُودٌ فِي
كُلِّ الْوُجُودِ!

هؤلاءِ الَّذِينَ يُسْأَلُونَ بِهَذَا السُّؤَالِ إِمَّا جَهْلَةً، أَوْ مُتَجَاهِلُونَ، وَكَمَا يُقَالُ:
أَحْلَاهُمَا مَرَّةً!

نَضَطَّرُ - مَعَ الْأَسْفِ الشَّدِيدِ - أَنْ نَقُولَ الْآنَ جَوَاباً عَنِ سِئَالِهِمْ: مَاذَا
فَعَلَ (الْأَلْبَانِيُّ)؟

وَطَبَعًا، لَا يَقْصِدُونَ (الْأَلْبَانِيُّ) وَحْدَهُ وَإِنَّمَا: هُوَ وَمَنْ جَرَى مَجْرَاهُ، مَاذَا
قَدَّمُوا لِلْمُسْلِمِينَ؟

نَحْنُ جَوَابِنَا:

أَوَّلًا: جَدَلِيٌّ.

وِثَانِيًا: عِلْمِيٌّ، بِمَعْنَى: نَقَابِلُهُمْ بِالْمِثْلِ.

(١) كما في «النفحات الأقدسية شرح الصلوات الإدريسية» (١/٣٣٨) - وغيره -!!

كُلُّ مَنْ يَقُولُ: مَاذَا فَعَلَ فُلَانٌ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ؟ نَقُولُ لَهُ: وَمَاذَا فَعَلَ فُلَانٌ وَفُلَانٌ؟

فَمَاذَا فَعَلُوا؟

وَمَاذَا فَعَلَ رَجُلُ الشَّارِعِ - بتعبيرهم -؟

فَهَذَا تَعْبِيرٌ لَا نُحِبُّهُ؛ لِأَنَّهُ تَعْبِيرٌ أُرُوبِيٌّ، فَرَجُلُ الشَّارِعِ - عِنْدَنَا - الْفِكْرُ الْعَامُّ الْمَجْرَدُ عَنِ الدَّلِيلِ، وَهَذَا لَا قِيَمَةَ لَهُ فِي الْإِسْلَامِ^(١).

أَمَّا عِنْدَ الْأُرُوبِيِّينَ يَهْمُهُمْ؛ لِأَنَّهُ بَرلمانٌ، وَالْبَرلمانُ قَائِمٌ عَلَى الْفِكْرِ الْعَامِّ هَذَا، فَانظُرْ كَيْفَ يُفَكِّرُونَ؟!!

لِذَلِكَ نَحْنُ لَا نَقُولُ قَوْلَتَهُمْ هَذِهِ إِلَّا تَذْكِيراً ثُمَّ تَنْفِيراً، لَكِنَّا نَقُولُ:

مَاذَا قَدَّمُوا لِلْمُسْلِمِينَ؟!

مثلاً: الْحِزْبُ الْفُلَانِيُّ لَهُ قُرَابَةٌ قَرْنٍ مِنَ الزَّمَانِ! الْحِزْبُ الثَّانِي لَهُ قُرَابَةٌ نِصْفِ

قَرْنٍ مِنَ الزَّمَانِ!! مَاذَا قَدَّمُوا - بتعبيرهم المُسْتَنَكِرِ عِنْدَنَا - لِرَجُلِ الشَّارِعِ؟

مَا قَدَّمُوا سِوَى رَغْوَةِ صَابُونٍ! فُقَاعَاتٍ فَارِغَةٍ!! بِدَلِيلٍ أَنَّ أَحَدَهُمْ يَظَلُّ

دَهْرَهُ لَا يَدْرِي مَعْبُودَهُ أَيَّنَ هُوَ؟! وَلَيْسَ سُئِلَ بِسُؤَالِ الرَّسُولِ ﷺ لِلجَارِيَةِ: «أَيَّنَ

اللَّهُ؟»^(٢)؛ قَفَّ شَعْرُ بَدَنِهِ، قَالُوا: هَذَا سُؤَالٌ - أَعُوذُ بِاللَّهِ - لَا يَجُوزُ!!

(١) هذه فائدة منهجيةٌ بديعةٌ؛ أين منها دعاة الحزبية المعاصرون؟!

(٢) رواه مسلم (٥٣٧) عن معاوية بن الحكم السلمي.

وهم يجهلون أن النبي -الذي لا تصح شهادة المسلم لله بالوحدانية إلا إذا قرن معها شهادته ﷺ بالرسالة- هو الذي سن للمسلمين هذه الكلمة: (أين الله؟)... فأنت إذا وجهت إليهم هذا السؤال قالوا: لقد قف شعري مما قلت!! لأنه يجهل أن الرسول قال هذه الكلمة.

ولو أردنا أن نعاملهم حسب لفظهم لعاملناهم بالمذهب الحنفي، فله خاصية على المذاهب الأخرى، فهو بمجرد ما يتلفظ مسلم بلفظة الكفر؛ يكون كافراً عندهم! أمّا أن يعرف أنّها كلمة الكفر أو لا يعرف، لا يدخلون بالتفاصيل، هل قصد أو لم يقصد؟ لا يدخلون بالتفاصيل.

قلت : لعاملناهم بالمذهب الحنفي؛ لكن نحن حنفيون؛ لسنا حنفيين!

الشيخ : لماذا؟ لأننا سنقول لهذا القائل: أنت تستنكر على الرسول، ولا تدري يا مسكين لو أنك أنكرت عليّ أنا من لفظ صدر مني لم أكن فيه متبعا للنبي ﷺ؛ لكان الأمر سهلاً؛ لأنني كثيراً ما أتكلّم ألفاظاً كثيرة جداً ما أعرف بأن هذا خطأ، لكن أنت تنكر على الرسول ﷺ لبعدك عن الإسلام.

فالآن: جماهير المسلمين يقولون: الله موجود في كل مكان، ماذا فعل الألباني وأمثاله؟

لا يعلمون ماذا فعل! لأنهم بعيدون عن الحرص على معرفة الإسلام الذي أنزله الله على قلب محمد ﷺ.

أَيُّ: فَهُوَ يَدْعُو إِلَى تَفْهَمِ الْإِسْلَامِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ سَلَفُنَا الصَّالِحُ.
 وَمِنْ هُنَا كَانَ الْجِيلُ الْأَوَّلُ الَّذِي تَرَبَّى عَلَى يَدَيِ الرَّسُولِ ﷺ، وَالَّذِي - فِي
 تَعْبِيرِ الْعَصْرِ الْحَاضِرِ - وَلَا أَرَى حَرَجًا مِنْهُ - تَخْرُجُ مِنْ مَدْرَسَةِ النَّبِيِّ ﷺ، كَانُوا
 يَقُولُونَ - حَتَّى الْجَارِيَةُ رَاعِيَةُ الْغَنَمِ كَانَتْ تَقُولُ كَمَا يَقُولُ رَبُّ الْعَالَمِينَ فِي
 الْقُرْآنِ -: ﴿ءَأَمِنْتُمْ مَن فِي السَّمَاءِ...﴾ [الملك: ١٦]؟ أَمْ: أَمِنْتُمْ مَن فِي كُلِّ مَكَانٍ؟!
 لَا؛ قَالَ: ﴿ءَأَمِنْتُمْ مَن فِي السَّمَاءِ...﴾، فَالْجَارِيَةُ رَاعِيَةُ الْغَنَمِ لَمَّا سَأَلَهَا الرَّسُولُ
 ﷺ: «أَيْنَ اللَّهُ؟»، قَالَتْ: اللَّهُ فِي السَّمَاءِ.

اليوم: اسأل هؤلاء الذين يقولون: ماذا قدم (الألباني)؟ وبقية
 الكلام عرفتوه!

يكفيه أنه حاول بهذا النصف قرن من الزمان أن يقدم للمسلمين العقيدة
 الصحيحة التي كان عليها السلف الصالح.

وهنا نتقل إلى نوع ثان:

كُلُّ الْمُسْلِمِينَ عَلَى اخْتِلَافِ حَزَبِيَّاتِهِمْ وَتَكْتَلَاتِهِمْ وَسُلُوكِهِمْ... - وَالْخ -
 كُلُّهُمْ مُتَّفِقُونَ أَنَّ سُنَّةَ الرَّسُولِ ﷺ قِسْمَانِ:

- صَحِيحٌ.

- وَغَيْرُ صَحِيحٍ؛ أَيُّ: ضَعِيفٌ.

ثُمَّ يَخْتَلِفُونَ فِي طَرِيقَةِ تَمْيِيزِ الصَّحِيحِ مِنَ الضَّعِيفِ.

فَكُلُّ الْمُسْلِمِينَ يَقُولُونَ: طَرِيقُ تَمْيِيزِ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ مِنَ الضَّعِيفِ هُوَ الرَّجُوعُ إِلَى عِلْمٍ يُعْرَفُ بِعِلْمِ الْحَدِيثِ، أَوْ عِلْمٍ مُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ، وَنَضَمَ إِلَيْهِ عِلْمَ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، كُلُّ الْمُسْلِمِينَ هَكَذَا يَقُولُونَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ.

لَكِنْ؛ لَعَلَّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَنْقِمُونَ عَلَيْنَا أَنَّنَا لَا نَرْفَعُ أَصْوَاتَنَا بِإِثَارَةِ عَوَاطِفِ الْجَمَاهِيرِ، ثُمَّ سُرَّ عَانَ مَا تَنْطَفِئُ، لَا نَفْعَلُ فِعْلَهُمْ، فَتَقُولُ:

نَحْنُ مَعَ هَؤُلَاءِ الْمُسْلِمِينَ فِي أَنْ تَمْيِيزَ السُّنَّةَ الصَّحِيحَةَ مِنَ الضَّعِيفَةِ هُوَ بِالرَّجُوعِ لِعِلْمِ الْحَدِيثِ وَقَوَاعِدِهِ.

فَأَقُولُ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَسْأَلُونَ ذَاكَ السُّؤَالَ يُجْهَلُونَ أَنَّهُ فِيمَنْ يَشْهَدُونَ أَنَّهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ - وَقَدْ يَكُونُ مِنَ الْمُتَعَبِّدِينَ وَالْمُكْثَرِينَ مِنَ النَّوَافِلِ - مَنْ يَقُولُونَ: لَا؛ طَرِيقَةُ مَعْرِفَةِ الصَّحِيحِ مِنَ الضَّعِيفِ مِنَ الْحَدِيثِ لَيْسَ هُوَ هَذَا الطَّرِيقُ، وَإِنَّمَا الطَّرِيقُ هُوَ طَرِيقُ الْكَشْفِ!

أَظُنُّ أَنَّهُ لَيْسَ فَيْكُمْ وَاحِدٌ يُجْهَلُ مَا هُوَ طَرِيقُ الْكَشْفِ! فَكُلُّكُمْ يَعْلَمُ، وَقَدْ يَكُونُ الْجَهْلُ بِالْعِلْمِ هُوَ الْعِلْمُ.

الْكَشْفُ: هُوَ أَنَّ الْإِنْسَانَ يُغْمِضُ عَيْنَهُ، وَيُطْفِئُ نُورَهُ، وَيَزِيدُ الْمَكَانَ الَّذِي هُوَ فِيهِ ظِلْمَةً عَلَى ظِلَامٍ بَأَنْ يُلْقَى رَأْسُهُ بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ مَغْمُضًا عَيْنَيْهِ، مَطْفِئًا النُّورَ الْمَادِيَّ هَذَا، ثُمَّ يُرَاقِبُ وَيَنْتَظِرُ مَاذَا يَنْزِلُ عَلَيْهِ مِنَ الْوَحْيِ - الَّذِي يَصْرِّحُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ بَأَنْ لَا وَحْيَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ، وَلَكِنْ يَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ؛ لِأَنَّهُمْ يُسْمُونَ هَذَا الْوَحْيَ بِالْإِلْهَامِ -؛ فَهُوَ يَنْتَظِرُ أَنْ يَأْتِيَ الْإِلْهَامُ عَلَيْهِ: إِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ صَحِيحٌ أَمْ لَا!؟

ولذلك كثيراً ما يقولون: هذا الحديث وإن كان لم يصح عند علماء الحديث،
فقد صح عندنا كشافاً!!

فهذا وأمثاله يجهلون هذه الحقيقة المرة: أنه توجد في جماعات ومشايع
ويصلون ويصومون، ولكنهم خرجوا عن دائرة الإسلام^(١) باتخاذهم طريقاً
كيفياً هوائياً لا ضوابط له.

تستطيع أنت أن تسأل من يشتغل بالحديث: لماذا هذا الحديث صحيح؟
الجواب المجمال الذي لا يحتاج لتفصيل: إنه - يا أخي! - رواه البخاري ومسلم.
الجواب التفصيلي: هل أنت درست علم المصطلح ورجال الجرح والتعديل؟
يقول: نعم.

هذا إسنادُه من كذا، لكذا، كلُّ إسنادِه ثقاتٌ وعدولٌ، وليس فيه انقطاعٌ ولا
إرسالٌ... إلخ

وإذا قيل: هذا الحديث ضعيفٌ، يقول: لماذا ضعيفٌ؟
فنقول: ضعفه الإمام البخاري مثلاً، هذا كلامٌ مجملٌ، تفصيلُه: أن في سنده
ابن هبيبة - مثلاً -، وهو ضعيف.

(١) أي: الإسلام الحق.

لا أنهم ارتدوا وكفروا.

فللتكفير ضوابطه وشروطه.

أَمَّا إِذَا سَأَلْتَ الَّذِي قَالَ لَكَ تِلْكَ الْكَلِمَةَ الْخَطِيرَةَ: هَذَا الْحَدِيثُ وَإِنْ كَانَ ضَعِيفًا عِنْدَ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ فَقَدْ صَحَّ عِنْدَنَا كَشْفًا، كَيْفَ يَرِيدُ أَنْ يُقْنِعَكَ؟
يَقُولُ: يَا أَخِي! ادْخُلْ أَنْتَ فِي الطَّرِيقِ حَتَّى تَصْبِحَ مِثْلَنَا، وَحِينَئِذٍ مَنْ ذَاقَ عَرَفَ^(١)!!

هَذَا كُلُّهُ مَوْجُودٌ فِي الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ، وَهَوَّلَاءِ الَّذِينَ لَا يَشْتَغِلُونَ بِالْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ لَا يَعْلَمُونَ هَذَا، ثُمَّ يُنْكِرُونَ التَّصْفِيَةَ مِنَ الْعَقَائِدِ السَّيِّئَةِ لِشَرِيعَةِ الْإِسْلَامِ الْأُولَى، وَلَا يَهْتَمُّونَ بِتَّصْفِيَةِ هَذَا الْإِسْلَامِ مِنَ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ وَالْمَوْضُوعَةِ؛ ثُمَّ يَقُولُونَ: فَمَاذَا فَعَلَ (الْأَلْبَانِيُّ) وَأَمْثَالُهُ؟!
إِنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ.

ثُمَّ هُنَاكَ فِي التَّصَوُّفِ انْحِرَافَاتٌ خَطِيرَةٌ جِدًّا تَتَعَلَّقُ بِالْعَقِيدَةِ وَبِالْعِبَادَةِ وَالسُّلُوكِ، فَكَثِيرٌ مِنْهُمْ مَنْ يَصُومُ الدَّهْرَ، وَالْحَدِيثُ فِي «الصَّحِيحِ» يَقُولُ: «مَنْ صَامَ الدَّهْرَ؛ فَلَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ»^(٢).

كَثِيرٌ مِنْ هَوَّلَاءِ الشَّبَابِ - الَّذِينَ يَقُولُونَ: مَاذَا يَفْعَلُ (الْأَلْبَانِيُّ) وَأَمْثَالُهُ؟ - يَتَعَبَّدُونَ وَيَجْتَمِعُونَ فِي الْمَسَاجِدِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ يُحْيَوْنَهَا، وَالرَّسُولُ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُخْصُوا لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِقِيَامٍ، وَلَا نَهَارَهَا بِصِيَامٍ»^(٣).

(١) وأزيد أنا - هنا -: ومن عرف اغترف، ومن اغترف انحرف، ومن انحرف انجرف!!

(٢) «صحيح سنن ابن ماجه» (١٣٨٤).

(٣) رواه مسلم (١٤٨).

إِنَّهُمْ قَوْمٌ يَجْهَلُونَ مَاذَا فَعَلَ (الألبانى):

لأنهم لا يريدون أن يفعلوا وأن يعلموا، فإذا يقول الإنسان وهو يتحدث
عَمَّا يَفْعَلُ؟!!

وهذا أمرٌ غيرٌ مُستحسنٍ عادةً، ولكن كما قال -تعالى-: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ
فَحَدِّثْ﴾ [الضحى: ١١] وبخاصة إذا جاء سؤالٌ مُخرَجٌ كهذا!

فجوابه: أننا نحاول أن نعود بأنفسنا -أولاً-، ثمَّ بغيرنا -ثانياً- إلى ما كان
عليه السلفُ الأوَّلُ من الفهمِ الصَّحيحِ للإسلامِ بما فيه من عقائد
وأحكامٍ وسُلوِكٍ.

وهذا لا يمكنُ إلا بوضعِ نظامٍ لمعرفةِ الصَّحيحِ مِنَ الضَّعيفِ مِنَ
الأحاديثِ، ونحنُ على هذا ماضون.

وَأَسْأَلُ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- أَنْ يَتَقَبَّلَ عَمَلَنَا هَذَا الْمُتَوَاضِعَ، وَ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ
نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

أَمَّا الآخَرُونَ: فَقَدْ أَشْبَعُوا الْأُمَّةَ صِيَاحًا، ثُمَّ -عَلَى التَّعْبِيرِ العسْكَرِيِّ-:
مَكَانَكَ رَاوِحٌ! يَعْنِي لَا يُوجَدُ تَقَدُّمٌ، لَا تَقَدَّمُوا عِلْمًا، وَلَا تَقَدَّمُوا سُلُوكًا، سِوَى
صِيَاحٍ وَزَعَاقٍ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

٤٠- الدعوة السلفية و(التغيير) :

السؤال : يَقُولُ بَعْضُهُمْ: إِنَّ مَنَهِجَ الدَّعْوَةِ السَّلَفِيَّةِ فِي التَّغْيِيرِ قَائِمٌ عَلَى (التَّصْفِيَّةِ وَالتَّرْبِيَّةِ)، وَهُوَ أَمْرٌ مَفْهُومٌ وَاضِحٌ؛ فَهَلْ مِنَ الْمُمْكِنِ تَصَوُّرُ التَّغْيِيرِ الْمَشُورِ بِإِنْشَاءِ الْأَنْظِمَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْمُنْتَظَرَةِ نَتِيجَةَ الْقِيَامِ بِمَنَهِجِ التَّصْفِيَّةِ وَالتَّرْبِيَّةِ هَذَا -فَقَطْ-؟

الجواب : طَبَعًا؛ هَذَا يَسْتَلْزِمُ التَّرْبِيَّةَ، وَيَسْتَلْزِمُ التَّكْتُلَ الشَّرْعِيَّ^(١) الَّذِي تَكَلَّمْنَا عَلَيْهِ، فَهَؤُلَاءِ يَسْأَلُونَ هَذَا السُّؤَالَ، وَنَحْنُ نُقَابِلُ سُؤَالَهُمْ بِسُّؤَالٍ: كَيْفَ قَامَتِ الدَّوْلَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ أَوَّلَ مَا نَشَأَتْ؟ أَلَيْسَ عَلَى التَّرْبِيَّةِ وَالتَّصْفِيَّةِ؟!

هَذَا هُوَ جَوَابُنَا، فَالتَّارِيخُ يُعِيدُ نَفْسَهُ.

هُم يَتَوَهَّمُونَ أَنَّ نَقْصِدُ بِالتَّصْفِيَّةِ وَالتَّرْبِيَّةِ أَنَّنَا لَا نَعْمَلُ وَلَا نُجَاهِدُ وَلَا نَحْمِلُ السَّلَاحَ، وَلَا نَقَاوِمُ الْكُفْرَ^(٢)! فَهَذَا لَيْسَ مِنْ ضِمْنِ التَّصْفِيَّةِ وَالتَّرْبِيَّةِ، وَالصَّوَابُ: الْعَكْسُ، فَهَذَا مِنْ لَوَازِمِ التَّصْفِيَّةِ وَالتَّرْبِيَّةِ وَلَا بُدَّ أَنْ نَعْمَلَ لِذَلِكَ، لَكِنَّ الْبَحْثَ: مَتَى يَكُونُ هَذَا؟

(١) كما قال -تعالى-: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٢]؛ لَا تَحْزُبُوا وَتَعْصَبُوا!

(٢) وهذا -أيضاً- له شروطه ووضوابطه.

لَا أَنْ يَنْطَلِقَ الْأَدْعِيَاءُ -جَاهِلِينَ وَمَتَوَهِّمِينَ- يَكْفُرُونَ حُكَّامَ الْمُسْلِمِينَ، وَيَخْرُجُونَ -عَلَى

رؤوسهم- فوضى وإثارة فتن!!

٤١- الدعوة السلفية و(الحاكمية) :

السؤال : يَقُولُ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الدَّعْوَةَ السَّلَفِيَّةَ قَائِمَةٌ عَلَى الْعَقِيدَةِ وَالتَّوْحِيدِ، وَلَكِنَّهَا تَنْسَى أَوْ تَتَنَاسَى -إِمَّا عِلْمًا أَوْ تَطْبِيقًا- الدَّعْوَةَ إِلَى الْحَاكِمِيَّةِ لِلَّهِ، وَتَحْذِيرَ النَّاسِ مِنْ طَوَاغِيتِ الْبَشَرِ الَّذِينَ يُشَرِّعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ!!!
فَمَا قَوْلُكُمْ فِي هَذَا الْكَلَامِ وَرَدُّكُمْ عَلَيْهِ؟ بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمْ.

الجواب : هَذَا الْكَلَامُ نَحْنُ نُسَلِّمُ بِهِ مَبْدئيًا، لَكِنَّا لَا نُوَافِقُ هَؤُلَاءِ النَّاسِ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يُجَابَهُوا الطَّوَاغِيتَ - فِي حَدِّ تَعْبِيرِهِمْ! - وَهُمْ لَمْ يَقْضُوا عَلَى الطَّاغُوتِ الْقَائِمِ فِي نَفْسِهِمْ!

وَالْحَقِيقَةُ أَنَّ هَذَا الْكَلَامَ نَابِعٌ مِنْ أُسْلُوبِ دَعْوَةِ هَؤُلَاءِ الْجَمَاعَةِ؛ فَهُمْ يَتَّهَمُونَنا بِهَذِهِ التُّهْمَةِ، وَنَحْنُ نَعْتَقِدُ أَنَّ هَذَا الْعَمَلَ سَابِقٌ لِأَوَانِهِ، وَلَسْنَا نُنْكِرُ وَجُوبَ الْإِنْكَارِ عَلَى كُلِّ مَنْ يَحْكُمُ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ، لَكِنِ نَحْنُ نَقُولُ:

هَلْ آنَ الْأَوَانُ لِأَيِّ حِزْبٍ مِنَ الْأَحْزَابِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْقَائِمَةِ الْيَوْمَ أَنْ يَظْهَرُوا أَمَامَ الْحُكَّامِ الَّذِينَ يَحْكُمُونَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِدُونِ أَنْ يَسْتَعِدُّوا ذَلِكَ الْإِسْتِعْدَادَ الَّذِي نُدْنِدُنْ حَوْلَهُ دَائِمًا وَأَبَدًا -الاستعداد الروحي -أولاً-، ثُمَّ الْإِسْتِعْدَادَ الْمَادِيَّ -ثانيًا-؟!!

فَهُمْ يَسْتَبِقُونَ الْأُمُورَ، وَيَسْتَعْجِلُونَ!

هُمُ يَظُنُّونَ أَنَّ بِمُجَرَّدِ رَفْعِ الصَّوْتِ أَمَامَ هَؤُلَاءِ الْحُكَّامِ الَّذِينَ يَحْكُمُونَ بِغَيْرِ

مَا أَنْزَلَ اللَّهُ^(١) هُوَ نَصْرٌ لِلْإِسْلَامِ! بَيْنَمَا النَّصْرُ لِلْإِسْلَامِ - حَقِيقَةً - بِفَهْمِهِ هَوْلَاءِ فَهْمًا صَاحِحًا، وَجَعَلِهِمُ الْإِسْلَامَ فِي حُدُودِ طَاقَتِهِمْ يَمْشِي مَعَهُمْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ.

وَأَنَا - بِاعْتِقَادِي - أَرَى أَنَّ التَّارِيخَ يُعِيدُ نَفْسَهُ، فَكَمْ كَانَ الْمُسْلِمُونَ فِي الْعَهْدِ الْأَوَّلِ لَا هَمَّ لَهُمْ إِلَّا أَنْ يَفْهَمُوا الدَّعْوَةَ مِنْ مَنبِعِهَا، مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَا أَنْ يُجَابِهُوا الْكُفَّارَ وَالْمُشْرِكِينَ - إِلَّا حَوَادِثَ فَرْدِيَّةٍ تَقُومُ -، لَكِنْ كَتَكْتَلِ وَتَجْمَعِ: لَمْ يَقَعْ ذَلِكَ إِلَّا بَعْدَ أَنْ هَاجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ.

فَهَذِهِ سِنَشِنَةٌ نَعْرِفُهَا مِنْ أَحْزَمِ^(٢)! وَبِخَاصَّةٍ أَنَا وَقَعْنَا فِي تَجَارِبَ عَدِيدَةٍ فِي بَعْضِ الْبِلَادِ الْإِسْلَامِيَّةِ مِنَ الْإِعْلَانِ لِمُحَارَبَةِ الْكَافِرِ الَّذِي يَحْكُمُ بغيرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ - كَمَا يَقُولُونَ - دُونَ الْإِسْتِعْدَادِ النَّفْسِيِّ وَالْمَادِيِّ، فَمَا كَانَ عَاقِبَةُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ إِلَّا خَسَارَةٌ لَحِقَتْ بِالْدَّعْوَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْبِلَادِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

وَلِذَلِكَ؛ فَنَحْنُ نَجِبُ أَنْ نَأْخُذَ بِالْأَسْبَابِ الشَّرْعِيَّةِ وَالْكَوْنِيَّةِ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى الْمَعْرِفَةِ بِالْإِسْلَامِ، وَالْعَمَلِ بِهِ كَمَا كُنْتَ أَجْمَلُ ذَلِكَ بِكَلِمَتَيْنِ مُوجِزَتَيْنِ وَهِيَ: لَا بُدَّ مِنَ (التَّصْفِيَّةِ وَالتَّرْبِيَةِ).

(١) ومنهج شيخنا - الواضح - بحمد الله - قائمٌ على عدم التكفير، وإنكار الخروج على الحكام.

... مَّا جَعَلَ الْكَثِيرِينَ (!) يَتَهَمُونَهُ - وَيَتَهَمُونَنَا! - بِالْإِرْجَاءِ وَالتَّخْذِيلِ .. و.. و..!!

وَبَعْضُ مَنْ عِنْدَهُ (!) بِقَايَا حَيَاءٍ (!) يَتَهَمُهُ بِأَتَاهِمَانَا!!

(٢) مَثَلٌ عَرَبِيٌّ قَدِيمٌ، يُضْرَبُ فِي مَنْ عُرِفَتْ عَنْهُ عَادَةٌ - مَا -!

وَانظُرْ «مَجْمُوعُ الْأَمْثَالِ» (١/ ٣٦١).

وَكُلُّ الْأَحْزَابِ الْإِسْلَامِيَّةِ - الْيَوْمَ - لَا تَقُومُ عَلَى هَاتَيْنِ الرَّكِيْزَتَيْنِ:
التَّصْفِيَّةِ وَالتَّرْبِيَّةِ.

وَالْوَاقِعُ أَنَّهُ لَيْسَ هُنَاكَ تَصْفِيَّةٌ، بِدَلِيلِ أَنَّكَ لَوْ نَظَرْتَ لِكُلِّ جَمَاعَةٍ أَوْ فِي كُلِّ
حِزْبٍ هَلْ عِنْدَهُمْ عُلَمَاءٌ فِي التَّفْسِيرِ، وَعُلَمَاءٌ فِي الْحَدِيثِ، أَوْ فِي الْفِقْهِ الْمُسْتَنْبَطِ مِنَ
الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، بَعْدَ ذَلِكَ عُلَمَاءٌ فِي السِّيَاسَةِ وَالْاِقْتِصَادِ؟!

لَيْسَ هُنَاكَ شَيْءٌ مِنْ هَذَا إِطْلَاقًا!

فَإِذَا؛ كَيْفَ يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَنْهَضُوا بِهَذَا الْعَمَلِ الْعَظِيمِ جِدًّا، وَهُوَ تَطْبِيقُ
الْحُكْمِ الْإِسْلَامِيِّ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ^(١)، وَهِيَ إِعَادَةُ الْخِلَافَةِ الرَّاشِدَةِ، وَلَكِنْ؛
فَاقْدُ الشَّيْءَ لَا يُعْطِيهِ!!

فَالْحِكْمَةُ الَّتِي نُكْرِرُهَا - كَثِيرًا - بِمُنَاسَبَةِ هَذَا الْوَاقِعِ الْأَلِيمِ: مَنْ اسْتَعْجَلَ
الشَّيْءَ قَبْلَ أَوَانِهِ ابْتُلِيَ بِحِرْمَانِهِ.

وَتِلْكَ الْحَوَادِثُ الَّتِي وَقَعَتْ فِي الْبِلَادِ الَّتِي أَشْرْنَا إِلَيْهَا - كَالْحَرَمِ الْمَكِّيِّ
وَمِصْرَ وَسُورِيَا - كُلُّهَا تِمَارٌ وَنَتِيجَةٌ لِهَذَا الَّذِي يُنْكَرُونَهُ عَلَيْنَا، وَهُمْ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ قَدْ
أَحْسَنُوا صُنْعًا^(٢)!!

(١) المقصود: دولة الإسلام الشاملة.

وهذا - بلا شك - أمل كل من ينبض قلبه بحب الله ورسوله، وحب وحدة
المؤمنين الصالحين.

(٢) فكيف لو أدرك شيخنا أحداث (١١ سبتمبر) وما بعدها، من احتلال أفغانستان، =

٤٢- السلفيون و(السياسة) :

السؤال : كَمَا تَعْلَمُونَ يَا فَضِيلَةَ الشَّيْخِ! بَعْدَ أَحْدَاثِ أُكْتُوبَرِ سَنَةِ ١٩٨٨- فِي الْعَامِ الْمَاضِي - تَغَيَّرَتِ الْأَوْضَاعُ فِي الْجَزَائِرِ، وَسَمَحُوا بِتَعَدُّدِ الْأَحْزَابِ، وَحِينَئِذٍ قَدَّمَ الْمُسْلِمُونَ مِلْفَ اعْتِمَادِ الْجَبْهَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ لِلإِنْقَاذِ لِإِقَامَةِ شَرْعِ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ، وَقَدْ كَانُوا - قَبْلُ - مُضَيِّقًا عَلَيْهِمْ جِدًّا.

فَمَا حُكْمُ الشَّرْعِ فِي هَذَا الْعَمَلِ؟ وَهَلْ لِلسَّلَفِيِّينَ الْعَمَلُ مَعَ الْجَبْهَةِ، أَمْ يَعْمَلُونَ بِدُونِهَا؟ أَمْ يَلْتَزِمُونَ بِيُوتِهِمْ؟

الجواب : الَّذِي أَرَاهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّ السَّلَفِيِّينَ يَجِبُ أَنْ يَقُومُوا بِوَجِبِ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ، إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَإِلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ، وَعَلَى مَنَهِجِ سَلَفِنَا الصَّالِحِ. وَلَا يَنْبَغِي لَهُمْ أَنْ يَنْضَمُّوا إِلَى أَحْزَابٍ سِيَاسِيَّةٍ^(١)؛ ذَلِكَ لِأَنَّ الْأَحْزَابَ السِّيَاسِيَّةَ حَتَّى هَذِهِ السَّاعَةِ - فِيهَا ااطَّلَعْنَا وَفِيهَا عَلِمْنَا - لَا يُوجَدُ فِيهَا حِزْبٌ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ تَهَيَّأَ لِيَكُونَ حِزْبًا إِسْلَامِيًّا - بِمَعْنَى الْكَلِمَةِ - سِيَاسِيًّا عَلَى مُقْتَضَى الْمَنَهِجِ الْإِسْلَامِيِّ الصَّحِيحِ.

= واحتلال العراق، والفتن التي أحاطت بالأمة من كل جانب: بسبب هؤلاء الهوج، وتحامقهم اللجوج!

(١) وهذا نصُّ واضحٌ جداً من شيخنا - قبل عشرين عاماً - يكشف حقيقتين:

١ - عدم تأييد الأحزاب - مطلقاً.

٢ - مخالفة جبهة الإنقاذ الجزائرية.

وَبِلا شَكٍّ أَنَّ كَلَامِي هَذَا صَرِيحٌ فِي أَنَّ الْعَمَلَ السِّيَاسِيَّ لَيْسَ مُخَالَفًا لِلشَّرْعِ، بَلِ السِّيَاسَةُ مِنَ الشَّرْعِ^(١)، فَلَا غَرَابَةَ أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ بَعْضُ الْمُؤَلَّفَاتِ الَّتِي تَبْحَثُ هَذَا الْمَوْضُوعَ، أَلْفَهَا بَعْضُ أُمَّتِنَا السَّابِقِينَ، الَّذِينَ بِهِمْ تَوَجَّهْنَا، وَعَلَيْهِمْ تَعَلَّمْنَا هَذَا الْإِسْلَامَ الَّذِي وَصَفْنَاهُ بِأَنَّهُ مَسْتَقَى مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَعَلَى مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ.

أَشِيرُ - مِنْهَا - إِلَى كِتَابِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ - رَحِمَهُ اللهُ - الَّذِي سَمَّاهُ بِ«السِّيَاسَةِ الشَّرْعِيَّةِ».

فَلِذَلِكَ - وَأَعْنِي مَا أَقُولُ - : إِنَّ السِّيَاسَةَ مِنَ الشَّرْعِ - لَا شَكَّ - ، وَلَكِنْ ؛ مَنْ الَّذِي يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسُوسَ الْمُسْلِمِينَ ؟!

إِذَا تَيَسَّرَ لَهُ أَنْ يَكُونَ حَاكِمًا، تَكُونُ سُلْطَةُ الْحُكْمِ فِي يَدِهِ، مَنْ الَّذِي يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسُوسَ الْأُمَّةَ أَوْ الشَّعْبَ الْمُسْلِمَ السِّيَاسَةَ الشَّرْعِيَّةَ ؟!

لَا شَكَّ أَنَّهُ يَجِبُ أَنْ يَتَوَفَّرَ فِيهِ خِصَالٌ جَمَّةٌ مِنْ أَهْمِّهَا: أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

لِذَلِكَ ؛ لَمَّا لَمْ نَجِدْ - حَتَّى الْيَوْمِ - : جَمَاعَةً تَأَسَّسُوا وَتَحَرَّبُوا - أَيْضًا - عَلَى هَذَا الْمَنْهَجِ الصَّحِيحِ، ثُمَّ تَهَيَّأُوا لِلْعَمَلِ السِّيَاسِيِّ الصَّحِيحِ: لَا نَنْصَحُ إِخْوَانَنَا السَّلَفِيِّينَ فِي أَرْضِ اللهِ الْوَاسِعَةِ فِي كُلِّ بَلَدٍ إِسْلَامِيٍّ أَنْ يَعْمَلُوا عَمَلًا سِيَاسِيًّا^(٢)،

(١) وهذا تأصيلٌ دقيقٌ - أيضاً - ...

(٢) فليتأمل هذا عقلاء الدعوة هنا وهناك!

وَلَوْ كَانَ هَذَا الْعَمَلُ نَابِعًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ فَضَلًّا عَنْ أَنْ يَكُونُوا فِي الْعَمَلِ
تَبَعًا لِغَيْرِهِمْ.

لَا نَنْصَحُ بِهَذَا أَبَدًا؛ ذَلِكَ لِأَنَّ الْعَمَلَ السِّيَاسِيَّ يَحْتَاجُ - فِي الْحَقِيقَةِ - إِلَى
مَقَدِّمَاتٍ كَثِيرَةٍ، وَاتِّخَاذِ أَسْبَابٍ جَمَّةٍ لِيَتِمَّكَنَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ تَأَسَّسُوا وَتَرَبَّوْا عَلَى هَذَا
الْمَنْهَجِ أَنْ يَقُومُوا بِالسِّيَاسَةِ الشَّرْعِيَّةِ.

وَفِيهَا نَعْلَمُ: كُلُّ الْأَجْوَاءِ فِي الْبِلَادِ الْإِسْلَامِيَّةِ - الْيَوْمَ - لَا يُوجَدُ فِيهَا جَمَاعَةٌ
- وَلِنَقْلُهَا لَفْظَةً قُرْآنِيَّةً: (أُمَّةٌ) - تَكْتَلُ وَتَجْمَعُ عَلَى هَذَا الْمَنْهَجِ الْإِسْلَامِيِّ
الصَّحِيحِ، وَلَمْ يَبْقَ لَدَيْهِمْ مَا يَنْقُضُهُمْ مِنَ الْقِيَامِ بِالْوَاجِبَاتِ الشَّرْعِيَّةِ إِلَّا الْعَمَلُ
السِّيَاسِيُّ؛ لَا نَعْلَمُ أَنَّ طَائِفَةً أَوْ جَمَاعَةً أَوْ أُمَّةً تُوجَدُ الْيَوْمَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ لَا
يَنْقُضُهَا إِلَّا الْعَمَلُ السِّيَاسِيُّ.

الْعَمَلُ السِّيَاسِيُّ - فِي اعْتِقَادِي - إِنَّمَا يَأْتِي بَعْدَ زَمَنِ وَاسْتِعْدَادَاتٍ جَمَّةٍ تُقَوْمُ
بِهَا الطَّائِفَةُ الْمَنْصُورَةُ الَّتِي جَاءَ ذِكْرُهَا فِي الْحَدِيثِ الْمَشْهُورِ الْمُتَوَاتِرِ عَنِ الرَّسُولِ
ﷺ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى
يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ»^(١).

فَلِذَلِكَ؛ أَنَا لَا أَنْصَحُ - أَبَدًا - إِخْوَانَنَا فِي الْجَزَائِرِ، بَلْ وَلَا إِخْوَانَنَا فِي كُلِّ بِلَادٍ
الدُّنْيَا أَنْ يَنْصَرِفُوا عَنِ الدَّعْوَةِ وَنَشْرِ الدَّعْوَةِ الْمُسْتَقَامَةِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ إِلَى
الْعَمَلِ السِّيَاسِيِّ؛ لِأَنَّ هَذَا يَرُدُّ عَلَيْهِ اعْتِرَاضَاتٌ - مِنْهَا -:

(١) رواه البخاري (٣٤٤١)، ومسلم (١٩٢١) عن المغيرة بن شعبة.

الأوّل: سبق ذكره.

والآخر - وهذا مهم جداً - ألا وهو: أن الاشتغال بالعمل السياسي قبل أن تنهياً الجماعة أو الأمة له سيكون صارفاً لهم عن المضي في منهجهم في الدعوة إلى الكتاب والسنة وتربية الأمة، ليس المقصود - فقط - القول، المقصود القول والعمل به بما نعلم من الترغيب والترهيب كتاباً وسنة.

أمّا القول دون العمل، والعلم دون التطبيق لهذا العلم؛ فالحال كما قال - تعالى - في الآية المعروفة: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ. كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ٢-٣].

لذلك؛ فلا اشتغال بالعمل السياسي قبل أن تصل الأمة أو الجماعة إلى مرحلة هذا العمل السياسي ستكون عاقبة أمره أن تنهار الدعوة، وأن ترجع القهقري^(١).

وربّ أناس لا يقتنعون بهذه النظرية من الناحية العلمية، فحسبهم أن يلقوا نظرة سريعة في بعض البلاد الإسلامية التي وقعت فيها بعض الأعمال السياسية، فكان عاقبة أمرهم أن لم يكن ذلك رُشداً، ولم يكن توفيقاً، بل كانت عاقبة أمرهم القهقري والرجوع إلى الوراء في الدعوة، فقد كانوا ماضين في

(١) رحم الله شيخنا؛ كأنه كان ينظر بنور الله..

دَعْوَتِهِمْ كَمَا يَأْمُرُ الشَّرْعُ، وَإِذَا بِهِمْ بِسَبَبِ النُّهُوضِ الْمُفَاجِئِ فِي الْعَمَلِ السِّيَاسِيِّ
تَكُونُ عَاقِبَةُ أَمْرِهِمْ، وَعَاقِبَةُ مَهْضَتِهِمْ أَنْ رَجَعُوا الْقَهْقَرَى.

وَلِذَلِكَ؛ إِنَّ مِنْ بَعْضِ الْحِكَمِ الَّتِي تُذَكَّرُ عَنْ بَعْضِهِمْ قَوْلُهُمْ: مَنْ اسْتَعْجَلَ
الشَّيْءَ قَبْلَ أَوَانِهِ ابْتُلِيَ بِحِرْمَانِهِ^(١)، وَهَذَا أَمْرٌ طَبِيعِيٌّ جِدًّا قَبْلَ أَنْ يَكُونَ
أَمْرًا شَرْعِيًّا.

فَنَحْنُ نَتَأَسَى دَائِمًا وَأَبَدًا بِقَوْلِهِ -تَعَالَى-: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ
حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١] فَبَيْنَمَا ﷺ لَوْ كَانَ هُنَاكَ قِيَامٌ بِعَمَلٍ سِيَاسِيٍّ يَسْتَدْعِي
مُحَارَبَةَ الْكُفَّارِ وَمُحَارَبَةَ الْمُنَافِقِينَ طَفْرَةً وَاحِدَةً لَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَمَعَهُ بَعْضُ
أَصْحَابِهِ - هُوَ الَّذِي يَنْهَضُ بِذَلِكَ الْعَمَلِ، وَلَكِنْ تِلْكَ سُنَّةُ اللَّهِ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-
فِي خَلْقِهِ ﴿وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب: ٦٢]، أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنَ اتِّخَاذِ تِلْكَ
الْأَسْبَابِ - كَمَا أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ رَبُّ الْأَرْبَابِ بِقَوْلِهِ -عَزَّ وَجَلَّ- فِي الْقُرْآنِ
الْكَرِيمِ-: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ
اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠].

وَهُنَا لَا بُدَّ لَنَا مِنْ وَقْفَةٍ يَسِيرَةٍ: حِينَمَا نَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ الْكَرِيمَةَ، لَا شَكَّ أَنَّ
الْقُوَّةَ هُنَا هِيَ الْقُوَّةُ الْمَادِيَّةُ، لَكِنْ مَنْ هُمْ الْمُخَاطَبُونَ بِهَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ الْمُتَضَمِّنَةِ
لِلْإِعْدَادِ لِلْقُوَّةِ الْمَادِيَّةِ -أَصْلًا-: ﴿وَأَعِدُّوا﴾ أَنْتُمْ يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ -بِصُورَةٍ عَامَّةٍ-

(١) انظر «المشور في القواعد» (رقم: ٢٠٥) للزرکشي.

وَأَنْتُمْ يَا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ - بِصُورَةٍ خَاصَّةٍ -؛ أَيُّ: أَنْتُمْ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا أَعِدُّوا
القُوَّةَ المَادِيَّةَ.

فإِذَا؛ نَسْتَطِيعُ أَنْ نَفْهَمَ مِنْ هَذِهِ الآيَةِ الكَرِيمَةِ أَنَّ هُنَاكَ قُوَّتَيْنِ:

مَعنَوِيَّةٌ: وَهِيَ الَّتِي نَعْنِيهَا حِينَمَا نَقُولُ: لَا بُدَّ مِنَ (التَّربِيَةِ).

وَالقُوَّةَ المَادِيَّةَ.

أما القُوَّةُ المَعنَوِيَّةُ فِي الآيَةِ: فَتُفْهَمُ ضِمْنًا؛ لِأَنَّهَا لَمْ تُذَكَرْ صَرَاحَةً؛ بِخِلَافِ
القُوَّةِ الأُخْرَى، وَهِيَ القُوَّةُ المَادِيَّةُ، فَهِيَ صَرِيحَةٌ: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ
قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ، عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠].

وَقَدْ أَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى شَيْءٍ مِنْ هَذَا المَعْنَى؛ مُبَيِّنًا أَنَّ القُوَّةَ المَذْكُورَةَ إِنَّمَا
هِيَ القُوَّةُ المَادِيَّةُ؛ حِينَمَا قَالَ ﷺ: «أَلَا إِنَّ القُوَّةَ الرَّمِيَّ، أَلَا إِنَّ القُوَّةَ الرَّمِيَّ، أَلَا إِنَّ
القُوَّةَ الرَّمِيَّ»^(١).

وَلِكنَّ غَرَضِي مِنْ هَذَا التَّنْبِيهِ أَلَّا يُسَارِعَ كَثِيرٌ مِنَ الشَّبَابِ المُؤْمِنِ المُتَحَمِّسِ
فِيَقُولَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُنَا بِإِعْدَادِ القُوَّةِ! فَنَقُولُ نَحْنُ: هَذَا حَقٌّ، وَلِكنَّ يُوجَدُ لِفَتَّةٍ نَظَرٍ
هُنَا، وَهُوَ أَنَّ هَذَا الإِعْدَادَ المَأْمُورَ بِهِ مِنَ المُخَاطَبِ بِهِ؟

هُمُ المُؤْمِنُونَ حَقًّا.

(١) رواه مسلم (١٩١٧) عن عتبة بن عامر.

عَلَى أَنْ أَيِّ جَمَاعَةٍ الْيَوْمَ تُوجَدُ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ - كَمَا جَاءَ فِي السُّؤَالِ - مَثَلًا -
 إِذَا كَانَتِ الدَّوْلَةُ هُنَا أَوْ هُنَاكَ فِي أَيِّ دَوْلَةٍ مِنْ دُولِ الْإِسْلَامِ - فَكُلُّ بِلَادِ الْإِسْلَامِ
 يَنْبَغِي أَنْ تُحْكَمَ بِحُكْمٍ وَاحِدٍ^(١) - إِذَا كَانَتِ الدَّوْلَةُ الْحَاكِمَةُ مَنْعَتُهُمْ، فَهَلْ
 يَقُومُونَ بِالْجِهَادِ؟!

هَذَا سُؤَالٌ عَجِيبٌ، سُؤَالٌ مَنْ لَا يَدْرِي خُطُورَةَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، هَلْ يَقُومُونَ
 بِالْجِهَادِ؟! هَلْ هُمْ أَعَدُّوا أَنْفُسَهُمْ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ لِلْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ هَذَا الْإِعْدَادَ
 الَّذِي يَتَقَدَّمُهُ الْعِلْمُ الصَّحِيحُ وَالْعَمَلُ الرَّجِيحُ.... وَالْخ؟!

أَنْ يَكُونَ الْمُسْلِمُونَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يُجَاهِدُوا الْأَعْدَاءَ كُلَّهُمْ - عَلَى قَلْبِ
 رَجُلٍ وَاحِدٍ -؛ هَلْ قَامُوا بِهَذَا؟

أَنَا لَا أَعْتَقِدُ أَنَّهُ تَوْجَدُ طَائِفَةٌ عَلَى أَرْضٍ مِنْ أَرْضِي الْإِسْلَامِ الْكَثِيرَةِ
 وَالْوَاسِعَةِ مُتَكَتِّلَةٌ - حَقِيقَةٌ - مُتَحَابَّةٌ فِي اللَّهِ، مُتَرَابِطَةٌ تَرَابُطًا دِينِيًّا وَثِيقًا، كَمَا لَوْ
 كَانُوا عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ!

لَا أَعْتَقِدُ وَجُودَ هَذَا، لَكِنْ أَعْتَقِدُ أَنَّهُ يُوجَدُ هُنَاكَ أَفْرَادٌ يَمْشُونَ فِي هَذَا
 الطَّرِيقِ، وَلَكِنْ مَتَى يَصِلُونَ؟!

هَذَا لَيْسَ مِنَ الْمُهْمِّ، ذَلِكَ عِلْمُهُ عِنْدَ رَبِّي.

(١) مع الإقرار بحكم ولاية الأقطار.

وانظر كتابي «مسائل علمية في الدعوة والسياسة الشرعية» (ص ٧٤).

ثُمَّ لِنُفْتِرِضَ - وَهَذَا خَيَالٌ - أَنَّهُ وُجِدَتْ هُنَاكَ جَمَاعَةٌ أَوْ أُمَّةٌ مِنْ أُمَّةِ الْإِسْلَامِ تَكْتَلُوا وَتَحَابُّوا فِي اللَّهِ كَمَا تَكْتَلُوا وَتَحَابُّوا فِي اللَّهِ وَوَاحِدٍ فَهَلْ هُمْ قَادِرُونَ عَلَى أَنْ يَخْرُجُوا لِلْجِهَادِ لِمُحَارَبَةِ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَقِفُونَ حَجَرَ عَثْرَةٍ فِي سَبِيلِ الدَّعْوَةِ؟

أَيْنَ اسْتَعَدُّوا هَذَا الْإِعْدَادَ الَّذِي أَمَرْنَا بِهِ فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ؛ الْأَعْدَادَ الْمَادِيَّ:

﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠]؟!!

لِهَذَا كُلِّهِ؛ أَعْتَقَدُ أَنَّهُ مِنَ السَّابِقِ لِأَوَانِهِ أَنْ نُفَكِّرَ بِهَذَا الْجِهَادِ الْمَادِيَّ وَالْعَمَلِ السِّيَاسِيِّ، وَإِنَّمَا عَلَيْنَا أَنْ نَمْضِيَ قُدَمَا فِي دِرَاسَةِ الْإِسْلَامِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَنِ وَالْعَمَلِ بِمَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، وَدَعْوَةِ الْمُسْلِمِينَ إِلَى هَذَا الْإِسْلَامِ الصَّحِيحِ، وَتَرْبِيَّتِهِمْ عَلَيْهِ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يَخْلُقُ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - مَا لَا تَعْلَمُونَ^(١).

قُلْتُ أَنْفًا: إِنِّي لَا أَقْصِدُ: أَنَّ الْعَمَلَ السِّيَاسِيَّ لَيْسَ مَشْرُوعًا فِي الْإِسْلَامِ! بَلْ هُوَ مِنَ الْإِسْلَامِ، لَكِنْ قُلْنَا: إِنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مُسْتَقَى مِنَ الْإِسْلَامِ.

وَهُنَا أَذْكَرُ كَلِمَةً أَصْبَحْتُ عَنِّي كَمَا لَوْ كَانَتْ حِكْمَةً، وَقَدْ تَكُونُ بَعْضُ الْحِكْمِ مُنَاسِبَةً لِبَعْضِ الْأَزْمَانِ وَالظُّرُوفِ، وَلَيْسَتْ حِكْمَةً مُضْطَرِدَّةً، ذَلِكَ أَنِّي قُلْتُ - وَلَا أَزَالُ أَقُولُ الْآنَ -:

الزَّمانُ لَمْ يَتَغَيَّرْ مِنْذُ سِنِينَ، يُمَكِّنُ مِنْذُ عَشْرِينَ سَنَةً - أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ - لَمَّا

(١) كما قال - تعالى -: ﴿وَأَمَّا زُنَيْنًا فَبَعْضُ الَّذِي نَعِدُهُمْ أَوْ نَوَفِّئُكَ فَإِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ ثُمَّ اللَّهُ شَهِيدٌ عَلَى مَا

دُعيتُ إلى بعض الجهات الأمنية، واستجوبونا - كما تعلمون - كثيراً، وطويلاً، بعد أن توضح للمستنطق: بأنه ليس لدينا عمل سياسي، وإنما نحن دعاة وجماعة نصلح الأعمال والأفكار على ضوء الكتاب والسنة؛ قال: إذا؛ انطلق، ولكن لا تعمل في السياسة.

هنا وجدت نفسي مضطراً أن أفهم هذا الإنسان أن لا يفهم من كلامي السابق أنا لا نعتقد أن في الإسلام عملاً سياسياً، فقلت له:

كلمتك هذه التي تلح فيها أن لا أعمل بالسياسة اضطرتني - الآن - أن أستدرك بعض ما فاتني من الكلام، فأقول: إن قولي - سابقاً -، وبياني لوضعي القائم: أنني أدعو المسلمين على فهم الكتاب والسنة فهماً صحيحاً، وأن يربوا أنفسهم على هذا الفهم الصحيح: لا يعني بذلك أن الإسلام لا يدعو إلى عمل سياسي، فالإسلام يدعو إلى عمل سياسي، ودعوة الإسلام لا تقوم إلا مع السياسة - لا أقول: إلا بالسياسة -، أرجو أن تتنبهوا: الدولة الإسلامية لا تقوم قائمتها إلا بالسياسة، لا؛ إلا بالإسلام مع السياسة؛ أي: تطبيق الإسلام بكل مراحل الحياة ومنها إدارة شؤون الأمة.

فقلت له: نحن نعتقد أن العمل السياسي على منهج الإسلام هو من الإسلام، ولكن - وهنا الشاهد - نحن نرى الآن أن (من السياسة ترك السياسة)، ولكن: ليس إلى الأبد، وآخر الزمان!

ولهذا؛ أنا نصيحتي إلى إخواننا في الجزائر أن يستمروا في الدعوة.

والحقيقة أن استمرارهم في الدعوة سوف يكلفهم جهوداً جبّارة، وإذا انصرفوا إلى ذلك فسوف يجدون أنفسهم لا يفكرون فيما يُسمى الآن بالجهاد - وهو الخروج على الحكّام! -؛ ذلك لأنّ الدّراسة لفهم الإسلام كما أنزل على قلب محمد ﷺ تحتاج إلى جهودٍ متوافرةٍ من جمعٍ كثيرٍ من علماء المسلمين ليُدْرُسوا الإسلام حتى يدعوا الآخرين لهذا الإسلام، ثمَّ يربّوهم عليه.

ونحن نعلم الحكمة القائلة: فاقد الشيء لا يعطيه.

أنا - مثلاً - قرأت في العدد الذي قدّمته إليّ، وهو: منهج الجبهة الإسلامية؛ فشعرت تماماً أن هذا المنهج الذي أخذ نحو صفحتين كبيرتين من المجلّة أنه - من الناحية الفكرية - عمل جبّار، وعمل إنسانٍ له تخصّص في هذا المجال، لكن شعرت أنه ليس له فقه في الإسلام! وشعرت بأن هذا المنهج الذي سطر باسم الجبهة الإسلامية - هذا - كأنه قدّمت إليها، وزين - بلا شك - هذا المنهج بآيات من القرآن الكريم، وأحاديث صحيحة، وهذا ممّا أعجبني.

ولكنني شعرت - أيضاً - بأن هذا المنهج منهاج ليس سلفياً - إطلاقاً -، ومع ذلك - مع وجود هذه الظاهرة من تأثر هذا المنهج بتوجيه إسلامي سلفي؛ فقد تنبّهت إلى أن الموجهين لهذا النظام المسطور من بعض إخواننا السلفيين - هناك - هم بحاجة كبيرة إلى دراسة العلم: ذلك بأنّي مررت بحديث، وهو حديث موضوع، فكيف تسرّب هذا الحديث إلى أذهان الذين - لا أقول: إلى الذين وضعوا هذا المنهج -؛ لأنّ الذي وضعه في اعتقادي هو رجل سياسة، وليس

رَجُلٌ عِلْمٌ، لَكِنْ؛ أَعْتَقَدُ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى أَنَّ هَذَا الْمُنْهَاجَ اطَّلَعَ عَلَيْهِ بَعْضُ إِخْوَانِنَا السَّلَفِيِّينَ، فَإِذَا؛ كَيْفَ انْطَلَى عَلَيْهِمْ ذَلِكَ الْحَدِيثُ؛ أَلَا وَهُوَ: «مَنْ أَمْسَى كَالأَمْسِ مَنْ عَمَلَ يَدِيهِ غُفِرَ لَهُ»^(١)؟!

هَذَا حَدِيثٌ مُضَوِّعٌ.

فَنَبَّهْنِي هَذَا إِلَى أَنَّ إِخْوَانَنَا السَّلَفِيِّينَ - هُنَا أَوْ هُنَاكَ - عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَوَسَّعُوا فِي دِرَاسَةِ الشَّرِيعَةِ قَبْلَ أَنْ يَشْتَغِلُوا بِالْعَمَلِ السِّيَاسِيِّ، وَإِلَّا وَقَعُوا - كَمَا يَقُولُونَ فِي الْعَصْرِ الْحَاضِرِ - فِي مَطَبَّاتٍ لَا يَسْتَطِيعُونَ النُّهُوضَ مِنْهَا أَبَدًا.

هَذَا مِنْ جِهَةٍ.

وَمِنْ جِهَةٍ أُخْرَى: فَيُنْبَغِي أَنْ يَنْبَعِ الْمُنْهَاجُ الْمَوْضُوعُ لِكُلِّ جَمَاعَةٍ سَلَفِيَّةٍ مِنْ ذَوَاتِ أَنْفُسِهِمْ، وَلَيْسَ أَنْ يُقَدَّمَ إِلَيْهِمْ هَدِيَّةٌ مِنْ غَيْرِهِمْ، وَلَوْ أَنَّهُمْ حَاوَلُوا أَنْ يُعَالِجُوا فِيهِ وَيُصَحِّحُوا.

فَاعْتِمَادُهُمْ عَلَى غَيْرِهِمْ دَلِيلٌ وَاضِحٌ جِدًّا فِي هَذَا الْمَجَالِ - وَهُوَ الْمَجَالُ السِّيَاسِيُّ -؛ وَهَذَا مَعْنَاهُ - بِصُورَةٍ جَلِيَّةٍ وَاضِحَةٍ - أَنَّهُمْ لَمْ يَصِلُوا بَعْدُ فِي دَعْوَتِهِمْ إِلَى دَرَجَةِ إِتْمَانِهِمْ لَا يَنْقُصُهُمْ إِلَّا الْعَمَلُ السِّيَاسِيُّ.

يُضَافُ إِلَى ذَلِكَ - أَخِيرًا -: أَنَّ السَّلَفِيِّينَ إِذَا اعْتَمَدُوا عَلَى غَيْرِهِمْ مِمَّنْ لَمْ يَكُنْ عَاشَ دَهْرَهُ الطَّوِيلَ فِي الدَّعْوَةِ السَّلَفِيَّةِ: فَيُخْشَى أَنْ تُسْتَعْلَلِ الدَّعْوَةُ حَتَّى يَصِلَ

(١) «السلسلة الضعيفة» (٢٦٢٦).

هَذَا الْمُسْتَعْلَى إِلَى مَنْصِبِهِ الَّذِي كَانَ يَسْعَى إِلَيْهِ بِسَبَبِ التَّكْتُلِ الْجَدِيدِ! وَلَوْ لَمْ يَكُنْ بِاسْمِ الدَّعْوَةِ السَّلْفِيَّةِ، أَوْ الْجَبْهَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ - أَوْ مَا شَابَهُ ذَلِكَ - .

فَخَشِيَّةُ الِاسْتِغْلَالِ مِنَ الْآخِرِينَ يَجِبُ أَنْ لَا تَتَوَرَّطَ، وَأَنْ نَتَعَامَلَ مَعَ الْآخِرِينَ بَانْتِبَاهٍ وَحَذَرٍ، لَا سِيَّمَا إِذَا كَانَ هَؤُلَاءِ الْآخِرِينَ الْكَلِمَةُ الْعُلْيَا وَالسَّيْطَرَةُ الْفِكْرِيَّةُ عَلَى الْجَمَاعَةِ السَّلْفِيَّةِ.

فَأَنَا بِاعْتِقَادِي أَنَّ هَؤُلَاءِ إِنْ عَاشُوا رُبْعَ قَرْنٍ مِنَ الزَّمَانِ - بَلْ نِصْفَهُ! - فِي دِرَاسَةِ الْإِسْلَامِ وَتَطْبِيقِهِ عَلَى أَنْفُسِهِمْ، وَتَرْبِيَّتِهِمْ لَدَوِيهِمْ، ثُمَّ تَبْلِيغِ ذَلِكَ - عَمَلًا وَفِكْرًا - هَذَا يَكُونُ أَعْظَمَ عَمَلٍ يَقُومُونَ بِهِ لِلْمُسْلِمِينَ فِي أَيِّ بَلَدٍ كَانُوا، وَحَيْثُمَا حَلُّوا.

هَذَا جَوَابِي عَنْ هَذَا السُّؤَالِ.

- قَالَ أَحَدُ الْإِخْوَةِ: شَيْخَنَا! مَا نَصِيحَتُكَ لَجَبْهَةِ الْإِنْقَازِ حِينَمَا تَوَرَّطُوا فِي هَذَا الْعَمَلِ؟

الشيخ: هَذَا الْجَوَابُ عَنْ هَذَا السُّؤَالِ لَوْ كُنْتُ هُنَاكَ رَبَّمَا أَسْتَطِيعُ الْإِجَابَةَ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ الْوَرُطَةَ الَّتِي وَقَعُوا فِيهَا كَيْفَ يَنْسَحِبُونَ مِنْهَا، يَجِبُ أَنْ أَعْلَمَ الْجَوُّ وَالنَّاسَ^(١)

(١) وهذا من الشيخ - رحمه الله - التزام عملي للقاعدة التي كان يذكرها دائماً: (الحكم على الشيء فرع عن تصوره).

وهذا هو المعنى الشرعي الأساس لـ (فقه الواقع) الذي جهله - أو ذهب به غير مذهبه! - العديد من الناس!!!

وفي رسالتي «فقه الواقع بين النظرية والتطبيق» زيادة بيان...

الَّذِي انْضَمُّوا إِلَيْهِمْ، وَلَمْ يَكُونُوا مِنْهُمْ قَبْلَ ذَلِكَ، هَلْ هُمْ فَرْدٌ أَوْ أَفْرَادٌ أَوْ جَمَاعَةٌ؟
كُلُّ هَذَا أَنَا أَجْهَلُهُ، وَلَكِنِّي أَقُولُ:

عَلَيْهِمْ أَنْ يُلْزِمُوا هَؤُلَاءِ الْأَشْخَاصَ الطَّارِئِينَ عَلَيْهِمُ النَّازِلِينَ فِي سَاحَتِهِمْ
بِالْعَمَلِ بِالسُّنَّةِ؛ وَبِخَاصَّةِ أُمَّمٍ لَا يَعْلَمُونَ مِنْ قَبْلِ أُمَّمٍ سَلَفِيُونًا.

مَثَلًا: أَنْتَ سَمَّيْتَ لِي اسْمَ اثْنَيْنِ، وَقَرَأْتَهُمَا فِي الْبَيَانِ، وَلَكِنْ لَا أَحْفَظُ الْأَسْمَاءَ
- وَلَا يَهْمُنِي الْأِسْمُ بِقَدْرِ الْمُسَمَّى -، هَلْ هُمْ مُلْتَزِمُونَ بِالسُّنَّةِ ظَاهِرًا - وَلَا أَقُولُ:
بَاطِنًا - لِأَنَّ الْبَاطِنَ عِنْدَ اللَّهِ، لَكِنَّ الظَّاهِرَ هُوَ عُنْوَانُ الْبَاطِنِ؛ كَمَا قَالَ ﷺ: «أَلَا
إِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ،
أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ»^(١)؛ فَهَلْ هُمْ فِي الظَّاهِرِ مُلْتَزِمُونَ بِالدَّعْوَةِ - وَلَا أَقُولُ: مُلْتَزِمُونَ
بِالسُّنَّةِ فَقَطْ؛ لِأَنَّ (السُّنَّةَ) فِي مَفْهُومِهَا الْإِصْطِلَاحِيَّ: هِيَ مَا دُونَ الْفَرَضِ.

لَكِنْ؛ فِي الْمَفْهُومِ الْعِلْمِيِّ السَّلَفِيِّ: (السُّنَّةُ) هِيَ: شَرِيعَةُ مُحَمَّدٍ ﷺ كَمَا يُشْعِرُنَا
بِذَلِكَ قَوْلُهُ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «مَنْ رَغِبَ عَن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»^(٢)؛ فَهَلْ
هُم مُلْتَزِمُونَ بِالسُّنَّةِ بِهَذَا الْمَعْنَى؟

قلت: نَعَمْ؛ مُلْتَزِمُونَ.

الشيخ: الرَّؤُوسَاءُ الَّذِينَ انْضَمُّوا إِلَى الْجَمَاعَةِ - مَثَلًا - : هُمْ مُلْتَحُونَ، وَهُمْ لَا

(١) رواه البخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩) عن النعمان بن بشير.

(٢) رواه البخاري (٤٧٧٦)، ومسلم (١٤٠١) عن أنس.

يَلْبَسُونَ الْأَلْبَسَةَ الْإِفْرَنْجِيَّةَ، وَنَسَاؤُهُمْ مُتَحَجَّباتٌ، وَبَنَاتُهُمْ كَذَلِكَ، فَحِينَئِذٍ يَظْلُونَ يَعْمَلُونَ مَعَهُمْ إِلَى أَنْ تَبْدَأَ أَشْيَاءٌ مِثْلُ نُذُرٍ بِالْجَوْ؛ تُنَبِّهُهُمْ إِلَى أَنَّ الْجَمَاعَةَ يَمْشُونَ مَعَهُمْ لَهْدَفٍ؟ عَلَى حَدِّ قَوْلِ الْمَثَلِ السُّورِيِّ يَقُولُ: ظَلَيْتُ أُصَلِّيَ حَتَّى حَصَلِي، فَلَمَّا حَصَلِي بَطَلْتُ أُصَلِّي!

يعني: أنه استمرَّ في الصَّلَاةِ حَتَّى نَالَ مُرَادَهُ، فَلَمَّا نَالَ مُرَادَهُ أَعْرَضَ عَنِ الصَّلَاةِ!

فإِذَا كَانُوا بِهَذِهِ الْمَثَابَةِ - مِنْ حَيْثُ الظَّاهِرُ - فَأَنَا الْآنَ لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقُولَ: كَيْفَ يَنْسَحِبُونَ، وَقَدْ تَوَرَّطُوا، وَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ أَنْ يُرَاقِبُوا هَوْلَاءِ مُرَاقِبَةً دَقِيقَةً جَدًّا، وَأَنْ يَفْرُضُوا مِنْهُمْ فَرَضًا.

أَنَا لَاحِظٌ - مِثْلًا - مُلَاحِظَةً - وَإِنْ كَانَتْ لَيْسَتْ قَوِيَّةً - بِمَعْنَى أَنَّهَا لَيْسَ لَهَا عِلَاقَةٌ بِالسُّنَّةِ بِالْمَعْنَى الَّذِي يَتَعَلَّقُ بِالْفَرَضِ، لَكِنْ بِالْمَعْنَى الَّذِي يَتَعَلَّقُ بِالْمَنْهَجِ بِصُورَةٍ عَامَّةٍ:

أَوَّلَ مَا قَرَأْتُ هَذَا الْمَنْهَجَ رَأَيْتُ كَاتِبَهُ يَفْتِئِحُهُ بِ: الْحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى نَبِيِّهِ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ؛ كَمَا يَفْعَلُ النَّاسُ تَمَامًا، بَيْنَمَا كَانَ الْمَفْرُوضُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَرْفَعُوا رَايَةَ الدَّعْوَةِ السَّلَفِيَّةِ فِي أَوَّلِ كَلِمَةٍ: إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ^(١)... إلخ.

(١) وهذه هي (خطبة الحاجة) التي كان النبي ﷺ حريصاً عليها، معلماً لها.

ولشيخنا - رحمه الله - رسالة مفردة فيها.

لكن هذا رأيتُه في الدَّاخلِ؛ لأنَّ الذي كَتَبَ ما في الدَّاخلِ غَيْرُ الَّذِي كَتَبَ في الدِّياجِةِ - كما يُقالُ -!

فإِذا؛ عَلَي هَؤُلاءِ الإِخوانِ أَنْ يُراقِبُوا هَؤُلاءِ، وَأَنْ يَفْرِضُوا عَلَيهِمْ مَنهجَهُمْ في كُلِّ كَبيرٍ وصَغيرٍ، وَأنا عَلَي مِثْلِ اليَقينِ بِأنَّهُ - بعدَ ذلكَ - سَتَظْهَرُ الحَقيقَةُ - إن كانوا مُخلصينَ في الانضمامِ إلى الجِماعَةِ السَلَفِيَّةِ -؛ فحينئذٍ: لا مانِعَ مِنَ التَّعاوُنِ.

ولَكن؛ لا يَنبَغِي أَنْ يَكونَ هَذا التَّعاوُنُ لِيَصِلُوا إلى الحُكْمِ؛ لأنَّهُمْ إنْ وَصَلُوا إلى الحُكْمِ لا يَسْتَطيعونَ أَنْ يُغيِّرُوا الحُكْمَ ما دَامَ الرَّئيسُ وحاشيتُهُ - هُم أَنفُسُهُمْ - غَيْرَ مَقْتَنينَ بالدَّعوةِ الإِسلاميَّةِ، فَعَلَيهِمْ أَنْ يَظَلُّوا في الدَّعوةِ حَتَّى يَهَيِّئَ اللهُ أَمراً من عِندِهِ...

٤٣- دفاع عن الدعوة السلفية :

السؤال : نَسَمِعُ مِنَ البَعْضِ -أحياناً- بأنَّ الدَّعوةَ السَلَفِيَّةَ دَعوَةٌ رَجيَّةٌ تُناقِضُ التَّقَدُّمَ العِلْمِيَّ، وتُنافي التَّطوُّرَ المَدَنِيَّ!!
فما رَدُّكُم على هَذا القَولِ؟

الجواب : جَوابي عَلَي هَذا -والمُسْتعانُ اللهُ- يَقيناً-: أَنَّ الَّذينَ يَدَّعونَ هَذهِ الدَّعوةِ الباطِلَةَ هُم لا يَعْرِفونَ الدَّعوةَ السَلَفِيَّةَ.

وَمِنَ الْبِدَاهَةِ بِمَكَانٍ أَنْ نَقُولَ: مَنْ جَهَلَ شَيْئًا عَادَاهُ^(١)، الدَّعْوَةُ السَّلَفِيَّةُ
- يَا إِخْوَانَنَا - .

هِيَ: فَهْمُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَعَلَى مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ؛ فَمَنْ ذَا الَّذِي يَجْرُؤُ
أَنْ يَقُولَ - وَهُوَ مُسْلِمٌ - إِذَا سَمِعَ أَنَّ الدَّعْوَةَ السَّلَفِيَّةَ هِيَ الْعَمَلُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ
وَعَلَى مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ - : هَذِهِ دَعْوَةٌ رَجْعِيَّةٌ!

الَّذِي يَقُولُ هَذَا هُمُ الْكُفَّارُ - بِلا شك -، أَوْ أَهْوَنُ مِنْ هَذِهِ الْكَلِمَةِ: هُمْ
الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ!!

فَنَحْنُ نَسْأَلُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَقُولُونَ هَذِهِ الْكَلِمَةُ الْعَوْرَاءُ: هَلْ تُؤْمِنُ بِأَنَّ
الْإِسْلَامَ صَالِحٌ^(٢) لِكُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ، إِنْ كَانَ مُسْلِمًا حَقًّا فَسَيَقُولُ: نَعَمْ.

فَهُوَ يَشْتَرِكُ مَعَنَا - إِذَا - بِهَذِهِ الْحَقِيقَةِ الْعِلْمِيَّةِ الشَّرْعِيَّةِ.

سَنَمَشِي مَعَهُ، وَنَقُولُ لَهُ: هَلِ الْإِسْلَامُ الَّذِي وَصَلْنَا - الْآنَ -، هَلْ وَصَلْنَا
بِمَفْهُومٍ وَاحِدٍ أَمْ بِمَفَاهِيمٍ عَدِيدَةٍ؟!

فَإِنْ قَالَ: بِمَفْهُومٍ وَاحِدٍ؛ فَقَدْ تَبَيَّنَ بَأَنَّهُ رَجُلٌ جَاهِلٌ، فَحِينئذٍ عَلَيْنَا أَنْ نَحُلَّ
الْمَوْضُوعَ مَعَهُ جَذْرِيًّا؛ فَنَقُولُ لَهُ:

(١) ذكره بعضهم حديثاً!!

و«ليس بحديث» - كما قال ابن الدَّبَّيْعِ في «تمييز الطيب من الخبيث» (ص ١٦٥) - .

(٢) صالحٌ في نفسه، مصلحٌ لغيره.

أَنْتَ تَعِيشُ -الآن- فِي هَذَا الزَّمَانِ، وَتَعْرِفُ أَنَّهُ يُوجَدُ طُرُقٌ صُوفِيَّةٌ -مَثَلًا-؟!

فَإِنْ أَنْكَرَ فَمَعْنَاهُ أَنَّهُ يَعِيشُ فِي الْمَرِيخِ! فَحِينَئِذٍ يَسْقُطُ الْكَلَامُ مَعَهُ حَقِيقَةً!

فَإِنْ اعْتَرَفَ أَنَّهُ يُوجَدُ طُرُقٌ كَثِيرَةٌ سَيَأْتِي سُؤَالٌ ثَانٍ:

هَلْ تَعْتَقِدُ - بِالْإِضَافَةِ إِلَى هَذِهِ الطُّرُقِ - بِالْخُرَافَةِ الصُّوفِيَّةِ الَّتِي تَقُولُ:

الطُّرُقُ إِلَى اللَّهِ بَعْدَ أَنْفَاسِ الْخَلَائِقِ؟! وَيُوجَدُ الْيَوْمَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ مَنْ يَقُولُ بِهَا؟!!

هَذَا كُفْرٌ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ.

لِمَاذَا؟!!

لَنَبِينُ أَنْ هَذِهِ الْكَلِمَةُ كُفْرٌ؛ حَتَّى يُعْرِفَ عَاقِبَةُ أَمْرِهَا:

قَالَ -تَعَالَى-: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف: ١٠٨]، هَلْ قَالَ اللَّهُ لِلرَّسُولِ -أَوْ أَمْرًا أَنْ

يَقُولَ-: قُلْ هَذِهِ سُبُلِي، أَمْ قَالَ: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي﴾؟! قَالَ: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي﴾

-لَفْظٌ مُفْرَدٌ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ- ﴿أَدْعُو إِلَى اللَّهِ﴾ أَي: إِلَى هَذَا السَّبِيلِ، وَاحِدٌ أَمْ

بَعْدَ أَنْفَاسِ الْخَلَائِقِ؟!!

﴿أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾.

فَأَنْتَ حِينَئِذٍ تَقُولُ بَأَنَّ عَدَدَ الطُّرُقِ الْمَوْصَلَةِ إِلَى اللَّهِ بَعْدَ أَنْفَاسِ الْخَلَائِقِ، هَلْ

تَكُونُ أَنْتَ مِمَّنْ اتَّبَعْتَ الرَّسُولَ؟

لا؛ الرَّسُولُ يَقُولُ: ﴿سَبِيلِي﴾ وَلَا يَقُولُ: سُبُلِي.

وفي الآية الأخرى قَالَ -تعالى-: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣] هَذِهِ الْآيَةُ أَوْضَحُ مِنَ الْآيَةِ الْأُخْرَى، الْآيَةُ الْأُولَى اِكْتَفَتْ بِقَوْلِهِ -تعالى-: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي﴾ لَكِنْ هُنَا زَادَ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾. وَهَذَا الْبَحْثُ طَوِيلٌ، وَلَا نُرِيدُ أَنْ نُطِيلَ.

فَلْنَعُدْ إِلَى بَحْثِ هَذَا السُّؤَالِ: أَنْتَ تَعْرِفُ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ الْيَوْمَ مُتَفَرِّقُونَ فِي مَذَاهِبِهِمْ وَطُرُقِهِمْ وَأَفْكَارِهِمْ وَسُلُوكِهِمْ -... إلخ- أَشَدَّ التَّفَرُّقِ! فَإِنْ اعْتَرَفَ بِهَذِهِ الْحَقِيقَةِ -وَلَا بُدَّ- إِذَا بَقِيَ فِي عَقْلِهِ بَعْضُ مَعْرِفَةٍ وَعِلْمٍ! - أَنْ يَعْتَرِفَ بِهَا، حِينَهَا نَسَأَلُهُ: هَلْ هَذَا مِنَ الْإِسْلَامِ؟ فَإِنْ قَالَ: هَذَا مِنَ الْإِسْلَامِ؛ كَفَرَبِهَا أَنْزَلَ اللَّهُ -كَمَا سَمِعْتُمْ أَنْفًا-. وَإِنْ قَالَ: لَا؛ هَذَا لَيْسَ مِنَ الْإِسْلَامِ، نَقُولُ لَهُ: إِذَا مَا هُوَ الْإِسْلَامُ؟ نَحْنُ نَقُولُ -وَقَلْنَا قَوْلَنَا وَاصِحَةً-: قَالَ اللَّهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ، هَذَا هُوَ الْإِسْلَامُ.

أَنْتَ: مَا هُوَ الْإِسْلَامُ عِنْدَكَ؟!

فَإِذَا اشْتَرَكَ مَعَنَا فِي هَذَا؛ فَأَيْنَ التَّنَطُّعُ، وَأَيْنَ التَّشَدُّدُ؟

أَنَا أَدْرِي مَا الَّذِي يَرْمُونَ إِلَيْهِ، يُرِيدُونَ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَكُونَ -مَثَلًا- فَيْلَسُوفًا، أَوْ فَلَکِيًّا، أَوْ جُغْرَافِيًّا، أَوْ مُخْتَرِعًا... إلخ، هَذَا أَمْرٌ مُسْتَحِيلٌ، كَمَا نَقُولُ:

نَحْنُ نُرِيدُ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَكُونَ مُفَسِّرًا، وَمُحَدِّثًا، وَفَقِيهًا، وَلُغَوِيًّا... إلخ، هَذَا مُسْتَحِيلٌ.

لكنَّ الجَمَاعَةَ المُسْلِمَةَ - إِذَا فَرَضْنَاهَا مِئَةَ شَخْصٍ - هَذِهِ المِئَةُ يَجِبُ كُلُّهَا - كَمَجْمُوعَةٍ - أَنْ تَقُومَ بِوَجِبِ هَذِهِ العُلُومِ، فَوَاحِدٌ يَتَخَصَّصُ بِمَا يَتَعَلَّقُ بِالحَدِيثِ، وَآخِرُ بِاللُّغَةِ، وَآخِرُ بِالطَّبِّ... إلخ.

أَمَّا أَنْتُمْ تُرِيدُونَ مِمَّنْ يَدْعُونَ إِلَى الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ أَنْ يَكُونَ وَاحِدُهُمْ عَالِمًا فِي الفَلَكِ! عِبَثًا يَطْلُبُونَ؛ لِأَنَّا نَحْنُ نَدْعُوكَ أَنْ تَكُونَ عَالِمًا بِالحَدِيثِ وَالتَّفْسِيرِ وَالفِقْهِ، وَأَنْتَ جَاهِلٌ، فَلِذَلِكَ يَصْدُرُ مِنْكَ مِثْلُ هَذَا السُّؤَالِ!

لَا يَعْلَمُ مَا هِيَ الدَّعْوَةُ السَّلَفِيَّةُ، وَإِذَا عَلِمَ مَعْنَاهَا - فَهِيَ الإِسْلَامُ عَلَى الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَمَا كَانَ عَلَيْهِ السَّلَفُ الصَّالِحُ، وَتَبَرَّأَ مِنْ ذَلِكَ -؛ فَلَيْسَ هُوَ مِنْ الإِسْلَامِ فِي شَيْءٍ.

٤٤- حول مصطلح (الوهابية) :

السؤال : تترددُ كَلِمَةُ (الوهابية) في كَلامِ الكَثِيرين!! فَحَبَّذَا لَوْ تَوَضَّحَ؛ لِأَنَّهَا كَلِمَةٌ يُعْتَرِيهَا كَثِيرٌ مِنَ الكَلَامِ، وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَهَا عَلَى حَقِيقَتِهَا، هَلْ هِيَ فِعْلًا كَمَا يَذْكُرُونَ؟! أَوْ مَاذَا يُقْصَدُ بِالوهابية، وَهِيَ نِسْبَةٌ إِلَى مَاذَا، حَتَّى تَتَّضِحَ الصُّورَةُ، وَجَزَاكُمُ اللهُ خَيْرًا؟

أجواب : هَذَا حَسَنٌ، سُؤَالٌ طَيِّبٌ.

الوَاقِعُ أَنَّ هَذِهِ اللَّفْظَةَ (الْوَهَّابِيَّةَ) خَطَأٌ لُغَةً وَوَاقِعاً:

أَمَّا اللَّغَةُ: فالوَهَّابِيَّةُ نِسْبَةٌ إِلَى (الْوَهَّابِ)، و(الْوَهَّابِ) اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ، والنسبة إليه: وَهَّابِيٌّ، وَالَّذِينَ يَنْتَسِبُونَ إِلَى (الْوَهَّابِ) هُمُ الْوَهَّابِيُّونَ.

وَهَذِهِ النَّسْبَةُ إِذَا أَخَذْنَاهَا مِنَ النَّاحِيَةِ الْعَرَبِيَّةِ هِيَ نِسْبَةٌ تَشْرِيفٍ، فَلَانَ وَهَّابِيٌّ؛ يَعْنِي: مَنْسُوبٌ إِلَى الْوَهَّابِ، وَهُوَ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -، وَالْوَهَّابِيُّونَ: هُمُ الْمَنْسُوبُونَ إِلَى هَذِهِ النَّسْبَةِ.

فَالْمَقْصُودُ بِكَلِمَةِ (الْوَهَّابِيَّةِ) - كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى الْجَمِيعِ - هُمُ النَّجْدِيُّونَ، وَلَيْسَ فِيهِمْ مَنْ يَنْتَسِبُ إِلَى هَذَا الْاسْمِ، مَعَ أَنَّهُ خِلَافٌ مَا يُسْتَعْمَلُ؛ لِأَنَّهُ اسْمٌ تَشْرِيفٍ، وَلَيْسَ اسْمٌ ذَمٌّ وَتَقْبِيحٌ.

لَكِنْ مِنْ حِكْمَةِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - لِيُظْهِرَ خَطَأَ الْمُفْتَرِينَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، يَنْسُبُونَ هَؤُلَاءِ النَّاسِ النَّجْدِيِّينَ إِلَى كَوْنِهِمْ وَهَّابِيِّينَ، بِزَعْمِ أَنَّ هَذِهِ النَّسْبَةَ نِسْبَةٌ لِإِمَامِهِمْ.

وَإِمَامُ النَّجْدِيِّينَ - وَفِي جَانِبٍ مِنَ الشَّرِيعَةِ، وَلَيْسَ فِي كُلِّ الشَّرِيعَةِ - إِنَّهَا هُوَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ^(١)، وَلَيْسَ الْوَهَّابِ؛ لِأَنَّ الْوَهَّابَ هُوَ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -.

ثم؛ عَبْدُ الْوَهَّابِ هُوَ وَالِدُ مُحَمَّدٍ - الَّذِي جَدَّدَ دَعْوَةَ التَّوْحِيدِ -، فَلَوْ نُسِبَ

(١) وَمِنْ أَجُودِ الْكُتُبِ حَوْلَ الشَّيْخِ الْإِمَامِ وَدَعْوَتِهِ: «دَعَاوَى الْمَنَاوِئِينَ لِدَعْوَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ

ابن عبد الوهاب» للدكتور عبد العزيز آل عبد اللطيف - سَدَّدَهُ اللَّهُ -.

مُنْتَسِبٌ مَا إِلَى عَبْدِ الْوَهَّابِ لَمْ تَكُنْ النَّسْبَةُ إِلَيْهِ وَهَابِيًّا؛ فَهَذَا خَطَأٌ مُزْدَوِجٌ؛ لِأَنَّ الَّذِي جَدَّدَ لَهُمْ دَعْوَةَ التَّوْحِيدِ هُوَ (مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ)، وَلَيْسَ وَالِدُهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ.

ثُمَّ النَّسْبَةُ إِلَى عَبْدِ الْوَهَّابِ لَيْسَ وَهَابِيًّا، وَإِنَّمَا مِنَ الْمُمْكِنِ أَنْ يُقَالَ: عَبْدِيٌّ، أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ.

فَهَذَا خَطَأٌ - أَيْضاً - مِنْ حَيْثُ التَّعْبِيرُ اللَّغَوِيُّ.

وَمِنْ حَيْثُ الْوَاقِعُ: فَلَيْسَ هُنَاكَ مَنْ يَنْتَمِي إِلَى هَذَا الْأِسْمِ (الْوَهَّابِيَّةِ) إِطْلَاقًا، بَيْنَمَا الْفَرْقُ الْمَوْجُودَةُ - قَدِيمًا وَحَدِيثًا - كُلُّهَا حِينَئِذَا تُنْسَبُ إِلَى نِسْبَةٍ تَعْتَرَفُ بِهَذِهِ النَّسْبَةِ: كَالشَّيْخَةِ، وَالزَّيْدِيَّةِ، وَالْإِبَاضِيَّةِ - وَنَحْوِ ذَلِكَ -، لَكِنْ: لَا يُوجَدُ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ الْإِسْلَامِيَّةِ أَبَدًا رَجُلٌ يَقُولُ: أَنَا وَهَّابِيٌّ، وَالسَّبَبُ مَا ذَكَرْنَاهُ آفَافًا مِنْ نَاحِيَّتَيْنِ: النَّاحِيَّةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَالنَّاحِيَّةِ الْوَقَاعِيَّةِ.

لَكِنَّ هَذِهِ الْكَلِمَةَ - مَعَ الْأَسْفِ - شَاعَتْ وَأُذِيعَتْ بَيْنَ عَامَّةِ الْمُسْلِمِينَ فِي زَمَنِ أَوَاخِرِ دَوْلَةِ الْأَثْرَاكِ، وَقَصَدُوا بِذَلِكَ تَنْفِيرَ الْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا مِنَ الدَّعْوَةِ الَّتِي سُمِّيَتْ: بِالدَّعْوَةِ الْوَهَّابِيَّةِ، عَلِمًا أَنَّ هَذِهِ الدَّعْوَةَ الْوَهَّابِيَّةَ لَيْسَ فِيهَا إِلَّا الدَّعْوَةُ إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - بِالْمَعْنَى الْجَامِعِ لِكَلِمَةِ (التَّوْحِيدِ).

وَفِي الْوَاقِعِ: مِمَّا يَمْتَازُ بِهِ النَّجْدِيُّونَ عَلَى كُلِّ الْجَمَاعَاتِ الْأُخْرَى فِي كُلِّ بِلَادِ الدُّنْيَا مِنْذُ أَنْ جَاءَ (مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ) حَتَّى هَذِهِ السَّاعَةِ: أَنَّهُمْ يَفْهَمُونَ التَّوْحِيدَ بِالْمَعْنَى الْأَعْمِ وَالْأَشْمَلِ وَالصَّحِيحِ، بَيْنَمَا كَثِيرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ الْآخَرِينَ

يَفْهَمُونَهُ بِمَعْنَى ضَيِّقٍ جِدًّا، ذَلِكَ أَنَّ التَّوْحِيدَ الَّذِي أَنْزَلَ بِهِ اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ-
الْكِتَابَ، وَبَعَثَ بِهِ الرَّسُلَ يَعْنِي أُمُورًا ثَلَاثَةً:

الْأَمْرُ الْأَوَّلُ: تَوْحِيدُ الرَّبُّوبِيَّةِ:

وَمَعْنَى ذَلِكَ: أَنْ لَا رَبَّ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ اللهُ هُوَ الَّذِي تَفَرَّدَ بِخَلْقِ السَّمَوَاتِ
وَالْأَرْضِ كَمَا هُوَ مَعْرُوفٌ بِإِجْمَاعِ كُلِّ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ -عَلَى اخْتِلَافِ كُلِّ الْمَلَلِ،
وَعَلَى اخْتِلَافِ الْفِرَقِ فِي الدَّعْوَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْحَقَّةِ-، وَالَّتِي جَاءَتْ بِهَذَا التَّوْحِيدِ
الَّذِي أَحْيَا مَعْنَاهُ الصَّحِيحَ الْإِمَامُ (مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ).

هُنَا تَخْتَلِفُ الدَّعْوَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ الْحَقَّةُ عَنِ الْيَهُودِيَّةِ وَالنَّصْرَانِيَّةِ، فَهِيَ بِالْإِضَافَةِ
إِلَى أَنَّهَا تُوجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَعْتَقِدَ أَنَّهُ لَا خَالِقَ إِلَّا اللهُ، فَهِيَ تُوجِبُ عَلَيْهِ فِي
الْوَقْتِ نَفْسِهِ أَنْ لَا يَعْبُدَ مَعَ هَذَا الْخَالِقِ سِوَاهُ.

وَلِذَلِكَ؛ فَعُلَمَاءُ الْمُسْلِمِينَ مُتَّفِقُونَ -جَمِيعًا- أَنْ مَعْنَى (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ) لَا
يُسَاوِي (لَا رَبَّ إِلَّا اللهُ)؛ وَإِنَّمَا هَذِهِ الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ) تَعْنِي مَعْنَى
أَوْسَعَ مِنْ مَعْنَى (لَا رَبَّ إِلَّا اللهُ)، ذَلِكَ أَنَّهَا تَعْنِي: لَا مَعْبُودَ بِحَقِّ فِي الْوُجُودِ إِلَّا
اللهُ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-^(١).

(١) وهذا هو المعنى الحقُّ لهذه الكلمة -كلمة التوحيد-، لا ما يندندن به بعضهم (!)

-مَنْ جَهِلَ قَدْرَ نَفْسِهِ!- مِنْ قَوْلِهِ: مَعْنَاهَا: لَا مَعْبُودَ (لِذَاتِهِ!) إِلَّا اللهُ!!

وما ذكره شيخنا هو ما عليه جماهير ثقات أهل العلم السلفيين -قديماً وحديثاً-

وسياتي من الشيخ زيادة بيان.

فَهَذِهِ الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ الَّتِي هِيَ «مِفْتَاحُ الْجَنَّةِ» - كَمَا جَاءَ فِي بَعْضِ الْآثَارِ -^(١)،
وَبِهَا يَنْجُو الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ - كَمَا تَوَاتَرَتْ بِذَلِكَ الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
جَمَعَتْ بَيْنَ التَّوْحِيدَيْنِ:

تَوْحِيدِ الرَّبُوبِيَّةِ - أَي: لَا خَالِقَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا رَبَّ مَعَ اللَّهِ سِوَاهُ.

وَتَوْحِيدِ الْأَلُوْهِيَّةِ، وَيُعْبَرُ عَنْ هَذَا التَّوْحِيدِ بِتَوْحِيدِ الْعِبَادَةِ؛ أَي: أَنْ يُعْبَدَ اللَّهُ
وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، فَإِذَا فَسَّرَ مُفَسِّرٌ مَا هَذِهِ الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)
بِمَعْنَى: لَا رَبَّ إِلَّا اللَّهُ؛ لَمْ يَكُنْ مُوَحِّدًا.

هَذِهِ نُقْطَةُ الْفَضْلِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ حَقًّا، وَبَيْنَ الْآخَرِينَ: الْمُسْلِمُ يُوحِّدُ اللَّهَ - عَزَّ
وَجَلَّ - فِي ذَاتِهِ، وَيُوحِّدُهُ فِي عِبَادَتِهِ، بَيْنَمَا الْآخَرُونَ - مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى -
يُوحِّدُونَهُ فِي ذَاتِهِ - إِلَّا مَنْ ضَلَّ مِنْهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا -، وَلَكِنَّهُمْ يَعْبُدُونَ
مَعَهُ سِوَاهُ!

لِهَذَا يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ - جَمِيعًا - أَنْ يَعْرِفُوا - أَوَّلًا - هَذَا الْمَعْنَى الْحَقِيقِيَّ
لِكَلِمَةِ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، وَأَنَّهَا لَا تَعْنِي: لَا رَبَّ إِلَّا اللَّهُ - فَقَطْ -؛ وَإِنَّمَا تَعْنِي
- إِضَافَةً إِلَى ذَلِكَ - : أَنَّهُ: لَا مَعْبُودَ مَعَ اللَّهِ - أَيضًا - بِحَقِّ.

وَكَلِمَةُ (بِحَقِّ) هِيَ احْتِرَازٌ مِنْ إِنْكَارِ أَنَّ هُنَاكَ مَعْبُودَاتٍ فِي الْأَرْضِ - قَدِيمًا
وَحَدِيثًا - تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -.

(١) علَّقه البخاري في «صحيحه» (٤١٥ / ١) عن وهب بن مُنَبِّه.

وانظر «تغليق التعليق» (٤٥٣ / ٢)، و«فتح الباري» (١٠٩ / ٣).

فَلَا يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ: لَا مَعْبُودَ إِلَّا اللَّهُ؛ لِأَنَّ الْمَعْبُودَاتِ كَثِيرَةٌ وَكَثِيرَةٌ جِدًّا، لَكِنْ
 إِنَّمَا يَصِحُّ التَّفْسِيرُ بِقَيْدِ (بِحَقِّ): لَا مَعْبُودَ بِحَقِّ إِلَّا اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -، وَإِلَّا؛
 فَقَدْ عُبِدَتِ اللَّاتُ وَالْعُزَّى، وَعُبِدَتِ الطَّوَاغِيتُ حَتَّى الْآنَ! فَكَيْفَ يَسْتَطِيعُ أَنْ
 يَقُولَ الْمُسْلِمُ: لَا مَعْبُودَ إِلَّا اللَّهُ، وَالْمَعْبُودَاتُ كَثِيرَةٌ، وَلَكِنَّهَا بِالْبَاطِلِ، وَالْمَعْبُودُ
 بِحَقِّ إِنَّمَا هُوَ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -!؟

كَذَلِكَ بِالِإِضَافَةِ إِلَى هَذَيْنِ النَّوْعَيْنِ مِنَ التَّوْحِيدِ - تَوْحِيدِ الرَّبُوبِيَّةِ وَالْإِلَهِيَّةِ -
 هُنَاكَ تَوْحِيدٌ ثَالِثٌ، بِهِ يَتِمُّ التَّوْحِيدُ، وَبِهِ تُقْبَلُ شَهَادَةُ الْمُوَحِّدِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَإِلَّا
 فَهِيَ مَرْدُودَةٌ عَلَيْهِ، مَا هَذَا التَّوْحِيدُ الثَّالِثُ؟

تَوْحِيدُ اللَّهِ فِي صِفَاتِهِ؛ فَكَمَا أَنَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - وَاحِدٌ فِي ذَاتِهِ، وَوَاحِدٌ فِي
 أَلُوْهِيَّتِهِ، فَهُوَ وَاحِدٌ - أَيْضًا - فِي صِفَاتِهِ؛ لِذَلِكَ قَالَ - تَعَالَى -: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ
 شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

هَذِهِ الدَّعْوَةُ هِيَ الَّتِي جَاءَ بِهَا مُحَمَّدٌ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -، وَعَرَفَهَا السَّلَفُ
 الصَّالِحُ وَالْأَيُّمَّةُ - جَمِيعًا -، لَكِنْ خَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ لَيْسُوا - فَقَطْ - أَضَاعُوا
 الصَّلَاةَ، وَإِنَّمَا أَضَاعُوا التَّوْحِيدَ! لِأَنَّهُمْ فَهَمُّوا هَذِهِ الْكَلِمَةَ الطَّيِّبَةَ بِالْمَعْنَى الْأَوَّلِ
 الضَّيِّقِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ أَي: لَا رَبَّ إِلَّا اللَّهُ!!

وَنَحْنُ رَأَيْنَا رَسَائِلَ - فِي الْعَصْرِ الْحَاضِرِ - مُؤَلَّفَةً وَمَطْبُوعَةً، وَفَسَّرَتْ هَذِهِ
 الْكَلِمَةَ الطَّيِّبَةَ بِهَذَا التَّوْحِيدِ فَقَطْ بِأَنَّهُ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)؛ أَي: لَا رَبَّ إِلَّا اللَّهُ!
 وَهَذَا لَا يَكْفِي لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَفْهَمَ هَذِهِ الْكَلِمَةَ الطَّيِّبَةَ بِهَذَا الْمَعْنَى الضَّيِّقِ!

لِذَلِكَ كَانَ مِنْ آثَارِ ذَلِكَ - لَمَّا أَخْلَجَ جَمَاهِيرُ الْخَلْفِ، وَبِخَاصَّةٍ عَامَّتَهُمْ - لَمَّا أَخْلَوْا بِهِمْ هَذِهِ الْكَلِمَةَ الطَّيِّبَةَ: أَخْلَوْا عَمَلِيًّا فِي تَطْبِيقِهَا! فَهُمْ يَعْبُدُونَ مَعَ اللَّهِ آلِهَةً أُخْرَى، وَهُمْ لَا يَعْتَبِرُونَ هَذَا مِنْ أَكْبَرِ الْمَصَائِبِ الَّتِي حَلَّتْ بِالْمُسْلِمِينَ.

وَالسَّبَبُ فِي ذَلِكَ يَعُودُ إِلَى أَمْرَيْنِ اثْنَيْنِ؛ ذَكَرْنَا - آئِظًا - أَحَدَهُمَا، وَهُوَ: أَنَّهُمْ لَمْ يَفْهَمُوا مِنْ كَلِمَةِ التَّوْحِيدِ تَوْحِيدَ اللَّهِ فِي الْعِبَادَةِ.

وَالْأَمْرُ الْآخَرُ: أَنَّهُمْ لَمْ يَفْهَمُوا مَا مَعْنَى الْعِبَادَةِ، فَإِذَا قُلْتَ لِإِنْسَانٍ: أَنْتَ تَعْبُدُ مَعَ اللَّهِ آلِهَةً أُخْرَى.

قَالَ: لَا أَبَدًا، أَنَا لَا أَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ -.

نَقُولُ: إِلَى هُنَا نَحْنُ مَعَكَ، أَنْتَ لَا تُصَلِّي إِلَّا لِلَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -، وَلَكِنْ؛ أَلَسْتَ تَدْعُو غَيْرَ اللَّهِ عِنْدَ الشُّدَّةِ، فَتَقُولُ: يَا سَيِّدِي أَحْمَدُ! يَا سَيِّدِي بَدْوِي! يَا سَيِّدِي شُعَيْبُ! يَا كَذَا، يَا كَذَا، هَذَا هُوَ مِنْ عِبَادَةِ غَيْرِ اللَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -، وَاللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْنَا كِتَابًا كَرِيمًا، وَافْتَتَحَ بِسُورَةِ الْفَاتِحَةِ، وَفِيهَا يَقُولُ الْمُسْلِمُ مُخَاطَبًا رَبَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي كُلِّ رَكْعَةٍ مِنْ صَلَوَاتِهِ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥] فَأَنْتَ تَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَلَكِنَّكَ تَسْتَعِينُ بغيرِهِ.

وَهَذِهِ الْأَسْتِعَانَةُ - سِوَاءِ عَلَيْنَا سَمِّيْنَاهَا: اسْتِعَانَةً، وَهِيَ تَسْمِيَةٌ صَاحِحَةٌ، أَوْ سَمِّيْنَاهَا: اسْتِغَاثَةً، وَهِيَ - أَيْضًا - صَاحِحَةٌ، أَوْ سَمِّيْنَاهَا: تَوْسُلًا، وَهِيَ تَسْمِيَةٌ

خاطئة! (١) - فهذه الأسماء - كلها - تدل على مُسمًى واحد: وتسمية الاستعانة بغير الله: توسلاً هي من باب قوله - عليه السلام - ولو في غير هذه المناسبة -: «يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا» (٢).

فَقَوْلُ الْقَائِلِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَغْنِنِي، زَعَمُوا أَنَّ هَذَا تَوَسُّلٌ! لا؛ هَذَا دُعَاءٌ بغيرِ الله، وَهَذَا استعانةٌ بغيرِ الله، وَهَذَا إِشْرَاكٌ بِتَوْحِيدِ الرَّبُّوبِيَّةِ؛ لِأَنَّ الَّذِي يُنَادِي بِغَيْرِ اللَّهِ - خَاصَّةً فِي الشَّدَائِدِ - فَقَدْ عَبَدَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -.

وَمِنَ الدَّلِيلِ عَلَى ذَلِكَ - وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ - قَوْلُهُ - عَزَّ وَجَلَّ -: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَلُكُمْ﴾ [الأعراف: ١٩٤] تَدْعُونَ: مَا قَالَ: تَعْبُدُونَ.

وَلَكِنَّ الحَقِيقَةَ أَنَّ هَذِهِ الآيَةَ ﴿تَدْعُونَ﴾ أَي: تَعْبُدُونَ، فَسَوَاءٌ قُلْتَ: يَعْْبُدُونَ بِغَيْرِ اللَّهِ، أَوْ يَدْعُونَ بِغَيْرِ اللَّهِ؛ فَكِلَا التَّعْبِيرَيْنِ يُؤَدِّي إِلَى حَقِيقَةٍ وَاحِدَةٍ، وَهِيَ أَنَّهُمْ يَسْتَعِينُونَ بِغَيْرِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -.

وَهَذَا إِخْلَالٌ بِتَوْحِيدِ الأَلُوْهِيَّةِ، وَلَيْسَ إِخْلَالاً بِتَوْحِيدِ الرَّبُّوبِيَّةِ.

(١) فالاستعانة والاستغاثة طلبٌ مباشرٌ من غير الله.

بينما التوسُّل طلبٌ من الله بواسطة أحدٍ من خلقه - كما سيشرحُه شيخنا -.

وانظر «التوسل أنواعه وأحكامه» (ص ٦)، و«شرح الطحاوية» (ص ٣١)، و«مختصر العُلُو»

(ص ٥٦) - كلها لشيخنا - رحمه الله -.

(٢) «السلسلة الصحيحة» (٨٩)، و(٩٠)، و(٤١٤).

وَلِذَلِكَ؛ كَانَ هَذَا هُوَ التَّفْصِيلَ الَّذِي جَاءَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَجَرَى عَلَى ذَلِكَ سَلَفُ الْأُمَّةِ إِلَى مَا قَبَلَ قُرُونٍ قَلِيلَةٍ، ثُمَّ انْحَرَفَ الْخَطُّ عَلَى بَعْضِ الْمُسْلِمِينَ، فَفَهَّمُوا (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) بِمَعْنَى: لَا رَبَّ إِلَّا اللَّهُ!

وَهَذَا الْمَعْنَى مَا كَفَرَ بِهِ الْمُشْرِكُونَ، بَلْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِهِ، لَكِنَّهُمْ كَفَرُوا بِذَلِكَ الْمَعْنَى الصَّحِيحِ الَّذِي جَهَلَهُ كَثِيرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، أَلَا وَهُوَ تَوْحِيدُ الْأَلُوْهِيَّةِ، أَوْ تَوْحِيدُ الْعِبَادَةِ، كَمَا فِي صَرِيحِ الْقُرْآنِ: ﴿وَلَيْنِ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيَقُولَنَّ اللَّهُ﴾ [العنكبوت: ٦١].

إِذَا؛ الْمُشْرِكُونَ يُؤْمِنُونَ بِتَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ: لَا يَعْتَقِدُونَ بِأَنَّ هُنَاكَ - كَمَا هُوَ دِينُ الْمَجُوسِ - خَالِقًا لِلْخَيْرِ، وَخَالِقًا لِلشَّرِّ - مَثَلًا -، وَإِنَّمَا يَعْتَقِدُونَ بِأَنَّ الْخَالِقَ هُوَ اللَّهُ - وَوَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ -.

إِذَا؛ مِنْ أَيْنَ جَاءَ شِرْكُهُمْ؟ وَمِلَاذَا قَاتَلُوا نَبِيَّهُمْ؟ فَإِذَا دَعَاهُمْ إِلَى (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ): يَسْتَكْبِرُونَ - كَمَا قَالَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ: ﴿إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ﴾ [الصافات: ٣٥]، وَقَالُوا: ﴿أَجْعَلِ الْأَلْهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجَابٌ﴾ [ص: ٥] -.

إِذْ مَفْهُومُ لَفْظَةِ (الِإِلَهِ) عِنْدَ الْعَرَبِ الْأَوَّلِينَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ غَيْرُ مَفْهُومِ (الرَّبِّ)؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِأَنَّهُ لَا رَبَّ إِلَّا اللَّهُ؛ أَيُّ: لَا خَالِقَ وَلَا مُرَبِّي وَلَا رَازِقَ إِلَّا اللَّهُ. أَمَّا الْإِلَهُ: فَهُوَ الَّذِي لَا يُخْضَعُ إِلَّا لَهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى -، وَهُمْ كَانُوا يُخْضَعُونَ لِغَيْرِ اللَّهِ مِنَ الْأَوْثَانِ وَالْأَصْنَامِ الْمَعْرُوفَةِ بِالتَّارِيخِ.

وَلِذَلِكَ كَانَ مِنْ غَرَائِبِ شَرِكِ الْمُشْرِكِينَ - قُبَيْلَ بَعْثَةِ الرَّسُولِ ﷺ - أَنَّهُمْ كَانُوا يَطُوفُونَ حَوْلَ الْكَعْبَةِ، وَيَقُولُونَ فِي تَلْبِيَّتِهِمْ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِلَّا شَرِيكًا هُوَ لَكَ، تَمَلِّكُهُ وَمَا مَلَكَ (١)!!

لِمَاذَا؟!

لَأَنََّّهُمْ يَعْتَقِدُونَ أَنَّهُ لَا خَالِقَ مَعَ اللَّهِ، لَكِنَّهُمْ جَعَلُوا اللَّهَ شُرَكَاءَ؛ أَيُّ: يُعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - كَمَا فِي الْآيَةِ الَّتِي هِيَ: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣].

فَهَذِهِ الْآيَةُ صَرِيحَةٌ بِأَنَّ الْهَدَفَ الْأَسَاسَ عِنْدَ أَوْلِيَاكِ الْمُشْرِكِينَ هُوَ اللَّهُ، وَمَعَ ذَلِكَ فَهُمْ يَعْبُدُونَ مَعَهُ سِوَاهُ، لَكِنْ؛ إِذَا سُئِلُوا: لِمَاذَا تَعْبُدُونَ مَعَ اللَّهِ؟ قَالُوا: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣].

فَهَذِهِ حَقِيقَةٌ مُؤَسَفَةٌ جِدًّا؛ أَنَّهُمْ يُؤْمِنُونَ أَنَّهُ اللَّهُ الْوَاحِدُ الَّذِي لَا شَرِيكَ لَهُ، وَمَعَ ذَلِكَ جَعَلُوا لَهُ شُرَكَاءَ مَعَ اللَّهِ، لِمَاذَا؟ لَأَنََّّهُمْ جَعَلُوا لَهُ شُرَكَاءَ فِي الْعِبَادَةِ.

وَلِذَلِكَ يَجِبُ أَنْ نَتَنَبَّهُ لَأَمْرٍ - فِي ظَنِّي - أَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ غَفَلُوا عَنْهُ: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢]، مَاذَا يَعْنِي ﴿أَنْدَادًا﴾ [البقرة: ٢٢]؟

أَنْدَادًا فِي الْخَلْقِ وَالرِّزْقِ وَالْإِحْيَاءِ وَالْإِمَاتَةِ؟

لَا، وَإِنَّمَا أَنْدَادًا فِي الْعِبَادَةِ، وَهَذَا شَرِكُ الْمُشْرِكِينَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ.

وهذا بحثٌ طويلٌ، والغرضُ منه: التنبيهُ إلى أنَّ النجديينَ -هؤلاءِ- الذينَ يُنَبِّزُونَ بِلقَبِ (الوهَّابِيَّةِ) وهي نسبةٌ خطأ -كما سبقَ بيانهُ-، وإنَّما أرادوا أنَّ يُنسبُوهمُ إلى مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الوَهَّابِ -؛ فمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ -رَحِمَهُ اللهُ- لَمْ يَأْتِ بِشَيْءٍ جَدِيدٍ مُطْلَقًا، وإنَّما هُوَ مِنَ المُجَدِّدِينَ الَّذِينَ ذَكَرَهُمُ الرَّسُولُ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- فِي الحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «إِنَّ اللهَ يَبْعَثُ لِهَذِهِ الأُمَّةِ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِئَةِ سَنَةٍ»^(١).

فَقَضِيَّةُ التَّجْدِيدِ -كَمَا يَذْكَرُ الإِمَامُ السُّيُوطِيُّ^(٢) وَغَيْرُهُ- لَا يَنْبَغِي أَنْ نَتَصَوَّرَ فِيهَا أَنَّ المُجَدِّدَ يَكُونُ وَاحِدًا فِي كُلِّ عَصْرِ، وَإِنَّمَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ مُجَدِّدُونَ مُتَعَدِّدُونَ فِي كُلِّ عَصْرِ، مُجَدِّدُونَ كَثِيرُونَ، وَلَكِنْ لِكُلِّ مِنْهُمْ اخْتِصَاصُهُ فِي التَّجْدِيدِ: فَمُجَدِّدٌ فِي التَّوْحِيدِ، وَمُجَدِّدٌ فِي الحَدِيثِ، وَالتَّفْسِيرِ، وَفِي اللُّغَةِ....

إِذْنُ؛ التَّجْدِيدُ يَكُونُ فِي كُلِّ شَيْءٍ يَتَعَلَّقُ بِأَحْيَاءٍ فَهَمَّ كِفَائِيٌّ لِلإِسْلَامِ فَهَمًّا صَاحِحًا.

وَالغَرَضُ: أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الوَهَّابِ جَدَّدَ التَّوْحِيدَ الَّذِي آثَارُ الإِخْلَالِ بِهِ -مَعَ الأَسْفِ الشَّدِيدِ- فِي كُلِّ البِلَادِ الإِسْلَامِيَّةِ إِلا هَذِهِ البِلَادَ النَّجْدِيَّةَ؛ وَالفَضْلُ فِي ذَلِكَ -بَعْدَ اللهُ- تَعَالَى- رَاجِعٌ إِلَى دَعْوَةِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الوَهَّابِ، وَلا أَقُولُ:

(١) «السلسلة الصحيحة» (٥٩٩).

(٢) وللسيوطي أكثر من رسالة في موضوع (التجديد)؛ فقد كان يعدُّ نفسه -رحمه الله- مُجَدِّدًا

بِفَضْلِ الدَّعْوَةِ الوَهَّابِيَّةِ! عِلْمًا أَنَّ تِلْكَ الْبِلَادَ قَبْلَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الوَهَّابِ كَانَتْ شَأْنَهَا شَأْنَ الْبِلَادِ الْآخَرَى.

وَأَظُنُّ أَنَّهُ لَا يَخْفَى عَلَى أَحَدٍ مَا يُوجَدُ فِي مِصْرَ مِنْ مَقَامِ الْحُسَيْنِ أَوْ السَّيِّدَةِ زَيْنَبَ، وَمَا يَقَعُ فِي تِلْكَ الْأَمْكِنَةِ مِنَ الْوَثَنِيَّاتِ وَالشَّرَكِيَّاتِ الَّتِي تُنَافِي (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)؛ مِنَ الطَّوَافِ حَوْلَ قُبُورِ هَؤُلَاءِ الْأَوْلِيَاءِ الصَّالِحِينَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ وَغَيْرِهِمْ، وَالِاسْتِعَانَةِ بِهِمْ، وَطَلَبِ الْمَدَدِ مِنْهُمْ، مِثْلُ هَذَا يُوجَدُ فِي هَذِهِ الْبِلَادِ وَفِي سُورِيَا وَفِي أَكْثَرِ الْبِلَادِ الْإِسْلَامِيَّةِ، مَا السَّبَبُ؟

السَّبَبُ: تَقْصِيرُ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ بِيَانِ دَعْوَةِ التَّوْحِيدِ دَعْوَةِ الْحَقِّ الَّتِي جَاءَتْ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، فَقَدْ مَاتَتْ هَذِهِ الدَّعْوَةُ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْبِلَادِ الْإِسْلَامِيَّةِ، ثُمَّ جَدَّدَهَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ -رَحِمَهُ اللَّهُ-، فَهُوَ لَيْسَ لَهُ جُهْدٌ بَارِزٌ^(١) سِوَى هَذِهِ النَّاحِيَةِ، وَكَفَى بِهَا فَضْلًا؛ لِأَنَّ الْبِلَادَ النَّجْدِيَّةَ كَانَتْ كَالْبِلَادِ الْمِصْرِيَّةِ وَالسُّورِيَّةِ -وَنَحْوِ ذَلِكَ- مِنْ حَيْثُ انْتَشَارُ الْآثَارِ الْوَثَنِيَّةِ، وَعِبَادَةِ الْقُبُورِ، وَالِاسْتِعَانَةِ بِهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-.

أَمَّا الْبِلَادُ النَّجْدِيَّةُ؛ فَأَقُولُ -مَعَ الْأَسْفِ-: إِنَّهُ بَدَأَتْ الْحَرَكََةُ الْإِسْلَامِيَّةُ^(٢)

(١) فلتأمل هذا الوصف؛ لتعرف من خلاله دقة كلام شيخنا -رحمه الله-.

(٢) وَبَدَاهَةٌ؛ فَإِنَّ مُرَادَ شَيْخِنَا -رَحِمَهُ اللَّهُ- بِ(الْحَرَكَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ) غَيْرُ مُرَادِ الْمُخَالِفِينَ، مِنْ

الصَّحِيحَةُ^(١) فِي تِلْكَ الْبِلَادِ تَضَعُ رُويِدًا رُويِدًا، لَكِنْ؛ لَنْ تَجِدَ هُنَاكَ وَثْنِيَّةً تُذَكِّرُ، حَتَّى وَلَا رَفَعَ الْقَبْرِ مِنْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، لَا يُوجَدُ هَذَا الشَّيْءُ إِطْلَاقًا، بَيْنَمَا إِذَا طُفَّتِ الْبِلَادُ الْإِسْلَامِيَّةَ كُلَّهَا فَأَنْتَ وَاجِدٌ فِيهَا الشَّيْءَ الْكَثِيرَ.

أَرُونَا بَلَدًا لَيْسَ فِيهَا مَسْجِدٌ فِيهِ قَبْرٌ، مَعَ شِدَّةِ تَحْذِيرِ الرَّسُولِ ﷺ لِلْمُسْلِمِينَ أَنْ يَتَّخِذُوا الْمَسَاجِدَ عَلَى الْقُبُورِ، كَمَا قَالَ -عَلَيْهِ السَّلَامُ-: «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»^(٢).

وَالْأَحَادِيثُ فِي هَذَا كَثِيرَةٌ، أَكْثَرُ مِنْ عَشْرَةِ أَحَادِيثَ، وَمِنْهَا يَتَعَلَّقُ بِالْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ خُصُوصًا؛ أَلَا وَهُوَ قَوْلُهُ ﷺ: «إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ، وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ مِنْ قُبُورِ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»^(٣).

وَفِي بَعْضِ الْبِلَادِ: الْمَقَامُ الْمَعْرُوفُ بِسَيْدِي شُعَيْبٍ، وَهُنَاكَ مَسْجِدٌ عَلَيْهِ يُقْصَدُ لِلصَّلَاةِ فِيهِ! وَهُنَاكَ يُذَكَّرُ سَيْدِي شُعَيْبٌ!!

وَتَمَّةٌ مَقَامٌ آخَرٌ -أُظُنُّ اسْمَهُ يُوشَعُ... إلخ-؛ كُلُّ هَذِهِ الْمَقَامَاتِ بُنِيَتْ عَلَى قُبُورٍ مَزْعُومَةٍ! فَإِنْ كَانَتْ هَذِهِ الْقُبُورُ حَقِيقِيَّةً لِمَنْ نُسِبَتْ إِلَيْهِ مِنَ الصَّحَابَةِ

(١) فَقَدْ بَدَأَتْ الْأَفْكَارُ الْحَزْبِيَّةَ وَالسِّيَاسِيَّةَ وَالتَّكْفِيرِيَّةَ تَغْزُوهُمْ؛ وَإِنْ كَانَ أَوْلِيَاءَ الْأُمُورِ هُنَاكَ - حَفِظَهُمُ اللَّهُ - مُنْتَبِهِينَ يَقْظِينَ...

فَاللَّهُ نَسَأَلُ أَنْ يَرُدَّ شَبَابَهُمْ، وَغَلَاتِهِمْ إِلَى الْحَقِّ وَالْهُدَى، وَنَهْجِ سَلَفِ الْأُمَّةِ.

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٤٢٥)، وَمُسْلِمٌ (٥٣١) عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ.

(٣) «الثمر المستطاب» (١/٣٥٧)، و«تلخيص أحكام الجنائز» (ص ٨٨).

وَلشَخْنَارِ سَالَةَ «تَحْذِيرِ السَّاجِدِ مِنَ اتِّخَاذِ الْقُبُورِ مَسَاجِدَ».

والأنبياء: فالأمر أشكل؛ لأنه مخالفة صريحة لمثل هذه الأحاديث التي تنهى عن بناء المساجد على القبور، لماذا هذا النهي؟ ولماذا هذا اللعن الشديد؟

كل هذا في سبيل المحافظة على التوحيد؛ لأن جعل هذا في المسجد مدعاة إلى أن يدعى المقبور من دون الله - تبارك وتعالى -.

كم وكم من أناس تراهم يقفون خاشعين متبتلين يدعون الله - عز وجل -؛ ولكن يتوسلون بهذا الميت!!

فالإمام محمد بن عبد الوهاب - وقد أزدنا أن نبسط القول بناء على سؤال الأستاذ (علي) هنا - هو مجدد لدعوة التوحيد، وهذا أمر لا يمكن إنكاره أبداً؛ لأنه كما قيل:

إِنَّ آثَارَنَا تَدُلُّ عَلَيْنَا فَاَنْظُرُوا بَعْدَنَا إِلَى الْآثَارِ

فالتجديون كانوا - قديماً - بدواً من البدو الموجودين في جميع الصحارى، وكان الكثير منهم أخل بتوحيد العبودية، فهذه الأشياء - والله الحمد - قضي عليها، وحتى هذه الساعة لا تجد لها ذكراً، بينما البلاد الأخرى عامرة - مع الأسف - بهذه الشراكيات، وبهذه الوثنيات.

٤٥- من مزايا الدعوة السلفية :

السؤال : دعوة الكتاب والسنة (دعوة علم وعمل)، ما حقيقة هذا الكلمة

أمام الواقع العلمي، والأمانى الموقودة؟

الجواب: أنا أعلق - دائماً - تعليقا على حديث ذلك الأعرابي الذي قال: (والله لا أزيد عليهن ولا أنقص)^(١): بقولي: إن من الفرائض الابتعاد عن المحرمات، وإن الإنسان عليه أن يجمع بين الإتيان بالفرائض والابتعاد عن المحرمات^(٢).

وأقول - أيضاً -: وأن يفعل من ذلك ما يستطيع، وإذا كان يستطيع أن يضم إلى ذلك شيئاً من الطاعات والعبادات الأخرى التي هي غير واجبة فذلك خير وأبقى.

الشاهد: قول الله - تعالى - : ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

والناس اليوم - في الحقيقة - وأعني بالناس: الذين يهتمون بدينهم، ويلتزمون أحكام شريعتهم، ولا أعني أولئك الآخرين الذين هم حيارى، لا يدرون ما يعملون في الإسلام! إذ الإسلام - اليوم - محكوم لأحكام غير إسلامية، وبدول لا تحكم بما أنزل الله^(٣)، فما العمل؟

نقول نحن كلمة مختصرة - والبحث هذا طويل الذيل - قرأناها لأحد الدعاة الإسلاميين - رحمه الله -، وهي عندي كأتمها من وحي السماء، ولا وحي

(١) رواه البخاري (٤٦)، ومسلم (١١) عن طلحة بن عبيد الله.

(٢) ومع ذلك يتهمنا - وشيخنا - الخصوم - غير الشرفاء في الخصومة! - بالإرجاء،

و...!!

(٣) في الغالب: وعلى التفصيل العلمي السلفي المعروف...

بعد وَحْيِ رَسُولِ اللَّهِ، وَإِنَّمَا هُنَاكَ الْإِلْهَامُ، تِلْكَ الْكَلِمَةُ هِيَ الَّتِي تَقُولُ: أَقِيمُوا دَوْلَةَ الْإِسْلَامِ فِي قُلُوبِكُمْ؛ تُقَمُّ لَكُمْ فِي أَرْضِكُمْ^(١).

الْيَوْمَ: هُنَاكَ جَمَاعَاتٌ كَثِيرَةٌ جِدًّا، كُلُّ جَمَاعَةٍ تَدَّعِي أَنَّهَا تَعْمَلُ لِلْإِسْلَامِ، وَتَعْمَلُ لِإِقَامَةِ حُكْمِ الْإِسْلَامِ، وَنِظَامِ الْإِسْلَامِ فِي الْأَرْضِ، وَبَعْضُهُمْ يَكَادُ قَدْ مَضَى عَلَيْهِمْ نَحْوُ قَرْنٍ مِنَ الزَّمَانِ، ثُمَّ لَا شَيْءَ إِلَّا الْهَتَّافَاتُ وَالصِّيَاحَاتُ!! مَا السَّبَبُ يَا تَرَى؟

السَّبَبُ أَنَّنَا لَا نَبْدَأُ مِنْ حَيْثُ بَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

وَبَعْضُ هَذِهِ الْجَمَاعَاتِ لَا تُفَكِّرُ -إِطْلَاقًا- فِي تَهْذِيبِ النُّفُوسِ، وَإِصْلَاحِ الْأَفْرَادِ، وَوَضْعِ الْقَاعِدَةِ الَّتِي تُبْنَى عَلَيْهَا الدَّوْلَةُ، أَوْ يَتَحَقَّقُ بِهَا الْمُجْتَمَعُ الْإِسْلَامِيُّ.

كُلُّنَا يَعْلَمُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بُعِثَ فِي أُمَّةٍ جَاهِلِيَّةٍ جَهْلَاءَ، وَتَرْتَكِبُ جُمْلَةً مِنَ الْمَآثِمِ وَالذُّنُوبِ، وَمَعَ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَّ أَكْثَرُ مِنْ عَشْرَةِ سِنِينَ - بَلْ بِالضَّبْطِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً - وَهُوَ يَدْعُو إِلَى التَّوْحِيدِ، إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ - وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ -، وَهُوَ لَا يُجَاهِدُ، وَلَا يُقَاتِلُ، وَلَا يُحْرِمُ الْحَمْرَ وَالْمَيْسِرَ، وَقَتَلَ النَّفْسَ الْبَرِيئَةَ بِغَيْرِ حَقٍّ... إلخ.

(١) والمشهور أنها لـ (حسن الهضبي): المرشد الثاني لجماعة الإخوان المسلمين.

فهو - على انحرافه - مصيبٌ في هذه..

وكثيراً - جداً - ما سمعتُ شيخنا يكرِّرُ هذه الكلمة، ويثني عليها، وهذا من إنصافه

- رحمه الله -.

إنما يدعوهم إلى أن يعبدوا الله، ويجتنبوا الطاغوت - ثلاث عشرة سنة -، ثم هاجر الرسول ﷺ إلى المدينة، وهناك بدأت الأحكام تنزل بشيء من التفصيل، وبدأ رسول الله ﷺ يؤسس الدولة المسلمة - بعد أن أوجد الأفراد ورباهم - عليه السلام - على عينه، وأحسن تأديبهم، ووثق من تربيته إياهم -، فأصبح - يقيناً - يشعر بأنهم يقدونه بكل شيء - بأنفسهم وبأموالهم، وبكل عزيز لديهم -، بعد ذلك بدأت المعركة بينه وبين المشركين واليهود.

وهذه سيرة طويلة تعرفونها.

الشاهد: أن الرسول ﷺ أول ما بدأ إنما بدأ بتأسيس قاعدة الإسلام، وهي (شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله).

وكثير من الجماعات الإسلامية - اليوم - حريصون على إقامة الحكم الإسلامي، ولكن يصدق فيهم قول ذلك الشاعر العربي:

أوردتها سعدٌ وسعدٌ مُشتمِلٌ ما هكذا يا سعدٌ تُوردُ الإبل^(١)

فالآن أقول - بعد أن بينت لكم بعض السنة -:

كل من يخالف هذا المنهج الذي سار عليه رسول الله ﷺ فلن ينجح أبداً؛ لأنه لم يسلك الطريق التي سنّها لنا الرسول ﷺ، القائل: «تركت فيكم أمرين، لن تضلوا ما إن تمسكتم بهما: كتاب الله، وسنتي»^(٢).

(١) «المستقصى في أمثال العرب» (١/ ٤٣٠) للزخشي.

(٢) تقدم تحريجه.

فَالَّذِينَ يُرِيدُونَ إِقَامَةَ حُكْمِ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ إِذَا لَمْ يَسْلُكُوا الطَّرِيقَ الَّذِي سَلَكَهُ الرَّسُولُ ﷺ فَلَنْ يَصِلُوا إِلَى بُغْيَتِهِمْ بَتًّا، بَلْ كَلَّمَا تَأَخَّرَ الْعَهْدُ بِهِمْ كَلَّمَا ابْتَعَدُوا عَنِ الْهَدَفِ الَّذِي وَضَعُوهُ نُصِبَ أَعْيُنِهِمْ.

كَيْفَ لَا؟! وَعَامَّةُ الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ - الْيَوْمَ - وَفِيهِمْ الْأَفْرَادُ الَّذِينَ هُمْ مِنْ كَثِيرٍ مِنْ هَوْلَاءِ الْجَمَاعَاتِ - لَا يَعْرِفُونَ مَعْنَى (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)! لَا يَعْرِفُونَ مَعْنَى هَذِهِ الشَّهَادَةِ، مَعْنَى الْكَلِمَةِ الطَّيِّبَةِ.

اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - يَقُولُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: ١٩]؛ فَإِذَا كَانَ هَذَا الْأَمْرُ الْإِلَهِيُّ الْمَوْجَّهَ إِلَى أُمَّةِ الرَّسُولِ ﷺ مَذْكُورًا كَأَنَّهُ مَوْجَّهٌ إِلَى شَخْصِ الرَّسُولِ؛ فَالْخِطَابُ لِمَنْ؟

الْخِطَابُ لِفَرْدٍ، لَكِنْ فِي الْوَاقِعِ: الْخِطَابُ لِأُمَّةِ الرَّسُولِ ﷺ؛ لِأَنَّ اللَّهَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - حِينَما اصْطَفَى نَبِيَّهُ ﷺ رَسُولًا لِلْعَالَمِينَ، وَرَحْمَةً لَهُمْ جَمِيعًا - بِلا شَكٍّ - هُوَ يَعْلَمُ مَعْنَى التَّوْحِيدِ، مَعْنَى (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ).

فَأُمَّةُ الرَّسُولِ - الْآنَ - تَبْلُغُ الْمَلَائِينَ الْمَمْلُوكِينَ، وَلَا أَعْنِيهَا بِكَلَامِي هَذَا! وَإِنَّمَا أَعْنِي الْجَمَاعَاتِ الَّتِي تَعْمَلُ لِإِقَامَةِ حُكْمِ الْإِسْلَامِ فِي الْأَرْضِ.

هَذِهِ الْأُمَّةُ هَلْ عَلِمَتْ؟

هَلْ أَطَاعَتْ لِهَذَا الْأَمْرِ الْإِلَهِيِّ الَّذِي وُجِّهَ إِلَى الْأُمَّةِ جَمِيعًا فِي شَخْصِ نَبِيِّهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -؟

أقول - مع الأسف - : لا؛ أكثرهم لا يعلمون معنى هذه الكلمة الطيبة، مع أنهم يقولونها - بلا شك - .

وقد قالها من صار تحت ضربة السيف^(١)، لكن هو يعلم؟! الله أعلم!! لكن؛ عندما قالها ذلك الرجل؛ لم يثق المسلم بهذه الكلمة؛ لأنه رأى أنه قالها تقيّة؛ فضربه وقتله، لكن الرسول ﷺ الذي جاء بشريعة تمشي على ظاهر الأمور قال له: «أشقت عن قلبه؟!»^(٢)؛ فلا يجوز إجراء الأحكام - هكذا - على مواطن الأمور؛ لأنه لا يعلمها إلا الله - عز وجل - .

فالمسلم الحق هو الذي يرجو النجاة من الخلود في النار بسبب الإشراف بالله - عز وجل -، وليس هذا هو الذي يرجوه هؤلاء الدعاة، وإنما يرجون أن يقيموا حكم الله في الأرض^(٣)!

هؤلاء الناس ينبغي أن يكونوا - في الحقيقة - نخبة المسلمين، نخبة الأمة الإسلامية، التي حوطبت بقوله: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ ﴿فَهْمَا وَعَمَلًا وَخُلُقًا، فَأَيْنَ هَؤُلَاءِ وَهُمْ بَعِيدُونَ كُلَّ الْبُعْدِ عَنْ فَهْمِ كَلِمَةِ التَّوْحِيدِ؟! فَضلاً عَنْ تَفْصِيلِ السُّنَّةِ الَّتِي ذَكَرْنَا فِيهَا حَدِيثَيْنِ اثْنَيْنِ: «فَمَنْ رَغِبَ عَن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»^(٤)،

(١) كما في قصة أسامة - رضي الله عنه -؛ رواها البخاري (٤٠٢١)، ومسلم (١٥٨).

(٢) وهذا اللفظ في «صحيح مسلم».

(٣) وليس هذا تهويناً لإقامة حكم الله - كما قد يظنّه غير العارف! -؛ وإنما هو مراعاة

للأولويات في العمل والدعوة.

(٤) رواه البخاري (٤٧٧٦)، ومسلم (١٤٠١) عن أنس.

و: «تَرَكْتُ فِيكُمْ أَمْرَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا: كِتَابَ اللَّهِ، وَسُنَّتِي، وَلَنْ يَتَفَرَّقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ»^(١).

إِذَا؛ نَحْنُ الَّذِينَ نَنْتَمِي إِلَى جَمَاعَاتٍ عَدِيدَةٍ كُلُّهَا تَشْمَلُهَا دَائِرَةُ الْإِسْلَامِ يَجِبُ أَنْ نَتَّفِقَ عَلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ، مَا هَذِهِ الْكَلِمَةُ السَّوَاءُ؟

لَيْسَتْ الْكَلِمَةُ هِيَ كَلِمَةٌ يَتَلَفَّظُ بِهَا أَحَدُنَا، ثُمَّ هُوَ لَا يَدْرِي مَغْزَاهَا وَلَا مَرْمَاهَا!! وَإِنَّمَا نَتَّفِقُ عَلَى ﴿كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ...﴾، أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ:

هَلْ هُنَاكَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْمُسْلِمَةِ الَّتِي خُوِطِبَتْ بِتِلْكَ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ مَنْ يَعْبُدُ غَيْرَ اللَّهِ؟

الْبِلَادُ الْإِسْلَامِيَّةُ - وَاللَّأْسَفُ - مُمْتَلِئَةٌ بِعِبَادَةِ الْمُسْلِمِينَ لِغَيْرِ اللَّهِ، لَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ، وَلَا يَشْكُرُونَ!

رَبُّ الْعَالَمِينَ هُوَ الْمَعْبُودُ بِحَقٍّ؛ الَّذِي أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ هَذَا النَّبِيَّ الْكَرِيمَ، وَتَرَكَهُمْ عَلَى الْمَحْجَةِ الْبَيْضَاءِ، لَا يَزِيغُ عَنْهَا إِلَّا هَالِكٌ.

فَالْكَلِمَةُ السَّوَاءُ عَوْدٌ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، فَهَمَّا وَعَمَلًا، وَبِدُونِ ذَلِكَ لَا حَيَاةَ لِلْمُسْلِمِينَ إِطْلَاقًا.

هَذَا الَّذِي يَجِبُ أَنْ نَعْمَلَ فِيهِ، وَيَجِبُ أَنْ لَا نَسْتَبِقَ الْأُمُورَ.

وَيَصْدُقُ عَلَيْنَا تِلْكَ النُّكْتَةُ الَّتِي تُرَوَى عَنْ ذَلِكَ الرَّاعِي الَّذِي كَانَ يَرْعَى
الْغَنَمَ لِأَهْلِ الْقَرْيَةِ، فَجَلَسَ ذَاتَ يَوْمٍ فِي خِيَمَتِهِ الْمُتَوَاضِعَةِ، وَقَدْ عَلَّقَ تَحْتَهَا الْقَدْرَ
الْمُمْتَلِئَ مِنَ السَّمْنِ الَّذِي جَمَعَهُ مِنَ الْغَنَمِ، فَجَلَسَ يَوْمًا فِي الظَّهيرةِ يَرْتَاحُ، وَأَخَذَ
يُفَكِّرُ: أَنَا غَدًا يَكْثُرُ مَالِي، وَأَتَزَوَّجُ، وَرَبُّنَا -عَزَّ وَجَلَّ- يَرْزُقُنَا مِنَ الْأَوْلَادِ،
وَيُصْبِحُونَ يُعَاوِنُونَنِي، وَإِذَا أَحَدُهُمْ لَمْ يَسْمَعْ كَلَامِي -والله- سَوْفَ أَفْعَلُ
وَأَفْعَلُ، وَهَذِهِ الْعَصَا سَوْفَ أَضْرِبُهَا! وَمَعَ ضَرْبَةِ الْعَصَا ضَرَبَتِ الْجُرَّةُ فَوْقَ رَأْسِهِ،
وَانْسَكَبَ السَّمْنُ الْبَلْدِيُّ كُلُّهُ!!

... هَذَا يُفَكِّرُ فِي الْخِيَالِ -مِثْلَهُ مِثْلُ كَثِيرٍ مِنَ الدَّعَاةِ-؛ مَعَ أَنَّ الْوَاجِبَ عَلَيْهِ:
أَنْ يَعْمَلَ مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنْ طَاعَتِهِ، وَفِي حُدُودِ مَا يَسْتَطِيعُ.

نَحْنُ -الآن- نَسْتَبِقُ الْأُمُورَ، نُفَكِّرُ كَيْفَ نُقِيمُ الدَّوْلَةَ الْمُسْلِمَةَ؟ كَيْفَ
نَتَخَلَّصُ مِنْ هَذَا الذُّلِّ وَالظُّلْمِ الْمُحِيطِ بِنَا مِنْ كُلِّ جَانِبٍ؟ بَيْنَمَا الدُّوَيْلَةُ الصَّغِيرَةُ
-التي أَمَرْنَا ذَلِكَ الْحَكِيمُ بِقَوْلِهِ: أَقِيمُوا دَوْلَةَ الْإِسْلَامِ فِي قُلُوبِكُمْ تُقِمُ لَكُمْ فِي
أَرْضِكُمْ-، لَمْ تُقَمَّهَا -بَعْدُ- فِي قُلُوبِنَا؛ فَكَيْفَ نُقِيمُ هَذَا الصَّرْحَ الشَّامِخَ، وَهَذِهِ
الدَّوْلَةَ الْعَظِيمَةَ الَّتِي تَحْتَاجُ إِلَى مِئَاتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ - ثَقَافَةً إِسْلَامِيَّةً عَامَّةً - كَمَا
قُلْنَا - فَهَمًّا وَتَطْبِيقًا صَاحِحًا، ثُمَّ تَحْتَاجُ إِلَى نَوْعِيَّاتٍ مُعَيَّنَةٍ جَمَعُوا مِنَ الْعِلْمِ الَّذِي
يَحْتَاجُهُ الْمُسْلِمُونَ الْيَوْمَ فِي الْعَصْرِ الْحَاضِرِ مَا بِهِ يَتَحَقَّقُ الْفَرَضُ الْكِفَائِيُّ
- فِي تَعْبِيرِ الْفُقَهَاءِ -!؟

نَسْأَلُ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- أَنْ يُلْهِمَنَا رُشْدَنَا، وَأَنْ يُسِّرَ الطَّرِيقَ الَّتِي إِذَا سَلَكْنَاهَا
هَدَبْنَا أَنْفُسَنَا، وَكُنَّا لِبَنَةِ صَالِحَةٍ لِإِقَامَةِ حُكْمِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- فِي الْأَرْضِ.

٤٦- الجماعات المعاصرة :

السؤال : أسئلةٌ مُتعلِّقةٌ ببعضِ الجماعاتِ، وشيءٍ مِنْ أحوالِهِمْ:

ما رَأَيْ شَيْخِنَا -حَفِظَهُ اللهُ- تَعَالَى- فِي كِتَابِ «حَيَاةِ الصَّحَابَةِ»، وَمَاذَا تَنْصَحُ قُرَّاءَ هَذَا الْكِتَابِ، وَالْمُعْتَنِينَ بِهِ، وَالْمَشْتَغَلِينَ بِتَدَاوُلِهِ؟

الجواب : جلسنا -قريباً- جلسةً طويلةً؛ حتى استمرتِ السَّهْرَةُ إِلَى بَعْدِ نِصْفِ اللَّيْلِ، وَكَانَ فِيهَا مِنْ كُلِّ الْجَمَاعَاتِ أَوْ الْأَحْزَابِ: فَمِنْ حِزْبِ التَّحْرِيرِ، وَمِنْ حِزْبِ -أَوْ جَمَاعَةِ- الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ، وَجَمَاعَةِ التَّبْلِيغِ...

كُلُّ هَؤُلَاءِ كَانُوا حَاضِرِينَ فِي الْجُلُوسَةِ، وَاضْطَرَرْنَا أَنْ نُدْرَسَ كُلَّ جَمَاعَةٍ مِنْ هَذِهِ الْجَمَاعَاتِ وَهَذِهِ الْأَحْزَابِ، وَقَلْنَا كَلِمَةَ الْحَقِّ، فَلَا نُدَاهِنُ فِيهَا أَحَدًا -إِنْ شَاءَ اللهُ-:

إِنَّ هَذِهِ الْأَحْزَابَ -أَوَّلًا- تُخَالِفُ مَبْدَأَ إِسْلَامِيًّا مَصْرَحًا بِهِ تَصْرِيحًا مَا بَعْدَهُ تَصْرِيحٌ فِي كِتَابِ اللهِ، وَوَضَحَ ذَلِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي أَكْثَرِ مِنْ حَدِيثٍ وَاحِدٍ، ذَلِكَ هُوَ قَوْلُهُ -تَعَالَى-: ﴿وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ . مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا كُلِّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [الروم: ٣١-٣٢].

وَمَضَيْنَا فِي هَذَا الْمَوْضُوعِ، وَقَلْنَا: إِنَّ هَذِهِ الْجَمَاعَاتِ الْمَوْجُودَةَ -الآن- بَعْضُ أَفْرَادِهَا يَنْطَلِقُونَ فِي تَكْتُلِهِمْ وَفِي تَحْزُبِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ -مُطْلَقًا- عَلَى أَنَّ لَا نُحَبِّدُ الْعِلْمَ الْمُطْلَقَ، وَإِنَّمَا نَحْضُ عَلَى الْعِلْمِ الْمُقَيَّدِ بِكِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ اللهُ، وَعَلَى مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ -كَمَا جَاءَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ-.

وقد قدّمت -يومئذٍ- مثلاً من واقع حياة جماعة التبليغ، وكان بجانبهم من الذين يدلّ سمّتهم وهيأتهم على التمسك بالسنة، فهو يقدم بعد صلاة المغرب بالكلمة التقليدية (!) التي تسمعونها دائماً وأبداً من المقدم لمن سيُلقي الدرس بعد الصلاة، يقول: إنما فلاحنا ونجاحنا باتّباع سنة رسولنا -أو ما يُشبهه هذا الكلام-؛ فأنا قلت: ما الذي جعل هؤلاء الإخوان الطيبين التبليغيين يحرصون على هذه الكلمة، وهي من إنشاء أحدهم؟!!

وأعرضوا عن السنة -وهنا الشاهد- فالسنة-؛ في هذا الباب هي على النحو الذي فتحنا لكم به هذه الجلسة؛ ألا وهي خطبة الحاجة: إن الحمد لله، نحمده ونستعينه... إلخ؛ هذا لم يكن ﷺ يزيد عليه كما يقولون اليوم، فلماذا أعرض (جماعة التبليغ) عن افتتاح جلساتهم العلمية بمثل هذه السنة المحمّدية؟!!

الجواب: ذلك لأنهم لا يدرسون السنة! فهم جماعة طيبون، يرغبون في التقرب إلى الله، ولذلك يخرجون ذلك الخروج المعهود منهم -غير المعهود من سلفنا الصالح!-؛ يخرجون وفي ظنهم أنهم يحسنون صنعا.

قلت للشيخ الذي كان بجانبني: لماذا تنسون هذه السنة: «ومن سنّ في الإسلام سنة حسنة؛ فله أجرها، وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة دون أن ينقص من أجورهم شيء»^(١)؟!!

أنا لا أخصّ جماعة التبليغ بمخالفتهم هذه السنة، بل هي مخالفة عامة، فكل

(١) رواه مسلم (١٠١٧) عن جرير البجلي.

الأحزابِ وكُلِّ الجماعاتِ تُخالفُ هذه السُّنَّةَ؛ لأنَّهم لا يُدندنونَ حَوْلَ مُخالفةِ السُّنَّةِ -أولاً-؛ لأنَّ هذه الدِّراسة تُعلِّمُ النَّاسَ، وتوقِّظُهم من سُبَاتِهِم العَمِيقِ، ولِذَلِكَ فَكَيْفَ يُحْيُونَ السُّنَّةَ، وَهُمْ يَجْهَلُونَ فِضَائِلَ هذه الخُطْبَةِ؟!!

إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقَدِّمُ هذه الخُطْبَةَ -الَّتِي تُعْرَفُ بِخُطْبَةِ الْحَاجَةِ- بَيْنَ يَدَيْ كُلِّ كَلِمَةٍ وَكُلِّ مَا يَسْمَى بِالْمَحَاضِرَةِ أَوْ الدَّرْسِ -أَوْ مَا شَابَهُ ذَلِكَ-، كَانَ يَذْكُرُ فِيهَا: «إِنَّ خَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ».

ما السُّرِّي فِي إِعْرَاضِ الْجَمَاعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ -كُلِّهَا- عَنْ هذه الخُطْبَةِ؟

لأنَّهُ يَصْدُقُ عَلَيْهِمْ قَوْلُهُ -تَعَالَى-: ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٧]؛ وَلَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقُولَ: إِنَّهُ لَمْ يَطْرُقْ ذِكْرُ خُطْبَةِ الْحَاجَةِ سَمِعَ أَحَدِهِمْ مُطْلَقًا! وَلَا أَنَّهُ مَا قَرَأَ هَذَا الْحَدِيثَ، وَلَوْ فِي كِتَابٍ مَا! -وَهُوَ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» وَالَّذِي هُوَ أَصْحَحُ الْكُتُبِ بَعْدَ كِتَابِ اللَّهِ وَ«صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»-؛ فَلَا أَتَصَوَّرُ أَنَّ أَحَدًا -مُطْلَقًا- مِنْ هَؤُلَاءِ لَا عِلْمَ لَهُ بِهَذَا الْحَدِيثِ، إِذَا؛ مَا الَّذِي يَصْرِفُهُمْ عَنِ التَّمَسُّكِ بِهذه السُّنَّةِ؟

أَقُولُ: لِأَنَّهُ يُخَالَفُ مِنْهَجَهَا.

كَيْفَ؟!!

هَذَا الْحَدِيثُ يُؤَسِّسُ قَاعِدَةً لَا يَتَبَنَّاها إِلَّا الَّذِينَ يَنْتَسِبُونَ إِلَى السَّلَفِ الصَّالِحِ مِنْ أَمْثَالِنَا، مَا هَذِهِ الْقَاعِدَةُ؟

«كُلُّ بدعة ضلالةٌ، وكُلُّ ضلالةٍ في النارِ»، فلا تجدُ الإخوانَ المُسلمينَ، ولا حزبَ التحريرِ، ولا جماعةَ التبليغِ - وإن كانَ هناك جماعاتٌ أُخرى في بلادٍ أُخرى! - لا تجدُ منهم أحداً يُدندنُ حَوْلَ هذه القاعدةِ: «كُلُّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكُلُّ ضلالةٍ في النارِ».

وَلَوْ أَنَّهُمْ أَرَادُوا إِحْيَاءَ هَذِهِ السُّنَّةِ لِاسْتِيقَظَ جَمَاهِيرُهُمْ مِنْ سُبَاتِهِمْ: كَيْفَ أَنْتُمْ تَوَافِقُونَ عَلَى هَذِهِ الْحُطْبَةِ: «كُلُّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكُلُّ ضلالةٍ في النارِ»، وَنَحْنُ نَسْمَعُكُمْ تَقُولُونَ: إِنَّ هُنَاكَ بَدْعَةً حَسَنَةً؟!!

وَالرَّسُولُ يُرَكِّزُ فِي أَذْهَانِ أَصْحَابِهِ هَذِهِ الْقَاعِدَةَ الْعَظِيمَةَ الْجَلِيلَةَ، وَأَمْرُهَا كَمَا يَقُولُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ - رَحِمَهُ اللهُ - فِي كِتَابِهِ «اِقْتِضَاءُ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ مَخَالَفَةُ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ» رَدًّا عَلَى بَعْضِ النَّاسِ الَّذِينَ يَقُولُونَ: إِنَّ هَذَا الْعُمُومَ هُوَ مِنَ الْعَامِّ الْمَخْصُوصِ! هَكَذَا يَقُولُونَ، ثُمَّ يَأْتُونَ بِبَعْضِ أَشْيَاءِ مِنَ الرَّوَايَاتِ مِنْهَا مَا يَصِحُّ، وَمِنْهَا مَا لَا يَصِحُّ، يَزْعَمُونَ أَنَّ هَذِهِ الرَّوَايَاتِ مَخْصُصَةٌ لِهَذَا الْعُمُومِ! وَمَعْنَى كَلَامِهِمْ أَنَّ قَوْلَهُ ﷺ: «كُلُّ بدعةٍ ضلالةٌ»، أَي: لَيْسَ كُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةً!

يقول ابن تيمية^(١) - وهنا الشاهد، وأنا أقربُ ذلكَ بمثالٍ -: لا يمكنُ أن يكونَ هذا النصُّ مِنَ الرَّسُولِ ﷺ مِنَ الْعَامِّ الْمَخْصُوصِ، وَهُوَ يَكْرَرُهُ دَائِمًا وَأَبَدًا عَلَى مَسَامِعِ أَصْحَابِهِ فِي كُلِّ مُنَاسَبَةٍ يَرِيدُ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهَا بَيْنَ أَصْحَابِهِ يَقُولُ: «كُلُّ

بِدْعَةٍ ضَالَّةٍ، وَكُلُّ ضَالَّةٍ فِي النَّارِ» فَيَسْتَحِيلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا مِنْ الْعَامِّ الْمَخْصُوصِ؛ لِأَنَّ الْمَفْرُوضَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الْبَيَانُ؛ وَهُوَ الَّذِي خُوطِبَ بِقَوْلِهِ -تَعَالَى-: ﴿يَأْتِيهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧]: فَرَبُّكَ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ الَّذِينَ قَدْ يَقْدِرُونَ الْقَضَاءَ عَلَيْكَ، فَيَحُولُونَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ تَبْلِيغِ الرِّسَالَةِ وَتَوْضِيحِهَا وَبَيَانِهَا.

وَلَا بُدَّ لِي مِنَ التَّذْكِيرِ بِأَنَّ تَبْيِينَ النَّبِيِّ ﷺ الْمَذْكُورَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ يَكُونُ عَلَى وَجْهَيْنِ:

تَبْلِيغُ اللَّفْظِ، وَتَبْلِيغُ الْمَعْنَى:

فَتَبْلِيغُ اللَّفْظِ يَعْنِي: اللَّفْظَ الْقُرْآنِيَّ كَمَا أَنْزَلَهُ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ، فَهُوَ مَأْمُورٌ بِتَبْلِيغِهِ.

هَذَا هُوَ النَّوعُ الْأَوَّلُ.

وَالنَّوْعُ الثَّانِي الَّذِي أُمِرَ بِتَبْلِيغِهِ -مَعَ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ، وَهَذِهِ الْآيَاتِ الْكَرِيمَةِ- هُوَ مَعْنَاهَا، وَالْمَرَادُ مِنْهَا.

وَهَذَا هُوَ الْمَقْصُودُ مِنْ قَوْلِهِ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤].

وَهَذِهِ الْآيَةُ غَيْرُ الْآيَةِ السَّابِقَةِ؛ الْآيَةُ السَّابِقَةُ تَعْنِي تَبْلِيغَ اللَّفْظِ وَتَبْلِيغَ الْمَعْنَى،

أما هذه الآية الأخرى فهي تعني تبليغ المعنى بدليل: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ﴾ أي: لفظ القرآن ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ أي: معنى القرآن^(١).
وأن هذا البيان له ثلاثة أقسام: بقوله، وبفعله، وبتقريره.

فإذا؛ ابن تيمية يقول: استمرار الرسول في تكرار هذه القاعدة: «كُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ» عَلَى مَسَامِعِ أَصْحَابِهِ يَسْتَحِيلُ مَعَهُ أَنْ يَكُونَ هَذَا اللَّفْظُ مِنَ الْعَامِّ الْمَخْصُوصِ، أَوْ لَيْسَ مِنَ الْمَفْرُوضِ عَلَيْهِ - وَكَوْ مَرَّةً وَاحِدَةً - أَنْ يُبَيِّنَ - بِحُكْمِ مَا ذَكَرْنَا مِنَ الْآيَاتِ - أَنَّ هَذَا النَّصَّ مِنَ الْعَامِّ، لَيْسَتْ حَقِيقَتُهُ عَلَى الْعُمُومِ وَالشُّمُولِ؟! وَلَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ إِطْلَاقًا، بَلْ هُوَ ﷺ مِنْ تَمَامِ تَبْلِيغِهِ لِمَا أَمَرَهُ اللَّهُ بِهِ كَانَ يُوَكِّدُ هَذِهِ الْقَاعِدَةَ الْعَامَّةَ، وَيَقُولُ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ؛ فَهُوَ رَدٌّ»^(٢).

وكَذَلِكَ فِي أَحَادِيثَ أُخْرَى.

ومثل ما ورد العموم في قوله ﷺ: «كُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ» وَرَدَ فِي قَوْلِهِ الْآخِرِ: «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ خَمْرٍ حَرَامٌ»^(٣)؛ وَلَا يُمْكِنُ أَنْ نَقُولَ: لَيْسَ كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرًا،

(١) قال الإمام البغوي في «تفسيره» (٥ / ٢١) - في هذه الآية -: «وكان النبي مبيناً للوحي، وبيان الكتاب يُطلب من السنة».

(٢) رواه البخاري (٢٥٥٠) عن عائشة.

ورواه مسلم (١٧١٨) - عنها - بلفظ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا؛ فَهُوَ رَدٌّ».

وانظر «إرواء الغليل» (٨٨) لشيخنا، وكتابي «علم أصول البدع» (ص ٢٧).

(٣) رواه مسلم (٢٠٠٣) عن ابن عمر.

وليس كُلُّ خَمْرٍ حَرَامًا! هَذَا لَا يَقُولُهُ مُسْلِمٌ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُكْرِرُ هَذِهِ الْكَلِمَةَ عَلَى مَسَامِعِ أَصْحَابِهِ تَذْكِيرًا لَهُمْ مِنْ أَنَّهُ لَوْ سُمِّيَ: خَمْرًا! أَوْ سُمِّيَ: نَبِيذًا! أَوْ أَيَّ شَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ؛ فَهُوَ يَدُلُّ عَلَى مَسْمَى وَاحِدٍ، وَهُوَ الْخَمْرُ، وَالرَّسُولُ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ خَمْرٍ حَرَامٌ».

كَيْفَ يُمْكِنُ أَنْ يَقُولَ: لَيْسَ كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرًا!؟

وعليه؛ فكيف يُمكنُ أَنْ يَقُولَ -هنا-: لَيْسَ كُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَهُوَ يَقُولُ فِي كُلِّ مِنْهُمَا: «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ»، «وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»!؟

فالجوابُ هو الجواب...!

هذا المِثَالُ يُؤَكِّدُ مَا سَمِعْتُمْ -آنفاً- مِمَّا قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ -رَحِمَهُ اللهُ- أَنَّ هَذِهِ الْكَلِمَةَ الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَذْكُرُهَا دَائِمًا فِي خُطْبَةِ الْحَاجَةِ لَا يُمكنُ أَنْ تَكُونَ مُخَصَّصَةً!

وَأنا -الآن- آتَيْكُمْ بِمِثَالٍ وَبِكَلِمَةٍ خَصَّصَهَا الرَّسُولُ، حَتَّى تَعْرِفُوا أَنَّ كَلَامَ الرَّسُولِ كَلَامٌ -فِي الْحَقِيقَةِ- جَمَعَ فَأَوْعَى:

سَمِعْتُمْ: «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ»، «وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»؛ فَاسْمَعُوا -الآن- مِثَالًا يُبَيِّنُ كَيْفَ يَكُونُ التَّقْيِيدُ حَقًّا!؟

قَالَ: «كُلُّكُمْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى»^(١).

(١) رواه البخاري (٦٨٥١) عن أبي هريرة.

هَلْ يَجُوزُ لِلرَّسُولِ ﷺ أَنْ يَقُولَ: «كُلُّكُمْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ» وَيَسْكُتُ، وَهُوَ مُضْمِرٌ فِي نَفْسِهِ اسْتِثْنَاءٌ؟

لَا يُمَكِّنُ هَذَا، فَإِذَا؛ كَيْفَ يُمَكِّنُ تَصَوُّرٌ مِنْ يَقُولُ: «إِنَّ كُلَّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»، لَيْسَ عَلَى عَمُومِهِ؟!!

مَعْنَى ذَلِكَ: أَنَّهُمْ يَنْسُبُونَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ شَيْئًا فِي بَالِهِ ﷺ، وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ فِي بَالِهِ - حَقًّا وَوَاقِعًا - لَكَانَ مِنَ الْوَاجِبِ عَلَيْهِ - دِيَانَةٌ - أَنْ يُسَارِعَ - وَلَوْ لِمَرَّةٍ وَاحِدَةٍ - إِلَى التَّصْرِيحِ بِالِاسْتِثْنَاءِ كَمَا قَالَ فِي هَذِهِ الْكَلِمَةِ الْأَخِيرَةِ: «كُلُّكُمْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبِي»، قَالُوا: وَمَنْ يَا أَبَى يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! فَهَلْ مِنَ الْمَعْقُولِ أَنَّ أَحَدًا يَا أَبَى دُخُولَ الْجَنَّةِ؟!!

مَعْقُولٌ، وَلَيْسَ مَعْقُولًا!! واسمَعُوا تَمَامَ الْحَدِيثِ، فَهُوَ يَضَعُ النَّقَاطَ عَلَى الْحُرُوفِ:

قَالُوا: وَمَنْ يَا أَبَى يَا رَسُولَ اللَّهِ!

قال: «مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبِي».

فَإِذَا؛ كُلُّ كَلِمَةٍ تَأْتِي فِي أَحَادِيثِ النَّبِيِّ ﷺ - فَضْلًا عَنِ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ - وَلَمْ يَأْتِ مَا يُخَصِّصُهَا فَيَجِبُ إِبْقَاؤُهَا عَلَى عُمُومِهَا، وَبِخَاصَّةٍ إِذَا كَانَتْ مِثْلَ كَلِمَةِ: «كُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ» الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكْرِّرُهَا عَلَى مَسَامِعِ أَصْحَابِهِ فِي كُلِّ مُنَاسِبَةٍ.

فَلِمَاذَا لَا يُحَافِظُ جُمْهُورُ الدُّعَاةِ الْإِسْلَامِيِّينَ الْيَوْمَ عَلَى هَذِهِ الْخُطْبَةِ الْمُبَارَكَةِ الَّتِي سَمَّاهَا: (خُطْبَةُ الْحَاجَةِ)؟!!

أَيُّ: مَنْ أَرَادَ أَنْ تُقْضَى حَاجَتُهُ الْعِلْمِيَّةُ؛ فَلْيُقَدِّمْ بَيْنَ يَدَيِ الْعِلْمِ خُطْبَةَ الْحَاجَةِ النَّبَوِيَّةِ.

فَإِذَا الْأَمْرُ كَذَلِكَ؛ فَلِمَاذَا يُعْرَضُونَ عَنْهَا؟

لَأَنَّهَا تُخَالِفُ مَنْهَجَهُمْ، فَلَيْسَ مِنْ مَنْهَجِهِمْ مَا نَهَجَهُ الرَّسُولُ ﷺ فِي خُطْبَةِ الْحَاجَةِ - هذه -، وَهُوَ ذَمُّ عُمُومِ الْبِدْعَةِ، وَذَلِكَ فِي الدِّينِ وَالْعِبَادَةِ.

فَلِذَلِكَ قُلْتُ فِي الْجُلُوسَةِ الَّتِي أَشْرْتُ إِلَيْهَا فِي أَوَّلِ كَلَامِي: لَا يَكْفِي أَنْ تَتَحَمَّسَ كُلُّ جَمَاعَةٍ وَكُلُّ حِزْبٍ وَكُلُّ طَائِفَةٍ لِمَجَاعَتِهَا، وَتَنْطَلِقَ بِدُونِ عِلْمٍ، وَبِدُونِ وَعْيٍ.

فَنَنْصَحُ الَّذِينَ يَخْرُجُونَ، وَالَّذِينَ لَا يَخْرُجُونَ، وَلَكِنْ يَتَكَتَّلُونَ، وَالَّذِينَ يَشْتَغِلُونَ بِالسِّيَاسَةِ وَهُمْ لَا يَعْرِفُونَ الْحَجَّ وَالصِّيَامَ عَلَى السُّنَّةِ! - إِلَّا مَنْ رَحِمَ اللَّهُ -، نَأْمُرُهُمْ - جَمِيعًا - بِأَمْرِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ أَنْ يَتَعَلَّمُوا؛ كَمَا قَالَ - تَعَالَى -: ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزُّمَرُ: ٩]؟

كَلَّا، لَا يَسْتَوُونَ.

وَأَمَّا جَوَابُ - هَذَا - السُّؤَالِ (١) فَأَقُولُ:

(١) هَكَذَا كَانَ مِنْهَجُ شَيْخِنَا - رَحِمَهُ اللَّهُ -؛ يَفْصَلُ وَيُؤَصِّلُ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى أَسَاسِ الْبَحْثِ

وَأَوَّلِهِ؛ بِحَيْثُ يَكَادُ يَنْسَى السَّائِلَ سَوَآلَهُ؛ فَإِذَا بِشَيْخِنَا يُرْجِعُهُ إِلَيْهِ، وَيَجْمَعُهُ عَلَيْهِ!!

كِتَابُ «حَيَاةِ الصَّحَابَةِ» - هَذَا - دَلِيلٌ لِمَا نَقُولُ نَحْنُ، الَّذِي أَلْفَ هَذَا الْكِتَابِ لَيْسَ فَرْدًا مِنْ أَفْرَادِ جَمَاعَةِ التَّبْلِيغِ، بَلْ هُوَ رَأْسٌ، إِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ رُؤُوسِهِمْ، فَهُوَ رَأْسٌ مِنْ رُؤُوسِ الَّذِينَ أَلْفَ هَذَا الْكِتَابِ لَهُمْ، وَالْجَمَاعَةُ يَنْطَلِقُونَ عَلَى هُدَاهُمْ!!

وَلَكِنْ هَذَا الْكِتَابُ جَمَعَ مَا هَبَّ وَدَبَّ؛ أَيُّ: لَمْ يَخْصُصْ هَذَا الْكِتَابُ بِمَا يَذْكَرُ فِيهِ مَا صَحَّ - أَوْلَى - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ لِأَنَّ كَلَامَ الرَّسُولِ ﷺ لَيْسَ كَكَلَامِ غَيْرِهِ مِنَ النَّاسِ، وَلَوْ كَانُوا أَوْلِيَاءَ وَصَالِحِينَ.

ثَانِيًا: ذَكَرَ رَوَايَاتٍ كَثِيرَةً عَنِ الصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - هِيَ - أَيْضًا - لَا تَصِحُّ!! بَلْ مِنْ بَابِ أَوْلَى؛ فَإِذَا كَانَتِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي نَسَبَهَا لِلرَّسُولِ فِيهَا أَشْيَاءٌ لَا تَصِحُّ نَسَبْتُهَا لِلرَّسُولِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ - بِطَرِيقِ مَعْرِفَةِ الْحَدِيثِ وَالْأَسَانِيدِ وَتَرَاجِمِ رِجَالِ الْأَسَانِيدِ وَنَحْوِ ذَلِكَ - فَمِنْ بَابِ أَوْلَى أَنْ يَذْكَرَ فِي هَذَا الْكِتَابِ رَوَايَاتٍ كَثِيرَةً جِدًّا عَنِ الصَّحَابَةِ مِنْ أَفْعَالِهِمْ وَمَنْهَجِهِمْ وَسُلُوكِهِمْ، وَكَثِيرٌ مِنْهَا لَا يَصِحُّ.

وَيُعْجِبُنَا فِي هَذِهِ الْمُنَاسِبَةِ قَوْلُ لَشَيْخِ الْإِسْلَامِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - وَهَذَا مِنْ نَفْسِ كَلَامِهِ، وَدَقِيقِ مَنْهَجِهِ الْعِلْمِيِّ - حَيْثُ قَالَ - مَا مَعْنَاهُ: - إِنَّ عَلَى كُلِّ بَاحِثٍ أَنْ يَتَّبَعَ فِي مَا يَرَوِيهِ عَنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، كَمَا يَتَّبَعُ فِي مَا يَرَوِيهِ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ.

هَذِهِ الْكَلِمَةُ جَمَاهِيرُ الْعُلَمَاءِ - قَدِيمًا وَحَدِيثًا - قَدْ أَخْلَوْا بِهَا، فَلَا تَعُودُ إِلَى كِتَابٍ - إِلَّا مَا نَدَرَ جِدًّا - مِثْلَ كِتَابِ «نَيْلِ الْأَوْطَارِ» لِلشُّوكَانِيِّ، هَذَا مِنَ الْكُتُبِ الَّتِي نَحْنُ طُلَّابُ الْعِلْمِ عَلَى دِرَاسَتِهِ وَالِاسْتِفَادَةِ مِنْهُ، مَعَ ذَلِكَ تَجِدُهُ يَحْشِدُ فِيهِ

أقوال الصحابة والتابعين وغيرهم بمناسبة الكلام عن آية أو حديث، لكنه لا يسلك هذا السبيل، وهو سبيل الثبوت فيما ينسب للصحابة كما يجب الثبوت من النبي ﷺ، قلما يفعل هذا.

ومن هنا يصاب المجتمع الإسلامي، وهذا - في الحقيقة - مهم جداً.

نحن قلنا - دائماً وأبداً - : لا يكفي - اليوم - أن ندعو الناس إلى الكتاب والسنة - فقط - ؛ بل لا بد من فهم السلف الصالح؛ فكل الجماعات - قديماً وحديثاً - لا تجد جماعة منهم - ولو كانوا من المرجئة أو المعتزلة - يقولون: نحن لسنا على الكتاب والسنة! كلهم يقولون هذا!

إذا؛ ما الفارق بين هذه الجماعات التي كلها تقول - وهي صادقة فيما تقول، لا نستطيع أن نتهمها - تقول: نحن على الكتاب والسنة، لكنها غير صادقة في تطبيقها على ما كان عليه سلفنا الصالح - رضي الله عنهم - .

من هنا نقول: لا بد من معرفة ما كان عليه السلف؛ لنستعين به على فهم الكتاب والسنة، فإذا جاءتنا رواية عن بعض الصحابة - وهي غير صحيحة - ، وأخذنا بها على أساس أنها على بيان الكتاب والسنة: انحرفنا، كما لو أخذنا بحديث ضعيف أو موضوع!

لهذا؛ ابن تيمية يقول: يجب الثبوت فيما نرويه عن الصحابة، كما نشئت فيما

نرويه عن رسوله ﷺ.

هَذَا الْكِتَابُ - كِتَابُ «حَيَاة الصَّحَابَةِ» - خَالَفَ هَذَا النَّهْجَ الْعِلْمِيَّ؛ إِذْ جَمَعَ مَا هَبَّ وَدَبَّ.

وَلَأَضْرِبُ لَكُمْ مَثَلًا مُجْمَلًا: هُوَ يَنْقُلُ حَدِيثًا مِنْ كِتَابِ «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» يَقُولُ: رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالطَّبْرَانِيُّ، وَقَالَ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ»: رِجَالُهُ ثِقَاتٌ!

الَّذِينَ يَتَدَاوَلُونَ هَذَا الْكِتَابَ حِينَمَا يَقْرَؤُونَ: قَالَ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ»: رِجَالُهُ ثِقَاتٌ، مَا الَّذِي يَفْهَمُونَ مِنْهُ؟

كَمَا يَقُولُ عِنْدَنَا بَعْضُ الْأَعْرَابِ فِي سُورِيًّا: (خُوش) ^(١) حَدِيثٌ، فَمَا دَامَ رِوَاؤُهُ ثِقَاتٍ، إِذَا هُوَ حَدِيثٌ ثَابِتٌ.

لَا؛ فَعِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ: أَيُّ حَدِيثٍ يَقُولُ فِيهِ أَحَدُ الْمَحْدِّثِينَ: رِجَالُهُ ثِقَاتٌ، فَلَيْسَ يَعْنِي ذَلِكَ أَنَّ الْحَدِيثَ صَحِيحٌ، بَلْ أَيُّ حَدِيثٍ يُقَالُ فِيهِ: رِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ، فَلَا يَعْنِي أَنَّهُ صَحِيحٌ.

وَهَذَا أَشَدُّ إِجْمَاءً لَصِحَّةِ الْحَدِيثِ مِنْ قَوْلِهِ إِذَا قَالَ: رِجَالُهُ ثِقَاتٌ!

هَذَا قَدْ يَتَوَهَّمُ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّهُ صَحِيحٌ، لَكِنَّ الْإِيهَامَ بِالتَّعْبِيرِ الثَّانِي: (رِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ) أَكْثَرُ ^(٢).

(١) وَهِيَ كَلِمَةٌ - فِي أَصْلِهَا - فَارِسِيَّةٌ؛ تَعْنِي: الْحَسَنَ وَالْجَيِّدَ.

انظُر «القَامُوسَ الْفَارِسِيَّ» (ص ٢٢٤) لِلدَّكْتُورِ عَبْدِ النِّعِيمِ حَسَنِينَ.

(٢) وَقَدْ زَادَ شَيْخُنَا - رَحِمَهُ اللَّهُ - هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ بَيَانًا فِي كِتَابِهِ الْمَاتِعِ «تَمَامُ الْمِنَّةِ» (ص ٢٦).

مَعَ ذَلِكَ؛ لَا هَذَا، وَلَا ذَاكَ - فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ - يَعْنِي صِحَّةَ الْحَدِيثِ .

إِذَا؛ كَانَ يَنْبَغِي عَلَى مُؤَلِّفِ هَذَا الْكِتَابِ أَنْ يَخْتَارَ - وَلَا نَقُولُ: أَنْ يَصَحَّحَ - كُلَّ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ، وَيُدَقِّقَ فِيهَا؛ لِأَنَّهُ - فِي الْحَقِيقَةِ - أَنَا أَعْتَقَدُ أَنَّهُ لَوْ أَرَادَ رَجُلٌ عَالِمٌ مُتَّبِتٌ أَنْ يَصَحَّحَ وَيَضَعِّفَ، أَوْ يُؤَلِّفَ كِتَابًا مِثْلَ كِتَابِ «حَيَاةِ الصَّحَابَةِ» لِأَخْذِ مِنْهُ سِنِينَ عَدِيدَةً؛ لِأَنَّ الْحَدِيثَ الْوَاحِدَ تَحْقِيقُهُ فِيهِ قَدْ يَأْخُذُ مِنْهُ سَاعَاتٍ، وَقَدْ يَأْخُذُ مِنْهُ يَوْمًا وَأَيَّامًا، وَهَذَا نَحْنُ نَعْرِفُهُ بِالتَّجْرِبَةِ^(١).

فَإِذَا؛ لَوْ أَرَادَ أَنْ يُؤَلِّفَ مِثْلَ هَذَا الْكِتَابِ بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ قَدْ يَأْخُذُ مِنْهُ عَمْرُهُ أَوْ بَعْضُ عُمُرِهِ - عَلَى الْأَقْلَى - .

لَكِنْ؛ كُنَّا نَرْجُو مِنْهُ أَنْ يَخْتَارَ مَا صَحَّ عِنْدَهُ بِأَقْرَبِ طَرِيقٍ، بِدُونِ أَنْ يَأْتِيَ وَيُنْخَصَّصَ الْكَلَامَ لِكُلِّ حَدِيثٍ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ .

إِذَا؛ هَذَا هُوَ الْجَوَابُ عَنْ كِتَابِ «حَيَاةِ الصَّحَابَةِ»: أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي الْإِعْتِمَادُ عَلَيْهِ إِلَّا بِشَيْءٍ مِنَ التَّحَفُّظِ، كَأَكْثَرِ الْكُتُبِ!

وَأَنَا أَضَعُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ - الْآنَ - فَائِدَةً لَكِي لَا تُحْرِمُوا الْإِسْتِفَادَةَ مِنْ مِثْلِ هَذَا الْكِتَابِ، فَأَقُولُ:

كُلَّمَا رَأَيْتُمْ حَدِيثًا مَعْرُورًا - أَوَّلًا - لِأَحَدِ «الصَّحَّاحِينَ» فِي هَذَا الْكِتَابِ، أَوْ فِي غَيْرِهِ، يَقُولُ: رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ، أَوْ: رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، أَوْ: رَوَاهُ مُسْلِمٌ؛ فَعَضُّوا عَلَيْهِ بِالنَّوْاجِذِ .

هذا أولاً.

ثانياً: إِذَا رَأَيْتُمُوهُ نَقَلَ عَنْ أَحَدِ الْمُحَدِّثِينَ أَنَّهُ قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ إِسْنَادُهُ صَاحِحٌ، أَوْ قَالَ: إِسْنَادُهُ حَسَنٌ -أَيْضاً-؛ تَمَسَّكُوا بِهِ، وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَعَرِّجُوا عَنْهُ، وَلَا تَعَرِّجُوا عَلَيْهِ!

٤٧- حَوْلَ الْجِهَادِ :

السؤال : أَرْسَلَ بَعْضُ إِخْوَانِنَا مِنْ (أَفْغَانِسْتَانِ) فِي مَنْطِقَةِ (بِيشَاوَر) -مِنْ بَاكِسْتَانِ- بِالذَّاتِ، يَقُولُ: بَعْضُ النَّاسِ - عَرَضُوا عِدَّةَ شُبُهٍ حَوْلِ التَّشْبِيهِ مِنْ وَاقِعِ الْجِهَادِ، وَمَعْرِفَةِ فَتَوَاكُمِ فِي وُجُوبِ الْجِهَادِ فِي (أَفْغَانِسْتَانِ) فِيَقُولُ مِثْلَ هَؤُلَاءِ الْمَشْكُوكِينَ: بَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عُمِيَّةٍ، يُقَاتِلُ عَصَبِيَّةً... فَمَاتَ؛ مِيتُهُ جَاهِلِيَّةٌ»^(١) هَؤُلَاءِ الْمُجَاهِدُونَ رَأْسُ دَوْلَتِهِمْ هُوَ (الْمُجَدِّدِي) الَّذِي يَعْتَقِدُ أَنَّ الْعَالِمَ يَتَحَكَّمُ فِيهِ أَرْبَعَةُ أَقْطَابٍ، وَهُوَ يَعْتَقِدُ -أَيْضاً- دُعَاءَ الْأَمْوَاتِ، وَكَثْرَةَ مِنَ الْأَقْوَالِ الْكُفْرِيَّةِ الَّتِي هِيَ مُخْرِجَةٌ مِنَ الْمِلَّةِ، فِيَقُولُ: أَلَيْسَ مَنْ يَعْتَقِدُ مِثْلَ هَذَا الْكَلَامِ كَافِرًا؟!

فَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ؛ أَلَيْسَ مَنْ يُعْطِي الْبَيْعَةَ لَهُ مِثْلَهُ، فَكَيْفَ يُقَاتِلُ مَعَ هَؤُلَاءِ، وَهُمْ عَلَى مِثْلِ هَذَا؟

(١) رواه مسلم (١٨٤٨) عن أبي هريرة.

اجواب :

أقول:

أولاً: لَيْسَ هُنَاكَ بَيْعَةٌ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُوجَدْ خَلِيفَةٌ^(١) يُدْعَى الْمُسْلِمُونَ لِمُبَايَعَتِهِ، إِنَّمَا كُلُّ مَا يُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ هُنَاكَ تَعَاوُنًا مَعَ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يُقَالَ: إِنَّهُ صُوفِيٌّ، وَإِنَّهُ يَعْتَقِدُ بِالْأَقْطَابِ الْأَرْبَعَةِ - مِمَّا هُوَ كُفْرٌ لَا شَكَّ فِيهِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ -!

ثانياً: فِي ظَنِّي أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْعَدْلِ فِي شَيْءٍ أَنْ تُنْسَبَ هَذِهِ الْعَقِيدَةُ لِكُلِّ الْمَجَاهِدِينَ فِي (أَفْغَانِسْتَانَ)، وَإِلَّا نَكُونُ قَدْ خَالَفْنَا قَوْلَهُ - تَعَالَى - ﴿أَمْ لَمْ يُنَبِّأْ بِمَا فِي صُحُفِ مُوسَى . وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى . أَلَّا نَزَّرْنَا بِرَأْسِهِ الْكِتَابَ . وَنَزَّلْنَا لَهُ التَّورَةَ وَالْإِنْجِيلَ . وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ [النجم: ٣٦-٣٩].

فَنَحْنُ نَقُولُ: بِأَنَّ هَذَا الَّذِي اسْمُهُ (مُجَدِّدِي) لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَقُولَ: إِنَّهُ يُمَثِّلُ عَقِيدَةَ قُوَّاتِ وَرُؤُوسِ الْمُقَاتِلِينَ هُنَاكَ، وَالَّذِينَ رَفَعُوا رَايَةَ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِأَوَّلِ مَرَّةٍ فِي بِلَادِ إِسْلَامِيَّةٍ^(٢)، لَا نَسْتَطِيعُ نَحْنُ أَنْ نَقُولَ إِذَا: بِأَنَّ كُلَّ الْأَفْغَانِيِّينَ الَّذِينَ رَفَعُوا رَايَةَ الْجِهَادِ وَالْقِتَالِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ هُمْ - أَجْمَعُونَ أَكْتَعُونَ - يَعْتَقِدُونَ اعْتِقَادَ (مُجَدِّدِي) هَذَا بِالْأَقْطَابِ الْأَرْبَعَةِ.

(١) المقصود: الخلافة العامة.

وهذا لا يتعارض مع إثبات البيعات الخاصة لحكام الدول الإسلامية.

(٢) أي: في العصر الحديث.

ويا ليتها استقامت، وآتت أكلها.

بل - للأسف - لم تُحَرِّجْ إِلَّا أَهْلَ التَّكْفِيرِ وَالْإِفْسَادِ!

فإِذَا؛ هو في هذه العقيدة -مَعَ التَّحَفُّظِ- نَقُولُ: إِذَا صَحَّتِ الْأَخْبَارُ الَّتِي تُنْقَلُ، وَيُؤَسَفُنِي أَنَّ النَّفْسَ تَطْمَئِنُّ إِلَى تَصْدِيقِهَا لِكثَرَتِهَا، وَلَا نَسْتَبَعِدُ وَجُودَهَا فِي مِثْلِ هَذَا الرَّجُلِ؛ لِأَنَّنا بُلِينَا بِأَمْثَالِهِ فِي (سُورِيًّا) كَثِيرًا جِدًّا، لَكِنَّ النَّقْطَةَ الْحَاسِمَةَ فِي الْمَوْضُوعِ أَنَّنَا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَقُولَ: إِنَّهُ يَمِثُّ الشَّعْبَ الْأَفْغَانِيَّ كُلَّهُ، أَوْ يَمِثُّ قَوَاتِ الْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كُلَّهُمْ.

إِذَا؛ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ هَذَا مَثْبُطًا لِلَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يُجَاهِدُوا حَقًّا فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، سِوَاءَ كَانُوا أَفْغَانِيينَ أَوْ غَيْرِهِمْ مِنَ الْأَعَاجِمِ، أَوْ كَانُوا عَرَبِيًّا، فَالِإِسْلَامُ جَمَعَهُمْ، بَلْ أَنَا أَعْتَقِدُ أَنَّهُ لَوْ كَانَ هُنَاكَ وَحْدَةٌ تَفْكِيرٍ فَإِنَّ الْوَاجِبَ عَلَى الْإِسْلَامِيِّينَ -وَبِخَاصَّةٍ مِنْهُمْ السَّلَفِيِّينَ- فِي كُلِّ الْبِلَادِ الْإِسْلَامِيَّةِ- أَنْ يَتَوَجَّهُوا بِكُلِّيَّتِهِمْ إِلَى تِلْكَ الْبِلَادِ؛ لِيُجَاهِدُوا مَرَّتَيْنِ:

الْمَرَّةُ الْأُولَى: يُجَاهِدُونَ الشُّيُوعِيينَ الَّذِينَ لَا يَزَالُ الرُّوسِيُّونَ يُسَاعِدُونَهُمْ وَيَغْذُونَهُمْ.

هَذَا هُوَ الْجِهَادُ الْأَوَّلُ.

وَالْجِهَادُ الثَّانِي: لِتَصْحِيحِ بَعْضِ الْعَقَائِدِ وَبَعْضِ الْمَفَاهِيمِ الَّتِي قَدْ تَوَجَّدَتْ فِي الشَّعْبِ الْأَفْغَانِيِّ، وَلَيْسَ فَقَطْ فِي هَذَا الرَّجُلِ. فَإِذَا؛ الْجِهَادُ يَنْبَغِي أَنْ يَظَلَّ هُنَاكَ مُسْتَمِرًّا.

وَقَدْ سُئِلْتُ -مِرَارًا وَتَكَرَّرًا-؛ قِيلَ لِي: أَلَا تَزَالُ تَعْتَقِدُ أَنَّ الْجِهَادَ هُنَاكَ فَرَضٌ عَيْنٌ -كَمَا كُنْتَ تَقُولُ مِنْ قَبْلُ- مَعَ وُجُودِ الْفُرْقَةِ وَالْخِلَافِ وَالنِّزَاعِ بَيْنَ الْقَوَادِمِ؟

قلت: بل هذا يزيدادُ فرضية؛ حتى يحصل أحد شيئين:

الشيء الأول - وهو المرجو - : أن يُقضى على الحكم الشيوعي هناك، وترفع
الرأية الإسلامية^(١) أول مرة في بلد إسلامي.

أو - لا قدر الله - أن تكون الأخرى، وهي: أن تضع الحرب أوزارها على
انهزام المجاهدين بسبب اختلافهم بعضهم مع بعض، حينئذ يبقى حكم الجهاد
في أفغانستان كحكم الجهاد في (فلسطين)، وأنتم تعلمون ما حكم الجهاد
في (فلسطين)!

لا تظنوا أن حكم الجهاد في (فلسطين) ساقط، هو قائم، ولكنه غير
مستطاع، بينما كان في (أفغانستان) قائماً ومستطاعاً.

فإذا كانت الأخرى - لا قدر الله -، ووضعت الحرب أوزارها على أساس
من الرضى بهذا الواقع الأليم من التفرق، فحينئذ يصبح الأمر هناك كما هو هنا،
ونرجو أن لا يكون الأمر كذلك.

قلت: الشبهة الثانية التي عرضها هؤلاء - شيخنا - : بأنه معلوم التناحر
والاختلاف والتدابير - حتى التقاتل! - ما بين قادة المجاهدين، فضلاً عن
أفرادهم، يقولون: فكيف نقاتل مع قوم موعودين بالهزيمة والفشل - كما قال

(١) المحضة الخالصة.

الله - تعالى - : ﴿وَلَا تَنْزَعُوا أَنْفُسَكُمْ فَيُكْفَرُوا بِهَا وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾
[الأنفال: ٤٦] -؛ فهل هذا يجوز، أي: الجهاد مع الموعودين بالفشل؟

الجواب: هذا في الواقع - أقول مع الأسف الشديد - يصدّر من بعض إخواننا من طلاب العلم، سواء لو كانوا منا وعلى منهجنا السلفي، أو كانوا من مناهج أخرى، هذا يدلنا ويشعرنا بأنهم لا فقه ولا علم عندهم.

نحن أول من يعتقد أن الخلاف هو سبب الفشل، بدليل القرآن الصريح في هذا المجال، وبعض الحوادث الإسلامية التي وقعت في العهد الأول الأنور كغزوة حنين^(١)، لكن هذا لا يعني أنه لا نجاح لهم ولا نصر لهم فيما إذا عادوا وتفكروا - كما يحب الله منهم^(٢) -.

ولذلك؛ فكف اليد عن هؤلاء المجاهدين بسبب أنهم وقعوا في مخالفة شرعية هذا ليس شرعاً، وبالتالي لازمه ليس مشروعاً، وهو: إذا كانوا اختلفوا فنحن لا نجاهد معهم!!

فإذا؛ ماذا يريد هؤلاء بسطاء التفكير؟!

هل يريدون من هؤلاء المجاهدين الذين وقع منهم مثل هذا الاختلاف

(١) ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمْ

الْأَرْضُ بِمَا رَحَبَتْ ثُمَّ وُلِّيْتُمْ مُدْبِرِينَ﴾ [التوبة: ٢٥].

(٢) والتاريخ يشهد - وللأسف - أن (الأفغان) لم يعودوا، ولم يتفكروا!!!

والتنازع أَنْ يُلقُوا السِّلَاحَ، وَيُقَدِّمُوا الأَرْضَ الأفغانِيَّةَ الَّتِي مُلِئَتْ بالِدِّمَاءِ
لهؤلاءِ الشُّيُوعِيِّينَ؟!!

هَكَذَا يُرِيدُونَ، هَذَا مَعْنَى كَلَامِهِمْ، وَهَذَا لَا يَقُولُهُ إِنْسَانٌ فِيهِ ذَرَّةٌ مِنْ
عَقْلِ وَفَهْمٍ.

وَلِذَلِكَ؛ فَأَنَا أَقُولُ العَكْسَ -تَمَامًا-: يَجِبُ عَلَى المُسْلِمِينَ مِنْ كُلِّ بِلَادِ الدُّنْيَا
أَنْ لَا يَزَالُوا مُنَاصِرِينَ لهؤلاءِ، لَكِنْ بِكُلِّ قُوَّةٍ بِاسْتِطَاعَتِهِمْ أَنْ يُقَدِّمُوا إِلَيْهِمْ؛
حَتَّى يَتَحَقَّقَ أَحَدُ الأَمْرَيْنِ اللّٰذَيْنِ ذَكَرْتُهُمَا -أَنفًا-: إِمَّا الأَمْرُ الأوَّلُ،
وَإِمَّا الهَرِيْمَةُ.

فَإِذَا حَقَّقْنَا النَّصْرَ -إِنْ شَاءَ اللهُ-؛ فَذَلِكَ مَا يَرْجُوهُ كُلُّ مُسْلِمٍ، وَإِنْ كَانَتْ
الأُخْرَى -لَا قَدَّرَ اللهُ-؛ عَادَتِ القَضِيَّةُ كَمَا قُلْنَا بِالنِّسْبَةِ لِفِلَسْطِينِ.

قلت : يَذْكُرُونَ -شيخنا- سُبُهَةً ثَالِثَةً؛ -فَيَقُولُونَ نَاقِلِينَ عَنْ أَحَدِ
المُجَاهِدِينَ- ذَكَرُوا أَنَّهُ مِنَ الصَّادِقِينَ، وَلَا يَزُكُّونَهُ عَلَى اللهِ -يَقُولُ: إِنَّهُ ذَهَبَ
لِأَحَدِ القَادَةِ المِيدَانِيِّينَ فِي (كَأبِلِ)، فَوَجَدَ عِنْدَهُ جِهَازَ إِرْسَالٍ، وَهَذَا جِهَازُ
الإِرْسَالِ لِاسْلُكِيٍّ مَعَ المُخَابِرَاتِ البَاكِسْتَانِيَّةِ، وَلَا يَنْطَلِقُونَ وَلَا يَتَحَرَّكُونَ إِلاَّ
بِالمُشَاوَرَةِ مَعَ المُخَابِرَاتِ البَاكِسْتَانِيَّةِ، وَهِيَ كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ لِالجَمِيعِ - عَلَى حَدِّ
تَعْبِيرِهِمْ! - مُتَّفِقَةٌ مَعَ المُخَابِرَاتِ الأَمْرِيكِيَّةِ بِتَنسيقٍ مَعَهَا وَتَرْتِيبٍ مَعَهَا... إلخ،
وَرَبُّنَا -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- يَقُولُ: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا
يَرُدُّوكُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٩]، فَهَذَا -أَيْضًا-
يَلْحَقُ بِمَا سَبَقَ؟

الشيخ : على كل حال - أيضاً - نقول في صورة هذا الخبر:

أولاً: عندنا توقُّفٌ؛ فالله - تعالى - يقول: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ [الحجرات: ٦]، ويقول ﷺ: «بِحَسْبِ الْمَرْءِ مِنَ الْكَذِبِ أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ»^(١)، والحكمة التي استنبطت من الآية والحديث:

..... وَمَا آفَةُ الْأَخْبَارِ إِلَّا رُؤَاثُهَا!^(٢)

ثانياً: على فرض أن هذا الخبر صحيح، فما ذكر، وما بُني على الخبر هو استنباط، وهو معرض للخطأ والصواب.

ونحن نقول لهذا المخبر - ونرجو أن لا يكون مخبراً بالمعنى العرفي! - نقول له: هل هذا الجهاز لم يكن في زمن (ضياء الحق)؟

ولا يستطيع أن يقول: نعم، لم يكن، إنما حدث بعد ذلك؛ لأننا سنقول له: ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: ١١١].

فإذا؛ إذا كان من المحتمل أن يكون هذا الجهاز موجوداً عنده من قبل فيحتمل حينئذ أن يستعمل في صالح الإسلام والمسلمين، ويحتمل أن يكون العكس، والدليل إذا طرَّقه الاحتمال سقط به الاستدلال.

(١) رواه مسلم (١٠ / ١) في مقدمة «صحيحه».

(٢) وصدرة:

..... ما آفة الأخيار إلا غواثها

وانظر «سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر» (٤ / ٢٥١)، ترجمة يوسف أفندي الذوق.

وأخيراً أقول: هل هذا - أيضاً - يُمثل القادة كُلَّهُمْ؟

الجواب كما قلنا عن (مُجَدِّدي) - مِنْ قَبْلُ -؛ فَهَذَا يُمَثِّلُ هَذَا الشَّخْصَ، وَنَحْنُ لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نُنْكَرَ حَقِيقَةَ مُرَّةٍ، وَهِيَ أَنَّ فِي أَصْحَابِ الرَّسُولِ ﷺ الَّذِينَ كَانُوا يُجَاهِدُونَ مَعَهُ ﷺ أَنَسَاءً مِنَ الْمُنَافِقِينَ مَرَدُّوا عَلَى النِّفَاقِ لَا يَعْرِفُهُمُ الرَّسُولُ ﷺ - بِنَصِّ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ -^(١).

تُرى؛ أَيُّ جِهَادٍ يَقَعُ بَعْدَ الرَّسُولِ ﷺ يُمَكِّنُ أَنْ نَتَصَوَّرَ أَنَّهُ نَظِيفٌ مِئَةً بِالمِئَةِ مِنْ مِثْلِ أَوْلَيْكَ الْمُنَافِقِينَ؟
لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَتَصَوَّرَ ذَلِكَ.

إِذَا كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ - وَهُوَ كَذَلِكَ بِالمِئَةِ مِليون! - فَمَعْنَى هَذَا الْكَلَامِ أَنَّ أَيَّ جِهَادٍ تُرْفَعُ رَايَتُهُ فَلَا يَنْبَغِي أَنْ نُنَاصِرَهُ؛ لِمَاذَا؟ لِأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ فِيهِ مُنَافِقُونَ! وَقَدْ يَكُونُ فِي الْقَادَةِ بَعْضُ الْمُنَافِقِينَ! وَهَذَا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَنْفِيَهُ، لَكِنْ هَذَا لَا يَلْزَمُ مِنْهُ أَنْ نَقُولَ: كُلُّ الْقَادَةِ مُنَافِقُونَ.

وَإِذَا الْأَمْرُ كَذَلِكَ؛ فَكُلُّ هَذِهِ الشُّبُهَاتِ أَحْشَى - فِي الْوَاقِعِ - أَنْ تَكُونَ صَادِرَةً مِنْ مُخْبِرِينَ بِالمَعْنَى الْعُرْفِيِّ، يُرَادُ بِهَا إِضْعَافُ حِمَاسِ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ تَحَمَّسُوا لِلجِهَادِ مَعَ الْأَفْغَانِيِّينَ فِي بِلَادِ الْأَفْغَانِ، وَإِنْ كَانَ تَحَمُّسُهُمْ هَذَا دُونَ التَّحَمُّسِ لِغَيْرِ الْمُجَاهِدِينَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ مَنْ لَا يُجَاهِدُ!!

(١) كما في سورة التوبة: ١٠١.

٤٨- من فقه التغيير :

السؤال : سُؤَالَ مِنْ بَعْضِ الْإِخْوَةِ، يَقُولُ: مَا الْحُكْمُ الشَّرْعِيُّ لِجَمَاعَةٍ مِنْ طَلَبَةِ الْعِلْمِ فِي بَلَدٍ شُيُوعِيٍّ، أَمْضَوْا سَنَوَاتٍ فِي إِعْدَادِ الشَّبَابِ فِي ذَلِكَ الْبَلَدِ لِتَغْيِيرِ حُكْمِ الْكَافِرِ الشُّيُوعِيِّ، فَاسْتَطَاعُوا أَنْ يَجْمَعُوا أَعْدَادًا كَبِيرَةً مِنَ الشَّبَابِ مِنْ مُخْتَلَفِ أَنْحَاءِ تِلْكَ الْبِلَادِ، نِسْبَةٌ كَبِيرَةٌ مِنْهُمْ تَدْرَبُوا تَدْرِيبًا عَسْكَرِيًّا جَيِّدًا، وَيَحْمِلُونَ الْعَقِيدَةَ الصَّحِيحَةَ، وَقَدْ أَعَدُّوا أَسْلِحَةً لَا بَأْسَ بِهَا، هَلْ يُعْلِنُونَ الْجِهَادَ ضِدَّ هَذَا الْحُكْمِ الْكَافِرِ؟ أَمْ يَنْتَظِرُونَ مُحْكَمِينَ بِالْكَفْرِ؟

وَمَا حُكْمُ اغْتِيَالِ رُؤُوسِ الْكُفْرِ فِي ذَلِكَ الْبَلَدِ لِإِشْعَالِ جَذْوَةِ الْجِهَادِ؟

اجواب : هَذَا السُّؤَالُ يُمَثِّلُ حِمَاسَاتٍ وَحَرَارَةً تُوضَعُ فِي غَيْرِ أَمَاكِنِهَا^(١)، لَا يُمَكِّنُ الْإِصْلَاحُ - أَيُّ إِصْلَاحٍ كَانَ - خَاصَّةً إِذَا كَانَ إِصْلَاحًا انْقِلَابِيًّا خَطِيرًا كَهَذَا الَّذِي يُلَمِّحُ السُّؤَالُ إِلَيْهِ -؛ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ إِلَّا عَلَى طَرِيقَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ.

حَيْثُ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ - جَمِيعًا - يَقْتَدُونَ - أَوْ عَلَى الْأَقْلِ الْمَفْرُوضِ أَنْ يَقْتَدُوا - بِالنَّبِيِّ ﷺ فِي كُلِّ شَيْءٍ، وَكُلَّ حَرَكَةٍ وَسُكُونٍ، فَإِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - حِينَما قَالَ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢١]؛ يَقْصِدُ أَنَّهُ هُوَ ﷺ قُدُوتُنَا فِي كُلِّ شَيْءٍ، سِوَاءِ كَانَ عَظِيمًا أَمْ كَانَ صَغِيرًا.

(١) رحم الله شيخنا ما أحلمه! وما أبعد نظره!

فلقد وقع أكثر ما حذر منه، أو نفر الناس عنه!!

﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [يوسف: ٢١].

كَذَلِكَ قَوْلُهُ ﷺ فِي خُطْبَتِهِ الَّتِي كَانَ يَجْعَلُ فَاتِحَتَهَا: «أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنَّ خَيْرَ الْكَلَامِ كَلَامُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ» (١).

إِذَا كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ؛ فَيَجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ - أَوْ كُلِّ طَائِفَةٍ مُسْلِمَةٍ، أَوْ جَمَاعَةٍ مُسْلِمَةٍ - أَنْ يَضَعُوا أَمْرًا أَنْ يَضَعُوا أَمْرَهُمْ هَدْيَ النَّبِيِّ ﷺ فِي ذَلِكَ الْأَمْرِ الَّذِي هُمْ قَادِمُونَ عَلَيْهِ، وَمُشْرِفُونَ عَلَيْهِ، هَلْ هَكَذَا فَعَلَ ﷺ؟ حَتَّى يَفْعَلُوا هُمْ بِمِثْلِ فِعْلِهِ، وَيَقْتَدُوا بِهِ ﷺ.

هَذِهِ مُقَدِّمَةٌ لَا بُدَّ مِنْهَا - وَلَيْسَ فَقَطُ أَنْ تَكُونَ مَعْلُومَةٌ عِنْدَ الشَّبَابِ -، بَلْ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ رَاسِخَةً - كَمَا يُقَالُ - فِي سُؤْيِدَاءِ قُلُوبِهِمْ، وَلَا يَنْطَلِقُونَ، وَلَا يَتَصَرَّفُونَ تَصَرُّفًا مَا إِلَّا عَلَى هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

فَالآنَ - كَمَا يَقُولُونَ -: التَّارِيخُ يُعِيدُ نَفْسَهُ، نَحْنُ الْآنَ نَشْكُو مِنْ ظُلْمِ الْحُكَّامِ وَطُغْيَانِ الْقَوَانِينِ الَّتِي أُخِذَتْ مِنَ الْكُفَّارِ الَّذِينَ اسْتَعَمَرُوا الْبِلَادَ الْإِسْلَامِيَّةَ بَرَهَةً مِنَ الدَّهْرِ، ثُمَّ لَمَّا خَرَجُوا مِنْهَا خَلَفُوا مِنْ وَرَائِهِمْ قَوَانِينِ مُخَالَفَةِ حُكْمِ اللَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -، وَلَا يَزَالُ الْحُكَّامُ يَحْكُمُونَ بِهَا - عَلَى مُخَالَفَتِهَا لِحُكْمِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ -.

نَشْكُو نَحْنُ هَذِهِ الشُّكُوى، وَنَسَاقُ لِأَحْكَامِهِمُ الْمُخَالَفَةَ لِشَرَعِ اللَّهِ، وَنُظَلِمُ وَنُسَجَنُ وَنُقْتَلُ... إلخ (٢).

(١) تقدّم.

(٢) بالرغم من هذا كله؛ فالمعلوم - يقيناً - أن شيخنا لا يكفر بهذه القوانين، ولا أولئك الحكّام.

هَذِهِ فِتْنٌ مَعْرُوفَةٌ، نُرِيدُ الْخَلَاصَ مِنْ هَذَا الْحُكْمِ الَّذِي هُوَ حُكْمٌ بَغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ، سِوَاءَ كَانُ شَيْوعِيًّا، أَوْ أَيِّ نِظَامٍ لَيْسَ هُوَ نِظَامَ الْإِسْلَامِ، فَمَا طَرِيقُ الْخَلَاصِ؟
طَرِيقُ الْخَلَاصِ هُوَ طَرِيقُ الرَّسُولِ ﷺ.

لَقَدْ عَاشَ النَّبِيُّ ﷺ فِي دَعْوَتِهِ - كَمَا تَعَلَّمُونَ جَمِيعًا - ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً فِي مَكَّةَ تَحْتَ حُكْمِ الطَّاغُوتِ، فَمَاذَا فَعَلَ؟

لَمْ يَفْعَلْ شَيْئًا سِوَى أَنَّهُ دَعَا النَّاسَ إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ - وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ -، وَإِلَى تَثْقِيفِهِمْ، وَتَعْرِيفِهِمْ بِشَرِيعَةِ رَبِّهِمْ، ثُمَّ لَمَّا اشْتَدَّ الضَّغْطُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ - هُنَاكَ - أَمَرَهُمْ بِأَنْ يَهَاجِرُوا إِلَى الْحَبَشَةِ؛ لِأَنَّهُ كَانَ هُنَاكَ رَجُلٌ مِنْ مُلُوكِ الْحَبَشَةِ، كَانَ مِنْ الْمُلُوكِ الْعَادِلِينَ، اسْمُهُ: أَصْحَمَةُ، فَأَمَرَ الرَّسُولُ ﷺ مَنْ كَانَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَصْبِرَ عَلَى ذَلِكَ الْحُكْمِ الْجَائِرِ أَنْ يُخْرَجَ مِنْ هَذَا الْحُكْمِ إِلَى ذَلِكَ الْبَلَدِ الَّذِي فِيهِ الْعَدْلُ وَالْحُرِّيَّةُ - وَنَحْوُ ذَلِكَ -.

ثُمَّ جَاءَتْ هَجْرَةٌ ثَانِيَةٌ لِلْحَبَشَةِ.

وَلِهَذَا تَارِيخٌ مَعْرُوفٌ فِي السَّيْرَةِ.

ثُمَّ أَمَرَ ﷺ أَنْ يَهَاجِرَ هُوَ بِنَفْسِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ - بَعْدَ أَنْ كَانَ قَدْ اسْتَصَفَى مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ رِجَالًا آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، كَانَ قَدْ اجْتَمَعَ بِهِمْ فِي بَيْعَةِ الْعَقَبَةِ -، فَلَمَّا عَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ قَدْ قَامَتْ نَوَاةٌ مِنَ الرِّجَالِ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، كَانَ قَدْ اجْتَمَعَ بِهِمْ فِي بَيْعَةِ الْعَقَبَةِ: هَاجَرَ إِلَيْهِمْ.

وهناك بدأت هذه النواة تُؤتي أكلها وثمارها، وتمتدُّ دعوئها، فتشمل الكثير من بيوتات المدينة وأهلها.

وجرت بعد ذلك المعارك بين المسلمين الذين غزوا في عقر دارهم - في المدينة المنورة - من المشركين، الذين جاءوا إلى المدينة للقضاء على هذه الدعوة... إلى آخر ما هنالك من السيرة المعروفة.

فالآن؛ نحن نتعجب من هؤلاء الشباب الذين يُخالفون طريقة النبي ﷺ، ويتعجلون الأمر باستباق الأحداث، وقبل أن يأتي أو أن الجهاد الذي لا بد منه يوماً ما، ولكن هذا الجهاد لا بد له من مقدمات:

أول ذلك: فهم الإسلام الصحيح فهماً صحيحاً، وتطبيقه على هؤلاء المسلمين تطبيقاً كاملاً، فيوم يتجمع طائفة من الناس يبلغون اثني عشر ألفاً^(١) من هؤلاء المسلمين الذين فهموا الإسلام فهماً صحيحاً، وطبقوه في نفوسهم، فحينئذ سوف لا يكون بهم حاجة أن يثوروا، بل سيثار عليهم كما وقع مع الرسول ﷺ، سيضغط عليهم، وربما يضطرون إلى أن يهاجروا، إما أن يعودوا إلى بلادهم، أو أن يؤسسوا جماعتهم، ويكتلوا جمعهم في بلد آخر.

(١) كما في حديث: «لن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة».

وقد كان شيخنا يصحُّه - قديماً -، ثم مال - آخر عمره - إلى تضعيفه؛ فانظر «السلسلة الصحيحة» (٢/ ٦٨٢) - طبعة المعارف -، و«ضعيف موارد الظمان» (١٦٦٣)، و«التعليقات الحسان» (٤٦٩٧).

وهذه أمورٌ بيد الله -عزَّ وجلَّ- .

ولكن: المقصودُ أنه يجبُ على أيِّ طائفةٍ تريدُ أن تُحقِّقَ في السؤالِ عن الجهادِ في سبيلِ الله -عزَّ وجلَّ-، والقضاءِ على الأعداءِ من الكفارِ، فهذا لا بُدَّ أن يفهمَ الإسلامَ الفهمَ الصحيحَ والتطبيقَ الصحيحَ لهذا الإسلامِ على الملتزمينَ بهِ .

وفي اعتقادي أن هذا لا يوجدُ اليومَ -مع الأسفِ الشديدِ- في أيِّ أرضٍ من الأراضي الإسلامية، وذلك لأنَّ الأمرَ إذا كان خفياً فمعنى ذلك أنه لم تتكوَّن هذه الجماعةُ، ولم تتكوَّن قوتهمُ، فما بالهم يعملونَ -كما يُقالُ- في ليلةٍ لا قمرَ فيها (!)؛ فهم لا يستعينون بالمسلمين الآخرين الذين قد يلتقون معهم في خطهمُ المستقيم!

لعلكم تذكرونَ بعضَ الجماعاتِ التي قامتُ لتنفيذِ مثلِ هذا الغرضِ في بعضِ البلادِ الإسلامية، ثمَّ كانَ عاقبةُ أمرهمُ أن رجعتِ الدعوةُ إلى القهقري!

مثل ما حصلَ بعد ما ثارتِ الثورةُ السوريةُ ضدَّ البعثِ فكما تعلمونَ قضيَ على هذه الحركةِ، وسفكتُ دماءُ ألوفِ المسلمينَ من الشبابِ والنساءِ والأطفالِ، وهدمتِ البيوتُ على مَنْ فيها، لماذا؟

لأنهم لم يسلكوا طريقَ النبي ﷺ بالقيامِ بدعوةِ الإسلامِ^(١).

(١) يشيرُ شيخنا -رحمه الله- إلى أحداثِ (حماة) الواقعة (سنة ١٤٠٢ هـ)، وقد ذكرها -بشيءٍ من

التفصيل -أخونا فضيلة الشيخ مشهور حسن -حفظه الله- في كتابه الماتع «العراق» (١ / ٧٥)؛ فليُنظر.

لذلك أقول: جواب هذا السؤال باختصار: بأننا لا ننصح بأي حركة انقلابية يراد إقامتها - اليوم - لسببين اثنين:

السبب الأول: أنه خلاف هدي الرسول ﷺ.

والسبب الثاني: أن مثل هذه الانقلابات قد جربت فلم تفلح، ولم تنجح، فمن رأى العبرة بغيره فليعتبر.

٤٩- التعاون الشرعي :

السؤال : شيخنا! يوجد كلمة نسمعها من كثير من الناس إذا نبهوا - أو نراهم إذا رأوا أحداً يئبه على خطأ ما - سواء في العقيدة، أو القول، أو العمل - نراهم يقولون: (نتعاون فيما اتفقنا عليه، ويعذر بعضنا بعضاً فيما اختلفنا فيه)^(١)، فهذه كلمة نسمعها - مراراً وتكراراً -.

فحبذا لو بعبارة جامعة منكم أستاذي؟

اجواب : نحن سمعنا هذه الكلمة من بعض الدعاة الإسلاميين - بلا شك -، وهي كلمة في شطرها الأول مما يأمر به القرآن الكريم: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢].

أما الكلمة الثانية: فلا يجوز أخذها على إطلاقها، لا بد من تقييدها بما دلت

(١) لأخينا الفاضل الشيخ حمد العثمان - نفع الله به - رسالة جامعة مائة في نقد هذه المقولة،

سمّاها: «زجر المتهاون بضرر قاعدة المعذرة والتعاون» - مطبوعة -.

عَلَيْهِ أَدَلَّةُ الشَّرْعِ الْحَكِيمِ: يَعْذُرُ بَعْضُنَا بَعْضًا فِيمَا اخْتَلَفْنَا فِيهِ -بَعْدَ أَنْ نَقُومَ بِالتَّنَاصُحِ- .

وَنَعْلَمُ جَمِيعًا الْحَدِيثَ الَّذِي أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ»^(١) بِلَفْظٍ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ، الدِّينُ النَّصِيحَةُ، الدِّينُ النَّصِيحَةُ»، قَالُوا: لِمَنْ؟ قَالَ: «لِللَّهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ».

فَ(يَعْذُرُ بَعْضُنَا بَعْضًا فِيمَا اخْتَلَفْنَا فِيهِ): إِنْ لَمْ نَقْيِدْهُ بِوَأَجِبِ النَّصْحِ مَعْنَاهَا: لَمْ نَتَعَاوَنَ عَلَى الْخَيْرِ!

وَالَّذِينَ يَأْخُذُونَ بِهَذِهِ الْجُمْلَةِ الثَّانِيَةِ يَأْخُذُونَهَا عَلَى إِطْلَاقِهَا وَعَلَى عُمُومِهَا وَشُمُولِهَا، بِمَجْرَدِ أَنْ يَشْعُرَ أَحَدُهُمْ أَنَّ بَيْنَهُ وَبَيْنَ صَاحِبِهِ خِلَافًا مَا يَتَجَنَّبُ الْمَوْضُوعَ، وَيَقُولُ: (يَعْذُرُ بَعْضُنَا بَعْضًا فِيمَا اخْتَلَفْنَا فِيهِ)!!

فَأَيْنَ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ؟!

وَأَيْنَ الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ؟!

وَأَيْنَ التَّنَاصُحُ فِي اللَّهِ؟!

وَأَيْنَ الْحُبُّ فِي اللَّهِ؟!

كُلُّ هَذِهِ حَقَائِقُ مُسَلَّمَةٌ بِهَا، نُسِخَتْ بِمِثْلِ هَذِهِ الْعِبَارَةِ الَّتِي قَالَهَا ذَاكَ الْأَوَّلُ!

وَلَسْنَا نَدْرِي نَحْنُ هَلْ هُوَ قَالَهَا بِمِثْلِ هَذِهِ الْمُنَاسِبَةِ؟!!

لَوْ كُنَّا عَرَفْنَا الْمُنَاسِبَةَ لَسَاعَدْتَنَا عَلَى أَنْ نَفْهَمَ تِلْكَ الْكَلِمَةَ كَمَا سَاعَدْنَا بِمَعْرِفَتِنَا سَبَبَ قَوْلِهِ ﷺ: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً»^(١)، و«أَحَقُّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابُ اللَّهِ»^(٢).

رُبَّمَا - أَيْضًا - نَقِيذُهَا وَلَا نُطْلِقُهَا.

وَلَكِنَّ التَّطْيِيقَ الْعَمَلِيَّ لِلنَّاسِ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ أَشْعَرْنَا بِأَنَّهُمْ فَهِمُوا مِنْهَا أَنَّهَا مُطْلَقَةٌ!

وَهَذَا خِلَافُ الْإِسْلَامِ.

وَلِذَلِكَ؛ فَيَجِبُ أَنْ نَتَنَاصَحَ، وَفِي حُدُودِ الدَّعْوَةِ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ، وَأَنْ لَا يَكْتُمَ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ حَقًّا يَرَاهُ مَنْ يَجِدُ هُنَاكَ سَبِيلًا لِلدَّعْوَةِ إِلَيْهِ بِاسْمِ: نُرِيدُ أَنْ نَحَافِظَ عَلَى الْوَحْدَةِ!! فَهَذَا نَرْجِعُ إِلَى الْإِسْلَامِ الْعَائِمِ الَّذِي لَيْسَ لَهُ مَعَالِمٌ، وَلَيْسَ لَهُ حُدُودٌ، فَالِدَّعْوَةُ بِمِثْلِ هَذَا الْإِسْلَامِ لَا تُفِيدُ.

وَلِذَلِكَ؛ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَوَّلَ مَا بَدَأَ الدَّعْوَةَ إِلَى اللَّهِ: أَنْ يَعْبُدُوا اللَّهَ، وَيَجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ، بَلْ هَذِهِ كَانَتْ دَعْوَةً كُلِّ نَبِيٍّ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ.

(١) تقدّم تخريجه.

ومقصود شيخنا الردُّ على مَنْ يستدلُّ بهذا الحديث لتحسين البدع مع أن (سبب وروده) ينقض هذا الاستدلال.

(٢) رواه البخاري (٥٤٠٥) عن ابن عباس.

ومُرَادُ شيخنا الردُّ على مَنْ استدلَّ بالحديث على جواز أخذ الأجرة على تلاوة القرآن!! وانظر رسالة «إقامة البرهان» للشيخ ابن مانع.

٥٠- (التنظيم) في الدعوة إلى الله :

السؤال : يُوجَدُ سُؤَالَ تَكَرَّرَ كَثِيرًا، وَأَجَبْتُمْ عَنْهُ مِرَارًا، لَكِنْ أَخُونَا السَّائِلُ يُلِحُّ لِيَسْأَلَ -لِيَسْتَفِيدَ الْإِخْوَةَ كُلَّهُمْ-، هَلْ هُنَاكَ ضَرُورَةٌ (لِلتَّنْظِيمِ) عَلَى غِرَارِ الْأَحْزَابِ الْمُعَاَصِرَةِ، وَجَزَاكُمُ اللَّهُ خَيْرًا؟

الجواب : نَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ مِنْ أَنْ نَتَشَبَّهُ بِمَنْ يُخَالِفُ نُصُوصَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ الَّتِي تَنْهَى عَنِ التَّفَرُّقِ، وَمِنْ أَقْوَى أَسْبَابِ التَّفَرُّقِ: الْحِزْبِيَّةُ الْعَمِيَاءُ الصَّمَاءُ الْبَكْمَاءُ!!
فَنَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ أَنْ نَتَشَبَّهُ بِمَنْ يَتَّخِذُ الْحِزْبِيَّةَ وَسِيلَةً لِلدَّعْوَةِ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَلَا يَشْعُرُونَ أَنَّ الْحِزْبِيَّةَ تُفَرِّقُ الْمُسْلِمِينَ -فَوْقَ تَفَرُّقِهِمُ الَّذِي يُحْيُونَهُ وَيَعِيشُونَهُ فِي هَذَا الزَّمَانِ-، وَكَانَ أَثَرًا مِنْ أَثَارِ تَفَرُّقٍ سَابِقٍ قَدِيمٍ، نَحْنُ نَعِيشُ -الآنَ- فِي أَسْوَأِ هَذِهِ الْآثَارِ، وَلَا نَكْتَفِي بِذَلِكَ حَتَّى نُوْجِدَ أَسْبَابًا وَوَسَائِلَ حَدِيثَةً تَزِيدُ الْفُرْقَةَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ؟! بَلْ وَبَيْنَ الطَّائِفَةِ الْوَاحِدَةِ الَّتِي تَنْتَمِي لِلْعَمَلِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، فَيَنْشَأُ هُنَاكَ حِزْبٌ بِاسْمِ (الْحِزْبِ السَّلْفِيِّ)^(١)، يُخْتَلَفُ عَنِ السَّلَفِيِّينَ بِعَامَّةٍ أَنَّهُ مَنْظَمٌ هَذَا (التَّنْظِيمُ)!!

وَفِي اعْتِقَادِي أَنَّ حَقِيقَةَ بَعْضِ الْأَحْزَابِ الْإِسْلَامِيَّةِ أَنَّهَا لَا تَنْتَسِبُ إِلَى الدَّعْوَةِ الَّتِي تُسَمَّى فِي بَعْضِ الْبِلَادِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِالدَّعْوَةِ السَّلْفِيَّةِ، وَفِي بِلَادٍ أُخْرَى بِدَعْوَةِ أَنْصَارِ السُّنَّةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ، وَفِي بِلَادٍ أُخْرَى ثَالِثَةً بِدَعْوَةِ أَهْلِ الْحَدِيثِ.

(١) وهذا -نفسه- ما أنكره الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله- قديماً، وظنَّ بعضُ الناس أنه

يُنْكَرُ الدَّعْوَةَ السَّلْفِيَّةَ، أَوِ الْمَنْهَجَ السَّلْفِيَّ!! فَتَنَّهُ!

وَهُنَاكَ بَعْضُ الْأَحْزَابِ تَنْتَمِي إِلَى إِسْلَامٍ لَا مَفْهُومَ لَهُ عِنْدَهُمْ، وَإِنْ كَانَ لَهُ مَفْهُومٌ فَهُوَ بِوُجُوهٍ مُتَعَدِّدَةٍ وَمُتَعَارِضَةٍ أَشَدَّ التَّعَارُضِ! يَكْتَفُونَ فَقَطُّ بِأَنْ يَجْتَمِعُوا عَلَى الْإِسْلَامِ، أَمَّا:

مَا هُوَ الْإِسْلَامُ؟

وَمَا هِيَ عَقِيدَةُ الْإِسْلَامِ؟

كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ يُجِيبُكَ مِنْ هَذَا الْحِزْبِ الْوَاحِدِ بِجَوَابٍ يَخْتَلِفُ عَنِ الشَّخْصِ الْآخَرِ!

لَا غَرَابَةَ مِنْ مِثْلِ هَؤُلَاءِ الْأَحْزَابِ الَّذِينَ لَا يَتَبَنُّونَ الدَّعْوَةَ السَّلَفِيَّةَ مَنْهَجًا هُمْ فِي فَهْمِ دِينِهِمْ، سِوَاءً كَانَ عَقِيدَةً أَوْ كَانَ أَحْكَامًا، أَوْ كَانَ سُلوْكًَا، لَا غَرَابَةَ فِي ذَلِكَ؛ لِأَنََّّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ.

لَكِنْ؛ مَا بَالُنَا نَسْمَعُ فِي هَذِهِ الْأَوْنَةِ أَنَا سَا مِنَّا وَفِينَا يَدْعُونَ بِدَعْوَتِنَا، وَيُوحِّدُونَ تَوْحِيدَنَا، وَيَتَّبِعُونَ سُنَّةَ نَبِيِّنَا -مَعْنَى- الْآنَ- وَقَدْ تَأَثَّرُوا بِالْجَمَاعَاتِ الْآخَرَى، فَتَحَزَّبُوا وَتَكْتَلُوا، وَلَيْسَ ضِدَّ الْأَحْزَابِ الْآخَرَى، بَلْ ضِدَّ مَنْ كَانَ مَعَهُمْ؛ لِأَنََّّهُمْ لَمْ يَتَحَزَّبُوا مَعَهُمْ، وَصَارُوا أَعْدَاءً وَخُصُومًا لَهُمْ!؟

وَهَذَا مِنْ سُؤْمٍ مُخَالَفَةٍ قَوْلِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-: ﴿وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ .

مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا كُلِّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [الروم: ٣١-٣٢].

فالإسلام لا يتعرّف إلى التّحزّب إطلاقاً، وإنّما يجب أن نكون كالجسد الواحد إذا اشتكى منه عضوٌ تداعى له سائر الجسد بالحُمى والسّهَر^(١).

لكنّ الحزبيّة قد جرّبناها؛ ففرقت صفوف الناس من المسلمين الذين تجمّعهم دعوة الإسلام؛ لماذا؟

لأنّهم أعلنوا ذلك في كثير من الأحيان: أنّ جماعة المسلمين هي فقط الحزب الفلاني!

هذا من شومّ التّحزّب والتكّتل في الدّعوة إلى الإسلام.

نحنُ عشنا في سورياً سنين طويلةً مع جماعة الإخوان المسلمين، ندعوهم إلى الكتاب والسنة، ولا ننتمي إليهم.

ثمّ كتب الله لي أن أهاجر من دمشق إلى عمّان، وبدأت هناك أدعو - كما كنتُ أفعلُ وأنا في دمشق -، كنتُ أزور الأردنّ وأدعو بقدر ما يساعدني الانتقال من دمشق إلى عمّان، لكنني لما سكنتُ عمّان أخذتُ نشاطاً في الدّعوة أكثر بكثيرٍ من قبل، وكان من نتيجة ذلك أن وشى بي بعضهم إلى المسؤولين هناك! الله أعلم، نحنُ لا نتهمُ شيخاً صوفياً أو مذهبياً مقلداً، أو حزباً معيناً، فالله أعلم، لكن كان من عاقبة تلك الوشاية أن أعادوني رُغم أنفي - في صورة لا داعي لتفصيلها! - إلى دمشق.

(١) كما صحّ بذلك الحديث النبوي؛ رواه مسلم (٢٥٨٦) عن النعمان بن بشير.

ثُمَّ بَعْدَ نَصْفِ سَنَةٍ - تَقْرِيْبًا - سَمَحُوا لِي بِالرُّجُوعِ إِلَى (عَمَّانَ) بَعْدَ أَنْ كُنْتُ بَنَيْتُ فِيهَا دَارًا، وَبَدَأْتُ أَنْقُلُ مَكْتَبَتِي إِلَيْهَا، سَمَحُوا لِي - وَالْحَمْدُ لِلَّهِ - بِالرُّجُوعِ وَالسَّكَنِ فِيهَا مَرَّةً أُخْرَى.

وَبَدَأْتُ فِي نَشَاطِي، فَمَاذَا كَانَ مَوْقِفُ حِزْبٍ مِنَ الْأَحْزَابِ هُنَاكَ؟

أَنْ أَعْلَنُوا عَلَى مَلِيئِهِمْ بِوُجُوبِ مُقَاطَعَةِ الشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ، وَلَيْسَ فِي شَخْصِهِ - فَقَطْ -، بَلْ وَلِكُلِّ مَنْ يَحْمِلُ دَعْوَتَهُ.

فَكُنَّا نَمُرُّ بِمَنْ كُنَّا نَسَلِّمُ عَلَيْهِ مِنْ قَبْلِ وَيُسَلِّمُ عَلَيْنَا؛ فَمَاذَا بِهِ يَتَّعِدُّ عَنَّا، وَيَنْحَرِفُ، لِمَاذَا؟

لَأَنَّهُ صَدَرَ الْأَمْرُ مِنَ الْقِيَادَةِ الْعُلْيَا بِأَنَّهُ يَجِبُ مُقَاطَعَةُ الْأَلْبَانِيِّ، فَاسْتَمَرَ هَذَا الْقَانُونُ سَنَةً كَامِلَةً، وَفِيهِمْ أَحَدُ الْأَفْضَلِ تَأَثَّرُوا بِهَذَا الْقَرَارِ مِنَ اللَّجْنَةِ أَوْ الْإِدَارَةِ أَوْ نَحْوِهِ، الرَّجُلُ الَّذِي نَفَعَ اللَّهُ بِهِ كَثِيرًا فِي أَفْغَانِسْتَانَ هُوَ الدَّكْتُورُ (عَبْدُ اللَّهِ عَزَّامَ)، فَقَدْ كَانَ هُوَ الْحِزْبِيُّ الْوَحِيدُ الَّذِي حَرَّصَ أَنْ يُحْضَرَ جَلَسَاتِي، وَكَانَ عِنْدَهُ دَفْتَرٌ صَغِيرٌ وَقَلَمٌ رَقِيقٌ نَاعِمٌ، كُلَّمَا سَمِعَ فَائِدَةً مِنَ الْأَلْبَانِيِّ سَجَّلَهَا عِنْدَهُ.

وَلَكِنْ؛ لَمَّا صَدَرَ الْقَرَارُ لَمْ يَعُدْ يُسَلِّمُ عَلَيْنَا، جَمَعَنِي لِقَاءٌ مَعَهُ وَأَنَا خَارِجٌ مِنَ الْمَسْجِدِ هُنَاكَ، قُلْتُ لَهُ: لِمَاذَا هَذَا يَا دُكْتُورُ؟!

فَقَالَ: سَحَابَةٌ صَيْفٍ، عَمَّا قَرِيبٍ تَنْقَشِعُ!!

قُلْنَا: خَيْرٌ.

فَمَضَى مَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ شُهُورٍ، وَهُوَ هَذَا، إِمَّا أُخْرِجَ مِنَ الْحِزْبِ، فَكَانُوا يُحْضِرُونَ حَلَقَاتِنَا دُونَ إِذْنٍ مِنَ الْقِيَادَةِ الْعُلْيَا زَعَمُوا.

فَكُنَّا نُنِيرُ هَذِهِ الْقَضِيَّةَ: مَا الَّذِي حَمَلَ جَمَاعَتَكُمْ عَلَى إِصْدَارِ هَذَا الْقَرَارِ الْعَامِّ، وَأَنْتُمْ (الآن) تَحْضُرُونَ، وَلَوْ كُنْتُمْ تَعْتَقِدُونَ بِأَنَّ هَذَا الْقَرَارَ عَادِلٌ لَا تُخَالِفُونَهُ، لَكِنْ تَشْعُرُونَ بِأَنَّهُ ظَالِمٌ، فَلِذَلِكَ تَحْضُرُونَ هَذِهِ الْجُلُوسَاتِ!

خِتَامًا؛ جَاءَ دَوْرٌ أَنَّ هَذَا الْقَرَارَ أَخَذَ مَفْعُولَهُ، وَرَجَعَ النَّاسُ الَّذِينَ كَانُوا يُسَلِّمُونَ عَلَيْنَا إِلَى سَلَامِهِمْ، ثُمَّ فُوجِئْتُ بِمَجِيءِ الدُّكْتُورِ الْمَرْحُومِ -إِنْ شَاءَ اللَّهُ- إِلَى دَارِ صَهْرِي -عِنْدَمَا كُنْتُ سَاهِرًا عِنْدَهُ-، دَخَلَ هُوَ وَشَخْصٌ مِنْ إِخْوَانِنَا السَّلَفِيِّينَ، سَلَّمُوا وَجَلَسُوا، وَقَالَ: نَحْنُ جِئْنَا إِلَى دَارِكَ، وَطَرَقْنَا الْبَابَ، وَلَمْ نَسْمَعْ جَوَابًا، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ ذَهَبْنَا إِلَى دَارِ فُلَانٍ، وَجَلَسْنَا نَنْتَظِرُ، فَقَالَ لَنَا: إِنَّهُ يُمَكِّنُ أَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى بَيْتِ بِنْتِهِ وَالصَّهْرِ، فَهَذَا نَحْنُ جِئْنَاكَ.

فَقُلْنَا: أَهْلًا وَسَهْلًا.

قَالَ: عِنْدِي أَسْئَلَةٌ، فَأُرِيدُ أَنْ تَتَفَضَّلَ بِالْجَوَابِ عَنْهَا؟

فَقُلْتُ لَهُ -خِلَافَ عَادَتِي-: مُقَابِلَ كُلِّ سُؤَالٍ مِشْوَارٌ، كُلُّ مَا تُرِيدُ أَنْ تَسْأَلَنِي إِيَّاهُ تَأْتِي عِنْدِي إِلَى الْبَيْتِ، أَمَّا أَنْتَ تَأْخُذُ جَوَابًا عَنْ جَمِيعِ الْأَسْئَلَةِ فِي جَلْسَةٍ وَاحِدَةٍ فَلَا!!

قَالَ: لِمَ؟

قلت: لم أصدَرْتُمْ هَذَا الْقَرَارَ الْجَائِرَ الظَّالِمَ؟ مَا الَّذِي فَعَلْتَهُ مَعَكُمْ سِوَى أَنِّي
أَدْعُو إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؟!

قال: أَنْتَ كَفَرْتَ سَيِّدَ قُطْبٍ.

قلت: أَنْتَ سَمِعْتَنِي أَكْفَرُ سَيِّدَ قُطْبٍ؟

قال: لَا؛ لَكِنْ بَعْضُ شَبَابِنَا بَلَّغُونَا ذَلِكَ.

قلت: سُبْحَانَ اللَّهِ! كَأَنَّكَ مَا قَرَأْتَ قَوْلَهُ - تَعَالَى - ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن

جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنِيٍّ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهْلَةٍ فَتُصِيبُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾
[الحجرات: ٦] وَذَكَرْتُ لَهُ الْحَدِيثَ الْآخَرَ: «بِحَسْبِ الْمَرْءِ مِنَ الْكَذِبِ أَنْ يُحَدِّثَ
بِكُلِّ مَا سَمِعَ»^(١)، فَأَنْتَ لَمْ تَكْتَفِ بِأَنْ تُحَدِّثَ بِأَنَّ الشَّيْخَ الْأَلْبَانِيَّ يُكْفِرُ سَيِّدَ قُطْبٍ،
بَلْ بَنَيْتَ عَلَىٰ ذَلِكَ الْهَجَرَ وَالْمُقَاطَعَةَ الَّتِي تُخَالِفُ السُّنَّةَ الصَّرِيحَةَ: «فَلَا تَقَاطِعُوا،
وَلَا تَدَابِرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا»^(٢).

ثُمَّ أَنْتَ - بِصُورَةٍ خَاصَّةٍ مِنْ بَيْنِ كُلِّ جَمَاعَتِكَ - حِينَ كُنْتَ تَحْضُرُ جَلَسَاتِي
تَعْلَمُ أَنَّي أَقُولُ: لَا يَجُوزُ الْمُبَادَرَةُ إِلَى تَكْفِيرِ الْمُسْلِمِ إِلَّا بَعْدَ إِقَامَةِ الْحُجَّةِ^(٣)! أَلَمْ
تَسْمَعْ هَذَا الْكَلَامَ مِنِّي مِرَارًا وَتِكْرَارًا؟

قال: بَلَى.

(١) تقدّم.

(٢) رواه البخاري (٥٧١٨)، ومسلم (٢٥٥٩) عن أنس.

(٣) وهذا التأصيل الدقيق يُقَرَّرُهُ شَيْخُنَا مِنْذُ ثَلَاثِينَ سَنَةً؛ فَرَحِمَهُ اللَّهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً.

قلت: إذا، كيف لم تُدافع عني وفي غيبتني عندما اتُّخذ هذا القرار الجائر الظالم؟! على الأقل أن تقول: علينا أن نُرسل شخصاً يستوضح من الشيخ: صحيح أنت تكفر سيّد قطب، أم لا؟

هذا شيء.

والشيء الثاني: كيف صدقت بأني أنا كفرت سيّد قطب وأنا ذكرته بخير في بعض المقدمات^(١)، فلو كان كافراً عندي ما تعرّضتُ لذكره. وجرى نقاش طويل طويل بيني وبينه.

الشاهد: أثر الحزبية واضح جداً في تحقيق التدابر والتقاطع بين المسلمين. وهذا المثال جديد - مع الأسف - حيث صار السلفيون في بعض البلاد الإسلامية طائفتين - وكانت تجمعهم الدعوة، ولا تفرقهم، فلما دخل في الدعوة ما يسمونه اليوم بالتنظيم - وهو التحزب والتكتل ضد كل من لا ينتمي إلى هذا التحزب - فسدت!! -.

فإذا؛ صدق ربنا - عز وجل - حينما قال: ﴿وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ . مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِعْطًا كُلَّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [الروم: ٣١-٣٢].

(١) في مقدمة «مختصر العلوّ» (ص ٦٠).

وهذا لا يعارض نقده الشديد له - الذي ظهرت له أسبابه - فيما بعد.

فانظر كتابي: «حق كلمة الإمام الألباني في سيد قطب»، و«ترغيم المجادل العنيد».

فهو - رحمه الله - ينتقد (سيد قطب) انتقاداً شديداً، لكن: لا يصل به - قطعاً - إلى حدّ التكفير.

هَذَا التَّحَرُّبُ - حَتَّى فِي الْجَمَاعَةِ الْوَاحِدَةِ مَنْهَجًا وَعَقِيدَةً - يُفَرِّقُ بَيْنَ الشَّيْخِ وَتَلْمِيزِهِ، يُفَرِّقُ بَيْنَ التَّلْمِيزِ وَزَمِيلِهِ، هَذِهِ آثَارٌ، وَكَمَا قِيلَ قَدِيمًا:
هَذِهِ آثَارُنَا تَدُلُّ عَلَيْنَا فَانظُرُوا بَعْدَنَا إِلَى الْآثَارِ

٥١- من تلبسات الحزبية :

السؤال : شَيْخُنَا! كِتَابٌ لِلْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ اسْمُهُ: «رُؤْيَا مِنَ الدَّاحِلِ»
لِمَحْمُودِ عَبْدِ الْحَلِيمِ، وَهُوَ أَحَدُ تَلَامِذَةِ الشَّيْخِ الْبَنَّا، وَأَحَدُ كِبَارِ الشَّخْصِيَّاتِ، فَهُوَ
يُرِيدُ أَنْ يَثْنِيَ عَلَى الشَّيْخِ حَسَنَ الْبَنَّا فَيَقُولُ: وَقَدْ كَانَ فِي دَرْسِهِ الْأُسْبُوعِيِّ فِي
«إِحْيَاءِ عُلُومِ الدِّينِ»^(١)...، وَقَدْ كَانَ شَغْفُهُ شَدِيدًا بِهَذَا الْكِتَابِ، حَتَّى إِنَّهُ يَعِدُّهُ
الْمَوْسُوعَةَ الْإِسْلَامِيَّةَ الْكُبْرَى، وَكَانَ مُعْتَنِيًا بِهَذَا الْكِتَابِ عِنَايَةً بِالْغَةِ لِدَرَجَةٍ أَنْ
كُلَّ دَرْسٍ يَدْرُسُهُ فِي شَرْحِ هَذَا الْكِتَابِ كَانَ يَكْتُبُهُ، وَهَذَا مَا يَفْعَلُهُ فِي الدَّرُوسِ
الْأُخْرَى، وَيَقُولُ: أُرِيدُ أَنْ أَشْرَحَ هَذَا الْكِتَابَ فِي كِتَابٍ مُسْتَقِلٍّ يَطْبَعُهُ!

فَذَكَرَ شَيْئًا عَظِيمًا جَدًّا فِي الثَّنَاءِ عَلَيْهِ؛ فَالرَّجُلُ كَانَ خَلِيطًا عَجِيبًا؛ يَذْهَبُ
عِنْدَ مُجِبِّ الدِّينِ الْخَطِيبِ وَمُحَمَّدِ فَرِيدِ وَجَدِي وَو... وَو...، خَلِيطٌ، كُلُّ وَاحِدٍ عِنْدَهُ
فِكْرٌ مُعَيَّنٌ.

الجواب : يَعْنِي أَنَّهُ هِيَ نَفْسُهُ لِكَيْ يُنْصَبَ نَفْسَهُ دَاعِيًا يُرْضِي الْجَمِيعَ، وَعِبَارَةٌ:
سَلْفِيَّةٌ صُوفِيَّةٌ تَوَكَّدُ هَذَا فِي الْخَلْطِ الْعَجِيبِ.

(١) وفي رسالتي «إحياء علوم الدين في ميزان العلماء والمؤرخين» - المطبوعة قبل عشرين

سنة - تفصيل جيد في نقد هذا الكتاب.

قلت : الحقيقةُ - شيخنا - أنَّ الصُّوفِيَّةَ يَفَرِّقُونَ بَيْنَ الْحَقِيقَةِ وَالشَّرِيعَةِ، فَهِيَ حَقِيقَةٌ صُوفِيَّةٌ.

٥٢- من فقه الواقع :

السؤال : يَسْأَلُ سَائِلٌ فَيَقُولُ: كَمَا يَتَعَرَّضُ الْجِهَادُ الْأَفْغَانِيُّ لِلْفِتْنَةِ: كَذَلِكَ يَتَعَرَّضُ الْجِهَادُ فِي (إرتيريا) الْمُسْلِمَةِ إِلَى فِتْنَةِ الْحِصَارِ وَالتَّضْيِيقِ، وَبِخَاصَّةٍ مِنْ بَلَدِ مُسْلِمٍ جَارٍ، وَهُوَ السُّودَانُ وَجَمَاعَاتُهُ الْإِسْلَامِيَّةَ.

فَمَا قَوْلُكُمْ فِي ذَلِكَ، وَنَصِيحَتُكُمْ؟

اجواب : الْحَقِيقَةُ أَنَّنَا لَا نَعْرِفُ عَنْ هَذَا الْجِهَادِ تَفَاصِيلَ مَا نَعْرِفُ عَنِ الْجِهَادِ الْأَفْغَانِيِّ -مَثَلًا-، لِذَلِكَ؛ فَإِذَا كَانُوا عَلَى مِثْلِ مَا فِي الْجِهَادِ الْأَفْغَانِيِّ -بِأَنَّهُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يُقِيمُوا دَوْلَةً إِسْلَامِيَّةً-: فَلَا يَجُوزُ -طَبَعًا- لِأَيِّ شَعْبٍ مُسْلِمٍ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَعَهُمْ، كَمَا هُوَ الشَّأْنُ مَعَ الْأَفْغَانِيِّينَ تَمَامًا.

وَالْإِسْلَامُ لَا يَفَرِّقُ بَيْنَ شَعْبٍ وَشَعْبٍ؛ أَيُّ شَعْبٍ يَرْفَعُ رَايَةَ الْإِسْلَامِ، وَيُعَلِّنُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِإِقَامَةِ حُكْمِ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ: فَيَجِبُ عَلَى جَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ فِي كُلِّ بِلَادِ الدُّنْيَا أَنْ يَكُونُوا عَوْنًا مَعَهُمْ، كَمَا قُلْنَا -دَائِمًا وَأَبَدًا- بِالنَّسْبَةِ لِلْجِهَادِ الْأَفْغَانِيِّ^(١).

(١) وذلك -كله- وَفَقَّ الشَّرْطِ الشَّرْعِيَّةِ، وَالضُّوَابِطِ الْمَرْعِيَّةِ، وَبِحَسَبِ فَتَاوَى أَهْلِ

لكن أرى أن البلاد هذه لكونها بعيدة عنا؛ فليس عندنا من المعلومات ما يُساعدنا على تكوين رأي صحيح بالنسبة لهذا الجهاد القائم هناك^(١).

٥٣- لزوم الجماعة :

السؤال : يسأل الأخ: هناك عدة أحاديث نبوية فيها الأمر بالتزام الجماعة، فما فهم هذه الأحاديث في ضوء الواقع؟

الجواب : الجواب في الحديث المعروف في «السنن»، وهو قوله ﷺ: «تفرقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، وتفرقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة، وستتفرق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة، كلُّها في النار إلا واحدة»، قالوا: من هي يا رسول الله؟

قال: «هي الجماعة»^(٢).

هذا هو الجواب.

لكن هذا الجواب يرد عليه سؤال، فلا بد من تفصيل الجواب:

إذا؛ فهمنا الجماعة المقصودة في هذا الحديث، وهو جواب السؤال المطروح آنفاً.

(١) وهذا من دقة شيخنا - رحمه الله - وإنصافه -.

(٢) «السلسلة الصحيحة» (١٤٩٢).

ولقد جاء تفصيل هذا الجواب -الذي هو (الجماعة)- في رواية أخرى، وهي قوله ﷺ: «هي التي على ما أنا عليه وأصحابي»^(١).

فإذن؛ انظر -أيها المسلم الضائع في خضم هذه الجماعات القائمة اليوم- في المسلمين في كل بلد، فضلاً عن العالم الإسلامي، انظر: فمن كان على الكتاب والسنة الصحيحة عقيدة وعملاً، عبادة وسلوفاً، فيجب عليك أن تكون معها، ليس سواها إطلاقاً، وهذا من معاني قوله -تعالى- في القرآن الكريم: ﴿وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩].

ولا يجوز لأي شاب مسلم أن يتحزب أو أن يتكتل، أو أن يبيع جماعة من هذه الجماعات القائمة على وجه الأرض؛ لأن البيعة في الإسلام لا تكون إلا لرجل هو الوحيد الذي يبيع^(٢)، والذي يدير شؤون الإسلام والمسلمين، يحكمهم بكتاب الله وحديث رسول الله ﷺ.

ومع الأسف الشديد لا وجود له اليوم، ولذلك فلا وجود لشخص يبيع اليوم؛ لأن البيعة إنما تكون لخليفة المسلمين، ولكن ﴿وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾.

وأنتم ترون: هنا جماعة، وهناك جماعة، في كل بلد هناك جماعات على الكتاب والسنة، وأعمالهم على الكتاب والسنة، وأخلاقهم كذلك؛ فهو لاء يجب

(١) «السلسلة الصحيحة» (٢٠٣).

(٢) أي: الخلافة العظمى.

وهذا لا يتعارض مع بيعة الدول الإسلامية المعاصرة.

أَنْ تَكُونَ مَعَهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ هُمُ الْجَمَاعَةُ، وَهُمْ الْمَقْصُودُونَ - أَخِيرًا - بِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ - بِلِ الْمُتَوَاتِرِ - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ»، أَوْ «حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ»^(١).

وَإِذَا؛ عَلَيْكَ بِالْجَمَاعَةِ الَّتِي هِيَ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَإِيَّاكَ أَنْ تُشَدَّ عَنْهَا كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «فَاتِمَّا يَأْكُلُ الذُّبُّ مِنَ الْغَنَمِ الْقَاصِيَةَ»^(٢).
وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الشَّابُّ الْمُسْلِمُ مُغْفَلًا، فَلَوْ ابْتُلِيَ أَنَّهُ عَاشَ مَعَ جَمَاعَةٍ دَهْرًا طَوِيلًا، ثُمَّ لَمْ يَزِدْ عِلْمًا وَلَا فِقْهًا وَلَا عِبَادَةً وَلَا إِحْسَانَ سُلُوكٍ، فَمَعْنَاهُ أَنَّهُ يَعِيشُ فِي خُسْرَانٍ مُبِينٍ.

هَذَا؛ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَخْتَارَ مَنْ صَدَقَ فِيهِ هَذَا الْمَعْنَى الَّذِي سَمِعْتُمُوهُ فِي حَدِيثِ الْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ: أَنْ يَكُونَ مَعَ الْجَمَاعَةِ بِالْمَفْهُومِ الْمَفْصَلِ فِي الرَّوَايَةِ الْآخَرَى: «هِيَ الَّتِي عَلَى مِثْلِ مَا أَنَا عَلَيْهِ الْيَوْمَ وَأَصْحَابِي»^(٣).

وَلَا يَخْفَى عَلَى أَيِّ إِنْسَانٍ أَنَّ هَذِهِ الْجَمَاعَةَ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونُوا كَذَلِكَ إِلَّا بِالْعِلْمِ، وَالْعِلْمُ هُوَ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ؛ فَمَنْ كَانَ لَا عِلْمَ عِنْدَهُ بِالسُّنَّةِ فَلَا عِلْمَ عِنْدَهُ بِالْكِتَابِ؛ لِأَنَّ الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ تَوَاقُفٌ لَا يَجُوزُ التَّفْرِيقُ بَيْنَهُمَا كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ

(١) رواه البخاري (٣٤٤١)، ومسلم (١٩٢١) عن المغيرة بن شعبة.

(٢) «صحيح الترغيب» (٤٢٧).

(٣) تقدم تخریجه.

الصَّحِيحُ: «تَرَكْتُ فِيكُمْ أَمْرَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا: كِتَابَ اللَّهِ، وَسُنَّتِي، وَلَنْ يَتَفَرَّقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ»^(١).

٥٤- ضوابط العمل الإسلامي :

السؤال : كَثِيرٌ مِنَ الشَّبَابِ تَجِدُ عِنْدَهُ طَاقَاتٍ كَبِيرَةً، فَهُوَ يَرِيدُ الدَّعْوَةَ لِلإِسْلَامِ، وَحُبَّ العَمَلِ لِلإِسْلَامِ، لَكِنْ بِسَبَبِ البِئْسَةِ لَا يَجِدُ هَذَا سَبِيلًا فِعْلِيًّا صَاحِحًا لِتَفْرِيعِ هَذِهِ الطَّاقَةِ، فَتَرَاهُ يَلْجَأُ إِلَى بَعْضِ الأَحْزَابِ لِيفْرِغَ هَذِهِ الطَّاقَةَ، فيَقُولُ: أَنَا لَا أُرِيدُ أَنْ أَبْقَى جَالِسًا، فَأُرِيدُ أَنْ أَعْمَلَ وَأَتَحَرَّكَ... وَكَذَا، حَتَّى أحيانًا يَذْهَبُ لِمَنْ يُعْرِفُ أَنَّهُ لَيْسَ أَهْلًا لِأَنْ يُعْطِيَهُ نَفْسَهُ ثِقَةً وَطَاعَةً.

فَهَلْ حُبُّ العَمَلِ الإِسْلَامِيِّ يُجِيزُ لَهُ أَنْ يُخَالِفَ الشَّرْعَ، أَوْ أَنْ يَفْعَلَ شَيْئًا هُوَ نَفْسُهُ بِقَرَارَةِ نَفْسِهِ لَا يَرْضَاهُ، يَزْعُمُ أَنَّهُ يُرِيدُ العَمَلَ لِلإِسْلَامِ وَالدَّعْوَةَ لِلإِسْلَامِ؟

اجواب : طَبَعًا لَا؛ فَلَا يَجُوزُ لَهُمْ.

لَكِنْ؛ أَنَا فِي نَفْسِي أَرَى أَنَّهُ يُوجَدُ انْحِرَافٌ كَبِيرٌ، فَهُوَ يَتَوَهَّمُ أَنَّ العَمَلَ لِلإِسْلَامِ لَا يَكُونُ إِلَّا عَلَى هَذَا النَّمَطِ! بَيْنَمَا لَوْ تَفَرَّغَ لِعِبَادَةِ اللَّهِ بِأَنْ تَكُونَ جَمَاعَةُ المَسْجِدِ لِلَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-، فَتَجِدُ الشَّبَابَ كُلَّهُمْ هَجَمُوا عَلَى عَمَلٍ جَمَاعِيِّ واجْتِمَاعِيِّ.

ولو أن أحداً انطوى على نفسه، متفرغاً لعبادة ربه، ويبعد عن هذه الفتن والمشاكل كلها: فهذا لا يخطر على بال أحد الشباب!

فأولئك - في الحقيقة - خالفوا الشرع، حيث لم يجدوا أن يعملوا للإسلام إلا بتلك الصورة الحزبية، فضاقت عليهم السبل، فيعملون في طرق ولو منحرفة، هذا السبب.

قلت: سبحان الله - شيخنا! - حتى تراهم ينكرون على من يفرغ نفسه
- كما تفضلت - للعلم بأنه لا يعرف الواقع^(١) ... وكذا..

الشيخ: نسأل الله العافية.

٥٥- العمل الإسلامي و(البديل):

السؤال: شيخنا! ورد في سؤال الأخ الكريم - وكثيراً ما نسمع - كلمة (البديل)، بادعاء أننا نريد (البديل) الإسلامي في كذا، و(البديل) الإسلامي عن كذا، حبذا لو تلقى الضوء عليها للفائدة؟

الجواب: هذا كلام صحيح، فعندما نتحدث عن مآسي البنوك يسألوننا التجار - الذين لو تركوا العمل إطلاقاً، ولو عاشوا مهماً عاشوا يعيشون أغنياء - يقولون: ما (البديل)؟ يخافون عندما نقول لهم: اتقوا الله، واتركوا التعامل مع البنوك أن يموتوا جوعاً! فيريدون (البديل)!!

يا أخي! (البديل) لا يجوز أن يكون بالمعنى الذي يتصوره كل صاحب

(١) وفي رسالتي «فقه الواقع بين النظرية والتطبيق» ردُّ على هذا التهويش...

هَوَىٰ وَغَرَضٍ، الْبَدِيلُ مَوْجُودٌ فِي الشَّرْعِ، فَأَنْتَ أَقْبَلَ الشَّرْعَ، وَاعْمَلْ بِهِ فَسَتَصِلُ إِلَى الْبَدِيلِ بِأَقْرَبِ طَرِيقٍ.

النَّاسُ -اليوم- سُبْحَانَ اللَّهِ! -عندما نأتي وَنَتَكَلَّمُ عَنْ الطَّرِيقِ الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يَسْلُكَهُ الْمُسْلِمُونَ لِيَتِمَّ كُنُوفُنَا مِنْ تَحْقِيقِ الْمُجْتَمَعِ الْإِسْلَامِيِّ وَإِقَامَةِ الْحُكْمِ الْإِسْلَامِيِّ وَمُبَايَعَةِ الْخَلِيفَةِ الْمُسْلِمِ^(١)، مَا الطَّرِيقُ لِلْوُصُولِ إِلَى هَذَا؟

تَخْتَلِفُ -طَبَعًا- مَنَاهِجُ الْأَحْزَابِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْمَوْجُودَةِ عَنْ مَنَهِجِ الطَّائِفَةِ الْمَنْصُورَةِ، وَهِيَ الَّتِي تَتَّبِعُ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ، وَفِي كُلِّ شَيْءٍ:

فَهَذِهِ الطَّائِفَةُ تَقُولُ: سِيرُوا عَلَيَّ مَا سَارَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ الْأَوَّلُونَ، وَحِينَئِذٍ سَتَكُونُ الْحَصِيلَةُ قِيَامَ الدَّوْلَةِ الْمُسْلِمَةِ^(٢)، شِئْتُمْ أَمْ أَبَيْتُمْ.

أَمَّا أَنْتُمْ -أيها الأحزاب الأخرى؛ الذين يريدون إقامة الدولة المسلمة قبل أن يُقِيمُوهَا فِي أَنْفُسِهِمْ- فَلَنْ تَصِلُوا إِلَى إِقَامَتِهَا إِطْلَاقًا؛ لِمَا هُوَ مَعْلُومٌ أَنَّ فَاقِدَ الشَّيْءِ لَا يُعْطِيهِ.

وَمِنَ الْحِكْمِ الْمُعَاصِرَةِ الْيَوْمَ - وَمِنَ الْعَجِيبِ أَنَّهَا صَدَرَتْ مِنْ رَئِيسِ بَعْضِ الْأَحْزَابِ الْمُعَاصِرَةِ، وَهُمْ لَا يَعْمَلُونَ بِهَذِهِ الْحِكْمَةِ - وَهِيَ قَوْلُهُ: أَقِيمُوا دَوْلَةَ الْإِسْلَامِ فِي قُلُوبِكُمْ تُقَمَّ لَكُمْ فِي أَرْضِكُمْ.

(١) أي: الخلافة العظمى..

وانظر ما تقدم التعليق عليه على قريب من ذلك -مراراً-.

(٢) بالخلافة العظمى الشاملة.

فَهُمْ لَا يُقِيمُونَ دَوْلَةَ الْإِسْلَامِ فِي قُلُوبِهِمْ.

وَمِنْ هَذِهِ الْإِقَامَةِ أَنْ نَتَّقِيَ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ -، وَأَنْ لَا نَطْلُبَ بَدِيلًا عَنِ الْأَنْشِيدِ الَّتِي كَانَتْ عِنْدَ الصُّوفِيَّةِ، أَوْ هَذِهِ الْأَنْشِيدِ الَّتِي قَامَتْ مَقَامَ أَنْشِيدِ الصُّوفِيَّةِ، وَلَا نَطْلُبَ (البديل)؛ لِأَنَّ الْقُرْآنَ خَيْرُ بَدِيلٍ، كَمَا فِي قَوْلِهِ ﷺ: «مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ فَلَيْسَ مِنَّا»^(١).

فـ(البديل) بالنسبة لكل الشكاوى التي تصدرُ هنا وهناك؛ ما هو؟!

﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا . وَيرزقه من حيث لا يحتسب﴾ [الطلاق: ٢-٣].

وَالْإِسْلَامُ لَا يُحْرِمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ، وَلَا يُبِيحُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ، وَهُوَ كَمَا قَالَ ﷺ: «الْحَلَالُ بَيْنٌ، وَالْحَرَامُ بَيْنٌ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ، لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ...»^(٢) إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ.

فَلَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِ كُلَّمَا قِيلَ لَهُ: هَذَا حَرَامٌ، يَقُولُ: مَا (البديل)؟

اتقِ اللَّهَ يَا أَخِي! رَبَّنَا يَقُولُ فِي الْقُرْآنِ - وَالْمُسْلِمُونَ يَزِينُونَ بِهَا الْبُيُوتَ! -:

﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا . وَيرزقه من حيث لا يحتسب﴾...

لَكِنْ؛ هَذِهِ - بَدَلٌ أَنْ تَكُونَ عَلَى الْجِدَارِ - يَجِبُ أَنْ تَكُونَ فِي الْقَلْبِ، إِذَا حَلَّتْ فِي الْقَلْبِ فَلَا يَسْأَلُ الْمُسْلِمُ عَنِ (البديل)؛ لِأَنَّهُ يَعْلَمُ - كَمَا قَالَ ﷺ - وَانظُرِ

(١) رواه البخاري (٧٠٨٩) عن أبي هريرة.

(٢) رواه البخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩) عن النعمان بن بشير.

الأحاديث كيف يتجاذب بعضها مع بعض - : «مَنْ تَرَكَ شَيْئًا لِلَّهِ؛ عَوَّضَهُ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهُ»^(١).

يَا أَخِي! أَنْتَ إِذَا تَرَكْتَ الْعَمَلَ مَعَ الْبَنكِ الْفُلَانِيِّ أَوْ الْعِلَانِيِّ تَقْوَى لِلَّهِ؛ فَسَيُوفِّقُكَ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَظُنُّ وَلَا تَحْتَسِبُ.

وَأَنَا أَذْكَرُ - بِهَذِهِ الْمُنَاسِبَةِ - حَدِيثَيْنِ عَجِيبَيْنِ غَرِيبَيْنِ، فَإِنَّا - نَحْنُ مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ - بِحَاجَةٍ إِلَيْهِمَا جِدًّا فِي عَصْرِ غَلَبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَادَّةُ، وَحُبُّ الدُّنْيَا رَأْسُ كُلِّ خَطِيئَةٍ - كَمَا جَاءَ فِي بَعْضِ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ الَّتِي لَا تَصِحُّ -، وَلَكِنْ مَعْنَاهَا جَمِيلٌ: «حُبُّ الدُّنْيَا رَأْسُ كُلِّ خَطِيئَةٍ»^(٢).

وهذا جاء في الحديث الصحيح ما يُغني عنه، وما يزيد عليه: «إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعَيْنَةِ، وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ، وَرَضِيتُمْ بِالزَّرْعِ، وَتَرَكَتُمُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ذُلًّا لَا يَنْزِعُهُ عَنْكُمْ حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ»^(٣):

«إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعَيْنَةِ»: لِمَاذَا؟

حُبًّا فِي الْمَالِ، فَالْحُبُّ لِلْمَالِ أَوْ صَلْنَا إِلَى الذُّلِّ الْمُسَيِّرِ عَلَيْنَا، وَمِنْ أَدَلِّ أُمَّةٍ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ فِي كُلِّ تَارِيخِ الْأَرْضِ، وَهُمْ الْيَهُودُ، لِمَاذَا؟

(١) صحَّحه شيخنا، تحت حديث (٥) في «السلسلة الضعيفة».

(٢) «السلسلة الضعيفة» (١٢٢٦).

(٣) «السلسلة الصحيحة» (١١).

لأنَّ الرَّسُولَ أَوْعَدَنَا فَقَالَ: «إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعَيْنَةِ» - وَالْعَيْنَةُ نَوْعٌ مِنْ أَنْوَاعِ الْمُعَامَلَاتِ الرَّبَوِيَّةِ - .

«وَأَخَذْتُمْ أذْنَابَ الْبَقَرِ»: كِنَايَةٌ عَنِ الْاِسْتِغَالِ بِالضَّرْعِ وَالزَّرْعِ، وَتَرَكْنَا الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالسُّؤَالَ عَنْ أَحْكَامِ اللَّهِ، وَلَا نُبَالِي - أَيْضًا - إِلَّا بِالْمَالِ كَمَا جَاءَ فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»^(١): قَالَ ﷺ: «يَأْتِي زَمَانٌ عَلَى أُمَّتِي لَا يُبَالِي أَمِنْ حَلَالٍ أَكَلَ أَمٍ مِنْ حَرَامٍ» أَوْ كَمَا قَالَ ﷺ.

... وهذا هو زماننا!

فإِذَا؛ الْعِلَاجُ: اتَّقُوا اللَّهَ، ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾.

أَحَدُ الْحَدِيثَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ آتِيًا - لَعَلَّ هَذَا الْحَدِيثَ وَذَلِكَ يَبْقَى فِي قُلُوبِ بَعْضِ الْحَاضِرِينَ، ثُمَّ يُبَلِّغُهُ لِلَّذِينَ ابْتَلُوا بِحُبِّ الدُّنْيَا، فَلَا يَسْأَلُونَ عَنِ الْحَرَامِ لِيَجْتَنِبُوهُ، وَعَنِ الْحَلَالِ لِيُؤَاقِعُوهُ، - قَالَ ﷺ:

«جَاءَ رَجُلٌ مِّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ إِلَى غَنِيٍّ، فَقَالَ لَهُ: أَقْرِضْنِي مِئَةَ^(٢) دِينَارٍ، قَالَ: هَاتِ الْكَفِيلَ، قَالَ: اللَّهُ الْكَفِيلُ، قَالَ: هَاتِ الشَّهِيدَ، قَالَ: اللَّهُ الشَّهِيدُ، فَأَقْرَضَهُ مِئَةَ دِينَارٍ.»

(١) برقم: (٢٠٥٩) عن أبي هريرة.

(٢) في الرواية: «ألف دينار».

ولكنَّ شيخنا - رحمه الله - يذكرها بالمعنى - بحسبِ تذكُّره - .

وَتَوَاعَدَا لِلوَفَاءِ عَلَى يَوْمٍ مَوْعُودٍ، وَأَخَذَ الرَّجُلُ الْمِئَةَ دِينَارٍ، فَاَنْطَلَقَ يَعْمَلُ فِي
الْبَحْرِ مَسَافَةً بَعِيدَةً.

ثُمَّ جَاءَ الْيَوْمُ الْمَوْعُودُ، فَعَرَفَ بِأَنَّهُ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُسَدِّدَ الدَّيْنَ الَّذِي عَلَيْهِ فِي
ذَلِكَ الْيَوْمِ.

أَخَذَ خَشَبَةً فَفَقَّرَهَا وَحَفَرَهَا، فَذَكَ فِيهَا الْمِئَةَ دِينَارٍ، فَأَحْسَنَ دَكَّهَا وَحَبَسَهَا،
ثُمَّ جَاءَ إِلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ الَّذِي يَعْمَلُ فِيهِ، فَقَالَ: يَا رَبِّ! أَنْتَ كُنْتَ الْكَفِيلَ،
وَأَنْتَ كُنْتَ الشَّهِيدَ، وَرَمَى بِالْخَشَبَةِ فِي الْبَحْرِ».

سَتَقُولُونَ - وَأَنَا مَعَكُمْ - لَكِنْ ابْتِدَاءً لَا انْتِهَاءً - سَتَقُولُونَ: هَذَا عَمَلٌ
مَجْنُونٌ، مَا مَعْنَى إِلقاءِ خَشَبَةٍ فِيهَا وَزَنٌ ثَقِيلٌ مِئَةَ دِينَارٍ، وَفِي الْبَحْرِ!؟

لَكِنْ هَذَا الرَّجُلُ - فِعْلاً - اعْتَمَدَ عَلَى اللَّهِ حِينَما انْصَدَّتْ عَلَيْهِ الْأَسْبَابُ الْمَادِّيَّةُ
الْمَشْرُوعَةُ، فَاعْتَمَدَ عَلَى اللَّهِ، فَقَالَ: أَنْتَ كُنْتَ الْكَفِيلَ، وَأَنْتَ كُنْتَ الشَّهِيدَ، فَأَنْتَ
بِمَعْرِفَتِكَ وَقُدْرَتِكَ دَبَّرْتَنِي، فَزَيْنًا - عَزَّ وَجَلَّ - بِقُدْرَتِهِ الْعَظِيمَةِ الَّتِي لَا حُدُودَ لَهَا
أَمَرَ الْأَمْوَاجَ أَنْ تَأْخُذَ هَذِهِ الْخَشَبَةَ إِلَى بَلَدَةِ الدَّائِنِ.

«وَخَرَجَ الدَّائِنُ فِي الْيَوْمِ الْمَوْعُودِ لِيَلْتَقِيَ الْمَدِينِ، وَيَسْتَلِمَ مِنْهُ الدَّيْنَ، فَصَبَرَ
الرَّجُلُ وَانْتَظَرَ، وَلَمْ يَأْتِ، لَكِنْ وَقَعَ بَصْرُهُ عَلَى خَشَبَةٍ تَتَقَاذَفُ بِهَا الْأَمْوَاجُ بَيْنَ
يَدَيْهِ، فَمَدَّ يَدَهُ إِلَيْهَا، فَإِذَا هِيَ لَيْسَتْ خَشَبَةً كَالْأَخْشَابِ، فَهِيَ ثَقِيلَةٌ، فَأَخَذَهَا إِلَى
دَارِهِ، فَكَسَرَهَا، فَإِذَا هِيَ مِئَةُ دِينَارٍ ذَهَبًا أَحْمَرَ.

بَعْدَ قَلِيلٍ جَاءَ الْمَدِينُ» - فَاَنْظُرُوا مَا يَعْمَلُ الدَّيْنُ بِأَهْلِهِ وَأَصْحَابِهِ - «أَعْطَاهُ

المِئَّةَ دِينَارٍ، وَتَجَاهَلَ مَا فَعَلَ، لِمَاذَا؟ لِأَنَّهُ لَا يَعْرِفُ هَلْ وَصَلَهُ»، وَمَشَى عَلَى السُّنَنِ الْمَادِيَّةِ، وَمَا فَعَلَهُ مَسْأَلَةٌ فَوْقَ الْأَسْبَابِ، وَلِذَلِكَ تَجَاهَلَ مَا فَعَلَ، «وَسَلَّمَ مِئَّةَ دِينَارٍ لِلدَّائِنِ».

وَالدَّائِنُ كَالْمَدِينِ كِلَاهُمَا تَقِيٌّ، وَكَمَا قِيلَ: إِنَّ الطُّيُورَ عَلَى أَشْكَالِهَا تَقَعُ: «الرَّجُلُ جَلَسَ يُفَكِّرُ فِيهَا يَبْدُو: أَنَا قَبَضْتُ مِئَّةَ دِينَارٍ بِطَرِيقِ الْبَحْرِ، وَالْآنَ أَقْبِضُ مِئَّةَ دِينَارٍ بِطَرِيقِ الْمَدِينِ، فَقَالَ لَهُ الْقِصَّةَ: إِنِّي خَرَجْتُ لِلِقَاءِكَ وَاسْتِقْبَالِكَ، فَوَجَدْتُ خَشَبَةً، وَأَخَذْتُهَا، وَكَسَرْتُهَا، فِإِذَا بِهَا مِئَّةُ دِينَارٍ».

قَالَ لَهُ: الْقِصَّةُ كَذَا وَكَذَا، أَنَا لَمَّا وَجَدْتُ نَفْسِي لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَعُودَ إِلَى الْبَلَدِ وَأَسَلَّمَ لَكَ الْمِئَّةَ دِينَارٍ فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ الدَّائِنُ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي مَالِكَ، خُذِ الْمِئَّةَ دِينَارٍ الَّتِي أَعْطَيْتَنِي إِيَّاهَا، فَقَدْ أَعْطَيْتَنِي حَقِّي بِطَرِيقِ الْبَحْرِ»^(١).

لَوْ وَقَعَتْ هَذِهِ الْقِصَّةُ - أَوْ مِثْلُهَا - الْيَوْمَ، وَوَصَلَتْ هَذِهِ الْأَمْوَالُ إِنْسَانًا بِطَرِيقٍ لَا يَعْلَمُهَا أَحَدٌ إِلَّا اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -، ثُمَّ جَاءَ إِنْسَانٌ يَقُولُ لَهُ: أَنَا أَرْسَلْتُ لَكَ بِطَرِيقَةٍ غَرِيبَةٍ؛ فَهَلْ وَصَلَ لَكَ؟ فَيَقُولُ: لَا؛ لَمْ يَصِلْنِي.

فَلَوْ أَنْكَرَ: لَا يُوجَدُ عَلَيْهِ شُهُودٌ، وَالْمُدَّعِي لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُثَبَّتَ، لَكِنَّ الْإِيمَانَ يَأْتِي بِالْأَعَاجِبِ.

(١) رواه البخاري (٢١٦٩) عن أبي هريرة - بصيغة التعليق -.

وإنما ذكره شيخنا - رحمه الله - بالمعنى - كما سلف -.

وهذه من الأعاجيب، فالقصة بين الدائن والمدين عجيبتان.

نحن يجب أن نعتبر بذلك حتى نتقي الله - عز وجل -.

وأما الحديث الثاني: ففي «صحيح مسلم»^(١) -؛ قال ﷺ: «بينما رجل ممن كان قبلكم يمشي في فلاة من الأرض إذ سمع صوتاً من السحاب يقول: اسق أرض فلان...».

صوت من السحاب - كما يتكلم البشر - على وجه الأرض، هناك شخص يتكلم بلغة البشر، لكن في السماء: يا سحاب! اسق أرض فلان ابن فلان.

كان يمشي - مثلاً - شرقاً فأصبح جنوباً، فمشى الذي في الأرض مع السحاب، فإذا به يرى السحاب يفرغ مشحونه من المطر في حديقة يطل عليها، فإذا به يرى رجلاً يعمل بها في أرضه وحديقته، فيأتي إليه ويسلم عليه، ينظر إليه صاحب الحديقة، فيراه رجلاً غريباً، ليس من أهل تلك القرية! وتعلمون القرى - قديماً - لم تكن بهذا السعة وعدد النفوس التي لا يمكن الإنسان أن يتعرف حتى إلى أقاربه لكثرة العدد - فضلاً عن أبعده -، فكانت القرية معدودة العدد، والوجه معروف، فلما رأى الرجل قال له: كأنك رجل غريب؟ قال: نعم، قال: فما الذي جاء بك؟ قال: أنا كنت أمشي، فسمعت صوتاً من السحاب يقول في السحاب: اسق أرض فلان، فأتيت، فإذا السحاب يفرغ مخزونه من المطر في أرضك، فم هذا الأمر - بربك -؟

(١) (برقم: ٢٩٨٤)، وتتمه سياق القصة بالمعنى - أيضاً -.

هَذَا هُوَ شَأْنُ الصَّالِحِينَ، لَيْسَ عِنْدَهُمُ الْعُنْجُهِةُ وَالْكِبْرُ، يَقُولُ: وَاللَّهِ أَنَا لَا أَدْرِي، أَنَا رَجُلٌ عَادِيٌّ، لَكِنْ عِنْدِي هَذِهِ الْأَرْضُ، فَأَزْرَعُهَا، وَأُحْدِمُهَا، ثُمَّ أَحْصِدُهَا، فَأَجْعَلُ نَاتِجَهَا ثَلَاثَةَ أَثْلَاثٍ: ثُلُثٌ أُعِيدُهُ إِلَى الْأَرْضِ، وَثُلُثٌ أَنْفِقُهُ عَلَى نَفْسِي وَأَهْلِي، وَثُلُثٌ أَتَصَدَّقُ بِهِ عَلَى الْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: هُوَ هَذَا.

ماذا نريدُ بأفضلٍ مِنْ هَذَا؟!!

فَانظُرُوا -الآن- كَيْفَ أَنَّ رَبَّ السَّمَاءِ سَخَّرَ الْبَحْرَ لِلرَّجُلِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَبُّ الْبَحْرِ سَخَّرَ السَّمَاءَ لِلرَّجُلِ الْآخِرِ، مَا الْجَامِعُ فِي هَذَا التَّسْخِيرِ -كُلَّهُ-؟!!

﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا . وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [الطلاق: ٢-٣]، فَسَأَلِ اللَّهَ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- أَنْ يَجْعَلَنَا مِنَ الْمُتَّقِينَ، الْعَامِلِينَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

٥٦- من قضايا (الحزبية) :

السؤال : أَحَدُ طَلَبَةِ الْعِلْمِ الْمُتَحَمِّسِينَ لِقَضِيَّةِ الْعَمَلِ الْجَمَاعِيِّ -بِالصُّورَةِ الْحِزْبِيَّةِ الْمُعَاصِرَةِ- كَتَبَ فِي بَعْضِ مَقَالَاتِهِ: أَنَّ مِثْلَ هَذِهِ الْأُمُورِ أُمُورٌ إِدَارِيَّةٌ، وَهِيَ بَدَهِيَّاتٌ، لَيْسَتْ بِحَاجَةٍ إِلَى دَلِيلٍ مِنْ كِتَابٍ أَوْ مِنْ سُنَّةٍ! فَمَا الْقَوْلُ فِي هَذَا الْكَلَامِ -شَيْخَنَا-، وَالرَّدُّ عَلَيْهِ؟

أجواب : مَا الَّذِي لَيْسَ بِحَاجَةٍ إِلَى دَلِيلٍ؟

قلت : يَعْنِي الْأُمُورَ التَّنْظِيمِيَّةَ وَالْإِدَارِيَّةَ فِي الْعَمَلِ الْإِسْلَامِيِّ.

الشيخ : نَحْنُ نَقُولُ بِقَوْلِهِ، لَكِنْ نَشْتَرِطُ أَنْ لَا يُخَالَفَ.

قلت : أي: من جهة الواقع -شيخنا-؟!...

الشيخ : نَرُدُّ عَلَى كَلَامِهِ أَوَّلًا، وَفِيهَا بَعْدُ نُعَالِجُ الْوَاقِعَ؛ فَأَقُولُ:

نَحْنُ لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَقُولَ: لَا، هَذِهِ مِنَ الْأُمُورِ الْإِدَارِيَّةِ التَّنْظِيمِيَّةِ، فَكُلُّ مَسْأَلَةٍ تَحْتَاجُ إِلَى دَلِيلٍ.

وَلَكِنْ نَشْتَرِطُ شَرْطًا: أَنْ تَكُونَ عَاقِبَةُ هَذِهِ الْأُمُورِ لَا تُخَالِفُ الشَّرِيعَةَ^(١).

٥٧- حول مصطلح (التكثُّل) :

السؤال : خِلالَ جَوَابِكُمْ -شَيْخَنَا- فِي السُّؤَالِ الْمَاضِي وَرَدَ فِي كَلَامِكُمْ لَفْظَةُ (التَّكْتُلِ) أَكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ، فَحَبِّدَا لَوْ أَوْضَحْتَ لَنَا لَفْظَةَ (التَّكْتُلِ) بِالْمَعْنَى الشَّرْعِيَّةِ، وَبِالْمَعْنَى الْعَصْرِيِّ؟

وَمَا الْجَائِزُ وَالْمَمْنُوعُ مِنْ خِلالِهِ -حَسَبَ الْمُعْطِيَاتِ الَّتِي نَعِيشُهَا نَحْنُ-، وَجَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا؟

اجواب : طَبَعًا نَحْنُ نُرِيدُ بِلَفْظَةِ (التَّكْتُلِ) مَا جَاءَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَبِخَاصَّةِ السُّنَّةِ فِي تَوْضِيحِ مَا كَانَ مُجْمَلًا فِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ -كَمَا هِيَ شَأْنُهَا دَائِمًا وَأَبَدًا-.

(١) وَالشَّرْعُ وَالْوَاقِعُ -مَعًا- يُؤَكِّدَانِ أَنَّ عَاقِبَةَ (جُلِّ) هَذِهِ الْأُمُورِ مُخَالَفَةٌ لِلشَّرِيعَةِ

-وَلِلْأَسْفِ الشَّدِيدِ-.

كثيْرًا مَا رَدَدْنَا عَلَى مَسَامِعِكُمْ قَوْلُهُ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بُيِّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

فَنَحْنُ نَعْنِي بِالتَّكْتُلِ خِلَافَ مَا يَعْنِيهِ غَيْرُنَا بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ، أَوْ بِمَا يُرَادُ مِنْهَا عِنْدَهُمْ مِنَ (التَّحْزُبِ).

لَا نُرِيدُ بِهَذَا التَّكْتُلِ إِلَّا تَجْمِيعَ الْمُسْلِمِينَ كُلَّهُمْ عَلَى طَرِيقَةِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣] والحديث الذي يَقُولُ: «يَدُ اللَّهِ عَلَى الْجَمَاعَةِ»^(١)، والحديث الآخر الذي جَاءَ فِيهِ: «فَإِنَّمَا يَأْكُلُ الذُّبُّ مِنَ الْغَنَمِ الْقَاصِيَةَ»^(٢).

فَنَحْنُ نُرِيدُ بِالتَّكْتُلِ: أَنْ يَتَعَاضُوا الْمُسْلِمُونَ عَلَى فَهْمِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَعَلَى تَطْبِيقِهِ فِي حُدُودِ اسْتِطَاعَتِهِمْ، وَلَا نُرِيدُ بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ مَا يُرَادُ مِنْ كَلِمَةِ (الْحِزْبِيَّةِ) فِي الْعَصْرِ الْحَاضِرِ؛ لِأَنَّ الْإِسْلَامَ يُجَارِبُ التَّفَرُّقَ الَّذِي يُنَافِي (التَّكْتُلَ)، وَلَكِنَّ (التَّكْتُلَ) يُنَافِي (التَّحْزُبَ) -أَيْضًا-؛ لِأَنَّ (التَّحْزُبَ) يَعْنِي التَّعَصُّبَ لِطَائِفَةٍ مِنَ الطَّوَائِفِ الْإِسْلَامِيَّةِ ضِدَّ الطَّوَائِفِ الْآخَرَى -وَلَوْ كَانُوا عَلَى حَقِّ فِيمَا هُمْ سَائِرُونَ فِيهِ-^(٣).

(١) «ظلال الجنة في تخريج كتاب السنة» (٨١).

(٢) تقدّم.

(٣) وفي كتابي «الدعوة إلى الله بين التجمّع الحزبي والتعاون الشرعي» مزيد بيان.

٥٨- ضوابط (المصلحة المرسلية) :

السؤال : كثر الكلام في هذا العصر حول مسألة (المصالح المرسلية)، وفيها اجتهادات كثيرة يطرحها بعض الناس؛ سواء أكانوا من أهل العلم -فضلاً عن غيرهم-.

ونريد من فضيلتكم أن تحدثونا بإيجاز عن ضوابط هذه المصلحة؟ ومن هم الذين يقررون بأن هذا الأمر -أو ذلك- يعد من المصالح المرسلية للمسلمين؟

الجواب : لا شك أن الذين يقررون أن هذا الشيء هو من المصالح المرسلية إنما هم أهل العلم.

وأهل العلم - مع الأسف الشديد - عددهم قليل جداً في العالم الإسلامي، إذا ما تذكرنا ما هو العلم؟

العلم: هو معرفة حكم من أحكام الشرع اعتماداً على كتاب الله، وعلى سنة رسول الله ﷺ؛ فمن كان من المثقفين عالماً بالكتاب والسنة، يجب أن يكون عالماً باللغة العربية التي لا سبيل لفهم الكتاب والسنة إلا بها، خلافاً للجيل الأول من المسلمين؛ ألا وهم أصحاب الرسول ﷺ، فأصحاب الرسول لم يكونوا بحاجة إلا أن يكونوا عالين بما في الكتاب، وعارفين بما تحدث به رسول الله (١)، أما نحن -اليوم- فنحتاج -بالإضافة إلى ما ذكرناه آنفاً- أن نكون عالين باللغة العربية - لا أقول: أن نكون عرباً!!- لسببين اثنين:

(١) لأنهم عايشوا الوحي، وشهدوا التنزيل -رضي الله عنهم-.

السَّبَبُ الْأَوَّلُ: أَنَّهُ مِنَ الْمُمْكِنِ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ عَرَبِيًّا - وَوِلَادَةً وَنَسَبًا - أَنْ يُصْبِحَ عَرَبِيًّا - لِسَانًا وَعِلْمًا - ، وَالتَّارِيخُ يُحَدِّثُ عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْأَعَاجِمِ الَّذِينَ بَلَّغُوا شَأْوًا عَظِيمًا فِي الْعِلْمِ بِالْإِسْلَامِ ، بَلْ وَفِيهِمْ مَنْ كَانُوا بَارِزِينَ بِعِلْمِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ ، وَهُمْ أَضْلَهُمْ مِنَ الْعَجَمِ .

وَشَيْءٌ آخَرٌ - يُقَابِلُ ذَلِكَ - : بِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْعَرَبِ - الْيَوْمَ - نَسُوا لُغَتَهُمْ ، فَمَا عَادُوا يَصْلُحُونَ أَنْ يَفْهَمُوا الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ بِسَلِيْقَتِهِمُ الْعَرَبِيَّةَ ، ذَلِكَ لِأَنَّهُ دَخَلَتِ الْعُجْمَةُ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ فِي كُلِّ الْبِلَادِ - فِي هَذِهِ الْبِلَادِ وَفِي غَيْرِهَا - .

نَتَكَلَّمُ بِالْحَدِيثِ الَّذِي يَتَكَلَّمُ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ فَلَا يَكَادُ يَفْهَمُهُ الْعَرَبُ الَّذِينَ يُلْقَى بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ ذَلِكَ الْحَدِيثُ النَّبَوِيُّ .

إِذَا؛ لَا بُدَّ الْيَوْمَ - حَتَّى لِلْعَرَبِ - أَنْ يَتَعَلَّمُوا لُغَتَهُمْ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ، وَمِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

هَذَا الشَّيْءُ الْأَوَّلُ - مِنْ ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ نَحْنُ بِحَاجَةٍ إِلَيْهَا الْيَوْمَ - .

الشَّيْءُ الثَّانِي: أَنْ نَعْرِفَ مَا يُسَمَّى بِـ (عِلْمِ أَصُولِ الْفِقْهِ)؛ لِأَنَّ هَذَا الْعِلْمَ - مَعَ الزَّمَنِ - أُحِيطَ بِهِ ، وَوُضِعَتْ لَهُ قَوَاعِدُ وَأَصُولٌ وَضَوَابِطُ ، وَسُجِّلتْ فِي الْكُتُبِ .

أَمَّا السَّلْفُ الْأَوَّلُ فَلَمْ يَكُونُوا بِحَاجَةٍ لِذَلِكَ - لِمَا ذَكَرْنَاهُ آنفًا - .

وَالشَّيْءُ الثَّلَاثُ - وَالْأَخِيرُ - : أَنَّنَا بِحَاجَةٍ أَنْ نَكُونَ عَلَى عِلْمٍ بِمَا يُسَمَّى بِـ (عِلْمِ مُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ) .

وعليه؛ ف:

العِلْمُ الْأَوَّلُ: عِلْمُ أَصُولِ الْفِقْهِ؛ يُسَاعِدُنَا عَلَى فَهْمِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَمَعْرِفَةِ مَا يُسَمَّى بِالنَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ، وَالْعَامِّ وَالْخَاصِّ، وَالْمُطْلَقِ وَالْمُقَيَّدِ - وغير ذلك -.

أَمَّا الْعِلْمُ الثَّانِي: عِلْمٌ مُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ؛ وَهَذَا الْعِلْمُ لَمْ يَكُنِ الْعُلَمَاءُ الْأَوَّلُونَ بِحَاجَةٍ إِلَيْهِ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا مُسْتَعِينِينَ عَنِ الْوَسَائِطِ الَّتِي نَحْنُ لَا بُدَّ لَنَا مِنْهَا.

وَأَعْنِي بِالْوَسَائِطِ: الْأَسَانِيدَ؛ أَي: أَسَانِيدَ الْأَحَادِيثِ وَنَقْلَةَ الْأَخْبَارِ الَّذِينَ نَقَلُوا لَنَا أَحَادِيثَ الرَّسُولِ ﷺ مِنَ الصَّحَابَةِ وَمَا دُونَهُمْ.

هَذَانِ الْعِلْمَانِ مَنْ لَمْ يُتَقِنْهُمَا لَمْ يَكُنْ عَالِمًا.

أَمَّا فِي الزَّمَنِ الْأَوَّلِ: مَنْ كَانَ عَالِمًا بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فَهَذَا هُوَ الْفَقِيهُ.

أَمَّا الْيَوْمَ: فَلَا بُدَّ أَنْ يَنْضَمَّ إِلَى ذَلِكَ مَا ذَكَرْنَاهُ آفَاءً، وَهِيَ ثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ:

الْمَعْرِفَةُ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ.

وَالْعِلْمُ بِأَصُولِ الْفِقْهِ.

وَأَصُولُ الْحَدِيثِ - الَّذِي يُسَمَّى بـ(عِلْمِ الْمُصْطَلَحِ) -.

كَثِيرًا مَا يَرِدُ حَدِيثٌ يَقْرَوُهُ إِنْسَانٌ مُبْتَدِئٌ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ، فَيَقْفُ عِنْدَهُ، وَيَفْهَمُهُ فَهْمًا صَاحِحًا، وَلَكِنْ لَا يَعْلَمُ مَنْ عِلْمِ أَصُولِ الْفِقْهِ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ قَدْ يَكُونُ مَنْسُوخًا! وَقَدْ يَكُونُ مِنَ الْعَامِّ الْمُخَصَّصِ! أَوِ الْمُطْلَقِ الْمُقَيَّدِ!

أَوْ قَدْ يَفْهَمُ الْحَدِيثَ فَهَمًّا صَحِيحًا، لَكِنْ هُوَ لَا يَدْرِي أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ لَا يَصِحُّ - عَلَى ضَوْءِ أَصُولِ عِلْمِ مُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ - .

وَنَرَى - فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ - الدَّكَاتِرَةَ الْمُتَخَرِّجِينَ مِنَ الْجَامِعَاتِ الْمَعْرُوفَةِ فِي الْعَصْرِ الْحَاضِرِ: أَنَّهُ لَا يُوجَدُ مِنْهُمْ عَالِمٌ تَخَرَّجَ مِنْ إِحْدَى هَذِهِ الْجَامِعَاتِ، فَاتَّقَنَ عِلْمَ الْحَدِيثِ، عَلَى الْأَقْلَى قَدْ يَكُونُ أَتَقَنَ عِلْمَ أَصُولِ الْفِقْهِ، لَكِنْ لَا يُوجَدُ - وَلَوْ أَفْرَادٌ قَلِيلُونَ مِنَ الَّذِينَ تَخَرَّجُوا مِنَ الْجَامِعَاتِ - تَخَصَّصُوا بِمَعْرِفَةِ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ مِنَ الضَّعِيفِ.

إِذَا عَرَفْنَا مَنْ هُوَ الْعَالِمُ - الْيَوْمَ - عَرَفْنَا نَقِيضَهُ، وَعَرَفْنَا الْمَقْصُودَ حِينَئِذٍ مِنْ قَوْلِهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْزِعُ الْعِلْمَ أَنْتِزَاعًا مِنْ صُدُورِ الْعُلَمَاءِ، وَلَكِنَّهُ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا: اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَالًا، فَسُئِلُوا، فَأَفْتُوا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»^(١).

فَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَتَّخِذُهُمُ النَّاسُ عُلَمَاءَ - وَلَيْسُوا عُلَمَاءَ - يُسْتَفْتُونَ، فَيَفْتُونَ النَّاسَ، فَيَضِلُّونَ وَيُضِلُّونَ غَيْرَهُمْ؛ فَإِذَا عَرَفْنَا مَنْ هُوَ الْعَالِمُ؛ نَقُولُ: هَذَا الْجِنْسُ مِنَ الْعُلَمَاءِ هُوَ الَّذِي يَسْتَطِيعُ أَنْ يَحْكُمَ بِأَنَّ هَذِهِ مَصْلَحَةٌ مَرْسَلَةٌ أَمْ لَا^(٢).
مَا (الْمَصْلَحَةُ الْمُرْسَلَةُ):

هِيَ وَسِيلَةٌ مِنَ الْوَسَائِلِ تَحْدُثُ وَتُحَقِّقُ - أَوْ تُوَصِّلُ - إِلَى أَمْرٍ مَشْرُوعٍ، هَذَا

(١) رواه البخاري (١٠٠)، ومسلم (٢٦٧٣) عن عبد الله بن عمرو بن العاص.

(٢) كل ما سبق تأصيل علمي منهجي من شيخنا الإمام، قدّمه ليبي عليه جوابه، فرحمه الله

المَشْرُوعُ مَشْرُوعٌ بِالنَّصِّ، لَكِنِ الْوَسِيلَةُ مُحَدَّثَةٌ، فَهَلْ يَجُوزُ الْأَخْذُ بِهَا مَا دَامَ أَنَّهَا تُحَقِّقُ غَرَضًا مَشْرُوعًا؟

هَكَذَا يَبْدُو -لِأَوَّلِ وَهْلَةٍ- أَنَّ هَذَا الْغَرَضَ مَشْرُوعٌ، لَكِنِ الْوَسِيلَةُ لَمْ تَكُنْ مَوْجُودَةً -مِنْ قَبْلُ-، فَهَلْ يَجُوزُ الْأَخْذُ بِهَذِهِ الْوَسِيلَةِ مَا دَامَ أَنَّهَا تُوَصِّلُ إِلَى غَرَضٍ مَشْرُوعٍ؟

الجواب: قَدْ وَقَدْ! وَلَيْسَ دَائِمًا، وَإِنَّمَا الْمَسْأَلَةُ فِيهَا تَفْصِيلٌ لَا يُسْتَفَادُ إِلَّا مِنْ قَلِيلٍ جَدًّا مِنْ كُتُبِ الْعِلْمِ.

أَضْرِبُ لَكُمْ -الآن- وَسِيلَةً قَدْ تَكُونُ مُسْتَعْمَلَةً، وَهِيَ تَحَقِّقُ أَمْرًا مَشْرُوعًا، لَكِنُ هَلْ تَكُونُ هَذِهِ الْوَسِيلَةُ مَشْرُوعَةً أَمْ لَا؟

حِينَما نَطْرَحُ الْمِثَالَ سَتَعْلَمُونَ أَنَّ هَذَا الْمِثَالَ لَا يَجُوزُ الْأَخْذُ بِهِ، وَلَوْ أَنَّهُ يُحَقِّقُ أَمْرًا مَشْرُوعًا ابْتَلَيْتِ الْيَوْمَ بِهِ كَثِيرٌ مِنَ الْمَسَاجِدِ، بَلْ قَلَّمَا يَخْلُو مَسْجِدٌ مِنْ تَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ عَلَى الْحَيْطِ الَّذِي يُمَدُّ مِنَ الشَّرْقِ إِلَى الْغَرْبِ لِتَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ!

هَذِهِ وَسِيلَةٌ لَمْ تَكُنْ مِنْ قَبْلُ، لَمْ يَكُنْ فِي مَسَاجِدِ الْمُسْلِمِينَ طِيلَةَ الْقُرُونِ الْمَاضِيَةِ خُطُوطٌ تُكَنَّ النَّاسَ فِي الْمَسَاجِدِ مِنْ تَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ، فَتَسْوِيَةُ الصُّفُوفِ هَدَفٌ شَرْعِيٌّ^(١).

كَيْفَ لَا؟! وَنَعْلَمُ -جَمِيعًا- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُحُضُّ الْمُسْلِمِينَ عَلَى تَسْوِيَةِ

(١) لأخينا الشيخ حسين العوايشة رسالة مفردة في فضل «تسوية الصفوف».

الصُّفُوفِ، وَكَانَ يَقُولُ لَهُمْ -أَحْيَانًا-: «أَلَا تَصُفُّونَ كَمَا تَصُفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا؟»^(١).

وَكَانَ يَأْمُرُ بِذَلِكَ، وَيَقُولُ: «سَوُّوا صُفُوفَكُمْ؛ فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصُّفُوفِ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ»^(٢).

وَفِي رِوَايَةٍ: «مِنْ حُسْنِ الصَّلَاةِ»^(٣).

وَقَالَ: «لِتَسُونَنَّ صُفُوفَكُمْ، أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ»^(٤).

فَتَسْوِيَةُ الصُّفُوفِ - لَا شَكَّ - مَطْلَبٌ شَرْعِيٌّ.

هَذِهِ الْوَسِيلَةُ يُمَكِّنُ أَنْ يُدْخِلَهَا الْبَعْضُ -مِمَّنْ لَا يَعْلَمُونَ الْقَوْلَ الْفَصْلَ فِي الْمَصْلَحَةِ الْمُرْسَلَةِ، وَمَا يَجُوزُ مِنْهَا وَمَا لَا يَجُوزُ- يَقُولُ: هَذِهِ وَسِيلَةٌ لِمَصْلَحَةٍ شَرْعِيَّةٍ؛ فَهِيَ -إِذَا- مِنْ (الْمَصَالِحِ الْمُرْسَلَةِ)!!

نَقُولُ: لَا؛ لِمَاذَا؟

لَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ -الَّذِي كَانَ يَأْمُرُ بِتَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ، وَيُبَالِغُ فِيهَا- كَمَا سَمِعْتُمْ - لَمْ يَكُنْ يَتَّخِذُ وَسِيلَةً لِنُظْمِ تَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ، وَلَكِنَّهُ مَا كَانَ يَدْعُ الْأَمْرَ

(١) رواه مسلم (٤٣٠) عن جابر بن سمرة.

(٢) رواه مسلم (٤٣٣) عن أنس.

وعند البخاري (٦٩٠): «من إقامة الصلاة».

(٣) وهي عند البخاري (٦٨٩)، وعن مسلم (٤٣٥) عن أبي هريرة.

(٤) هو قطعة من الحديث التالي تخريجُه -مباشرة-.

هَمَلًا، بل كان يكتفي - فقط - أن يقول قولاً يُحذّرُ به من ذاك - تحذيراً شديداً -.

وكذلك سَلَفْنَا الصَّالِحِ الَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِ؛ كَانُوا يَتَّقُونَ بِهِ ﷺ بِالْأَمْرِ
بِتَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ، لَكِنْ يَا تَرَى أَلَمْ يَكُونُوا يُنْفِذُونَ مَا يُؤْمَرُونَ بِهِ؟

الجواب: نعم.

فَمَاذَا كَانَ يَفْعَلُ الرَّسُولُ ﷺ حِينَ يَأْمُرُهُمْ بِتَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ؟

هَذَا - كُلُّهُ - مُوَضَّحٌ فِي السُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ: يَقُولُ لِفُلَانٍ: تَقَدَّمَ، وَلِفُلَانٍ:
تَأَخَّرَ، وَهَكَذَا... حَتَّى كَانَهُ يُسَوِّي الْقِدَاحَ^(١)، فَإِذَا مَا انْتَهَى مِنْ تَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ،
قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ.

فَلَمَّا كَثُرَ النَّاسُ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ، وَبِالتَّالِي كَثُرَتِ الْحُرُوبُ؛ جَعَلَ الْخَلِيفَةُ
الرَّاشِدُ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - رَجُلًا يَأْمُرُهُ بِأَنْ يُسَوِّي الصُّفُوفَ، وَأَنْ
يَتَخَلَّلَ بَيْنَهَا، فَإِذَا مَا رَأَى الصُّفُوفَ قَدِ اسْتَوَتْ أَعْلَنَ، فَكَبَّرَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ^(٢).

كَانَ بِإِمْكَانِ الرَّسُولِ ﷺ - الَّذِي كَانَ يَقُولُ لِهَذَا: تَقَدَّمَ، وَلِذَاكَ: تَأَخَّرَ - أَنْ
يَمُدَّ خَيْطًا!! لَكِنَّهُ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ﷺ.

(١) كما في «صحيح مسلم» (٤٣٦) عن النعمان بن بشير.

(و) (تسوية القِدَاح): هي تقويم خشب السهام حتى يستوي ويعتدل.

(٢) رواه مالك في «الموطأ» (٢٣٤)، والشافعي في «مسنده» (٢٩٣)، وعبد الرزاق في

«المصنّف» (٢٤٤٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥٦٢٦) بسند صحيح.

إِذَا؛ هُنَا يَأْتِي مَا يُمَكِّنُنَا اعْتِبَارُهُ قَاعِدَةً تَمْنَعُنَا مِنَ اتِّخَاذِ وَسِيلَةٍ حَدَّثَتْ، وَنَدَّعِي
أَنَّهَا مِنْ (المَصَالِحِ الْمُرْسَلَةِ) الَّتِي تُحَقِّقُ مَصْلَحَةَ شَرْعِيَّةً!! فَنَقُولُ:

أَيُّ سَبَبٍ كَانَ الْمُقْتَضِي لِلْأَخْذِ بِهِ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، لَكِنَّهُ لَمْ يُفْعَلْ: فَلَا يَجُوزُ
لِلْمُسْلِمِينَ أَنْ يَأْخُذُوا بِهِ كَوَسِيلَةٍ؛ بَدْعُوهُنَّ أَنَّهُنَّ تُحَقِّقُ غَرَضًا شَرْعِيًّا!! لِأَنَّهَا نَقُولُ:
إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُفْعَلْ ذَلِكَ.

وَقَدْ أَتَيْتُكُمْ بِمِثَالٍ مِنْ وَاقِعِ حَيَاتِنَا، وَنَعُودُ -الآن- إِلَى شَيْءٍ لَمْ يَقَعْ بَعْضُهُ،
وَوَقَعَ بَعْضُهُ:

لَقَدْ جَاءَ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»^(١): أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعِيدَيْنِ بِالْمُصَلَّى
دُونَ أَذَانٍ وَدُونَ إِقَامَةٍ، لِمَاذَا؟

هَكَذَا كَانَ الْأَمْرُ فِي عَهْدِهِ ﷺ، لَيْسَ هَذَا - أَيُّ: عَدَمُ شَرْعِيَّةِ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ
فِي صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ - فَقَطْ، بَلْ وَفِي صَلَوَاتٍ أُخْرَى يَبْدُو - بَادِي الرَّأْيِ - أَنَّ
التَّأْذِينَ وَالْإِقَامَةَ فِيهَا يُحَقِّقُ هَدَفًا مَشْرُوعًا - مِثْلَ صَلَاةِ الْاسْتِسْقَاءِ - مَثَلًا؛
فَلِمَاذَا لَا يُؤَدَّنُ لَهَا - وَهِيَ لَيْسَ لَهَا وَقْتُ - حَتَّى يَنْتَبِهَ النَّاسُ مِثْلَ مَا يَنْتَبِهُونَ
لِصَلَاةِ الْعِيدِ؟!

لمعرفتهم أَنَّ صَلَاةَ الْعِيدِ تَكُونُ بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَارْتِفَاعِهَا.

(١) (برقم: ٨٨٧) عن جابر بن سَمُرَةَ.

ونحوه في «صحيح البخاري» (٤٩٥١) عن ابن عباس.

لَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا كَانَ يُصَلِّي صَلَاةَ الْاِسْتِسْقَاءِ لَمْ يُؤَذِّنْ لَهَا.

وَأَعْرَبُ مِنْ ذَلِكَ: صَلَاةُ الْكُسُوفِ؛ فَحِينَهَا تَنْكَسِفُ الشَّمْسُ، يَكُونُ النَّاسُ فِي غَفْلَتِهِمْ لَا هِينَ فِي عَمَلِهِمْ وَتِجَارَتِهِمْ وَفِي وَظَائِفِهِمْ.

وَكذَلِكَ؛ مَا شَرَعَ هَذِهِ الصَّلَاةَ أَذَانٌ وَإِقَامَةٌ.

وَكذَلِكَ -أَعْجَبُ الْعَجَبِ-: صَلَاةُ خُسُوفِ الْقَمَرِ، حَيْثُ يَنْخَسِفُ فِي اللَّيْلِ، وَقَدْ يَنْخَسِفُ فِي نِصْفِ اللَّيْلِ، وَالنَّاسُ غَارِقُونَ فِي النَّوْمِ، فَهَلْ يَجُوزُ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَسُنَّ لِلنَّاسِ أَذَانًا هَذِهِ الصَّلَاةِ، مَعَ أَنَّ الْأَمْرَ وَاضِحٌ جِدًّا أَنَّهُ يُوقِظُ النَّاسَ مِنْ نَوْمِهِمْ، وَيُنَبِّهُهُمْ مِنْ غَفْلَتِهِمْ؛ فَلِذَلِكَ مَصْلَحَةٌ شَرْعِيَّةٌ؟

الجواب: لا؛ لِأَنَّ الْمُقْتَضِيَ لِلْأَخِذِ بِهَذِهِ الْوَسِيلَةِ -وهي الْأَذَانُ وَالْإِقَامَةُ فِي هَذِهِ الصَّلَاةِ الَّتِي لَمْ يُؤَذِّنْ لَهَا الرَّسُولُ- كَانَ مَوْجُودًا فِي عَهْدِهِ ﷺ، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يَسُنَّ ذَلِكَ لِلنَّاسِ.

فَلَا يَجُوزُ لَنَا -أَيْضًا- أَنْ نَتَّخِذَ ذَلِكَ مِنْ بَابِ (المَصْلَحَةِ الْمُرْسَلَةِ).

الآن نَأْتِي إِلَى مَصْلَحَةٍ تُحَقِّقُ هَدَفًا شَرْعِيًّا، لَكِنِّهَا -أَيْضًا- كِمِثَالِ الْحَيْطِ الَّذِي حَدَّثَ لَتَسْوِيَةِ الصَّفُوفِ، وَالْمَسْأَلَةُ لَهَا عِلَاقَةٌ بِالدَّوْلَةِ، وَهَذَا أَمْرٌ مَهْمٌ جِدًّا أَنْ نَعْرِفَ: هَلْ هَذَا مَشْرُوعٌ أَمْ لَا؟

مَصْلَحَةُ (الضَّرَائِبِ) وَفَرَضِهَا عَلَى النَّاسِ، الْهَدَفُ مِنْهَا وَاضِحٌ جِدًّا: مُسَاعَدَةُ الدَّوْلَةِ لِتَقْوَمَ بِشُؤُونِ الْأُمَّةِ، فَإِذَا؛ هَذَا غَرَضٌ مَشْرُوعٌ، وَلَكِنْ؛ هَلْ يَجُوزُ

الْأَخْذُ بِهَذِهِ الْوَسِيلَةِ مِنْ أَجْلِ أَنْ تَكُونَ الدَّوْلَةُ غَنِيَّةً، وَتَتَمَكَّنَ مِنَ الْقِيَامِ بِمَصَالِحِ الْأُمَّةِ؟

الجواب: لا يجوز، ويجوز أحياناً.

وإليكم التفصيل:

لا يجوز؛ لأنَّ الدَّوْلَةَ الَّتِي تَفْرِضُ الضَّرَائِبَ لِتَمَلَأَ خَزِينَتَهَا بِالْمَالِ - وَهِيَ بِلَا شَكٍّ تَحْتَاجُ إِلَى هَذَا الْمَالِ - خَالَفَتْ سَبِيلَ الرَّسُولِ فِي جَلْبِ الْأَمْوَالِ.

وَنَحْنُ نَعْلَمُ - جَمِيعًا - أَنَّ الْإِسْلَامَ شَرَعٌ لِلدَّوْلَةِ الْمُسْلِمَةِ وَسَائِلٌ لِتَكُونَ خَزِينَتُهَا دَائِمًا مُمْتَلِئَةً بِالْمَالِ؛ لِتَقُومَ وَتُحَقِّقَ مَصَالِحَ الْأُمَّةِ الْمُسْلِمَةِ، وَمِنْهَا دَفْعُ غَائِرَةِ الْعَدُوِّ فِيهَا إِذَا هَاجَمَ جَانِبًا مِنْ جَوَانِبِ الْإِسْلَامِ.

فَلَا بُدَّ - وَالْحَالَةُ هَذِهِ - مِنْ أَنْ يَكُونَ فِي خَزِينَةِ الدَّوْلَةِ أَمْوَالٌ، فَمَا السُّبُلُ الَّتِي شَرَعَهَا الشَّارِعُ الْحَكِيمُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ الْكَرِيمِ؟!

أَوَّلُ ذَلِكَ: الزَّكَاةُ؛ كَمَا قَالَ - تَعَالَى -: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ

بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣].

الْأَمْوَالُ الَّتِي يُفْرَضُ عَلَيْهَا الزَّكَاةُ تَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ:

قِسْمٌ لَمْ يَكْلَفِ الشَّارِعُ الْحَكِيمُ الدَّوْلَةَ بِتَحْصِيلِهَا أَوْ جَمْعِهَا، وَهِيَ النِّقْدَانِ: الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ.

وَزَكَاةُ هَذَيْنِ النِّقْدَيْنِ يَعُودُ إِخْرَاجُهُمَا إِلَى الْمُكَلَّفِينَ، وَلَا يَجِبُ - بَلْ لَا يَجُوزُ -

للدَّوْلَةِ أَنْ تُفَاتِشَ وَتُحَقِّقَ فِي أَمْوَالِ الْأَغْنِيَاءِ، وَتَطَّلِعَ عَلَى دَخَائِلِ مَا عِنْدَهُمْ مِنْ الْأُلُوفِ أَوْ الْمَلَايِينِ مِنَ الْأَمْوَالِ لِكَيْ تَأْخُذَ مِنْهُمْ زَكَاتَهَا، مَا دَامَتِ الْأَمْوَالُ هِيَ مِنَ النَّقْدِيِّينَ.

القِسْمُ الثَّانِي: وَكَلَّ الشَّارِعُ الْحَكِيمُ أَمْرَ جِبَايَتِهَا لِلدَّوْلَةِ، وَهِيَ زَكَاةُ الْمَوَاشِي، وَالْحَبُوبِ وَالشَّامِرِ^(١) - عَلَى تَفْصِيلٍ مَعْرُوفٍ فِي كُتُبِ الْفِقْهِ -.

فَالآنَ؛ مَاذَا تَفْعَلُ أَكْثَرُ الدُّوَلِ الْإِسْلَامِيَّةِ^(٢)؟

لَقَدْ أَهْدَرَتْ طَرِيقَةَ جَمْعِ الْأَمْوَالِ وَوَضَعَهَا فِي خَزِينَةِ الدَّوْلَةِ عَلَى الطَّرِيقَةِ الْمَشْرُوعَةِ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَطَرِيقَةِ الْمُسْلِمِينَ.

وَلِذَلِكَ؛ فَالدَّوْلَةُ لَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تَعِيشَ - بِطَبِيعَةِ الْحَالِ - دُونَ مَالٍ، وَمَا دَامَ أَنَّهَا لَا تَجْمَعُ الْأَمْوَالَ بِالطَّرِيقِ الَّذِي شَرَعَهُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ -؛ فَهِيَ إِذَا سَتَضَطَّرُّ أَنْ تَسْتَعِيزَ وَتَسْتَبْدِلَ الطَّرِيقَ الْمَشْرُوعَ بِطَرِيقٍ غَيْرِ مَشْرُوعٍ! وَهِيَ ضَرْبُ الضَّرَائِبِ!

وَهَذِهِ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي تُحَقِّقُ مَصْلَحَةَ الدَّوْلَةِ، وَلَكِنْ عَلَى طَرِيقَةِ مُخَالَفَةِ لَطَرِيقَةِ الرَّسُولِ ﷺ.

فَحَقٌّ فِي هَؤُلَاءِ - الَّذِينَ تَرَكُوا الطَّرِيقَ الْمَشْرُوعَ الْمَعْرُوفَ عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ

(١) وزكاة الأموال - أيضاً - ولا دليل يُفَرِّقُ -.

(٢) وللأسف الشديد!!

- قاطبةً - في جلبِ الأموالِ لخزينةِ الدولةِ إلى طريقٍ غيرِ مشروعٍ - أقول: حَقَّ فيهمُ تنزيلُ قولِهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - لليهودِ الَّذِينَ نَزَعُمُ نَحْنُ أَنَّنَا نُرِيدُ مُحَارَبَتَهُمْ، ثُمَّ نَفْعَلُ فِعْلَهُمْ!! مَاذَا فَعَلُوا؟

لَمْ يَقْنَعُوا بِالْمَنِّ وَالسَّلْوَى، بَلْ طَلَبُوا مِنَ اللَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - أَنْ يَرْزُقَهُمُ الثُّومَ وَالبَصَلَ - كما جاء في القرآنِ الكريمِ -، فَقَالَ رَبُّ الْعَالَمِينَ: ﴿أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَى بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ﴾ [البقرة: ٦١].

وهكذا نحن؛ حينما نعرض عن هدي الرسول ﷺ في جمع الأموال لخزينة الدولة يضطر هؤلاء الحكام أن يجمعوا الأموال بطريقة أخرى تخالف طريقة الرسول ﷺ، وهي فرض الضرائب.

هذه الطريقة تليق بأمة لا شريعة لها، ولا كتاب لها، وهم الكفار من اليهود والنصارى.

صحيح هم - في الأصل - أهل كتاب، لكن كتابهم - في أصله - لم يكن كتاباً يصلح للعمل به إلى قيام الساعة؛ لأن الله - عز وجل - حينما أنزل تلك الكتب قبل القرآن الكريم؛ أنزلها ليحكم بها في زمن معين، وفي بلاد معينة.

فلو أراد اليهود والنصارى - اليوم - أن يستبدلوا الضرائب بالطريقة التي عندهم لا يجدونها؛ لسببين اثنين:

السبب الأول: ما ذكرته - آنفاً -.

السَّبَبُ الثَّانِي: أَنَّ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ لَيْسَ فِيهِمَا مِنَ التَّشَارِيحِ الَّتِي تُحَقِّقُ
أَهْدَافَ الْأُمَّةِ فِي هَذَا الزَّمَانِ، كَمَا هُوَ مَوْجُودٌ فِي الْإِسْلَامِ، فَلِذَلِكَ النَّصَارَى
وَالْيَهُودُ - بِحُكْمِ كَوْنِهِمْ لَا شَرِيعَةَ عِنْدَهُمْ وَلَا نِظَامَ لِيَجْمَعَ لَهُمُ الْأَمْوَالُ لِلدَّوْلَةِ -
نَرَاهُمْ يَضْطَرُّونَ إِلَى أَنْ يَفْرِضُوا عَلَى شُعُوبِهِمْ تِلْكَ الضَّرَائِبَ.

أَمَّا الْمُسْلِمُونَ؛ فَقَدْ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - بِنِظَامٍ لَا مِثِيلَ لَهُ فِي الْعَالَمِ؛ حَتَّى
لَقَدْ أُلْفَتْ كُتُبٌ فِي الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ اسْمُهَا: «كِتَابُ الْأَمْوَالِ»^(١)؛ نَعَمْ كُتُبٌ
خَاصَّةٌ فِي طَرِيقَةِ جَمْعِ الْأَمْوَالِ لِخَزِينَةِ الدَّوْلَةِ.

وَهَذَا لَيْسَ عَجِيبًا أَنْ يَنْفَرِدَ بِهِ الْإِسْلَامُ؛ لِأَنَّ الْأَمْرَ كَمَا قَالَ ﷺ: «مَا تَرَكْتُ
شَيْئًا يُقَرِّبُكُمْ إِلَى اللَّهِ إِلَّا وَأَمَرْتُكُمْ بِهِ»^(٢).

فَحِينَئِذٍ تَتَبَّنَى بَعْضُ الدُّوَلِ الْعَرَبِيَّةِ نِظَامَ فَرَضِ الضَّرَائِبِ؛ فَإِنَّهُمْ يُقَلِّدُونَ
الشُّعُوبَ الْكَافِرَةَ - الْفَقِيرَةَ فِي تَشْرِيعِهَا -؛ حَيْثُ إِنَّهَا لَا شَرِيعَةَ لَدَيْهَا، فَهَوْلَاءُ
يَلِيقُ بِهِمْ أَنْ يَفْرِضُوا نِظَامًا كَهَذَا؛ وَهُوَ نِظَامُ الضَّرَائِبِ.

أَمَّا الْمُسْلِمُونَ؛ فَقَدْ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - بِمَا فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مِنْ وَسَائِلِ
تُحَقِّقُ مَصْلَحَةَ الشَّرْعِ - أَوْلَى -، وَبِالتَّالِي: مَصْلَحَةَ الدَّوْلَةِ - ثَانِيًا -.

(١) منها: حُمَيْدُ بْنُ زَنْجَوِيهِ، وَأَبِي عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ.

وقبلها: أَبُو يَوْسُفَ الْقَاضِي - صَاحِبُ أَبِي حَنِيفَةَ - فِي كِتَابِهِ «الْخُرَاجُ».
وكلُّها مطبوعة.

(٢) «حُجَّةُ النَّبِيِّ ﷺ» (ص ١٠٣)، و«التَّوَسُّلُ» (ص ١١٨).

لِذَلِكَ؛ لَا يَجُوزُ فَرَضُ الضَّرَائِبِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فِي الْوَقْتِ الَّذِي يُهْمَلُ فِيهِ الْحُكَّامُ تَطْبِيقَ نِظَامِ جَلْبِ الْأَمْوَالِ بِالطَّرِيقِ الْمَشْرُوعَةِ.

وَقَدْ قُلْتُ أَوَّلَ الْجَوَابِ: إِنَّ فَرَضَ الضَّرَائِبِ لَا يَجُوزُ، وَقَدْ يَجُوزُ!!

فَالآنَ؛ ظَهَرَ الطَّرْفُ الْأَوَّلُ مِنَ الْجَوَابِ بِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ؛ لِأَنَّهُ يَصْدُقُ - كَمَا قُلْنَا آنفًا - عَلَى هَؤُلَاءِ الَّذِينَ هَجَرُوا تَطْبِيقَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ إِلَى فَرَضِ الضَّرَائِبِ قَوْلُهُ - تَعَالَى -: ﴿أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَى بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ﴾ [البقرة: ٦١].

أَمَّا أَنَّهُ يَجُوزُ؛ فَأَحْيَانًا، وَلَكِنْ؛ لَا يَكُونُ ذَلِكَ نِظَامًا مُسْتَمِرًّا؛ كَأَن يُفَاجَأَ الْمُسْلِمُونَ بِحَالَةٍ طَارِئَةٍ - مَثَلًا -: يُغْزَى الْمُسْلِمُونَ فِي عَقْرِ دَارِهِمْ مِنْ بَعْضِ الْكُفَّارِ، وَالْمَالُ الْمُتَوَفَّرُ بِالطَّرِيقَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ - الَّتِي أَشْرْنَا إِلَيْهَا آنفًا وَالْمُتَوَفَّرُ فِي خَزِينَةِ الدَّوْلَةِ - لَا يَكْفِي لِرَدِّ غَائِرَةِ الْعَدُوِّ، أَوْ مَثَلًا - لَا قَدَرَ اللَّهُ - أَصَابَ الْبِلَادَ قَحْطٌ، وَتَعَرَّضَ بِسَبَبِ هَذَا الْقَحْطِ كَثِيرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لِلتَّعَرُّضِ لِلْمَوْتِ جُوعًا، وَمَا يُوجَدُ فِي خَزِينَةِ الدَّوْلَةِ مِنَ الْأَمْوَالِ لَا يَكْفِي لِإِغَاثَةِ هَؤُلَاءِ النَّاسِ، فَتَفْرِضُ الدَّوْلَةُ - وَالْحَالَةُ هَذِهِ - ضَرْبَةً مُؤَقَّتَةً.

وَلَا يَصِحُّ أَنْ تَكُونَ ضَرْبَةً أَبَدِيَّةً مُسْتَمِرَّةً؛ وَلَكِنْ: إِلَى أَنْ تَزُولَ هَذِهِ الْمُصِيبَةُ الَّتِي نَزَلَتْ بِالْمُسْلِمِينَ.

هَذِهِ مَصْلَحَةٌ تُحَقَّقُ بِوَسِيلَةٍ جَدِيدَةٍ؛ لِأَنَّنَا نَحْنُ لَمْ نُقْصِرْ فِي اتِّخَاذِ الْوَسَائِلِ الْمَشْرُوعَةِ.

مِنْ هُنَا نَتَوَصَّلُ إِلَى مَا ذَكَرَهُ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: أَنَّ السَّبَبَ الَّذِي حَدَثَ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَيُحَقِّقُ مَصْلَحَةً شَرْعِيَّةً يَجِبُ أَنْ نَدْرُسَ هَذَا السَّبَبَ، هَلْ هُوَ سَبَبٌ لَيْسَ بِسَبَبٍ تَقْصِيرِنَا فِي تَطْبِيقِ شَرِيعَةِ رَبِّنَا؟

فَإِنْ كَانَ تَقْصِيرِنَا هُوَ السَّبَبُ فِي الْأَخْذِ بِهَذِهِ الْوَسِيلَةِ، فَلَا يَجُوزُ الْأَخْذُ بِهَا؛ لِأَنَّ الشَّرْعَ يَقُولُ لَنَا: عُودُوا إِلَى مَا شَرَعْتُ لَكُمْ مِنَ الْوَسَائِلِ، فَتَسْتَغْنُوا - بَعْدَ ذَلِكَ - عَنْ تَشْرِيعَاتٍ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ^(١).

أَمَّا إِذَا كَانَ الْوَاقِعُ الَّذِي يَفْرِضُ عَلَيْنَا أَنْ نَتَّخِذَ وَسِيلَةً لَمْ يَكُنْ مِنْ قَبْلُ - وَلَسْنَا نَحْنُ السَّبَبُ فِيهِ - كَمَا ضَرَبْنَا لَكُمْ مَثَلَهُ هُجُومِ الْكَافِرِ عَلَى بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ، أَوْ نُزُولِ مَثَلِ قَحْطِ أَوْ بَلَاءِ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ لَمْ يُوَجَدْ فِي خَزِينَةِ الدَّوْلَةِ مَا يَكْفِي لِدَفْعِ هَذِهِ الْمَفْسَدَةِ -: فَحِينَئِذٍ يَجُوزُ لِلْحَاكِمِ الْمُسْلِمِ أَنْ يَفْرِضَ ضَرْبَةً مُعَيَّنَةً، مَعَ مُلَاحَظَةِ الْعَدْلِ فِي تَطْبِيقِ هَذِهِ الضَّرَائِبِ.

وَلَا تَكُونُ - أَيْضاً - كَهَذِهِ النُّظُمِ الَّتِي لَا تَفَرِّقُ بَيْنَ غَنِيِّ وَفَقِيرٍ، فَكُلُّ مَنْ عِنْدَهُ دَارٌ - مَثَلًا - لَا بُدَّ أَنْ يَدْفَعَ ضَرْبَةً سَنَوِيَّةً مُسْتَمِرَّةً دَائِمًا وَأَبَدًا!

هَذِهِ الضَّرَائِبُ - كَمَا قُلْنَا أَيْضًا - لَنْ يَكُونَ حُكَّامُ الْمُسْلِمِينَ بِحَاجَةٍ إِلَيْهَا إِذَا جَمَعُوا أَمْوَالَ الزَّكَاةِ، وَالتَّرِكَاتِ الَّتِي لَا وَارِثَ لَهَا، وَالْوَصَايَا، وَالْأَوْقَافَ... إلخ، وَوَضِعَتْ فِي خَزِينَةِ الدَّوْلَةِ، وَلَا سَتَغْنَتْ بِذَلِكَ عَنْ جَعْلِ نِظَامِ اسْمُهُ: نِظَامُ الضَّرَائِبِ.

(١) وهذا المبحث الدقيق - جدًا - فصله شيخ الإسلام ابن تيمية في «اقتضاء الصراط

المستقيم» (٢ / ٥٩٤)، وحررته في كتابي «علم أصول البدع» (ص ٢٢٥).

فإِذَا - بِاخْتِصَارٍ - نَقُولُ: الوَسِيلَةُ الَّتِي يُرَادُ تَحْقِيقُ مَصْلَحَةٍ بِهَا:

إِمَّا أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الوَسِيلَةُ قَائِمَةً فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ؛ فَلَمْ يَأْخُذْ بِهَا: فَلَا يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَأْخُذَ بِهَا.

وَالْحَالَةُ الثَّانِيَةُ: أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الوَسِيلَةُ غَيْرَ مَعْرُوفَةٍ فِي عَهْدِ الرَّسُولِ ﷺ، لَكِنْ حَدَّثْتَ الْآنَ؛ فَإِذَا كَانَ الدَّافِعُ لِلأَخْذِ بِهَا تَقْصِيرَ المُسْلِمِينَ فِي تَطْبِيقِ بَعْضِ الأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ؛ فَأَيْضًا لَا يَجُوزُ الأَخْذُ بِهَا.

أَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ تَقْصِيرٌ، وَتُحَقِّقُ مَصْلَحَةً شَرْعِيَّةً -ثَانِيًا-؛ جَازَ الأَخْذُ بِهَا. فَهَذِهِ هِيَ (المَصْلَحَةُ المُرْسَلَةُ).

فَمَنْ الَّذِينَ يَحْكُمُونَ بِهَا؟

قُلْنَا -سَابِقًا-: هُمْ أَهْلُ العِلْمِ، أَهْلُ المَعْرِفَةِ بِالكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

وَهُنَا لَا بُدَّ لِي مِنْ إِضَافَةِ كَلِمَةٍ يَبْدُو أَنَّهَا خَارِجَةٌ عَنِ المَوْضُوعِ، لَكِنْ لَهَا صِلَةٌ وَتُقَى بِهِ.

قُلْتُ -أَيْضًا-: إِنَّ الوَسِيلَةَ إِمَّا أَنْ تَكُونَ حَدَّثْتَ، أَوْ كَانَتْ مِنْ قَبْلِ مَوْجُودَةٍ، وَلَكِنْ؛ مَنْ الَّذِي يَحْكُمُ أَنَّهَا كَانَتْ مِنْ قَبْلِ مَوْجُودَةٍ، أَوْ لَمْ تَكُنْ؟

هُوَ الَّذِي يَتَّبِعُ سِيرَةَ الرَّسُولِ ﷺ، وَيَعْرِفُ حَيَاةَ السَّلَفِ الصَّالِحِ، وَكَيْفَ كَانُوا يُطَبِّقُونَ شَرِيعَةَ اللَّهِ.

هَذَا الَّذِي بِإِمْكَانِهِ أَنْ يَقُولَ: هَذَا أَمْرٌ كَانَ وَلَمْ يُفْعَلْ، أَوْ كَانَ وَفُعِلَ، أَمَّا مَنْ

كَانَ بَعِيدًا عَنْ مَعْرِفَةِ السُّنَّةِ بِتَفَاصِيلِهَا: فَهَذَا لَا سَبِيلَ لَهُ إِلَى أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ كَانَ فِي الزَّمَنِ الْأَوَّلِ أَوْ لَمْ يَكُنْ.

الآن - ولا أريدُ أن أُطيلَ في هذا البيانِ - : حينما يُقالُ عن شيءٍ ما: إنَّه بدعةٌ، وبغضُ النَّظَرِ أتمُّها بدعةٌ سيئةٌ أو حسنةٌ - لسنا - الآن - في هذا الصِّدَدِ - ماذا تعني البدعةُ؟

أي: التي لم تكن في زمنِ الرَّسُولِ ﷺ.

مَنْ الَّذِي يَسْتَطِيعُ أَنْ يَقُولَ: لَمْ يَكُنْ هَذَا موجودًا فِي زَمَنِ الرَّسُولِ؟

هَلْ هُوَ الَّذِي قَرَأَ كِتَابًا فِي الْحَدِيثِ أَوْ كِتَابَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ؟

بَلْ هُوَ الَّذِي يَصُدِّقُ أَنْ يُقَالَ عَنْهُ - وَهَذَا مُسْتَحِيلٌ فِي هَذَا الزَّمَانِ - : أَحَاطَ

بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا فِي سِيرَةِ الرَّسُولِ ﷺ؟!!

هَذَا مُسْتَحِيلٌ، لَكِنْ يَقَارِبُ ذَلِكَ.

أَمَّا إِنْسَانٌ يَقْرَأُ كِتَابًا مِنْ كُتُبِ السُّنَّةِ، ثُمَّ قَنَعَ بِذَلِكَ، وَانصَرَفَ إِلَى شَيْءٍ آخَرَ،

فَهَذَا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَقُولَ: إِنَّ هَذَا الشَّيْءَ بَدْعَةٌ.

وَبغضُ النَّظَرِ إِذَا قُلْنَا: هَذَا بَدْعَةٌ حَسَنَةٌ، فَهَذَا يَدْخُلُ فِي عِلْمِ أَصُولِ الْفِقْهِ -

كَمَا قُلْنَا - (١).

(١) وعلى توجيه شيخنا - رحمه الله - في هذا: ألفت كتابي «علم أصول البدع» - المذكور

سابقاً -؛ كما ذكرتُ في «مقدمته» (ص ٨).

٥٩- تَتِمَّةُ ل(ضابطة المصلحة المرسلّة) :

السؤال : شَيْخَنَا! نَسْمَعُ - وَأَحْيَانًا نَقْرَأُ - لِبَعْضِ الدُّعَاةِ فِي مَوْضُوعِ التَّصْوِيرِ الْفُوتُوغْرَافِيِّ وَالْيَدَوِيِّ وَاسْتِخْدَامِهِ فِي الدُّعْوَةِ؛ بَحِيثِ نَرَاهُمْ يَتَوَسَّعُونَ فِي مَوَاضِعَ أُخْرَى، فَيَقُولُونَ: نَحْنُ نُجِزُ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ مِنْ بَابِ الْمَصْلَحَةِ لِنَشْرِ الدُّعْوَةَ، وَمَا شَابَهُ ذَلِكَ!

وَأَحْيَانًا يَزِيدُونَ عَلَى كَلِمَةِ الْمَصْلَحَةِ اصْطِلَاحًا فَفَهِيًّا يُؤَثِّرُونَ بِهِ عَلَى بَعْضِ الشَّبَابِ الْمُتَحَمِّسِينَ لِلدِّينِ، فَيَقُولُونَ: مِنْ بَابِ الْمَصْلَحَةِ الْمُرْسَلَةِ!!

فَحَبِّدَا لَوِ الْقَيْتَمِ الضُّوَاءَ - شَيْخَنَا - فِي الرَّدِّ عَلَى هَذِهِ الشُّبْهَةِ، وَبَارَكَ اللَّهُ فِيكُمْ؟

الجواب : لَا يَخْفَى عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ الْمَصْلَحَةَ الْمُرْسَلَةَ هِيَ وَسِيلَةٌ فِي حَدِّ ذَاتِهَا لَيْسَتْ مُخَالَفَةً لِلشَّرِيعَةِ، فَإِذَا مَا كَانَتْ تَحَقُّقُ مَصْلَحَةً شَرْعِيَّةً جَازًا - أَوْ وَجَبَ - الْأَخْذُ بِهَا؛ لِأَنَّهَا:

أَوَّلًا: وَسِيلَةٌ غَيْرُ مُخَالَفَةٍ لِلشَّرِيعَةِ.

وِثَانِيًا: تُحَقِّقُ مَصْلَحَةً شَرْعِيَّةً.

وَمَعَ أَنَّ هَذِهِ الْقَاعِدَةَ لَيْسَتْ عَلَى إِطْلَاقِهَا - كَمَا شَرَحَ ذَلِكَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي كِتَابِهِ «اِقْتِضَاءُ الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ مُخَالَفَةُ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ»^(١) -، حَيْثُ قَالَ: إِنَّ الْمَصْلَحَةَ الْمُرْسَلَةَ لَا يَجُوزُ الْأَخْذُ بِهَا عَلَى إِطْلَاقِهَا؛ وَإِنَّهَا لَا بُدَّ مِنَ التَّفْصِيلِ - وَذَكَرَ مَا يَأْتِي اخْتِصَارًا - يَقُولُ:

(١) تَقَدَّمَ - قَرِيبًا - بَيَانُ ذَلِكَ.

المُصْلِحَةُ الْمُرْسَلَةُ إِذَا وُجِدَ السَّبَبُ الْمُقْتَضِي لَهَا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَيُنْظَرُ: هَلِ الْأَخْذُ بِهَذَا السَّبَبِ كَانَ قَائِمًا فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يَأْخُذْ بِهِ؟ أَوْ لَمْ يَكُنْ هَذَا السَّبَبُ قَائِمًا؟

فَإِنْ كَانَ الْأَمْرُ الْأَوَّلَ: لَمْ يَجْزُ لِلْمُسْلِمِينَ أَنْ يَأْخُذُوا بِهَذَا السَّبَبِ، وَلَوْ كَانَ بَزْعِمِهِمْ يُحَقِّقُ مَصْلِحَةً شَرْعِيَّةً؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ هَذَا السَّبَبُ مَشْرُوعًا -وَمَا كَانَ فِعْلًا يُحَقِّقُ مَصْلِحَةً شَرْعِيَّةً- كَانَ الرَّسُولُ ﷺ أَوْلَى النَّاسِ أَنْ يَجْعَلَ ذَلِكَ سَبَبًا مَشْرُوعًا وَيَتَّبِعَهُ؛ لِأَنَّهُ يُحَقِّقُ مَصْلِحَةً شَرْعِيَّةً.

قَالَ: فَإِذَا لَمْ يَكُنِ السَّبَبُ الْمُقْتَضِي لِلْأَخْذِ بِهِ تَحْقِيقًا لِلْمَصْلِحَةِ الْمُرْسَلَةِ قَائِمًا فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ: نَظَرْنَا فِي الْحَامِلِ لَنَا عَلَى أَنْ نَأْخُذَ بِهِ لِتَحْقِيقِ الْمَصْلِحَةِ؛ هَلِ هُوَ تَقْصِيرُ الْمُسْلِمِينَ فِي الْقِيَامِ بِبَعْضِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ؟

وهنا: لا يَجُوزُ -أَيْضًا- الْأَخْذُ بِهَذَا السَّبَبِ، بَلْ يُقَالُ لَهُمْ: خُذُوا بِمَا شَرَعَ اللَّهُ لَكُمْ مِنَ الْوَسَائِلِ وَالْأَسْبَابِ الْمَشْرُوعَةِ، فَهِيَ تَكْفِي لِتَحْقِيقِ الْمَصْلِحَةِ الْمُنْشُودَةِ بِهَذَا السَّبَبِ الْحَادِثِ.

هَذَا الْوَجْهُ الثَّانِي.

أَمَّا الْوَجْهُ الثَّلَاثُ -وَالْأَخِيرُ-: إِذَا لَمْ يَكُنِ السَّبَبُ الْمَوْجِبُ لِلْأَخْذِ بِهِ تَقْصِيرَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْقِيَامِ بِبَعْضِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ، بَلْ هُمْ آخِذُونَ بِهَا، لَكِنْ هَذَا السَّبَبُ -أَيْضًا- يُحَقِّقُ لَهُمْ مَصْلِحَةً زَائِدَةً عَلَى تِلْكَ الْأَسْبَابِ الْمَشْرُوعَةِ، فَهُنَا نَقُولُ: يَجُوزُ أَنْ نَأْخُذَ بِهِ.

فإذا استحضرنا هذا التفصيل، وعُدنا إلى السؤال، أوّل شيء يقوِّض سبيل شرعية الأخذ به لتحقيق مصلحة شرعية أنّ هذه الوسيلة غير مشروعة.

فإذا هم رجعوا إلى القول بأنّ هذه الصور ليست محرّمة عاد البحث إلى ما كنّا فيه آنفاً.

أمّا إذا سلّموا بأنّ هذه الوسيلة محرّمة وغير مشروعة حينئذ فمن السهل جدّاً أن نقول لهم: كيف تستحلّون ارتكاب وسيلة محرّمة لتحقيق مصلحة شرعية في زعمهم؟!

والواقع أنّه لا يجوز الأخذ بسبب ليس مخالفاً للشرعية إذا لم يأخذ به الرسول ﷺ؛ تحقيقاً للمسألة الشرعية.

فلذلك؛ في الواقع: الذين يفتنون بهذه الفتاوى - في اعتقادي - هم يتبنون القاعدة الكافرة، وهي التي تقول: الغاية تبرّر الوسيلة!

وهذه - مع الأسف - ظاهرة منتشرة عند كثير من الكتاب الإسلاميين الذين لم يؤتوا حظاً وافراً من العلم.

الغاية تبرّر الوسيلة! هذه ماذا فيها - يا أخي -؟! هذه تحقّق مصلحة!

لا ينظرون إلى هذا التفصيل العلمي الذي جاء به وأوضحه ابن تيمية - رحمه الله -.

ومما قد يخفى على كثير من طلاب العلم - : شرعية الأذان الثاني لعثمان:

فَهَذِهِ وَسِيلَةٌ أَخَذَ بِهَا عُثْمَانُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذِهِ الْوَسِيلَةَ لَمْ تَكُنْ فِي عَهْدِ الرَّسُولِ ﷺ، لَكِنِ الَّذِي - كَمَا أَشَارَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ فِي كَلَامِهِ السَّابِقِ - وَجِدَ الْمُقْتَضِي فِي زَمَنِ عُثْمَانَ، وَلَمْ يَكُنْ مَوْجُودًا فِي زَمَنِ الرَّسُولِ ﷺ؛ لِأَنَّهُ كَمَا يَقُولُ السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ: إِنَّ عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - زَادَ الْأَذَانَ الثَّانِي لَمَّا تَكَاثَرَتِ الْبُيُوتُ حَوْلَ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ، وَلَمْ يَعُدْ أَصْحَابُ هَذِهِ الْبُيُوتِ يَسْمَعُونَ الْأَذَانَ مِنَ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ، فَجَعَلَ أَذَانًا ثَانِيًا فِي الْمَكَانِ الْمَعْرُوفِ فِي الزُّورَاءِ^(١) لِيَسْمَعَ الْبَعِيدِينَ فِي بُيُوتِهِمْ عَنِ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ، هَذَا السَّبَبُ وَجِدَ بَعْدَ الرَّسُولِ ﷺ - أَوَّلًا -.

وِثَانِيًا: لَمْ يَكُنْ هَذَا السَّبَبُ نَاتِجًا عَنِ تَقْصِيرِ الْمُسْلِمِينَ بِالْقِيَامِ بِبَعْضِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ - كَمَا مَثَلْنَا آفَاءً بِالنَّسْبَةِ لِلْقَوَانِينِ الَّتِي تَفْرِضُ عَلَى بَعْضِ الشُّعُوبِ الْإِسْلَامِيَّةِ الضَّرَائِبَ -، وَلِذَلِكَ؛ لَمْ يَكُنْ أَذَانُ عُثْمَانَ مَوْضِعَ انْكَارٍ مِنَ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ كَانُوا مَعَهُ يَوْمَئِذٍ، وَإِنَّمَا كَانَ مَقْبُولًا مُقَرَّرًا؛ لِأَنَّهُ لَا يَدْخُلُ مِنْ بَابِ الْإِحْدَاثِ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ مِنْ بَابِ الْمُصْلِحَةِ الْمُرْسَلَةِ.

مِثَالُهُ - تَمَامًا - الْآنَ -: إِذَاعَةُ الْأَذَانِ كَمَا تَسْمَعُونَ بِمَكْبَرِ الصَّوْتِ.

فَهَذِهِ وَسِيلَةٌ حَدَّثَتْ، وَلَيْسَ تَقْصِيرُ الْمُسْلِمِينَ فِي بَعْضِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ هُوَ السَّبَبُ لِلأَخْذِ بِهَذِهِ الْوَسِيلَةِ، لَا، وَلِذَلِكَ جَازَ لَنَا.

(١) كما في «صحيح البخاري» (٨٧٠) عن السائب بن يزيد، عنه.

وَعَلَى ضَوْءِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي تُشْعِرُنَا بِأَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْمُؤَذِّنُ جَهْوَرِيَّ الصَّوْتِ، فَإِذَا؛ هَذِهِ الْإِذَاعَةُ وَهَذَا الْمَكْبَرُ يُحَقِّقُ مَعْنَى شَرْعِيًّا.

فَهَذِهِ الْوَسِيلَةُ لَمْ تَكُنْ مُوجُودَةً فِي عَهْدِ الرَّسُولِ ﷺ، ثُمَّ حَدَّثَتِ الْآنَ، وَحُدُوثُهَا لَيْسَ نَاتِجًا بِسَبَبِ تَقْصِيرِ الْمُسْلِمِينَ بِالْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ، إِذَا؛ جَازَ لَنَا أَنْ نَأْخُذَ بِهَا.

لكن انظروا -الآن-، كيف تختلف المسائل: أنا أقول شيئاً ربما لم تسمعه، لكنني أدين الله به:

أَعْتَقِدُ أَنَّ إِذَاعَةَ (الْأَذَانَ) بِمَكْبَرِ الصَّوْتِ مَصْلَحَةٌ شَرْعِيَّةٌ، لَكِنْ إِذَاعَةُ (الْإِقَامَةِ) بِنَفْسِ الْوَسِيلَةِ لَيْسَتْ مَصْلَحَةٌ شَرْعِيَّةٌ؛ لِأَنَّ الشَّارِعَ الْحَكِيمَ حِينَما شَرَعَ الْأَذَانَ وَشَرَعَ الْإِقَامَةَ فَاوْتَ بَيْنَهُمَا، جَعَلَ الْأَذَانَ عَلَى سَطْحِ الْمَسْجِدِ، وَالْإِقَامَةَ فِي دَاخِلِ الْمَسْجِدِ، فَجَعَلَ الْأَذَانَ عَلَى سَطْحِ الْمَسْجِدِ لِإِبْلَاحِ صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ إِلَى أْبْعَدِ مَكَانٍ مُمَكِّنٍ، وَرَغَبَ فِي أَنْ يَكُونَ هَذَا الْمُؤَذِّنُ ذَا صَوْتٍ عَالٍ.

أَمَّا الْإِقَامَةُ: فَقَدْ جَعَلَهَا بَيْنَ جُذْرَانِ الْمَسْجِدِ الْأَرْبَعَةِ.

كَذَلِكَ يُلْحَقُ بِالْإِقَامَةِ الْقِرَاءَةُ؛ فَلَا يَشْرَعُ إِذَاعَةُ الْإِمَامِ لِلْقِرَاءَةِ -يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِخَاصَّةٍ، بَلْ وَفِي الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ بَعَامَّةٍ- إِلَى خَارِجِ الْمَسْجِدِ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْقِرَاءَةَ لَيْسَ الْمَقْصُودُ بِهَا تَسْمِيعَ النَّاسِ كُلِّهِمْ، وَإِنَّمَا تَسْمِيعُ الَّذِينَ يُصَلُّونَ فِي الْمَسْجِدِ.

فَعَلَى هَذَا؛ فَأَنَا أَرَى أَنَّ مَا عَلَيْهِ الْعَالَمُ الْإِسْلَامِيُّ -الْيَوْمَ- مِنْ عَدَمِ التَّفْرِيقِ بَيْنَ إِذَاعَةِ الْأَذَانَ وَإِذَاعَةِ الْإِقَامَةِ وَإِذَاعَةِ الْقِرَاءَةِ: هَذَا خَلْطٌ قَبِيحٌ بَيْنَ مَا هُوَ

مَشْرُوعٌ وَلَيْسَ بِمَشْرُوعٍ! كُلُّ ذَلِكَ مِنَّا مُرَاعَاةٌ - بَدَقَّةٌ - لِتَطْبِيقِ قَاعِدَةِ الْمَصَالِحِ الْمُرْسَلَةِ.

هَذَا الَّذِي نَقُولُهُ، فَأَنَا لَا أُرِيدُ أَنْ نُسَوِّيَ بَيْنَ إِذَاعَةِ الْأَذَانِ وَإِذَاعَةِ الْإِقَامَةِ؛ فَإِنَّ إِذَاعَةَ الْإِقَامَةِ - الْيَوْمَ - تُذَكِّرُنِي بِبَدْعَةٍ قَدِيمَةٍ؛ وَهِيَ: تَبْلِيغُ الْمُؤَذِّنِ خَلْفَ الْإِمَامِ:

كُنَّا - وَنَحْنُ فِي سُورِيَا - لَا نَعْرِفُ التَّبْلِيغَ إِلَّا فِي الْمَسَاجِدِ الْكَبِيرَةِ، وَهَذَا وَاضِحٌ - فِيهِ - جِدًّا، وَأَصْلُهُ فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»^(١)، لَكِنْ فِي رَمَضَانَ يَكُونُ الْمَسْجِدُ صَغِيرًا جِدًّا، فَيَصِلِي النَّاسُ التَّرَاوِيحَ، وَلَا بُدَّ مِنْ مَبْلَغٍ يَبْلُغُ تَكْبِيرَ صَوْتِ الْإِمَامِ، وَالْإِمَامُ صَوْتُهُ يَمَلَأُ فَرَاغَ الْمَسْجِدِ لِصَغَرِهِ، فَلِمَاذَا هَذَا التَّبْلِيغُ؟

لَا شَكَّ أَنَّ هَذَا لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ؛ لِأَنَّ التَّبْلِيغَ شُرْعٌ مِنْ أَجْلِ التَّسْمِيعِ، وَهَذَا التَّسْمِيعُ حَاصِلٌ بِصَوْتِ الْإِمَامِ وَحْدَهُ، فَهُوَ كَافٍ.

وَالآنَ نَعُودُ لِلتَّفْرِيقِ بَيْنَ الْمَسَاجِدِ الْكَبِيرَةِ وَالصَّغِيرَةِ، فَلِكُلِّ مَسْجِدٍ حُكْمُهُ، لَكِنْ؛ أَتَرَوْنَ الْآنَ مَسْجِدًا فِيهِ مُكَبَّرُ الصَّوْتِ يُفَرِّقُونَ مِنْ خِلَالِهِ بَيْنَ مَسْجِدٍ كَبِيرٍ وَصَغِيرٍ؟

أَبَدًا، فَالْمَسْأَلَةُ مُضْطَرِدَّةٌ، لَكِنَّا حِينَمَا نُرِيدُ أَنْ نُعَالِجَ الْأَمْرَ بِالْحِكْمَةِ وَمُرَاعَاةٍ لِلشَّرِيعَةِ وَأَحْكَامِهَا نَقُولُ:

(١) انظر «فتح الباري» (٢/٢٠٤).

المسجد الكبير يستعمل فيه مكبر الصوت بحدود الحاجة، وليس بحدود حاجة إذاعة الأذان، فإذا عُدَّ الأذان ينبغي أن تشمل مَنْ كان أبعد ما يكون عن المسجد، أمَّا إذاعة الإقامة في المسجد الكبير فتكون للحاجة القائمة في هذا المسجد.

فهذا التفصيل لا بُدَّ منه، لكن ذلك لا يستلزم -أبداً- أن نجعلها قاعدة مضطربة، فكما نُعلنُ الأذان نُعلنُ الإقامة، وكما نُعلنُ الأذان والإقامة نُعلنُ -أيضاً- قراءة القرآن من الإمام.

لقد ذكّرني هذا الحكم بشيءٍ من حكمة قوله -تعالى-: ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ﴾ [الأنعام: ١١]؛ فلا بُدَّ أنكم عرفتُم أنني كنتُ هنا منذُ شهرٍ لأداء العمرة^(١)، وأُتيح لي التّطوافُ في البلادِ السُّعوديةِّ نحوَ شهرينِ لأوّلِ مرّةٍ في حياتي، وحصل من وراء هذا -إن شاء الله- خيرٌ كبيرٌ.

فكنتُ في مدينة الطائفِ عندما أذن لأذان المغرب، ومعني أناسٌ من إخواننا المصاحبين لنا من بعض البلاد، وهم مسافرون معي، فترخّصتُ ولم أنزل إلى المسجد، وصلّيتُ في البيتِ إماماً، فإذا بي أفاجأ بشيءٍ لم يسبق لي مثله!! أنا أقرأ، والإمام يقرأ أيضاً، فالإمام يقرأُ وصوته مُذاعٌ كالأذان، فهو يشوش عليّ، فإن لم يكن يشوش عليّ فعلى غيري من النساءِ والحريمِ الذين قال عنهم الرسولُ:

(١) وقدّر الله -تعالى- لي أن أكون بصحبة شيخنا -رحمه الله- في رحلته للعمرة -هذه-

وإن لم أرافقه في تطوافه العلميِّ المذكور لأسباب قاهرة -يومئذٍ-.. ﴿لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَى مَا فَاتَكُمْ﴾.

«وَيَوْمَئِذٍ خَيْرٌ لَّهُنَّ»^(١)! إِذَا وَقَّتْهَا انْتَبَهْتُ لِهَذَا الْمَوْضُوعِ، فَقُلْتُ: يَنْبَغِي عَدَمُ إِذَاعَةِ الصَّلَاةِ كَمَا يُذَاعُ الْأَذَانُ.

وَلَمَّا ذَهَبْنَا إِلَى بَعْضِ الْبِلَادِ فِي الْمِنْطَقَةِ الشَّرْقِيَّةِ - وَإِلَى حَائِلٍ -، أَقَامُوا لَنَا نُجَيْمًا كَبِيرًا، وَأَلْقَيْنَا بَعْضَ الْكَلِمَاتِ مِنَ الْعَصْرِ إِلَى أَذَانِ الْمَغْرِبِ، فَاَلْمَخِيْمُ فِيهِ نَاسٌ أَكْثَرُ مِنْ أَيِّ مَسْجِدٍ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ، فَصَلَيْتُ بِهِمْ - هُنَاكَ - إِمَامًا، وَقَبْلَ الصَّلَاةِ سَمِعْنَا أَذَانًا مِنْ هُنَا، وَأَذَانًا مِنْ هُنَا، فَالْمَسَاجِدُ هُنَاكَ - وَالْحَمْدُ لِلَّهِ - كَثِيرَةٌ، ثُمَّ يُذَاعُ الْأَذَانُ بِمَكْبَرِ الصَّوْتِ، وَسُرْعَانَ مَا أُذِيعَ لِلصَّلَاةِ بِمَكْبَرِ الصَّوْتِ، فَتَسْمَعُ مِنْ هُنَا قِرَاءَةَ إِمَامٍ، وَمِنْ هُنَاكَ، فَيَكُونُ تَشْوِيشٌ عَلَى بَعْضِهِمُ الْبَعْضِ، ثُمَّ نَحْنُ - أَيْضًا - عِنْدَمَا صَلَّيْنَا أَصَابْنَا مَا أَصَابَ غَيْرَنَا مِنَ التَّشْوِيشِ!

فَإِذَا؛ يَنْبَغِي أَنْ نُلَاحِظَ الْقَوَاعِدَ الشَّرْعِيَّةَ، وَأَنْ نُحْسِنَ تَطْبِيقَهَا - مَعَ مُرَاعَاةِ دِقَّةِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ لِلإِسْلَامِ -، فَالتَّفْرِيقُ الْمَعْرُوفُ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ لَا يُجِزُ لَنَا التَّسْوِيَةَ فِي الإِذَاعَةِ، وَهَذَا مَا هُوَ - مَعَ الْأَسْفِ - الْوَاقِعُ، وَليْسَ يَلَاحِظُ بِهَذَا الْمَعْنَى الْفِقْهِيَّ.

- قَالَ أَحَدُ الْإِخْوَةِ: بِالنَّسْبَةِ لِلأَذَانِ؛ إِنْ كَانَ بَدُونِ (مَكْرَفُونَ) - فَالْإِقَامَةُ بَدُونِ (مَكْرَفُونَ) - هَلْ يُوْجِبُ عَلَى سَامِعِهِ حُضُورَ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ؟

الشيخ: لَا يُجُوزُ التَّفْرِيقُ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ؛ لِأَنَّ مُكْبَرِ الصَّوْتِ قَدْ يُوْصَلُ

(١) رواه أبو داود (٥٦٧) عن ابن عمر بسندٍ صحيح.

الصَّوتَ لِمَنْ كَانَ فِي الصَّحْرَاءِ، وَالرَّسُولُ ﷺ يَقُولُ فِي حَدِيثٍ مَعْرُوفٍ: «مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يُجِبْ فَلَا صَلَاةَ لَهُ إِلَّا مِنْ عُذْرٍ»^(١).

فـ«مَنْ سَمِعَ»: يَعْنِي الرَّسُولُ ﷺ السَّمَاعَ الطَّبِيعِيَّ الَّذِي يَسْتَطِيعُهُ الْإِنْسَانُ، ثُمَّ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَتَجَاوَبَ مَعَهُ.

أَمَّا الْأَذَانُ بِوَأَسْطَةِ مَكْبَرِ الصَّوتِ: فَهُوَ يُسْمَعُ (كِيلَوَاتٍ) بَعِيدَةً وَبَعِيدَةً جِدًّا، لِهَذَا؛ إِذَا كَانَ الْمَكْلَفُ بِالصَّلَاةِ مَعَ الْجَمَاعَةِ فِي مَكَانٍ هُوَ يَسْمَعُ الْأَذَانَ -لَوْ كَانَ أَذَانًا طَبِيعِيًّا-: فَهُوَ الَّذِي يَجِبُ عَلَيْهِ الْحُضُورُ؛ سِوَاءِ أَسْمَعِ الْأَذَانَ الطَّبِيعِيَّ أَوْ الصَّنَاعِيَّ -إِذَا صَحَّ التَّعْبِيرُ-، فَإِذَا وَسَّعْنَا الدَّائِرَةَ كَلَّفْنَا النَّاسَ مَا لَا يُطِيقُونَ.

هَذَا هُوَ الْجَوَابُ.

-قَالَ الْأَخُّ: كَيْفَ يُعْرَفُ الْبُعْدُ بِالْمَسَافَاتِ الْمَعْرُوفَةِ؟

الشيخ: تَقْرِيْبًا، وَلَيْسَ تَحْدِيدًا.

وَالْمَصْلَحَةُ الْمُرْسَلَةُ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يُوَضَعَ لَهَا حُدُودٌ مَادِيَّةٌ لَا يُمَكِّنُ تَجَاوُزَهَا، وَأَنَا أَضْرِبُ لَكَ مَثَلًا:

مَنْ كَانَ فِي بَلَدَةٍ لَا تَزَالُ أَبْنِيَّتُهَا مَتَوَاضِعَةً كَمَا كَانَتْ فِي الْعُهُودِ الْأُولَى، فَبِمُجَرَّدِ أَنْ يَضْعَدَ الْمُؤَذِّنُ عَلَى ظَهْرِ الْمَسْجِدِ وَيُؤَدِّنُ فَصَوْتُهُ يَبْلُغُ مَنْ حَوْلَهُ مِنَ الدُّورِ.

(١) «إرواء الغليل» (٦٤٥).

لكن إذا نظرنا اليوم إلى هذه البيوت الشاهقة المرتفعة؛ فقد لا يبلغ صوت المؤذن الطبيعي أحداً -إلا القليل-، فلا تستوي هذه الصورة مع الصورة الأولى.

كذلك -مثلاً- نضرب صورة ثانية:

مسجد على رأس الجبل، وهناك بيوت، وفي سفح الجبل -أيضاً- بيوت، والطريق إلى المسجد ليس طريقاً مستقيماً كالشوارع الموجودة اليوم، وإنما -كما ترون- الطرُق في الجبال التي يطرُقها الحيوان مثلاً كالمعز والغنم -ونحو ذلك-؛ إنها متعرجة، فمن سمع الأذان ممن كان في سفح الجبل الذي يصل إلى رأس الجبل؟! فهو قد سمع الصوت! والصوت يمشي كالسهم مستقيماً، أما الذي يريد أن يصل إلى منبع الصوت: فيجب أن يتعرج هكذا وهكذا حتى يصل إلى هناك.

فهذا مثال أنه لا يمكن أن نضع -تماماً- حدوداً مادية لا يمكن تجاوزها أو تجاهلها.

إذا؛ هنا يعود الأمر إلى ما يسمى -اليوم- بضمير الإنسان، والذي عبّر عنه الرسول ﷺ بقوله: «استفت نفسك، ولو أفتاك المفتون»^(١)، فحينئذ: من كان يسمع أذان المسجد بمكبر الصوت فهو يدري: هل يتمكن من إجابة المؤذن إلى المسجد بدون أي مشقة؟!!

(١) «صحيح الجامع» (٩٥٠).

وانظر «صحيح الترغيب والترهيب» (١٧٣٤).

فحينئذ هذا واجبٌ عليه بأن يستجيب، وإلا فلا.

خُلاصَةُ الْقَوْلِ: تَحْدِيدُ مَادِيٍّ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يُوَضَعَ لِمِثْلِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ،
وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٦٠- تَتِمَّةٌ أُخْرَى حَوْلَ (المصلحة المرسلّة) :

السؤال : شَيْخَنَا! عَدَمُ تَطْبِيقِ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَوْ أَيِّ أَحَدٍ مِنْ خُلَفَاءِ الْمُسْلِمِينَ -لِحُدِّ مِنْ الْحُدُودِ، أَوْ لِحُكْمٍ مِنَ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ -هَذِهِ-؛ أَلَا تَلْتَقِي مَعَ تَعْرِيفِ الْأُصُولِيِّينَ فِي قَضِيَّةِ الْمَصَالِحِ الْمُرْسَلَةِ لِتَخْصِيصِهَا بِالْحَاكِمِ؟! هَذَا مِنْ وَجْهِ.

وَمِنْ وَجْهِ آخَرَ: مِنْ مَقَاصِدِ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ: الضَّبْطُ وَالتَّرْتِيبُ، وَعَدَمُ الْاِخْتِلَافِ وَالتَّنَافُرِ، فَإِذَا فَسَحْنَا الْمَجَالَ لِأَيِّ إِنْسَانٍ -حَتَّى لَوْ كَانَ مُجْتَهِدًا- بِأَنْ يُطَبَّقَ أَيُّ شَيْءٍ كَانَ؛ فَهَذَا قَدْ يُؤَدِّي إِلَى التَّضَارُبِ، فَهَذَا يَثْبُتُ شَيْئًا يَنْفِيهِ هَذَا! وَهَذَا يَنْفِي مَا يَثْبُتُهُ الْآخَرُ! فَحَضَرُ الْمَصَالِحِ الْمُرْسَلَةِ بِالْحَاكِمِ الَّذِي تَتَوَفَّرُ فِيهِ شَرَايِطُ الْجِتْهَادِ -كَمَا هُوَ مَعْرُوفٌ- هُوَ الَّذِي يَضْبِطُ الصُّورَةَ؟

اجواب : أَحْسَنْتَ -بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ-.

الْحَقِيقَةُ أَنَّ مَنْ جَمَلَةَ الْاِنْحِرَافَاتِ الَّتِي أَصَابَتْ هَؤُلَاءِ: أَنَّهُمْ لَيْسُوا عَلَى هَذَا التَّفْصِيلِ الْعِلْمِيِّ الدَّقِيقِ، فَلِلْحَاكِمِ أَنْ يُوقِفَ النَّصَّ، وَلَكِنْ أَيْنَ هَذَا الْحَاكِمُ؟! الْحُكَّامُ الَّذِينَ لَدَيْنَا هُنَا؟!

الْحُكَّامُ الَّذِينَ لَدَيْنَا هُنَا؟!

العلماء يعنون: الحاكم بما أنزل الله.

فالحاكم إما أن يكون عالماً بالشَّرع، أو - على الأقل - يكون عنده مجلس من أهل العلم؛ فلا يأتي بحركة، ولا بسكون إلا بعد استشارة هذا المجلس - كما يُقال عن العثمانيين الذين كان عندهم مفتي شيخ الإسلام -... إلخ

بغض النظر؛ هل كانوا علماء أو مجتهدين؛ لكنهم لا يعملون بشيء إلا بفتوى، فالذين نأخذ منهم الفتاوى - الآن -، ويشجعون الحكام على استحلال ما حرم الله^(١) هم يستغلون مبادئ صحيحة، لكن؛ هم يضعونها في غير موضعها، ويقولون للحاكم والسلطان: أن يفعل، وأن... إلخ

فأصبَحوا يُعطون لكل إنسان - ولو كان أقل الناس! - الصَّلاحية لكي يعترض الأحكام الشرعية بحكم أنه مكره!

فهذا استغلال لنصوص الشَّرع، ولأقوال العلماء.

ومن عجائب الأمور: أن (مصطفى الزرقا) وأمثاله - الآن - لضيق تفكيرهم من الآراء والاجتهادات التي يسمعونها من السلفيين - يقولون: لا يجوز لنا - الآن - أن نجتهد، ولا بد أن يكون هناك مؤتمر مؤلف من علماء المسلمين، ليتخذوا الآراء حول المسائل الخلافية!!

(١) انظر فائدة دقيقة جداً - حول هذا - في تعليق سماحة أستاذنا الشيخ ابن عثيمين على

كتاب «التحذير من فتنة التكفير» (ص ١٢٧) لأستاذنا الشيخ الألباني - رحم الله الجميع -.

سُبْحَانَ اللَّهِ! هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ الْمُتَعَلِّقَةُ بِالْأَفْرَادِ تَحْتَاجُ إِلَى مُؤْتَمَرٍ، أَمَّا الْمَسْأَلَةُ الْمُتَعَلِّقَةُ بِالدَّوْلَةِ؛ فَهِيَ -جَمِيعًا- يُعْطُونَ الصَّلَاحِيَّةَ لِلْحَاكِمِ أَنْ يَفْعَلَ مَا يَرَاهُ، وَبِمَا يُرِيدُ!

هَذَا كُلُّهُ أَقْلٌ مَا يُقَالُ: فِيهِ تَسَاهُلٌ، إِنْ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ شَيْءٌ آخَرَ.

- قَالَ أَحَدُ الْإِخْوَةِ: شَيْخَنَا! أَنَا لَمْ أَفْهَمْ كَلَامَ الْأَخِ (عَلِيِّ) حَوْلَ الْمَصَالِحِ الْمُرْسَلَةِ؛ هَلْ هِيَ فَقَطٌ لِلْحَاكِمِ؟

الشيخ: ابنُ تَيْمِيَّةَ لَهُ كَلَامٌ عَظِيمٌ جِدًّا، يَذْكُرُ مَا كُنَّا -أَنْفَاءً- بِصَدَدِهِ، يَذْكُرُهُ بِمُنَاسَبَةِ التَّفْرِيقِ بَيْنَ الْبِدْعَةِ وَالْمُصْلِحَةِ الْمُرْسَلَةِ.

فَإِذَا قُلْنَا الْآنَ: الْأَذَانُ الْعُثْمَانِيُّ؛ إِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُعَبِّرَ عَنْهُ فِي اللُّغَةِ: هُوَ بَدْعَةٌ؛ لِأَنَّهُ أُحْدِثَ بَعْدَ الرَّسُولِ ﷺ؛ وَمَعَ ذَلِكَ: فَنَحْنُ لَا نَقُولُ: إِنَّهَا بَدْعَةٌ شَرْعِيَّةٌ، نَحْنُ نَقُولُ: هِيَ مُصْلِحَةٌ مُرْسَلَةٌ -بِشَرْطِهَا-

فَابْنُ تَيْمِيَّةَ يُفَصِّلُ هَذَا الْمَوْضُوعَ تَفْصِيلًا رَائِعًا جِدًّا، وَهُوَ الْفِقْهُ بِعَيْنِهِ، مَنْ أَتَقَنَهُ وَوَعَاهُ؛ لَمْ يَقَعْ فِي إِفْرَاطٍ وَلَا تَفْرِيطٍ، يَقُولُ: الْأَمْرُ الَّذِي حَدَثَ إِذَا مَا أَنْ يَكُونَ مَعْرُوفًا وَمَوْجُودًا فِي عَهْدِ الرَّسُولِ ﷺ، أَوْ لَمْ يَكُنْ مَوْجُودًا:

فَإِنْ كَانَ مَوْجُودًا فِي عَهْدِ الرَّسُولِ ﷺ: فَلَا يَجُوزُ أَنْ نُثَبِتَ لَهُ حُكْمًا غَيْرَ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ فِي عَهْدِ الرَّسُولِ ﷺ.

أَمَّا إِذَا حَدَثَ هَذَا بَعْدَ الرَّسُولِ ﷺ؛ فَإِنَّهُ يُحْتَمَلُ أَحَدَ الْاِحْتِمَالَيْنِ -حِينَمَا نُرِيدُ أَنْ نَعَالِجَهُ بِحُكْمٍ مِنْ عِنْدِنَا-:

إِمَّا أَنْ يَكُونَ الْمُقْتَضِي لِهَذَا الْحُكْمِ مَوْجُودًا وَقَائِمًا فِي عَهْدِ الرَّسُولِ ﷺ، وَهُوَ لَمْ يَشْرَعْهُ؛ فَلَا يُجُوزُ لَنَا أَنْ نُشْرَعَ بِهِ.

وَإِذَا كَانَ هَذَا الْحَادِثُ - الْمُقْتَضِي إِيجَادَ الْحُكْمِ الْحَادِثِ بِالنِّسْبَةِ لَهُ - مُوجُودًا فِي عَهْدِ الرَّسُولِ ﷺ: فَلَنَا أَنْ نُعْطِيَهُ حُكْمًا جَدِيدًا، لِمَاذَا؟

لِأَنَّهُ حَدَثَ بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ حَدِثٌ، وَلَمْ يَكُنِ الْمُقْتَضِي لِتَشْرِيعِ هَذَا الْحُكْمِ قَائِمًا فِي عَهْدِ الرَّسُولِ، فَحُنْ نُعْطِيَهُ حُكْمًا، وَنُسَمِّي هَذَا: الْمَصْلَحَةَ الْمُرْسَلَةَ، يَعْنِي: مَتْرُوكَةً لِلزَّمَنِ.

فَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ الْحَادِثُ يُحَقِّقُ مَصْلَحَةً لِلْمُسْلِمِينَ دُونَ الْمُخَالَفَةِ لِلشَّرِيعَةِ؛ فَقَدْ ذَكَرْنَا وَجْهَيْنِ لَهُ:

أَنْ يَكُونَ فِي عَهْدِ الرَّسُولِ مَوْجُودًا، وَلَمْ يَشْرَعْ لَهُ حُكْمًا.

أَوْ أَنْ يَكُونَ الْمُقْتَضِي لِإِيجَادِهِ مَوْجُودًا وَلَمْ يَشْرَعْ لَهُ حُكْمًا، وَبَدَا لَنَا أَنَّهُ يُحَقِّقُ مَصْلَحَةً مُرْسَلَةً، فَلَا يُجُوزُ لَنَا أَنْ نَتَبَنَّى لَهُ هَذَا الْحُكْمَ الْجَدِيدَ.

وَقَدْ قَدَّمْنَا - قَرِيبًا - بَعْضَ الْأَمْثَلَةِ عَلَى ذَلِكَ.

فَحِينَمَا يَتَعَرَّفُ الْمُسْلِمُ عَلَى هَذَا النِّظَامِ الْإِسْلَامِيِّ، وَيَعْرِفُ حُدُودَهُ لَا يَقَعُ فِي (حَيْصَ بَيْصَ).

أَمَّا الْآخَرُونَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ لَا يُقِيمُوا حُدُودَ اللَّهِ؛ فَهُمْ لَا يَلْتَزِمُونَ حُدُودَ اللَّهِ الصَّرِيحَةَ الَّتِي لَيْسَتْ بِحَاجَةٍ إِلَى اجْتِهَادٍ.

فَهَذَا هُوَ الْفِقْهُ - فِي الْحَقِيقَةِ - هَذِهِ الْمَسَائِلِ الَّتِي تَسْتَجِدُّ.

وَيَجِبُ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ أَنْ يَتَّخِذُوا تَجَاهَهَا رَأْيًا، وَيَقَدِّمُوهُ لِلْحَاكِمِ الْمُسْلِمِ
الَّذِي يَحْكُمُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ.

٦١- الحكم الحق في التحزب :

السؤال : مَا حُكْمُ الشَّرْعِ الْحَنِيفِ بِمَا نَرَاهُ مِنْ بَعْضِ إِخْوَانِنَا الْمُتَسَبِّبِينَ إِلَى
السُّنَّةِ فِي بَعْضِ الْبِلَادِ إِذَا أَسَّسُوا أَحْزَابًا وَتَنْظِيمَاتٍ وَجِهَاتٍ إِسْلَامِيَّةً لِمُوجَهَةِ
القُوَّةِ الْمُعَادِيَةِ لِلْإِسْلَامِ - كَمَا يَقُولُونَ -، وَبِخَاصَّةِ أُمَّمِهِمْ يَسْتَدِلُّونَ أَحْيَانًا بِقَاعِدَةٍ
فِقْهِيَّةٍ تَقُولُ: مَا لَا يَتِمُّ الْوَاجِبُ إِلَّا بِهِ فَهُوَ وَاجِبٌ!

فَهَلْ هُنَاكَ أَدَلَّةٌ شَرْعِيَّةٌ مِنْ كِتَابِ رَبَّنَا - سُبْحَانَهُ -، وَسُنَّةِ نَبِيِّنَا ﷺ تُجِيزُهُمْ
مِثْلَ هَذَا التَّحْزُبِ؟

أَفِيدُونَا بَارَكَ اللَّهُ بِكُمْ، وَنَفَعَ بِكُمْ، وَجَزَاكُمْ اللَّهُ خَيْرًا؟

الجواب : لَا يُوجَدُ - كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ - أَيُّ دَلِيلٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ،
أَوْ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُجِيزُ لِلْمُسْلِمِينَ أَنْ يَتَفَرَّقُوا فِرْقًا وَأَحْزَابًا، وَإِنَّهَا يُوجَدُ
خِلَافُ ذَلِكَ - تَمَامًا -؛ حَيْثُ قَالَ - تَعَالَى -: ﴿وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ . مِنَ
الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾ [الروم: ٣١-٣٢].

وَقَالَ ﷺ: «افْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَافْتَرَقَتِ النَّصَارَى
عَلَى ثَنَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَسَتَفَرِّقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، كُلُّهَا فِي النَّارِ

إِلَّا وَاحِدَةً»، قَالُوا: مَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «هِيَ الَّتِي تَكُونُ عَلَيَّ مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي».

وفي الرواية الأشهر: «هِيَ الْجَمَاعَةُ»^(١).

وإنما تكون الجماعة جماعة حقيقية إذا كانت تتمسك بالكتاب والسنة تمسكاً فعلياً، وليس تمسكاً قولياً.

ولذلك لا بُدَّ -هنا- من لفت النظر إلى حقيقة طالما أصبحت -اليوم- تتكرر ألفاظها وتخفى حقيقتها، وهي: أن من (موضة!) العصر الحاضر -اليوم- أن كل حزب صار ينتمي إلى الكتاب والسنة -بعد أن لم يكن للكتاب والسنة ذكرٌ على ألسنتهم- قبل نحو قرن من الزمان-، ولكن -بفضل الله ورحمته- لما بدأت دعوة الكتاب والسنة تعلو على كل الدعوات، وأصبحت لها الهيمنة والسيطرة على كل الدعوات؛ صار من مصلحة الدعوات الأخرى أن تتبنى الانتساب إلى الكتاب والسنة^(٢)!

ولكن شتان بين من ينتسب إلى الكتاب والسنة اسماً، وبين من ينتسب إليها اسماً وفعلاً.

ولذلك؛ فلا ينبغي لنا أن نظن أن كل من كان يدعو -أو يقول-: نحن على

(١) تقدم تخريج كلتا الروایتين.

(٢) فكيف لو رأى شيخنا -رحمه الله- ما يجري اليوم -من هذا الواقع الأليم، وآثاره

الكتابِ والسُّنَّةِ؛ أَنَّهُمْ كَذَلِكَ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ!! إِنَّمَا عَلَيْنَا أَنْ نُقَارِنَ بَيْنَ الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ؛ فَمَنْ كَانَ فِعْلُهُ يُصَدِّقُ قَوْلَهُ فَنَحْنُ نَكُونُ مَعَهُ، لَيْسَ حِزْبًا، وَإِنَّمَا جَمَاعَةٌ وَاتَّبَاعًا لِلْحَدِيثِ السَّابِقِ، قَالُوا: مَنْ هِيَ -أَي: الْفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ-؟
قَالَ: «الْجَمَاعَةُ».

وفي روايةٍ أُخْرَى: «هِيَ مَا أَنَا عَلَيْهِ الْيَوْمَ وَأَصْحَابِي»^(١).

فَمَنْ كَانَ فِعْلُهُ يُطَابِقُ قَوْلَهُ كُنَّا مَعَهُ، وَكُنَّا جَمَاعَةً وَاحِدَةً، وَلَيْسَ فِرْقًا وَأَحْزَابًا
﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [الروم: ٣٢].

هَذِهِ الْمُلَاحَظَةُ يَجِبُ أَنْ نُرَكِّزَ عَلَيْهَا؛ لِأَنَّنا نَسْمَعُ -الْيَوْمَ- دَعَوَاتٍ كَثِيرَةً مِنْ
جَمَاعَاتٍ كَثِيرَةٍ جِدًّا!! وَمَعَ ذَلِكَ: فَكُلُّ مِنْهُمْ يَدَّعِي أَنَّهُ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ
-وَكَمَا قِيلَ-:

وَكُلُّ يَدَّعِي وَضَلًّا بَلِيلِي وَلَيْلِي لَا تُقِرُّهُمْ بِذَاكَ

وَرَبُّنَا -عَزَّ وَجَلَّ- يَقُولُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ -كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ-: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ
ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ. كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾
[الصف: ٢-٣].

وَتَجِدُ -عَلَى سَبِيلِ الْمِثَالِ- كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ يَقُولُونَ: نَحْنُ عَلَى الْكِتَابِ
وَالسُّنَّةِ، وَنَحْنُ عَلَى مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، لَكِنَّكَ إِذَا رَأَيْتَ مَظْهَرَهُمْ رَأَيْتَ أَنَّهُ

لا يُنبئ عن شيءٍ من أتباع منهج السلف الصالح!

فكثيرٌ منهم يتزيون بزِي الأجنبي، وكثيرٌ منهم لا يتشبهون بنبيهم -عليه الصلاة والسلام-، الذي -مثلاً- كان يقول: «حُفُوا الشَّارِبَ، وَاغْفُوا اللَّحْيَ، وَخَالِفُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى»^(١): فَتَجِدُ كَثِيرًا مِنْ هَؤُلَاءِ الْمُدَّعِينَ الْإِنْتِسَابَ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ -أَوْ الْإِنْتِسَابَ إِلَى السَّلَفِيَّةِ- يُخَالِفُ فِعْلُهُمْ قَوْلَهُمْ، يُخَالِفُ خُبْرَهُمْ خَبْرَهُمْ، فَلِذَلِكَ؛ هَؤُلَاءِ يَنْبَغِي أَنْ لَا نَحْشُرَهُمْ فِي زُمْرَةِ الْجَمَاعَةِ الَّتِي لَا تَفْرُقُ فِيهَا وَلَا أَحْزَابَ فِيهَا.

فإِذَا عَرَفْنَا مِثْلَ هَذِهِ الْحَقِيقَةِ سَهْلَ عَلَيْنَا -تَمَامًا- أَنْ نَفْهَمَ أَنَّ مَنْ كَانَ يَدَّعِي الْإِنْتِسَابَ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ -وَمَعَ ذَلِكَ فَهُمْ فَرَقٌ وَشِيْعٌ وَأَحْزَابٌ- فَلْيَسُوا عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ لِأَنَّ هَذَا التَّفَرُّقَ وَهَذَا التَّحْزُبَ هُوَ خِلَافُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

قلت: إِذَا أَسَّسُوا أَحْزَابًا وَتَنْظِيمَاتٍ إِسْلَامِيَّةً لِمُوجَهَةِ الْقُوَّةِ الْمُعَادِيَةِ -كَمَا يَقُولُونَ-، وَبِخَاصَّةٍ أَمَّهُمْ يَسْتَدِلُّونَ أَحْيَانًا بِقَاعِدَةٍ تَقُولُ: مَا لَا يَتِمُّ الْوَاجِبُ إِلَّا بِهِ فَهُوَ وَاجِبٌ؟

الشيخ: نَعَمْ؛ مُحَارَبَةُ الْقُوَى الْمُعَادِيَةِ لَا تَكُونُ بِالتَّفَرُّقِ، وَإِنَّمَا تَكُونُ بِالتَّجْمُعِ، وَهُوَ مَا أَشْرْنَا إِلَيْهِ -أَيْضًا-: أَنْ يَكُونُوا جَمَاعَةً وَاحِدَةً، وَيَرْبِطَهُمْ مِنْهَجٌ وَاحِدٌ، وَلَيْسَ هُنَاكَ مِنْهَجٌ إِلَّا مِنْهَجُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَمَا كَانَ عَلَيْهِ سَلْفُنَا الصَّالِحُ، كَمَا

(١) رواه البخاري (٥٥٥٣)، ومسلم (٢٥٩) عن ابن عمر.

اشتهر عن ابن قيم الجوزية^(١) - رحمه الله - أنه كان يقول - ونعم ما كان يقول -:

العِلْمُ قَالَ اللهُ قَالَ رَسُولُهُ قَالَ الصَّحَابَةُ لَيْسَ بِالتَّمْوِيهِ
مَا الْعِلْمُ نَصَبَكَ لِلْخِلَافِ سَفَاهَةً بَيْنَ الرَّسُولِ وَبَيْنَ قَوْلِ فقيه
كَلَّا وَلَا جَحَدَ الصِّفَاتِ وَنَفِيهَا حَذْرًا مِنَ التَّعْطِيلِ وَالتَّشْبِيهِ

نَحْنُ نَجِدُهُمْ لَاءِ الْأَحْزَابِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَهْتَمُّونَ بِتَصْحِيحِ عَقَائِدِهِمْ
وَأَفْكَارِهِمْ! لَا يَهْتَمُّونَ بِتَصْحِيحِ عِبَادَاتِهِمْ وَصِيَامِهِمْ وَمَنَاسِكَ حُجَّتِهِمْ! وَإِنَّمَا
الْحَقِيقَةُ أَنَّ كُلَّ حِزْبٍ مِنْهُمْ يَتَحَزَّبُ لِلْمَذْهَبِ الَّذِي عَاشَ عَلَيْهِ عِنْدَ كُلِّ مِنْهُمْ.

ففي بعض البلاد يغلب التَّمَذُّبُ عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِ مَالِكٍ - رحمه الله -،
وفي بلادٍ أُخْرَى - كَثْرُكِيًّا - مَثَلًا - لَا يَعْرِفُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ إِلَّا مَذْهَبَ أَبِي حَنِيفَةَ
فَقَطُّ، وفي بلادٍ أُخْرَى كَمِصْرَ وَسُورِيَا - وَهَذِهِ الْبِلَادُ^(٢) - يَعْرِفُونَ مَذْهَبَيْنِ اثْنَيْنِ،
وَهُمَا: الشَّافِعِيُّ وَالْحَنَفِيُّ!

وعلى العكس من ذلك - مَثَلًا - في (نَجْدٍ) لَا يَعْرِفُونَ مَذْهَبًا إِلَّا الْمَذْهَبَ
الْحَنَبَلِيَّ، وفي (الْحِجَازِ) يَعْرِفُونَ الْمَذْهَبَ الشَّافِعِيَّ أَكْثَرَ... وَهَكَذَا.

(١) هي - في الأصل - للإمام الذهبي - المتوفى سنة (٧٤٨هـ) -.

وقد نقلها عنه الإمام ابن القيم - تلميذه - رحمهما الله -.

فانظر «الفوائد» (١٠٥)، و«إعلام الموقعين» (١/٧٩ - طبع دار الجيل).

(٢) يعني الشيخ رحمه الله بلادنا هذه: الأردن، والتي فيها مات ودُفِنَ عليه رحمه الله ،

بعد أن أمضى فيها نحو رُبْعِ قرنٍ من الزمانِ في العلم والدعوة.

هَذَا لَيْسَ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ، فَمَنْهَجُ السَّلَفِ الصَّالِحِ - كَمَا أَسْمَعْنَاكُمْ
- أَنْفًا - مِنْ قَوْلِ ابْنِ الْقَيِّمِ - رَحِمَهُ اللهُ - :
الْعِلْمُ قَالَ اللهُ قَالَ رَسُولُهُ.....

هَؤُلَاءِ الْأَحْزَابُ مَنْ كَانَ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَيُصَدِّقُ فِعْلُهُ قَوْلَهُ - كَمَا قُلْنَا
أَنْفًا -؛ فَهُوَ مِنَ الْجَمَاعَةِ، وَنَحْنُ مَعَهُمْ أَيْنَمَا كَانُوا، وَمَنْ كَانُوا.

أَمَّا اسْتِغْلَالُ هَذِهِ الدَّعْوَةِ فِي سَبِيلِ تَجْمِيعِ النَّاسِ وَتَحْزِيبِهِمْ وَتَكْتِيلِهِمْ وَلَوْ
- بَزَعِ الزَّاعِمِ - مُحَارَبَةِ الْقُوَى الْمُعَادِيَةِ لِلْإِسْلَامِ، وَهِيَ قُوَى إِمَّا أَنْ تَكُونَ كَافِرَةً
خَالِصَةً، أَوْ تَكُونَ مُنْحَرِفَةً عَنِ الْإِسْلَامِ كَثِيرًا أَوْ قَلِيلًا، فَمَا تَكُونَ أَبَدًا مُحَارَبَةً
الْقُوَى الْمُعَادِيَةِ لِلْإِسْلَامِ إِلَّا بِالرُّجُوعِ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فِي كُلِّ شُؤْنٍ مِنَ الْحَيَاةِ.

وَنَحْنُ نَعْلَمُ مِنْ وَاقِعِ الْجَمَاعَاتِ وَالْأَحْزَابِ الْمَعْرُوفَةِ - الْيَوْمَ - عَلَى وَجْهِ
الْأَرْضِ أَنَّهَا - فَقَطْ - تَهْتَمُّ بِالْكَلامِ! وَلَا تَهْتَمُّ بِمَعْرِفَةِ الْإِسْلَامِ وَفَهْمِهِ فَهْمًا
صَاحِحًا - أَوْلًا -، ثُمَّ بِتَطْبِيقِ هَذَا الْإِسْلَامِ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَذَوِيهِمْ - ثَانِيًا -.

وَهَذَا - الَّذِي نَذَكْرُهُ - نَادِرٌ جِدًّا، وَهَذَا الَّذِي نَهْتَمُّ بِهِ بِأَنْ يَكُونَ فَهْمُنَا
لِلْإِسْلَامِ فَهْمًا صَاحِحًا عَلَى مَنْهَجِ: (قَالَ اللهُ، قَالَ رَسُولُ اللهِ، قَالَ سَلَفُنَا
الصَّالِحُ)، ثُمَّ تَطْبِيقُ ذَلِكَ فِي كُلِّ شُؤْنٍ حَيَاتِنَا فِيهَا اسْتَطَعْنَا إِلَيْهِ سَبِيلًا.

قلت: وَقَوْلُ مَنْ قَالَ: مَا لَا يَتِمُّ الْوَاجِبُ إِلَّا بِهِ؛ فَهُوَ وَاجِبٌ - شَيْخَنَا -؟!

الشيخ: صَاحِحٌ أَنْ (مَا لَا يَتِمُّ الْوَاجِبُ إِلَّا بِهِ؛ فَهُوَ وَاجِبٌ)؛ وَهَذِهِ قَاعِدَةٌ

مُعْتَرَفٌ بِهَا بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ، لَكِنَّهُمْ يَتَغَافَلُونَ عَنِ الْحَقِيقَةِ الَّتِي سَبَقَتْ الْإِشَارَةَ إِلَيْهَا، وَهِيَ أَنَّ التَّجْمَعَ وَالتَّكْتُلَ^(١) لِمُحَارَبَةِ الْقُوَى الْمُعَارِضَةِ لِلْإِسْلَامِ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ عَلَى أَسَاسِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

فَيَجِبُ - قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ - أَنْ يَتَدَارَسَ الدِّعَاءُ إِلَى اللَّهِ - تَعَالَى - الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَأَنْ يَظْهَرَ فَفَقْهُهُمَا عَلَى أَنْفُسِنَا، وَهَذَا الَّذِي يَجْمَعُنَا بَعْضَنَا إِلَى بَعْضٍ، وَهَذِهِ الْقُوَّةُ هِيَ الَّتِي نَسْتَطِيعُ مِنْ قَرِيبٍ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - أَنْ نَتَصَدَّى لِلْقُوَى الْمُعَادِيَةِ لِلْإِسْلَامِ، وَلَيْسَ التَّحْزُبَ وَالتَّكْتُلَ.

وَدَلِيلٌ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ بَعْضَ الْجَمَاعَاتِ الْمَعْرُوفَةِ - الْيَوْمَ - مَضَى عَلَيْهَا قَرْنٌ مِنَ الزَّمَانِ، وَهِيَ تَدْعُو إِلَى الْإِسْلَامِ اسْمًا!

وَلَمْ تَسْتَطِعْ أَنْ تَزْرَعَ الْإِسْلَامَ فِي صُدُورِ الْمُتَسَبِّينَ إِلَيْهِ، فَضَلًّا عَنْ أَنْ يَتَمَكَّنُوا مِنْ مُحَارَبَةِ أَعْدَائِهِمْ؛ لِأَنَّ فَاقِدَ الشَّيْءِ لَا يُعْطِيهِ، الَّذِي يَفْقِدُ السَّلَاحَ لِمُحَارَبَةِ الْأَعْدَاءِ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُحَارِبَهُمْ، وَالسَّلَاحُ هُنَا فِي مُحَارَبَتِهِمْ لَيْسَ هُوَ إِلَّا فَهْمُ الْإِسْلَامِ فَهْمًا صَاحِحًا، وَتَطْبِيقَهُ تَطْبِيقًا صَاحِحًا.

٦٢- من مفاسد (التحزب) :

السؤال : شَيْخَنَا! كُنْتَ ذَكَرْتَ قِيدًا مُهْمًا جِدًّا لَا بُدَّ أَنْ يُنَبَّهَ إِلَيْهِ، وَهُوَ (قَضِيَّةُ الْإِمَارَةِ) الَّتِي مِنَ الْمُمْكِنِ أَنْ يُسَلَّمَ هُمْ فِيهَا هِيَ الْإِمَارَةُ الْإِدَارِيَّةُ - إِنْ جَازَ

(١) تَقَدَّمَ - قَرِيبًا - بَيَانُ مَقْصُودِ شَيْخِنَا - رَحِمَهُ اللَّهُ - بِكَلِمَةِ (التَّكْتُلِ) - هَذِهِ -، وَمَا تُشِيرُ

التَّعْبِيرُ-^(١)، وليس الأمر الذي يتعلّق بالثواب؛ بثوابٍ أو بعقابٍ - كما يفعلون-،
فَهُمْ يَزْجُرُونَ، ويطردون، ويشدّدون، وَيُنْكِرُونَ!!

اجواب : وأيضا فيما يفعلونه: أَنَّهُمْ إِذَا رَأَوْا فَرْدًا مِنْ أَفْرَادِ الْحِزْبِ أَخْلَّ
بِبَعْضِ النَّظَامِ الَّذِي هُمْ وَضَعُوهُ: جَمَدُوهُ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ إِمَّا أَنْ يُعِيدُوهُ إِلَيْهِمْ، وَإِمَّا
أَنْ يَفْصِلُوهُ!

فَهَذَا مَعْنَاهُ أَنَّهُمْ وَضَعُوا مِنَ الْقَوَانِينِ - كما يفعلون اليوم - ما يُخَالِفُونَ بِهِ
الشَّرِيعَةَ - بزعم أن هذا من مصلحة الشعب -!!

وَهَكَذَا فَعَلَ هَؤُلَاءِ الْحِزْبِيُّونَ الْإِسْلَامِيِّونَ، فَعَلُوا بِأَتْبَاعِهِمْ مَا يَفْعَلُهُ الْحُكَّامُ
بِشُعُوبِهِمْ، يَسُنُّونَ لَهُمْ مِنَ الْقَوَانِينِ مَا لَمْ يُنَزِّلِ اللَّهُ بِهِ سُلْطَانًا^(٢)، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

٦٣- من فقه الدعوة :

السؤال : هل يجوز لبعض الدعاة أن يقوموا بالأمر بالمعروف والنهي عن
المنكر مع أنهم -هم أنفسهم- فيهم مخالفات شرعية، فضلا عن عدم القيام
بواجب التصفية والتربية؟

اجواب : أفهم من السؤال أن الذين يريدون أن يأمرُوا بالمعروف، وأن ينهَوْا
عَنِ الْمُنْكَرِ لَا يَهْتَمُّونَ بِالتَّصْفِيَةِ وَالتَّرْبِيَةِ! مَعْنَى ذَلِكَ أَنَّهُمْ قَدْ يَهْتَمُّونَ بِالاسْمِ، أَلَا

(١) تأملوا هذا القيد المهم -رعاكم الله- وإقرار شيخنا -له-!

(٢) وهم -أنفسهم- أولى بالإنكار...

وَهُوَ الْإِسْلَامُ، وَبِهَذَا الْاسْمِ رَبَّمَا يُرِيدُونَ مُحَارَبَةَ الْمُنْكَرِ، وَالْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالنَّوَاحِي السِّيَاسِيَّةِ؛ لِأَنَّهُمْ لَوْ كَانُوا يُرِيدُونَ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ بِالْمَعْنَى الشَّرْعِيَّةِ الْوَاسِعِ الَّذِي لَا يَخْتَصُّ بِالْحُكْمِ، إِنَّمَا يَشْمَلُ الْحَاكِمَ وَالْمَحْكُومَ -مَعًا-، حِينَئِذٍ نَقُولُ:

لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَوْجِدَ إِنْسَانٌ كَامِلٌ: يَأْتِي بِكُلِّ شَيْءٍ مِنَ الشَّرْعِ، سَوَاءً كَانَ وَاجِبًا، أَوْ مُسْتَحَبًّا، أَوْ مَنُذُوبًا، لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ فِيهِ نَقْصٌ مَا، لَكِنْ؛ مَاذَا يَكُونُ الْغَالِبُ عَلَيْهِ؟

يَكُونُ الْغَالِبُ عَلَيْهِ التَّمَسُّكُ بِالشَّرِيعَةِ، وَيَكُونُ -شُدُودًا مِنْهُ- مُخَالَفَةُ الشَّرْعِ فِي مَسَائِلَ قَدْ تَكُونُ مَحْدُودَةً.

فَإِذَا كَانَ الَّذِي يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ يَغْلِبُ عَلَيْهِ التَّمَسُّكُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، لَكِنْ لَهُ بَعْضُ الْأَوْهَامِ وَالْأَخْطَاءِ -فِعْلِيَّةً كَانَتْ أَوْ قَوْلِيَّةً-؛ فَهَذَا لَا يَنْبَغِي أَنْ تَتَصَوَّرَ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَأْمُرَ بِالْمَعْرُوفِ، وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ؛ لِأَنَّهُ يَنْبَغِي -وَالْحَالَةُ هَذِهِ- أَنْ نَسُدَّ بَابَ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ هُنَاكَ إِنْسَانٌ كَامِلٌ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَلِذَلِكَ أَذْكَرُ جَيِّدًا أَنَّ الْإِمَامَ الْقُرْطُبِيَّ -رَحِمَهُ اللَّهُ- كَانَ ذَكَرَ رِوَايَةً عَنِ الْإِمَامِ مَالِكٍ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي مُنْتَهَى الْحِكْمَةِ حَيْثُ سُئِلَ الْإِمَامُ مَالِكٌ: هَلْ يَجُوزُ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ مِنْ شَخْصٍ لَمْ يَكْتَمِلْ بَعْدُ؟

قَالَ: نَحْنُ إِذَا اشْتَرَطْنَا عَلَى الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ الْكَمَالَ

عَطَلْنَا الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ؛ لِأَنَّهُ لَا كَمَالَ لِلْإِنْسَانِ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، وَإِنَّمَا الْأَمْرُ بِمَا يَغْلِبُ عَلَيْهِ - كَمَا قَالَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - : «سَدُّوا وَقَارِبُوا»^(١) .

فإِذَا؛ خُلَاصَةُ الْجَوَابِ: إِذَا كَانَ الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يَأْمُرَ بِالْمَعْرُوفِ، وَأَنْ يَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ يَهْتَمُّ بِإِصْلَاحِ نَفْسِهِ، وَإِصْلَاحِ ذَوِيهِ بِقَدْرِ الْإِمْكَانِ، ثُمَّ يَهْتَمُّ بِالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ: فَلَهُ ذَلِكَ، وَذَلِكَ مِمَّا يَجِبُ عَلَيْهِ. أَمَّا أَنْ يُقَالَ: لَا؛ لِأَنَّهُ نَاقِصٌ.

فنقول: فَأَيْنَا كَامِلٌ؟! لَا يُوجَدُ كَامِلٌ - إِطْلَاقًا - .

لكن هُنَا - بِهَذِهِ الْمُنَاسِبَةِ - لَا بُدَّ أَنْ نَذْكَرَ قِيدًا:

لَا بُدَّ أَنْ يَقْتَرِنَ مَعَ فِكْرِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ - فِكْرًا وَعَمَلًا - أَنْ يَكُونَ أَمْرُهُ بِالْمَعْرُوفِ: بِالْمَعْرُوفِ، وَنَهْيُهُ عَنِ الْمُنْكَرِ: بِالْمَعْرُوفِ، وَهَذَا مِنْ أَسَالِبِ الشَّرِيعَةِ.

وَكُلُّنَا يَعْلَمُ قَوْلَ رَبَّنَا - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ: ﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥]، الْحِكْمَةُ هُنَا - كَمَا يَتَبَادَرُ إِلَى ذِهْنِنَا وَذِهْنِ غَيْرِنَا - هُوَ اللَّيْنُ وَتَرْكُ الشَّدَّةِ وَالغِلْظَةِ كَمَا قَالَ - تَعَالَى - : ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، وَهَذَا

(١) رواه البخاري (٦٠٩٨)، ومسلم (٢٨١٦) عن أبي هريرة.

يُلاحِظُ مِنْ هَدْيِ الرَّسُولِ ﷺ، وَفِي سُنَّتِهِ الْعَمَلِيَّةِ؛ فَقَدْ كَانَ بِأُمَّتِهِ رَوْوْفًا رَحِيمًا
كَمَا وَصَفَهُ رَبُّنَا -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ: ﴿بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ
رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨].

لَقَدْ كَانَ ﷺ كَذَلِكَ فِي أُسْلُوبِ حَيَاتِهِ وَتَعْلِيمِهِ لِأُمَّتِهِ، وَلَعَلَّ الْجَمِيعَ يَعْرِفُونَ
قِصَّةَ ذَلِكَ الْأَعْرَابِيِّ الَّذِي يَبْدُو أَنَّهُ كَانَ حَدِيثَ عَهْدٍ بِالْإِسْلَامِ، وَأَنَّهُ لَمَّا يَتَعَلَّمُ
-بَعْدُ- الْأَدَابَ الْإِسْلَامِيَّةَ وَالْأَحْكَامَ الشَّرْعِيَّةَ، ذَلِكَ أَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَبُولَ فِي الْمَسْجِدِ
النَّبَوِيِّ -وَتَعَلَّمُونَ أَنَّ الْمَسْجِدَ كَانَ مَفْرُوشًا بِالْحَصْبَاءِ-، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ بَعْضُ
الْأَصْحَابِ هَمُّوا أَنْ يَضْرِبُوهُ، فَقَالَ ﷺ لَهُمْ: «لَا تُزْرِمُوهُ -أَي: لَا تَقْطَعُوا عَلَيْهِ
بَوْلَهُ-؛ إِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُبَسِّرِينَ، وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ»^(١)، وَتَرَكَهُ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- يَقْضِي
بَوْلَهُ حَتَّى ارْتَاخَ، لَكِنَّ الرَّجُلَ بِقَدْرِ مَا سَرَّ بِلُطْفِهِ ﷺ بِهِ، اغْتَاطَ مِنْ غِلْظَةِ
أَصْحَابِهِ، وَبَدَأَ ذَلِكَ فِي دُعَائِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، حَيْثُ قَالَ: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا،
وَلَا تُشْرِكْ مَعَنَا أَحَدًا!

مُحَمَّدٌ يَسْتَحِقُّ الرَّحْمَةَ لِأَنَّهُ رَحِيمٌ، أَمَّا هَؤُلَاءِ الْجُفَاءُ فَهَؤُلَاءِ لَا يَسْتَحِقُّونَ
الرَّحْمَةَ: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا، وَلَا تُشْرِكْ مَعَنَا أَحَدًا!

فَعَادَ الرَّسُولُ ﷺ يُعَلِّمُهُ، يَقُولُ لَهُ: «لَقَدْ حَجَّرْتَ وَاسِعًا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ»،
(حَجَّرْتَ)؛ أَي: ضَيِّقْتَ وَاسِعًا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-.

(١) رواه البخاري (٥٦٧٩)، ومسلم (٢٨٤) عن أنس بن مالك.

فَهَذَا أُسْلُوبٌ مِنْ أُسَالِيْبِ الرَّسُولِ ﷺ الْهَيْئَةِ اللَّيِّنَةِ فِي تَأْدِيْبِهِ لِأَصْحَابِهِ،
وَأَمْرِهِ بِالْمَعْرُوفِ، وَنَهْيِهِ عَنِ الْمُنْكَرِ.

لَكِنْ هُنَاكَ قِصَّةٌ تُشْبِهُ هَذِهِ، وَقَدْ لَا يَعْرِفُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، وَهِيَ قِصَّةٌ ذَلِكَ
الصَّحَابِيِّ الَّذِي تَكَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ، وَحَاوَلَ مَنْ حَوْلَهُ أَنْ يُسَكِّتُوهُ بِالضَّرْبِ عَلَى
أَفْخَاذِهِمْ، أَلَا وَهُوَ الَّذِي يُعْرَفُ بِمُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ.

هَذَا مُعَاوِيَةُ غَيْرُ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ الَّذِي صَارَ فِيهَا بَعْدُ خَلِيفَةً لِلْمُسْلِمِينَ
-رضي الله عنهما-.

يَقُولُ مُعَاوِيَةُ بْنُ الْحَكَمِ السُّلَمِيُّ: صَلَّيْتُ يَوْمًا وَرَاءَ النَّبِيِّ ﷺ، فَعَطَسَ
رَجُلٌ بِجَانِبِي، فَقُلْتُ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَنَظَرَ إِلَيَّ -يعني نظرةً مُسَكِّتَةً- مَنْ حَوْلَهُ،
فَصَاقَ بِهِمْ ذَرْعًا، وَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: وَاتَّكَلْ أُمَّيَاهُ! مَا لَكُمْ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ؟! أَيُّ:
فَقَدَّتْنِي أُمِّي!

فَأَخَذُوا ضَرْبًا عَلَى أَفْخَاذِهِمْ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ أَخَذَ يَنْظُرُ
إِلَيَّ، فَوَاللَّهِ مَا قَهَرَنِي، وَلَا كَهَرَنِي، وَلَا ضَرَبَنِي، وَلَا شَتَمَنِي، وَإِنَّمَا قَالَ لِي: «إِنَّ
هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ، إِنَّمَا هِيَ تَسْبِيحٌ وَتَكْبِيرٌ وَقِرَاءَةٌ
قُرْآنٍ..»^(١) إلخ، وَإِنْ كَانَ فِيهِ كَثِيرٌ مِنَ الْفَوَائِدِ، وَلَكِنْ لَا نُرِيدُ أَنْ نُطِيلَ
عَلَيْكُمْ -اليوم-.

الشَّاهِدُ: شَعَرَ هَذَا الصَّحَابِيُّ أَنَّهُ أَخْطَأَ فِي الصَّلَاةِ، وَذَلِكَ مِنْ خِلَالِ نَظَرَاتِ الصَّحَابَةِ إِلَيْهِ نَظَرَاتِ إِنْكَارٍ فِي الصَّلَاةِ، ثُمَّ لَضَرْبِهِمْ عَلَى أَفْخَاذِهِمْ ذَلِكَ الضَّرْبَ، فَعَرَفَ أَنَّهُ كَانَ مُخْطِئًا!

وَكَانَ كَأَنَّهُ يَتَصَوَّرُ وَيُحَدِّثُ نَفْسَهُ: الْآنَ يَا تُرَى بَعْدَ الصَّلَاةِ، مَاذَا سَيُعَاقِبُنِي الرَّسُولُ ﷺ عَلَى هَذَا الْخَطَأِ الَّذِي ارْتَكَبْتُهُ؟! فَيُجِيبُ نَفْسَهُ بِنَفْسِهِ: وَلَا كَهَرَنِي، وَلَا ضَرَبَنِي، وَلَا شَتَمَنِي، وَإِنَّمَا قَالَ لِي: «إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ».

أَقُولُ: فَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ بِالْمَعْرُوفِ، كَمَا فَعَلَ نَبِيُّنَا الْكَرِيمُ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- هُنَا-

٦٤- الاجتماع الشرعي :

السؤال : مَا صِحَّةُ قَوْلِهِمْ: أَنْ نَجْتَمِعَ عَلَى خَطَأٍ خَيْرٌ مِنْ أَنْ نَفْتَرِقَ عَلَى صَوَابٍ، وَلَيْسَ كُلُّ حَقٍّ صَوَابًا، وَلَيْسَ كُلُّ بَاطِلٍ خَطَأً؟

اجواب : هَذَا كَلَامٌ خَيَالِيٌّ!! مَاذَا يُفِيدُ الْاجْتِمَاعُ عَلَى خَطَأٍ، وَمَا يَضُرُّ الْاِفْتِرَاقُ إِذَا كَانَ بَعْضُهُ عَلَى صَوَابٍ، أَوْ بَعْضُهُمْ عَلَى خَطَأٍ؟! وَرَبُّنَا -عَزَّ وَجَلَّ- يَقُولُ: ﴿فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ﴾ [يونس: ٣٢]، وَيَقُولُ: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً ۗ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ . إِلَّا مَنْ رَّحِمَ رَبُّكَ﴾ [هود: ١١٨-١١٩].

والحديث المشهور -وهو في الواقع يُعْتَبَرُ- في رأيي -قاصمة ظهرٍ للفرق

الإسلامية التي لا تتمسك بالمنهج السنني السلفي - وهو حديث: «تفرقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، وتفرقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة، وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة»، قالوا: من هي يا رسول الله؟ قال: «هي الجماعة».

وفي رواية أخرى، قال: «ما أنا عليه وأصحابي»^(١).

فهذا الكلام يعارض الكتاب، ويعارض السنة، ويعارض العقل، كيف يكون الاجتماع على خطأ خيراً من الافتراق على الصواب؟!

بعضهم على صواب، وبعضهم على خطأ!

هذه - أولاً - إرادة الله الكونية، ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾

[المائدة: ٤٨].

ثانياً: هذا خبر الرسول المعصوم ﷺ أن الأمة ستفترق أكثر مما تفرقت اليهود والنصارى، والفرقة الواحدة من هذه الفرق الثلاث والسبعين هي على الحق، وما سواها على الباطل.

فهذا الكلام يقال لقائله - مع وضوح بطلانه - ﴿هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: ١١١]، وهو لا يحتاج أكثر من هذه الكلمة الموجزة!

٦٥- الدعوة والعمل السياسي :

السؤال : شيخنا! قرأتُ مقالا في مجلة أهلها يريدونها سلفيةً، مع أنها يبدو أنها انحرفت عن المنهج! فهناك مقال يقول فيه كاتبه:

لا قيامَ لدولة الإسلام وللعَمَلِ الإسلاميِّ، أو لحُكْمِ الإسلامِ - بهذا المعنى - إلا بالعملِ السياسيِّ!

الشيخ : اللهُ أكبر! نعم؛ هذا معروفٌ عنهم.

٦٦- وسائل الدعوة :

السؤال : كثر في السنوات الأخيرة الكلامُ حول الدعوة ووسائل الدعوة، فأقول: الناسُ حول وسائل الدعوة إلى الله مختلفون على ثلاث كلمات:

الكلمة الأولى: أن وسائل الدعوة توقيفية في أصلها وفرعها.

والقول الثاني: أن وسائل الدعوة اجتهادية، والباب فيها مفتوح.

والقول الثالث: أن وسائل الدعوة توقيفية في أصلها، أما التطبيق فيختلف باختلاف العصر ومتطلباته، وما شابه ذلك.

فريد من فضيلتكم - شيخنا - الإجابة حول هذا السؤال، مع ذكر شيء من التفصيل فيما يتعلق به، وجزاكم الله خيرا؟

اجواب : الذي يبدو لي أن المسألة لها صلة عميقة جدا بموضوع المصالح

المُرْسَلَةُ الَّتِي تَكَلَّمْنَا عَنْهَا فِي بَعْضِ الْمُنَاسَبَاتِ، وَبَيْنَ الْفَرْقِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ مَا يُسَمُّونَهُ
بِالْبَدْعَةِ الْحَسَنَةِ، فَنَحْنُ نَقُولُ بِدَاهَةٌ، ضَرُورَةٌ شَرْعِيَّةٌ:

يَقُولُ الرَّسُولُ ﷺ: «كُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ»^(١)، فَهَذَا - مِنْ
جَانِبٍ - تَعْمِيمٌ إِطْلَاقٍ لِفِظَةِ (الضَّلَالَةِ) عَلَى كُلِّ مُحَدَّثَةٍ فِي الدِّينِ.

أَمَّا الْمَصَالِحُ الْمُرْسَلَةُ: فَهِيَ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِالْوَسَائِلِ الْمُحَدَّثَةِ، وَلِعَلَّكَ تَذَكَّرْنَا
حِينَما نَتَكَلَّمُ فِي مَوْضُوعِ الْمَصَالِحِ الْمُرْسَلَةِ لَا نَقُولُ بِعَدَمِ شَرْعِيَّتِهَا مُطْلَقاً - كَمَا هُوَ
مَذْهَبُ بَعْضِ الْمَذَاهِبِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْمُتَّبَعَةِ -، كَمَا أَنَّا لَا نَقُولُ بِالْأَخْذِ بِهَا مُطْلَقاً،
وَإِنَّمَا لَا بُدَّ مِنَ الْقَوْلِ فِيهَا بِالتَّفْصِيلِ.

قلت: وَمِنْ بَابِ زِيَادَةِ الْإِيضَاحِ، فَلَأَضْرِبُ أَمْثَلَةً عَمَّا يَدُورُ الْكَلَامُ
حَوْلَهُ: فَكثِيرٌ مِنَ الدُّعَاةِ يَجْمَعُونَ كَثِيراً مِنَ الشَّبَابِ حَوْلَهُمْ بِمَا يُسَمَّى: التَّمْثِيلِ
الْإِسْلَامِيِّ! وَالْأَنَاشِيدَ الْمُسَمَّاةَ بِالْأَنَاشِيدِ الْإِسْلَامِيَّةِ! وَأحياناً بَعْضُهُمْ يَتَجَنَّبُ
اسْتِعْمَالَ الدُّفُوفِ.

وَكذلكِ اتِّخَاذُ الرَّحَلَاتِ كَأَسْلُوبٍ دَعْوِيٍّ، بَلْ غَالِباً مَا يَكُونُ فِي هَذَا الْبَابِ
لَعِبُ كَرَةِ الْقَدَمِ، وَمَا شَابَهُ ذَلِكَ!

وَمِنْ ضَمَنِ هَذِهِ الدَّائِرَةِ يَكثُرُ الْكَلَامُ حَوْلَ أَسَالِبِ الدُّعَاةِ عِنْدَ مَنْ
يَسْتَغْلُونَ الشَّبَابَ لِتَكْتِيلِهِمْ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

الشيخ : أنا أقولُ في الأمورِ الحادثةِ كما يقولُ شيخُ الإسلامِ - رَحِمَهُ اللهُ -:
الأصلُ في العباداتِ المنعُ إلاً بدليلٍ، والأصلُ في العاداتِ الإباحةُ إلاً بدليلٍ،
فالوسائلُ التي ذكرتها تدخُلُ في قاعدةٍ من هاتين القاعدتين.

الأناشيدُ التي تُسمَّى اليومَ بالأناشيدِ الإسلاميةِ؛ إذا فرضنا أنها إسلاميةٌ من
جهةٍ عدمِ مخالفةِ الشرعِ في ألفاظها ومعاني ألفاظها؛ فإذا سلّمنا أنه لا شيءَ في
ألفاظها، وأنه لا شيءَ فيها من جوانبٍ أخرى كتقليدِ الماجنين في إنشادها، إذا
فرضنا أنها خاليةٌ عن أيةِ مخالفةٍ من مثلِ هذه المخالفاتِ نحنُ نقولُ:

الأصلُ فيها الإباحةُ، فلا يقالُ بالمنعِ، ولكن؛ هل واقعُ هذه الأناشيدِ
الإسلاميةِ أمَّها خاليةٌ من أيِّ مخالفةٍ مما ذكرنا، أو مما لم نذكر؟

أنا - في حدِّ علمي واطلاعي - أرى أن الأمرَ ليس كذلك، على الأقلَّ أنها
جُعِلتْ وأنزلتْ منزلةَ القرآنِ! صارتِ الأناشيدُ الإسلاميةُ يتغنى بها الشبابُ
المسلمُ، مما عطلَّ قولَ الرسولِ ﷺ: «مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ فَلَيْسَ مِنَّا»^(١)، وقوله
ﷺ: «تَعَاهَدُوا هَذَا الْقُرْآنَ، وَتَغَنُّوا بِهِ؛ فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنَّهُ أَشَدُّ تَفَلُّتًا مِنْ
صُدُورِ الرَّجَالِ مِنَ الْإِبِلِ فِي عُقْلِهَا»^(٢).

وقد تحدّثتُ مرةً بمثلِ هذا الموضوعِ في بعضِ المجالسِ، فقال لي أحدُ
الشبابِ الذين ابتلوا بهذه البلوى: والله يا شيخُ! إنَّكَ صادقٌ، لقد انشغلنا
بالأناشيدِ عن تلاوةِ القرآنِ!!

(١) تقدّم.

(٢) رواه البخاري (٤٧٤٦)، ومسلم (٧٩١) عن أبي موسى الأشعري.

أنا أعرف من نفسي - والحمد لله - منذ نعومة أظفاري - كما يقولون -
عندما كنت في الدكان أصلح الساعات؛ كنت أضع المصحف أمامي، فأحاول
ليس فقط أن أقرأ، بل وأن أحفظ شيئاً، وأنا في عملي، وكنت أتأول هذا العمل
من قوله ﷺ: «تعاهدوا القرآن»^(١).

ولم يخطر في بالي - يوماً من الأيام - أن أتغنى بنشيد إسلامي، لكن كنت
أتذكر - أحياناً - مثلاً - قصيدة ابن الوردي التي مطلعها:

اجتنب ذكراً الأغاني والغزل وقل الفصل وجانب من هزل
ودع الذكرى لأيام الصبا فلايام الصبا نجم أفل
ومن جملة ما يقول هناك:

أنا لا أختار تقبيل يد قطعها أجمل من تلك القبل
... إلى آخرها^(٢).

فهذا نشيد فيه تربية وأخلاق.

وانظروا - اليوم - إلى الأناشيد التي تُسمى إسلامية، وانظروا تلحينها
وتوقيعها على القوانين التي على خلاف الإسلام، فإذا فرضنا أنه خلت هذه

(١) قطعة من الحديث السابق.

(٢) وهي قصيدة جميلة، تتكون من (٧٧) بيتاً.

وابن الوردي، هو: عمر بن مظفر البكري.

توفي سنة (٧٤٩)، ترجمته في «الدرر الكامنة» (٣ / ١٩٥) لابن حجر، و«شذرات الذهب»

(٨ / ٢٧٥) لابن العماد.

الأناشيدُ مِنْ مُخَالَفَةِ مَا؛ فَنَحْنُ عَلَى الْأَصْلِ الْمَذْكُورِ آفَاءً، وَهُوَ الْإِبَاحَةُ.

وَقُلْ - مَثَلًا - أَيْضًا: كُرَةُ الْقَدَمِ، هَذِهِ وَسِيلَةٌ لِتَقْوِيَةِ جَسَدِ الْمُسْلِمِ، فَنَحْنُ لَا نَرَى هَذَا مَانِعًا، وَلَكِنْ هَلِ اللَّعِبُ بِكُرَةِ الْقَدَمِ - الْيَوْمَ - تَطَبَّقَ عَلَيْهِ أَحْكَامُ الشَّرِيعَةِ؟

الجواب: لا.

وَأخِيرًا؛ مِمَّا يَنْبَغِي أَنْ نَذْكُرَهُ - إِنْصَافًا لِمَجْمَعَةِ الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ -؛ إِذْ كَانُوا مِنْ جَمَلَةِ الْجَمْعِيَّاتِ الْقَلِيلَةِ جِدًّا الَّتِي تَبَنَّتِ الرِّيَاضَةَ، وَبِخَاصَّةِ كُرَةِ الْقَدَمِ، كُنْتُ مُغْرَمًا بِالاطَّلَاعِ عَلَى جَرِيدَةِ «الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ» - الَّتِي كَانَتْ تَصْدُرُ فِي الْقَاهِرَةِ فِي زَمَنِ (حَسَنِ الْبَنَّا) - رَحِمَهُ اللَّهُ -، فَكَانُوا يَنْشُرُونَ الْأَخْبَارَ الرِّيَاضِيَّةَ، وَمِنْ جَمَلَتِهَا - مَثَلًا - أَنَّهُ أُقِيمَتْ مُبَارَاةٌ بَيْنَ جَمَاعَةِ الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ وَجَمَاعَةِ كَذَا، وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّوْا صَلَاةَ الْعَصْرِ - مَثَلًا - جَمَاعَةً فِي الْمَلْعَبِ الْبَلَدِيِّ، أَلْبَسَهُ طَوِيلَةٌ لَيْسَتْ كَشْفِيَّةً، فَمَعْنَى ذَلِكَ؛ أَنَّهُمْ: فَرَضُوا نِظَامَهُمْ وَعَقِيدَتَهُمُ الْإِسْلَامِيَّةَ عَلَى هَذِهِ اللَّعْبَةِ الَّتِي أَصْلُهَا لَعْبَةٌ شَرِيعَةٌ؛ فَلَا بَأْسَ بِهَا - إِنْ كَانَتْ كَذَلِكَ -.

لِذَلِكَ؛ نَحْنُ نَقُولُ: هَذِهِ الْوَسَائِلُ إِنْ لَمْ تُخَالَفْ جَانِبًا مِنْ جَوَانِبِ الشَّرِيعَةِ: فَالْأَصْلُ فِيهَا الْإِبَاحَةُ، بَلْ قَدْ تَكُونُ مِنَ الْأُمُورِ الْمُسْتَحَبَّةِ - أَيْضًا - إِذَا كَانَتْ تَحَقُّقُ أَمْرًا وَاجِبًا، كَالْحُضُّ عَلَى الرَّمَايَةِ، فَهُوَ مَعْرُوفٌ وَكَثِيرٌ جِدًّا؛ كَمَا فِي مِثْلِ قَوْلِهِ ﷺ: «ارْمُوا؛ فَإِنَّ أَبَاكُمْ إِسْمَاعِيلَ كَانَ رَامِيًا»^(١).

(١) رواه البخاري (٢٧٤٣) عن سلمة بن الأكوع.

الرِّمَایَةُ بِالْحِرَابِ وَالسَّهَامِ - الْآنَ - أَصْبَحَتْ نَسِيًّا مَنْسِيًّا، فَلَا شَكَّ أَنَّهَا تَقُومُ مَقَامَهَا وَسِیْلَةُ حَدَثِ الْیَوْمِ بِشَتَّى أَنْوَاعِ الْمَوَادِّ الْمَعْرُوفَةِ، فَلَا أَحَدَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ یَقُولُ: إِنَّ هَذِهِ التَّهَارِينَ بِهَذِهِ الْوَسَائِلِ الْمُحَدَّثَةِ مُحَدَّثَةٌ، وَلَا یَجُوزُ الْأَخْذُ بِهَا!!

لَكِنَّا نَقُولُ: یَجُوزُ، بَلْ یَجِبُ الْأَخْذُ بِهَا - عَلَى ضَوْءِ مَا سَبَقَ مِنَ الْبَيَانِ -.

وَلِذَلِكَ؛ فَالْأَمْثَلُ الَّتِي ذَكَرْتَهَا فِي الْحَقِیْقَةِ یَجِبُ أَنْ تُحَاطَ بِالْمِيزَانِ الشَّرْعِيِّ الَّذِي لَا بُدَّ لِأَيِّ جَمَاعَةٍ مُسْلِمَةٍ أَنْ یَلْتَزِمُوهَا، وَأَنْ لَا یَحِيدُوا عَنْهَا قِیْدَ شَعْرَةٍ.

قلت: وَالْآنَ - شَيْخَنَا - شَيْءٌ اسْمُهُ: الْأَنْعَامُ الْمَوْسِیقِیَّةُ، بَلْ أَعْظَمُ مِنْ هَذَا، فَهُنَاكَ - مَثَلًا - أَغْنِیَةٌ مَشْهُورَةٌ قَدْ تَكُونُ عَاطِفِیَّةً، أَوْ وَطَنِیَّةً، أَوْ فِیْهَا ذِکْرُ الْحُبِّ وَالْمَحْبُوبِ، فَتَنْتَقِلُ بِلَحْنِهَا، لَكِنْ بِكَلِمَاتٍ زَعَمُوا أَنَّهَا إِسْلَامِیَّةٌ! فَكَثِیرٌ مِنَ النَّاسِ یَتَغَنَّونَ بِاللَّحْنِ، وَلَا یَتَغَنَّونَ بِالْكَلَامِ، فَهَذَا مَحْظُورٌ جِدًّا - شَيْخَنَا - أَلِیْسَ كَذَلِكَ -!؟

الشیخ: اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قلت: كُنْتُ قَرَأْتُ كَلِمَةً مَنْسُوبَةً لِحَسَنِ الْعَطَّارِ^(١) - شَيْخِ الْأَزْهَرِ - یَقُولُ فِیْهَا: مَنْ لَمْ یَسْتَمْتَعْ بِالْأَوْتَارِ، عَلَى ضِیْفِ الْأَنْهَارِ، مَصْحُوبَةً بِالْأَشْعَارِ، فَهُوَ جَامِدُ الطَّبَعِ حِمَار!

(١) هُوَ حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ الْعَطَّارِ، أَصْلُهُ مِنَ الْمَغْرِبِ، تَوَلَّى مَشِیخَةَ الْأَزْهَرِ، وَتَوَفَّى

الشيخ : هُنَاكَ شَيْءٌ دَقِيقٌ جِدًّا وَمِهِمُّ جِدًّا مَعْرُوفٌ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ قَدِيمًا، وَبَعْضٌ مِنْهُمْ حَدِيثًا، الشَّيْءُ يَكُونُ مُبَاحًا، فَيُحَرِّمُ لِدَاتِهِ، وَإِنَّمَا لِغَيْرِهِ.

فَإِذَا فَرَضْنَا هَذِهِ الْأَنَاشِيدَ لَا شَيْءَ فِيهَا - كَمَا ضَرَبْنَا مَثَلًا آفًا -، يَقُولُونَ:
يَا أَخِي، مَاذَا فِيهَا؟!!

فَعَلِمْنَا أَنَّهَا سَتُودِّي لِلْوُقُوعِ فِي مُخَالَفَةِ شَرْعِيَّةٍ.

فَمَنْ الَّذِي يُنَبِّهُ - أَوْ يَتَنَبَّهُ - قَبْلَ أَنْ تَقَعَ هَذِهِ الْمُخَالَفَةُ؟

أَهْوَلَاءِ الْغَافِلُونَ الَّذِينَ لَا يَقْنَعُونَ - بَلْ لَا يَعْرِفُونَ - أَنَّ هُنَاكَ شَيْئًا اسْمُهُ
مُحَرَّمٌ لِغَيْرِهِ؟!!

فَقَطْرَةٌ مِنَ الْخَمْرِ مُحَرَّمَةٌ، يَقُولُ الْجَاهِلُ: لَا شَيْءَ فِي الْقَطْرَةِ، فَالْقَطْرَةُ تَأْتِي
بِالثَّانِيَةِ وَالثَّلَاثَةِ، كَمَا قَالَ شَوْقِي^(١):

نَظْرَةٌ فَايْتِسَامَةٌ فَسَلَامٌ فَكَلَامٌ فَمَوْعِدٌ فَلِقَاءٌ

فَاللِّقَاءُ هُوَ الْغَايَةُ الْمُحَرَّمَةُ أَصْلًا!

وهذه التي بين أيدينا وسائل حُرِّمَتْ، وَالنَّاسُ - الْيَوْمَ - فِي غَفْلَةٍ عَجِيبَةٍ جِدًّا
الْكِتَابَ الْإِسْلَامِيِّنَ، فَضَلًّا عَنْ غَيْرِهِمْ -، يُرِيدُونَ - فَقَطْ - نَصًّا مُحَرَّمًا مِنَ
الْقُرْآنِ، وَالْأَحْسَنُ مِنْهُمْ يَزِيدُ: بِالسُّنَّةِ!!

أَمَّا بِالْاجْتِهَادِ؛ فَهُمْ لَا يَنْظُرُونَ؛ لِأَنََّّهُمْ هُمْ بِهَا جَاهِلُونَ، فَالتَّحْرِيمُ لِغَيْرِهِ يَسُدُّ

(١) هو أحمد شوقي بن علي، الملقب بأمر الشعراء، توفي (سنة ١٩٣٢ م).

عَلَيْنَا كَثِيرًا مِنَ الشُّرُورِ، مِنْهَا هَذِهِ الَّتِي يَدْنِدُنُونَ حَوْلَهَا كَوَسَائِلَ لِلدَّعْوَةِ.

ذَكَرْتَ أَنْتَ مِنْ جُمْلَةٍ مَا ذَكَرْتَ الْخُرُوجَ فِي رِحْلَةٍ، لَا يُوجَدُ مَانِعٌ، لَكِنْ هَذَا الْخُرُوجُ يُلتَزَمُ فِيهِ بِالْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ.

أَنَا فِي ظَنِّي - بِالْغَالِبِ - حِينَمَا يَخْرُجُونَ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ الْأَحْكَامَ الَّتِي تَسْتَجِدُّ لَهُمْ بِسَبَبِ خُرُوجِهِمْ مِنْ بَلَدِهِمْ.

خُلَاصَةُ الْقَوْلِ: أَنَّ الْعِلْمَ نُورٌ وَبَصِيرَةٌ لِلإِنْسَانِ يَهْتَدِي بِهِ فِي ظُلُمَاتِ الْجَهْلِ.

قلت: وَذَكَرْتُ - أَيْضاً - التَّمثِيلَ^(١)، حَبْدًا تَعْلِيْقُ يَسِيرٌ؟

الشيخ: التَّمثِيلُ - أَيْضاً - يَقَعُ فِيهِ مُخَالَفَاتٌ كَثِيرَةٌ، الرَّجُلُ يَتَمَثَّلُ بِالْمَرْأَةِ، وَيَتَمَثَّلُ بِالرَّجُلِ الصَّالِحِ، وَهُوَ طَالِحٌ، يَقَعُ فِيهِ كَثِيرٌ جَدًّا مِنَ الْمَحْذُورِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قلت: شَيْخَنَا! إِذَا؛ يُمَكِّنُ تَلْخِيصُ هَذَا الْمَوْضُوعِ - الَّذِي ذَكَرْتُمُوهُ كَثِيرًا -:

أَنْ نَقُولَ: إِنَّ هَذِهِ الْوَسَائِلَ بِأَصْلِهَا - طَبَعًا عَدَا التَّمثِيلَ الَّذِي هُوَ مُحَرَّمٌ لِدَاتِهِ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ كَذِبٍ...، وَكَذَا - قَدْ تَكُونُ مُبَاحَةً فِي أَصْلِهَا، وَلَكِنْ بِشَرَطِ أَنْ تَأْخُذَ الْإِطَارَ الشَّرْعِيَّ، وَأَنْ تُسْتَعْمَلَ فِيهَا الْأَحْكَامُ الشَّرْعِيَّةُ.

وَمُمْكِنٌ - شَيْخَنَا - أَنْ نَقُولَ - كَمَا سَمِعْنَا مِنْكُمْ فِي مَوَاضِعَ أُخْرَى -: بِأَنْ لَا

(١) وللشيخ بكر أبو زيد - رحمه الله -، وللشيخ عبد السلام بن برجس - رحمه الله - رسالة

- لكلٍّ منهما - في تحريم التمثيل.

تكون هي الغالبة حتى لا تُنسي الإنسان العلم والهدف الأساسي والغاية الأساسية، حتى لا تنقلب الوسائل والغايات، ونحن لا نشعرو.

الشيخ : صدقت، صدقت.

٦٧- بين الدعوة والسياسة الشرعية :

السؤال : ما حكم الشرع في العمل لاستئناف الحياة الإسلامية، مع معرفة السبيل الأمثل لتحقيق ذلك، علماً أن هناك أحاديث يفهمها البعض على أنها تعني القعود عن هذا العمل، وهي أحاديث المهدي، فما رأيكم في ذلك جزاكم الله خيراً؟

اجواب : لقد كتبنا أكثر من مرة حول أحاديث المهدي -عليه السلام-، ومواقف علماء العصر في هذا الزمان، وأنهم مختلفون في ذلك أشد الاختلاف.

أما العلماء الذين لا يزالون يتمسكون بما قام عليه الدليل من الكتاب والسنة الصحيحة؛ فهم لا يزالون يعتقدون - والحمد لله - أن خروج المهدي حق لا ريب فيه، ولكن لا بد - بهذه المناسبة - من التذكير بأن هناك شخصاً آخر لا بد من خروجه، وسيلتقي مع المهدي، وهو عيسى -عليه الصلاة والسلام-؛ فإن عيسى -عليه السلام- أحاديثه أقوى من أحاديث المهدي، وإن كان كل من أحاديث الرجلين يلتقيان في الصحة^(١)، إلا أن أحاديث عيسى -عليه السلام-

(١) انظر «نظم المتناثر من الحديث المتواتر» (ص ٢٢٥ و ٢٢٩).

أَصَحُّ مِنْ أَحَادِيثِ الْمَهْدِيِّ - كَمَا لَا يَخْفَى ذَلِكَ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْحَدِيثِ -؛ لِأَنَّهُ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ بَيْنَ أَهْلِ الْحَدِيثِ أَنَّ أَحَادِيثَ عَيْسَى مُتَوَاتِرَةٌ، بَلَغَتْ عِلْمَ الْيَقِينِ.

أَمَّا أَحَادِيثُ الْمَهْدِيِّ فَيُوجَدُ هُنَاكَ خِلَافٌ بَيْنَ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ: هَلْ بَلَغَتْ هَذِهِ الْمَرْتَبَةَ أَمْ لَا؟! وَأَنَا لَا يَهْمُنِي أَمْرُ الْوُصُولِ إِلَى هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ، وَإِنْ كُنْتُ أَمِيلُ إِلَيْهَا؛ أَيُّ: إِنَّ أَحَادِيثَ الْمَهْدِيِّ - أَيْضاً - وَصَلَتْ إِلَى هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ، وَلَكِنْ؛ كَانَ يَكْفِي الْمُسْلِمَ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ أَحَادِيثَ الْمَهْدِيِّ صَحِيحَةٌ^(١)، وَأَنَّ عُلَمَاءَ الْمُسْلِمِينَ تَوَارَثُوا خَلْفًا عَنْ سَلَفِ الْإِعْتِقَادِ بِخُرُوجِ الْمَهْدِيِّ، وَبِنُزُولِ عَيْسَى - عَلَيْهَا السَّلَامُ -.

قُلْتُ هَذَا لِأَنَّ السُّؤَالَ ذَكَرَ الْمَهْدِيَّ، وَكَانَ الْأَوَّلَى أَنْ يُذَكَرَ عَيْسَى؛ لِأَنَّ أَحَادِيثَ عَيْسَى أَقْوَى، فَلِذَلِكَ؛ فَتَحَ هَذَا السُّؤَالَ عَلَيَّ بَابَ التَّطَرُّقِ لِأَحَادِيثِ عَيْسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ -.

قُلْنَا: إِنَّ هَذِهِ الْعَقِيدَةَ حَقٌّ لَا شَكَّ فِيهَا، بَعْضُ الْعُلَمَاءِ فِي الْعَصْرِ الْحَاضِرِ يُنْكِرُونَ خُرُوجَ الْمَهْدِيِّ، بَلْ غَلَا بَعْضُهُمْ فَأَنْكَرَ نُزُولَ عَيْسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ -.

وَلَا أُرِيدُ الْخَوْضَ بِتَفْصِيلٍ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ إِلَّا بِمَقْدَارٍ مَا لَا بُدَّ مِنْ تَقْدِيمِهِ - جَوَابًا عَنْ هَذَا السُّؤَالِ -.

كَثِيرٌ مِنَ الْمُعَاَصِرِينَ الَّذِينَ يَدْعُونَ الْإِصْلَاحَ يَقُولُونَ: لَا يُوجَدُ فَائِدَةٌ مِنْ

(١) يشير الشيخ إلى حُجِّيَّةِ أَحَادِيثِ الْآحَادِ فِي الْعُقَائِدِ كَمَا الْأَحْكَامُ، وَقَدْ أَفْرَدَ - رَحِمَهُ اللَّهُ -

هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ فِي كِتَابَيْنِ: «وَجُوبُ الْأَخْذِ بِحَدِيثِ الْآحَادِ...»، وَ«الْحَدِيثُ حُجَّةٌ بِنَفْسِهِ فِي الْعُقَائِدِ وَالْأَحْكَامِ»؛ وَكِلَاهُمَا مَطْبُوعٌ.

الْعَمَلِ إِلَّا حِينَمَا يُخْرَجُ الْمَهْدِيُّ! أَوْ يَنْزِلُ عَيْسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ -!

هَكَذَا يَعْتَقِدُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ؛ أَي: وَصَلُوا إِلَى مَرْتَبَةِ الْيَأْسِ الَّتِي لَا يَجُوزُ
لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَقَعَ فِيهَا؛ كَمَا قَالَ - تَعَالَى -: ﴿وَلَا تَأْتِسُوا مِنَ رَوْحِ اللَّهِ إِنَّهُ لَا يَأْتِسُ مِنْ
رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْكُفْرُونَ﴾ [يوسف: ٨٧].

فَلَمَّا وَجَدَ بَعْضُ الْمُصْلِحِينَ هَذَا الْيَأْسَ مُسَيِّطِرًا عَلَى جَمَاهِيرِ الْمُسْلِمِينَ،
وَجَدُوا أَنَّ السَّبَبَ هُوَ إِيْمَانُهُمْ بِنُزُولِ عَيْسَى وَخُرُوجِ الْمَهْدِيِّ! فَظَنُّوا أَنَّ الْإِصْلَاحَ
الْحَقِيقِيَّ إِنَّمَا يَكُونُ بِانْكَارِ هَاتَيْنِ الْعَقِيدَتَيْنِ الصَّحِيحَتَيْنِ، وَذَلِكَ بِأَنْ يَقُولُوا
لِلنَّاسِ: اْعْلَمُوا؛ عَقِيدَةُ نُزُولِ عَيْسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - لَيْسَتْ ثَابِتَةً بِطَرِيقِ الْيَقِينِ
- وَهُمْ مُخْطِئُونَ أَشَدَّ الْخَطَأِ -، اْعْلَمُوا أَنَّ خُرُوجَ الْمَهْدِيِّ هَذَا عَقِيدَةٌ شِيعِيَّةٌ، وَهِيَ
غَيْرُ صَحِيحَةٍ - كَذَلِكَ هُمْ مُخْطِئُونَ -!!

فَقُلْنَا مِرَارًا وَتَكَرَّرًا، وَكَتَبْنَا شَيْئًا مِنْ هَذَا الْمَعْنَى فِي بَعْضِ الْمَوْلُفَاتِ، قُلْنَا: لَا
يَكُونُ الْإِصْلَاحُ عَلَى هَذَا الْمَنَوَالِ، وَلَا عَلَى هَذَا الْمَنَهَاجِ فِي انْكَارِ الْأَحَادِيثِ
الصَّحِيحَةِ، وَمَا يُبْنَى عَلَيْهَا مِنْ عَقِيدَةٍ؛ لِأَنَّ الْاِسْتِمْرَارَ عَلَى هَذَا الْمَنَهَجِ سَيُؤَدِّي
بِأَصْحَابِهِ إِلَى الْاِعْتِزَالِ^(١) الْمَاضِي - قَدِيمًا -؛ ذَلِكَ لِأَنَّ الْمُعْتَزِلَةَ أَنْكَرُوا مَا هُوَ أخطرُ
مِنْ عَقِيدَةِ عَيْسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - وَالْمَهْدِيِّ، مَا الَّذِي أَنْكَرُوهُ؟

أَنْكَرُوا الْقَدَرَ، فَقَالُوا: لَا قَدَرَ! مَعَ أَنَّ الْقَدَرَ ثَابِتٌ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَهِيَ

(١) وقد حصل.

عَقِيدَةٌ كَمَا تَعَلَّمُونَ جَمِيعًا: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَبِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ»^(١).

وَقَالَتِ الْمُعْتَزِلَةُ: لَا قَدَرَ! وَالْمُعْتَزِلَةُ لَيْسُوا كُفَّارًا، وَلَيْسُوا مُرْتَدِّينَ عَنِ دِينِ الْإِسْلَامِ، كُلُّ مَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَقُولَ عَنْهُمْ: إِنَّهُمْ مُسْلِمُونَ ضَالُّونَ؛ لِأَنََّّهُمْ أَنْكَرُوا حَقَائِقَ شَرْعِيَّةً؛ مِنْهَا: إِنْكَارُهُمُ الْقَدَرَ الْإِلَهِيَّ.

لَكِنَّا إِذَا دَرَسْنَا سِرَّ إِنْكَارِهِمُ لِلْقَدْرِ الْإِلَهِيِّ وَجَدْنَاهُ كإِنْكَارَ بَعْضِ الْمُعَاصِرِينَ الْيَوْمَ لِعَقِيدَةِ خُرُوجِ الْمَهْدِيِّ، وَنُزُولِ عِيسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ -؛ كَيْفَ؟

وَجَدُوا أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَهِمُوا مِنْ عَقِيدَةِ الْقَدْرِ أَنَّهَا تَعْنِي الْجَبْرَ، وَأَنَّ الْإِنْسَانَ لَيْسَ مُخَيَّرًا فِي طَاعَتِهِ لِلَّهِ أَوْ مَعْصِيَتِهِ إِيَّاهُ، وَهُمْ - بِلَا شَكٍّ - وَجَدُوا نُصُوصًا مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ - وَذَلِكَ مُقْتَضَى الْعَقْلِ الصَّحِيحِ السَّلِيمِ - أَنَّهُ لَا يَجْتَمِعُ فِي الْإِنْسَانِ جَبْرٌ وَتَكْلِيفٌ؛ نَعَمْ؛ لَا يَجْتَمِعَانِ.

فَالْمُعْتَزِلَةُ نَظَرُوا وَقَالُوا: إِذَا كَانَ مَعْنَى الْقَدْرِ الْجَبْرَ؛ فَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ رَبُّنَا - عَزَّ وَجَلَّ - يُجْبِرُ الْإِنْسَانَ عَلَى الْمَعَاصِي، وَيُعَذِّبُهُ، إِذَا؛ هَذِهِ الْعَقِيدَةُ بَاطِلَةٌ.

نَحْنُ نَلْتَقِي الْمُعْتَزِلَةَ^(٢): بِأَنَّ الْجَبْرَ عَقِيدَةٌ بَاطِلَةٌ! كَمَا أَنَّ نَلْتَقِي أَوْلِيكَ

(١) رواه مسلم (١) عن ابن عمر.

(٢) وليست كل موافقة بين أهل السنة وبين غيرهم من أهل البدع تكون مذمومة، وخصوصاً إذا كان ذلك من بواقي الحق عند هذه الطوائف؛ وانظر ما كتبه في «الرد البرهاني» (ص ٤٩).

المُصلِحينَ بأنَّ الاتِّكَالَ عَلَى خُرُوجِ المَهْدِيِّ وَنُزُولِ عِيسَى وَعَدَمَ العَمَلِ الإِسْلَامِيِّ -أيضاً- عَقِيدَةٌ باطِلَةٌ! وَلَكِنَّا لَا نَلْتَقِي هَؤُلَاءِ، وَلَا أَوْلَئِكَ المُعْتَزِلَةَ فِيهَا أَنْكَرُوا مِنْ عَقَائِدَ صَاحِحَةٍ، ثَبَتَ بَعْضُهَا فِي الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَبَعْضُهَا بِالْأَحَادِيثِ الصَّاحِحَةِ المُتَوَاتِرَةِ.

فالمُعْتَزِلَةُ تَأْوَلُوا الآيَاتِ الَّتِي تُنصُّ عَلَى القَدَرِ، كَمَا تَأْوَلُوا الأحَادِيثَ -بَلْ أَنْكَرُوا بَعْضَهَا حينَما مَا وَسِعَهُمْ تَأْوِيلُهَا- فَوَقَعُوا فِي المَحْظُورِ، وَهُوَ إنْكَارُ القَدَرِ الإِلَهِيِّ الَّذِي ثَبَتَ فِي القُرْآنِ وَالسُّنَّةِ -كَمَا ذَكَرْنَا-.

فَنَقُولُ نَحْنُ لِمُعْتَزِلَةِ -كَمَا نَقُولُ لِهَؤُلَاءِ المُصْلِحِينَ- اليَوْمَ-: (مَا هَكَذَا يَا سَعْدُ تُورِدُ الإِبِلَ) ^(١)، مَا هَكَذَا يَكُونُ الإِصْلَاحُ! لَا يَكُونُ الإِصْلَاحُ بِإِنْكَارِ حَقَائِقَ شَرْعِيَّةٍ، وَإِنَّمَا يَكُونُ بِتَقْوِيمِ المُسْلِمِينَ عَلَى الفَهْمِ الصَّاحِحِ لِتِلْكَ النُّصُوصِ، سِوَاءِ مَا كَانَ مِنْهَا قَائِماً عَلَى إِبْثَابِ القَدَرِ، أَوْ مَا كَانَ مِنْهَا قَائِماً عَلَى إِبْثَابِ نُزُولِ عِيسَى وَخُرُوجِ المَهْدِيِّ -عَلَيْهِمَا السَّلَامُ-، فَنَقُولُ:

إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَكَثَ فِي قَوْمِهِ ثَلَاثًا وَعِشْرِينَ سَنَةً، وَهُوَ يَدْعُوهُمْ -لِيلاً نَهَاراً-؛ حَتَّى اسْتَطَاعَ أَنْ يَضَعَ النُّوَاةَ لِلخِلَافَةِ الإِسْلَامِيَّةِ فِي المَدِينَةِ المُنُورَةِ.

فَنَحْنُ عَلَيْنَا -مَعَشَرَ المُسْلِمِينَ- أَنْ نَنْتَظِرَ مَا بُشِّرْنَا بِمَجِيئِهِ مِنَ المَهْدِيِّ أَوْ عِيسَى، وَمَعَ هَذَا عَلَيْنَا أَنْ نَعْمَلَ؛ لِأَنَّ الوَاقِعَ -الآنَ- يُشْعِرُ -تَمَاماً- أَنَّ هُنَاكَ

(١) وهو من مشهور أمثال العرب؛ فانظر «معجم الأمثال» (١/٨٦).

جَمَاعَاتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مُتَفَرِّقُونَ فِي الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ، هُمْ يَنْتَظِرُونَ قَائِدًا يَأْخُذُ
بَأَيْدِيهِمْ، وَيُجَاهِدُ بِهِمْ أَعْدَاءَ الْإِسْلَامِ فِي كُلِّ زَمَانٍ، وَفِي كُلِّ مَكَانٍ، فَهُمْ يَنْقُصُهُمْ
هَذَا الْإِنْسَانُ الْمَلْتَزِمُ الْقَائِدُ.

لَكِنْ؛ تَصَوَّرُوا مَعِيَ -الآن- إِذَا جَاءَ هَذَا الْمُبَشِّرُ بِهِ -وَهُوَ الْمَهْدِيُّ أَوْ عَيْسَى-،
وَأَخَذَ يُصْلِحُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ -كَمَا يَفْعَلُ الْيَوْمَ الْمُصْلِحُونَ الْمُتَفَرِّقُونَ فِي الْعَالَمِ
الْإِسْلَامِيِّ-، فَكَمْ سَيَظَلُّ فِي عَمَلِيَّةِ الْإِصْلَاحِ هَذِهِ؟!

سَتَنْقِضِي حَيَاتَهُ، إِلَّا إِنْ كَانَ لَهُ حَيَاةٌ تُشَبِّهُ حَيَاةَ نُوحٍ -عَلَيْهِ السَّلَامُ-! وَهَذَا
لَمْ يُبَشِّرْ بِهِ، سَتَنْقِضِي حَيَاتَهُ فِي إِصْلَاحِ الْمُسْلِمِينَ وَتَفْهِيمِهِمُ الْإِسْلَامَ الصَّحِيحَ.

وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ مِنْ آفَاتِ الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ الْانْكِبَابَ عَلَى الدُّنْيَا، وَمِنْ آثَارِ
هَذَا الْانْكِبَابِ: اسْتِحْلَالُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- مِنَ الرَّبَا بِأَدْنَى الْحَيْلِ، فَضْلاً
عَنْ غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ، أَبِمِثْلِ هَؤُلَاءِ النَّاسِ يُمَكِّنُ -إِذَا- خُرُوجَ الْمَهْدِيِّ
أَوْ نُزُولِ عَيْسَى -عَلَيْهِ السَّلَامُ-، وَأَنْ يُجَاهِدَ بِهِمُ الْكُفَّارَ؟

الجواب: لا، إِذَا؛ عَلَى الْمُسْلِمِينَ -كَافَّةً- فِي كُلِّ بِلَادِ الْإِسْلَامِ أَنْ يَعْمَلُوا الْفَهْمَ
الْإِسْلَامِ -أَوَّلًا-، وَأَنْ يُعْمِلُوهُ فِي ذَوَاتِ أَنْفُسِهِمْ وَفِي أَهْلِيهِمْ وَذَرَارِيهِمْ -ثَانِيًا-؛
حَتَّى إِذَا جَاءَ الْمَهْدِيُّ، أَوْ نَزَلَ عَيْسَى؛ فَيَكُونُ الْقَوْمُ لَيْسُوا بِحَاجَةٍ إِلَى إِصْلَاحِ مَا
أَفْسَدَ هَذَا الزَّمَنُ الطَّوِيلُ، وَإِنَّمَا وَجَدَهُمْ بِحَاجَةٍ إِلَى رَجُلٍ مُوَفَّقٍ مُلْهِمٍ يَقُودُهُمْ
إِلَى الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

فَإِذَا؛ الْإِسْلَامُ يَأْمُرُنَا بِالْعَمَلِ، وَيَنْهَانَا عَنِ التَّوَاكُلِ وَالاعْتِمَادِ عَلَى

الأشخاص، وإنما الواجب أن نعمل؛ فإن نزل اليوم - أو جاء اليوم - وجدنا مُتهيئين.

والله - أنا أقول - : لو نزل عيسى - عليه السلام - لما استطاع أن يعمل بالمسلمين إلا دون ما فعل الرسول سيّد الأنبياء والمرسلين في قوميه، نعم؛ دون ذلك، بل لما قام الرسول ﷺ كان عدد المسلمين محصوراً قليلاً، وأما اليوم: فالمسلمون ملايين مملكتهم، فإذا وجد المسلمون هكذا وحدهم متفرقين بدداً، وعقائد وطرقاً قدداً...!! متى يتمكن من معالجة هذا الفساد؛ ومن توحيد هذا التفرق...؟!!

لذلك؛ يجب علينا - الآن - أن نطبّق كلمتين أنا أدنّ حوّهما في كثير من الأحيان - في مثل هذه المناسبة - : لا بُدّ من (التصفيّة والتّربية)، لا نتظر عيسى - عليه السلام - ولا المهديّ - عليه السلام -، وإنما نعمل ونسير في الطريق، فإن جاء؛ وجدنا مُتهيئين، وقادنا إلى الخير، وإلى إقامة دولة الإسلام^(١) - كما أمر الله - عزّ وجلّ -، وإلا فنحن نكون ماضين في الطريق - كما هو الواجب شرعاً، بل والمعقول عقلاً -.

فبهذه المناسبة: أنا أذكر بيت شعر لذلك الشاعر الجاهليّ، الذي كان عاقلاً، وكان يسعى وراء الملك، لم يكن يسعى وراء إقامة دولة مسلمة، فنحن أولى أن نعقل ذلك الذي عقله هو في سعيه إلى دنياه؛ من هو؟ إنه امرؤ القيس، قال:

(١) الشاملة - دولة الخلافة -.

بَكَى صَاحِبِي لَمَّا رَأَى الدَّرْبَ دُونَهُ وَأَيُّقِن أَنَا لِاحِقَانِ بِقَيْصَرَا
فَقُلْتُ لَهُ لَا تَبْكُ عَيْنُكَ إِنَّمَا نَحَاوِلُ مُلْكًا أَوْ نَمُوتُ فَنُعْذِرَا^(١)

هَذَا الشَّاهِدُ، وَهُوَ يَعْنِي أَحَدَ الشَّيْئِينَ، فِيمَا النَّصْرُ وَإِمَا الشَّهَادَةُ!

هَذَا الْجَاهِلِيُّ لَيْسَتْ عِنْدَهُ - بِطَبِيعَةِ الْحَالِ - الشَّهَادَةُ! كَانَ عِنْدَهُ مُلْكٌ، قَالَ:
لَا تَبْكُ عَيْنُكَ، فَإِنَّمَا نَحَاوِلُ مُلْكًا؛ فَانصِلْ إِلَيْهِ، أَوْ نَمُوتُ؛ فَنُعْذِرَا؛ أَيُّ: نُعْذِرُ بَأَنَّا
نَحْنُ سَاعِينَا وَفَعَلْنَا جَهْدَنَا وَاسْتِطَاعَتْنَا، وَلَمْ نَقْدِرْ أَنْ نَصِلَ لِلْمُلْكِ.

نَحْنُ أَوْلَى بِأَنْ يَكُونَ عِنْدَنَا هَذَا الْمَنْطِقُ، فَهَذَا جَاهِلِيٌّ، لَكِنَّ عَقْلَهُ سَلِيمٌ،
فَنَحْنُ عَلَيْنَا أَنْ نَعْمَلَ لِلْإِسْلَامِ، وَمُهَيِّئِ الْجَوَّ لِمَجِيءِ أَيِّ مُسْلِمٍ - وَأَنَا أَعْتَقِدُ أَنَّهُ
لَيْسَ بَعِيدًا عَلَى اللَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - وَلَيْسَ عَزِيزًا عَلَيْهِ - أَنْ يُصْلِحَ حَالِ
الْمُسْلِمِينَ قَبْلَ عَيْسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - وَالْمَهْدِيِّ؛ لِأَنَّ الْأَمْرَ كَمَا قَالَ - تَعَالَى -:
﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾ [آل عمران: ١٤٠].

لَكِنَّ هَذَا يُذَكِّرُنِي بِكَلِمَةٍ كُنْتُ أَقُولُهَا كَثِيرًا - هُنَاكَ فِي سُورِيَا -، يَقُولُونَ:
الْأَمْرُ يَحْتَاجُ هَزَّ أَكْتَاْفٍ! كِنَايَةٌ عَنِ الْجَدِّ وَالسَّعْيِ وَالْكَدِّ فِي الْعَمَلِ، وَكُنْتُ
أُبَشِّرُهُمْ بِمَا بَشَّرْنَا بِهِ نَبِيَّنَا ﷺ، بَشَّرَ أَصْحَابَهُ بِفَتْحَيْنِ عَظِيمَيْنِ: فَتْحِ الْقُسْطَنْطِينِيَّةِ،
وَفَتْحِ رُومَا الَّتِي هِيَ عَاصِمَةُ (الْبَابَا!) الْيَوْمِ، وَلِذَلِكَ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ سُؤَالَ ضَمْنِ
مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْلَمُهُ لِلصَّحَابَةِ؛ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَقُسْطَنْطِينِيَّةٌ نَفَتْحُهَا أَوْلَا

(١) انظر «اللُّمَعُ فِي الْعَرَبِيَّةِ» (١/ ١٣٠) لابن جَنِّي.

أم رومية؟ قال: «لا، بل قُسْطَنْطِينِيَّةُ»^(١)، وَفِعْلًا؛ التَّارِيخُ الْإِسْلَامِيُّ - بَلْ كُلُّ تَارِيخٍ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ - يُثَبِّتُ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ فَتَحُوا قُسْطَنْطِينِيَّةَ، وَالْفَاتِحُ هُوَ مُحَمَّدُ الْفَاتِحُ الْعُثْمَانِيُّ.

إِذَا: الْبِشَارَةُ الْأُولَى تَحَقَّقَتْ لَمَّا سَأَلُوا: أَيُّ الْفَتْحَيْنِ أَوَّلُ: أَقْسَطَنْطِينِيَّةُ أَمْ رُومِيَّةُ؟ قَالَ: «لا، بل قُسْطَنْطِينِيَّةُ»، هَذَا الْفَتْحُ الْأَوَّلُ تَحَقَّقَ.

فَبَقِيَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَفْتَحُوا رُومِيَّةَ، وَهِيَ رُومًا، لَكِنْ فَتْحُ رُومًا يُرِيدُ هَزَّ أَكْتَاْفٍ، لَا يُمَكِّنُ لِلْمُسْلِمِينَ - الْيَوْمَ - أَنْ يُعِيدُوا فَلَسْطِينَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ، فَضْلًا عَنْ أَنْ يَفْتَحُوا رُومًا عَاصِمَةَ (الْبَابَا)، لِمَاذَا؟

السَّبَبُ وَاضِحٌ جَدًّا؛ لآيَةٍ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِيهَا الْجَوَابُ: ﴿إِنْ نَصْرُوا اللَّهَ نَصْرَكُمُ﴾ [محمد: ٧]؛ هَلِ الْمُسْلِمُونَ - كَأُمَّةٍ أَوْ كَكْتَلَةٍ مُتَكْتَلَةٍ - يَنْصُرُونَ اللَّهَ؟! وَنَصْرُ اللَّهِ - طَبَعًا - لَيْسَ هُوَ بِالِدِّفَاعِ عَنْهُ خَشْيَةً أَنْ يَقْتُلَهُ أَحَدًا! حَاشَاهُ، فَهُوَ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - الْعَلِيُّ الْقَدِيرُ، لَكِنْ نَصْرُ اللَّهِ هُوَ بِاتِّبَاعِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ، فَهَذَا مَعْنَى: ﴿إِنْ نَصْرُوا اللَّهَ نَصْرَكُمُ﴾.

فَيَوْمَ يَفْهَمُ الْمُسْلِمُونَ الْإِسْلَامَ فَهَمًّا صَاحِحًا، وَيُطَبِّقُونَهُ تَطْبِيقًا كَامِلًا - وَلَسْتُ أَعْنِي هَذِهِ الْمَلَائِينَ الْمُمَلِنَةَ - هَذَا يَكَادُ يَكُونُ مُسْتَحِيلًا! وَإِنَّمَا أَعْنِي الطَّائِفَةَ الْمَنْصُورَةَ وَالنَّاجِيَةَ^(٢) الَّتِي أَخْبَرَ عَنْهَا الرَّسُولُ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ

(١) «السلسلة الصحيحة» (٤).

(٢) انظر جمع شيخنا - رحمه الله - لهذَيْنِ الْوَصْفَيْنِ - معاً -، وَقَارِنَهُ بِتَفْرِيقِ مَنْ فَرَّقَ - مِنْ دُعَاةِ

- مِنَ الشَّطْرِ الْأَخِيرِ - منه - ؛ لِأَنَّهُ مَعْرُوفٌ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - : «كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً»، قَالُوا مَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «هِيَ مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي الْيَوْمَ»^(١).

وأقول: لَوْ عَرَفْنَا مَا كَانَ عَلَيْهِ الرَّسُولُ ﷺ - وَحْدَهُ - وَاسْمَعُوا هَذَا؛ لِأَنَّهُ يَكَادُ يَكُونُ غَرِيبًا عَلَى بَعْضِ النَّاسِ - لَوْ عَمِلْنَا بِمَا كَانَ عَلَيْهِ الرَّسُولُ - فَقَطُّ - لَمَا اسْتَطَعْنَا أَنْ نَعْمَلَ؛ لِمَاذَا؟

لَأَنَّ الرَّسُولَ قَالَ: «مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي»، فَإِذَا؛ يَجِبُ أَنْ نَعْلَمَ مَا كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ؛ لِأَنَّهُمْ هُمُ الَّذِينَ عَرَفُوا مَا كَانَ عَلَيْهِ الرَّسُولُ ﷺ.

فَنَحْنُ نَدْعُو إِلَى اتِّبَاعِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَعَلَى مَنَهِجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، فَيَوْمَ يَفِيءُ - الْمُسْلِمُونَ - وَيَتَّقِظُونَ هَذِهِ الْحَقِيقَةَ - وَهِيَ أَنَّهُمْ يَجِبُ عَلَيْهِمْ كَأُمَّةٍ تُرِيدُ حَقِيقَةً أَنْ تُقِيمَ حُكْمَ اللَّهِ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ -؛ فَلَا سَبِيلَ لَهَا إِلَى شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا أَنْ تَأْخُذَ الْإِسْلَامَ الْمَصْفَى الْمَبْنِيَّ عَلَى الْكِتَابِ وَعَلَى السُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ، وَعَلَى مَنَهِجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، ﴿وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [الرُّوم: ٤-٥].

٦٨- من أمراض الدعوة :

السؤال : ضَعْفُ الْقُلُوبِ، وَأَدْوَاءُ النُّفُوسِ، وَحُبُّ الصَّدَارَةِ: أَمْرَاضٌ أَصَابَتْ الْمُسْلِمِينَ بِشَكْلِ عَامٍّ، وَالدُّعَاةَ إِلَى اللَّهِ بِشَكْلِ خَاصٍّ!
مَا تَوْجِيهَاتِكُمْ لِاسْتِدْرَاكِ هَذَا الْحَالِ الْمُؤْسِفِ؟

(١) تقدّم - مراراً - .

اجواب : هَذِهِ الْقَضِيَّةُ دَقِيقَةٌ جِدًّا، وَلَيْسَ لَهَا مُخَلِّصٌ مِنْهَا إِلَّا تَقْوَى اللَّهِ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-، وَلَيْسَ يَمْلِكُ هِدَايَةَ الْقُلُوبِ إِلَّا عِلْمُ الْغُيُوبِ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَمَا كَانَ يُرْسِلُ بَعْضَ أَصْحَابِهِ لِعَزْوَةٍ أَوْ لِدَعْوَةٍ، كَانَ يَكْتَفِي أَنْ يَأْمُرَهُ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَاجْتِنَابِ مَحَارِمِ اللَّهِ، وَأَنْ يُخَالِقَ النَّاسَ -وَيُخَالِطَهُمْ- بِخُلُقٍ حَسَنٍ، فَإِذَا كَانَتْ هَذِهِ الْمَصَائِبُ حَلَّتْ فِي جَمْعٍ كَبِيرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَفِيهِمْ بَعْضُ الدُّعَاةِ، فَهَذِهِ حَقِيقَةٌ مُرَّةٌ.

وَالْأَمْرُ لَيْسَ لَهُ عِلَاجٌ، إِلَّا بِأَنْ يُرَاقِبَ كُلُّ مُسْلِمٍ -سَوَاءً كَانَ دَاعِيَةً أَوْ مَدْعُوًّا- اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- وَيَتَّقِيهِ فِي كُلِّ مَا يَأْتِي وَمَا يَذُرُّ، فَالْقَضِيَّةُ تَحْتَاجُ فِي الْوَاقِعِ -كَوَسَائِلٍ- إِلَى مُرَبِّينَ^(١).

هَذَا الْأَمْرُ لَا يُنْكَرُ.

لَكِنْ؛ هَؤُلَاءِ الْمُرَبُّونَ يَجِبُ أَنْ يَكُونُوا -أَوَّلًا- قَدْ تَهَدَّيْتُمْ نَفْسَهُمْ، وَخَلَصْتُمْ نَوَايَاهُمْ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ.

وِثَانِيًا: قَدْ أُوتُوا حَظًّا كَبِيرًا مِنَ الْعِلْمِ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، حَتَّى يَتَوَجَّهُوا إِلَى تَوْجِيهِ أَفْرَادِ الْأُمَّةِ كُلِّهَا إِلَى التَّمَسُّكِ بِالْأَخْلَاقِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَإِلَى الْإِبْتِعَادِ عَنِ الْعُجْبِ وَعَنِ الْغُرُورِ، وَعَنْ طَلَبِ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ!

(١) وهذا أقوى رد علمي تطبيقي على أولئك الذين تناقلوا -دون فهم ولا إدراك!- كلمة

شيخنا -المشهورة-: (عَلِمْتُ وَمَا رَبَّيْتُ) -والتي أراد منها التواضع، وأرادوا بها الطعن!!!

... وقد أُصِيبَ بِهَذَا الْكَثِيرِ مِنَ النَّاسِ -اليوم- كَمَا جَاءَ الْحَدِيثُ الصَّحِيحُ مِنْ قَوْلِهِ ﷺ: «بَشُرْ هَذِهِ الْأُمَّةَ بِالرَّفْعَةِ وَالسَّنَاءِ وَالْمَجْدِ وَالتَّمَكِينِ فِي الْأَرْضِ، وَمَنْ عَمَلَ عَمَلًا لِلدُّنْيَا مِنْ عَمَلِ الْآخِرَةِ؛ فَلَيْسَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ»^(١).

وَهَذِهِ النَّاحِيَةُ -وَهِيَ قَضِيَّةٌ عَدَمِ الْإِخْلَاصِ فِي الدَّعْوَةِ وَالْعَمَلِ لِلْإِسْلَامِ- عَامَّةٌ؛ فَكَثِيرٌ مِنَ الدُّعَاةِ الْإِسْلَامِيِّينَ لَا يَدْعُونَ إِلَّا لِلوُظُفَةِ! وَكَثِيرٌ مِنْ طُلَّابِ الْعِلْمِ لَا يَطْلُبُونَ الْعِلْمَ لِلَّهِ، وَإِنَّمَا يَطْلُبُونَ الْعِلْمَ لِيَنَالُوا الشَّهَادَةَ! وَيَبْلُغُوا الشَّهَادَةَ الْغَرَضُ مِنْهَا أَنْ يَتَوَزَّفَ، وَهُوَ يَطْلُبُ الْعِلْمَ لِيَنَالَ بِهِ الدُّنْيَا، وَهَذَا -كَمَا سَمِعْتُمْ فِي الْحَدِيثِ السَّابِقِ-: «..لَيْسَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ».

وَالجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَامَ فِي فَلَسْطِينَ، ثُمَّ انْقَطَعَ مَعَ الْأَسْفِ! ثُمَّ قَامَ فِي أَفْغَانِسْتَانَ، وَتَرَجُّو أَنْ لَا يَنْقَطَعَ هَذَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ^(٢)، فَإِذَا لَمْ يَكُنِ الْمُجَاهِدُ يَقْصِدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ، فَالْمُتَقَاعِدُ عَنِ الْجِهَادِ خَيْرٌ مِنَ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِهِ إِذَا قَصَدَ غَيْرَ وَجْهِ اللَّهِ فِي جِهَادِهِ؛ لِأَنَّ هَذَا الْمُتَقَاعِدَ تَارِكٌ فَرَضًا وَلَا شَكَّ، لَكِنَّ ذَلِكَ الَّذِي يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَمْ يَقُمْ بِهَذَا الْفَرَضِ، بَلِ اكْتَسَبَ إِثْمًا، لِمَاذَا؟

لِأَنَّهُ لَمْ يَأْتِرْ بِقَوْلِهِ -تَعَالَى-، أَوْ لَمْ يَتَأَدَّبْ بِقَوْلِهِ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ وَاحِدٌ ۚ فَمَن كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ

(١) «صحيح الترغيب والترهيب» (٢٣).

(٢) وقد انقطع -وللأسف-، وأنتج كثيراً من النتائج السيئة، والآثار المساوية!! ثم يقال -كذباً وهتافاً-: مُثْبُطُونَ...!! فإنا لله، وإنا إليه راجعون.

رَبِّهِ أَحَدًا» [الكهف: ١١٠] لا يُشْرِكُ بِجِهَادِهِ أَحَدًا، لا يُجَاهِدُ لِيُقَالَ: فُلَانٌ تَرَكَ بَلَدَهُ، وَذَهَبَ وَتَغَرَّبَ، لِمَاذَا؟ لِكَيْ يُجَاهِدَ فِي أَفْغَانِسْتَانَ!

كُلُّ هَذِهِ الْأَفْكَارِ وَالْمَعَانِي يَجِبُ أَنْ تَكُونَ بَعِيدَةً كُلَّ الْبُعْدِ عَنِ ذَهْنِ الْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

وَقَدْ رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحَيْهِمَا»^(١) مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! الرَّجُلُ مَنَّا يُقَاتِلُ حِمِّيَّةً، هَلْ هُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا»، قَالَ: الرَّجُلُ مَنَّا يُقَاتِلُ شَجَاعَةً، هَلْ هُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا»، قَالَ: الرَّجُلُ مَنَّا يُقَاتِلُ عَصَبِيَّةً، هَلْ هُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا»، قَالَ: فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا؛ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

فَإِذَا؛ الْمُهْمُ -الْيَوْمَ- بِالنُّسْبَةِ لِكُلِّ أَفْرَادِ الْمُسْلِمِينَ -وَبِخَاصَّةِ الدُّعَاةِ مِنْهُمْ- أَنْ يُخْلِصُوا نَوَايَاهُمْ، وَأَنْ يُحْسِنُوا أَخْلَاقَهُمْ، وَمِنْ ذَلِكَ أَنْ يَعْتَادُوا عَلَى الدُّعَاءِ الَّذِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا إِيَّاهُ بِفِعْلِهِ، حَيْثُ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ كَمَا حَسَّنْتَ خَلْقِي فَحَسِّنْ خُلُقِي»^(٢).

هَكَذَا يَجِبُ أَنْ نَدْعُو اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- فِي صَلَوَاتِنَا وَخَلَوَاتِنَا.

(١) البخاري (١٢٣)، ومسلم (١٩٠٤).

(٢) حديثٌ صحيح؛ انظر «الإرواء» (٧٤) لشيخنا.

٦٩- من أحكام الجهاد :

السؤال : مَا حُكْمُ الْجِهَادِ فِي أَفْغَانِسْتَانَ لِغَيْرِ الْأَفْغَانِيِّينَ (١)؟

الجواب : الْجِهَادُ فِي أَفْغَانِسْتَانَ كَالْجِهَادِ فِي كُلِّ الْبِلَادِ الْإِسْلَامِيَّةِ الَّتِي غَزَاهَا الْكُفَّارُ.

وَمِنَ الْغَفْلَةِ - إِلَى حَدِّ بَعِيدٍ - أَنَّ النَّاسَ يَأْخُذُونَ بِالْعَوَاطِفِ، فَتُشَوَّرُ ثَوْرَةٌ فِي بَلَدٍ مَا، فَتُشَوَّرُ الْعَوَاطِفُ بَأَنَّ نُرِيدُ أَنْ نُجَاهِدَ! فَإِذَا مَا مَضَى بِضْعُ سَنَوَاتٍ، وَأَصْبَحَتِ الثَّوْرَةُ هَذِهِ خَامِدَةً فِي نُفُوسِ النَّاسِ، وَصَارَتْ نَسِيًّا مَنْسِيًّا، ثُمَّ أُثِيرَتْ مُشْكِلةٌ أُخْرَى فِي بَعْضِ الْبِلَادِ الْإِسْلَامِيَّةِ - أَيْضًا - ثَارَتْ عَوَاطِفُ الْمُسْلِمِينَ، وَسَأَلُوا عَنِ الْحُكْمِ لِلْجِهَادِ؟! فَنَقُولُ:

الْجِهَادُ قَبْلَ حَادِثَةِ أَفْغَانِسْتَانَ، وَقَبْلَ حَادِثَةِ فَلَسْطِينَ، وَكُلِّ هَذِهِ الْحَوَادِثِ، وَهَذِهِ الْحُرُوبِ الظَّالِمَةِ الَّتِي وَقَعَتْ فِي بَعْضِ الْبِلَادِ الْإِسْلَامِيَّةِ مِنْ أَهْلِ الْكُفْرِ وَالضَّلَالِ: الْجِهَادُ فِيهَا فَرُضٌ عَيْنٌ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، لَا يَجُوزُ لَهُمْ أَنْ يَتَأَخَّرُوا عَنْ هَذَا الْجِهَادِ إِطْلَاقًا؛ لِأَنَّ الْعُلَمَاءَ قَسَمُوا الْجِهَادَ إِلَى قِسْمَيْنِ:

- جِهَادٌ حُكْمُهُ الْفَرَضُ الْعَيْنِيُّ.

(١) وَقَضِيَّةُ الْجِهَادِ الْأَفْغَانِيِّ - وَمَا تَبِعَهَا - قَضِيَّةٌ جَلِيلَةٌ كُبْرَى مِنْ قَضَايَا الْعَصْرِ الْحَاضِرِ. وَقَدْ كَانَ لَهَا أَكْبَرُ الْأَثْرِ فِي كَثِيرٍ مِنَ السَّلْبِيَّاتِ الْحَادِثَةِ؛ بِمَا يَسْتَدْعِي - صَرُورَةً - لُزُومَ إِفْرَادِهِ مِنْ بَعْضِ الْبَاحِثِينَ السَّلْفِيِّينَ بِبَحْثٍ عَمِيقٍ، وَتَحْقِيقٍ دَقِيقٍ.

- وَجِهَادٌ حُكْمُهُ الْفَرَضُ الْكِفَائِيُّ^(١).

أَمَّا الْجِهَادُ الْأَوَّلُ - الَّذِي هُوَ فَرَضُ الْعَيْنِ - : فَإِنَّهُ إِذَا غُزِيَتْ بَلَدَةٌ وَاحِدَةٌ مِنْ بِلَادِ الْإِسْلَامِ، فَعَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَخْرُجُوا، أَوْ - عَلَى الْأَقْل - أَنْ يَخْرُجَ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ يَتَحَقَّقُ بِهِمُ الْوَاجِبُ، أَلَا وَهُوَ صَدُّ هَذَا الْكَافِرِ الَّذِي غَزَى الْبَلَدَ الْمُسْلِمَ، فَإِنْ لَمْ يَكْفِ ذَلِكَ فَيَتَّبَعُ الْمُسْلِمُونَ.

حَتَّى إِنْ لَوْ فَرَضْنَا أَنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِمْ - جَمِيعًا - أَنْ يَخْرُجُوا؛ فَهُوَ وَاجِبٌ وَجُوبًا عَيْنِيًّا، إِذَا تَأَخَّرُوا أَثْمًا جَمِيعًا.

وَالآنَ: لَيْسَتْ الْقَضِيَّةُ قَضِيَّةَ أَفْغَانِسْتَانَ - فَقَطْ -، فَهَذِهِ بِلَادٌ قَرِيبَةٌ مِنْكُمْ، وَبَعْضُكُمْ مِنْهَا شَرِيدٌ وَطَرِيدٌ، وَهِيَ فِلَسْطِينَ، فَأَصْبَحَتْ فِلَسْطِينَ - وَلِلْأَسْفِ - نَسِيًّا مَنْسِيًّا، وَإِلَّا لَا فَرْقَ هُنَا أَوْ هُنَاكَ، فَكُلُّهُ فَرَضٌ عَيْنٍ!

لَكِنَّ الْحَقِيقَةَ الْمَوْسُفَّةَ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ مَعَ وُجُودِ هَذَا الْحُكْمِ الصَّرِيحِ، وَهُوَ أَنَّ الْجِهَادَ فَرَضٌ عَيْنِيٌّ لَا يَسْتَطِيعُونَ الْجِهَادَ^(٢)، لَا حُكُومَاتٍ وَلَا شُعُوبًا، ذَلِكَ لِأَنَّ الْمُسْلِمِينَ ابْتَعَدُوا - مَعَ الْأَسْفِ - عَنِ الْجِهَادِ النَّفْسِيِّ الَّذِي قَالَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُجَاهِدُ مَنْ جَاهَدَ هَوَاهُ اللَّهُ»^(٣).

(١) انظر كتابي «الدعوة السلفية بين الطرق الصوفية والدعاوى الصُحفية» (ص ٩٤).

(٢) والأحكام الشرعية - جميعها - مُتَعَلِّقَةٌ بِالْإِسْطِطَاعَةِ، فَحَتَّى الْفَرَضُ الْكِفَائِيُّ إِذَا تَرَكَ بِالْكُلِّيَّةِ، فَإِنَّمَا يَأْتُمُّ مَنْ كَانَ مُسْتَطِيعًا ابْتِدَاءً لَا الْجَمِيعُ - هَكَذَا - بِإِطْلَاقٍ.

وانظر «الموافقات» (١/ ٢٨٣) للشاطبي، وتعليق أخينا الشيخ مشهور حسن - عليه -.

(٣) «صحيح الجامع» (٦٦٧٩).

وَنَحْنُ نَجِدُ الْمُسْلِمِينَ - الْيَوْمَ - بَعِيدِينَ كُلَّ الْبُعْدِ مِنْ مُجَاهَدَتِهِمْ لِأَهْوَائِهِمْ
 وَلِنَفْسِهِمْ فِي عَقْرِ دَارِهِمْ، بَلْ وَفِي عَقْرِ بَيْوتِهِمْ مَعَ أَهْلِيهِمْ، وَمَعَ أَوْلَادِهِمْ.
 وَلِلذَلِكَ؛ فَمِثْلُ ذَلِكَ الْجِهَادِ - الَّذِي قُلْنَا: إِنَّهُ فَرَضُ عَيْنٍ - يَتَقَدَّمُهُ - عَادَةً
 وَشَرْعًا - جِهَادٌ لَا يَتَسَاءَلُ عَنْهُ كَثِيرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ الْيَوْمَ، بَلْ هُمْ عَنْهُ غَافِلُونَ!
 مِنْ أَعْظَمِ الْجِهَادِ: أَنْ يَتَّبِعَ الْمُسْلِمُ عَنِ ارْتِكَابِ الْمُحَرَّمَاتِ الَّتِي يَسْتَطِيعُ أَنْ
 يَكُونَ بَعِيدًا عَنْهَا، وَلَيْسَ هُنَاكَ أَيُّ سُلْطَةٍ تَفْرِضُ عَلَيْهِ ارْتِكَابَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ
 - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - .

وَلَقَدْ أَشَارَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى بَعْضِ الْأَسْبَابِ الَّتِي تَكُونُ سَبَبًا إِلَى جَهْلِ
 الْمُسْلِمِينَ، وَوُقُوعِهِمْ فِي مِثْلِ هَذَا الذُّلِّ، مِمَّا يَدْفَعُنَا أَنْ نَتَسَاءَلَ: مَا حُكْمُ
 هَذَا الْجِهَادِ؟

يَجِبُ أَنْ نَنْظُرَ إِلَى الْأَسْبَابِ الَّتِي أُوْدِتْ بِالْمُسْلِمِينَ إِلَى مُحَارَبَةِ الْكَافِرِينَ إِيَّاهُمْ،
 وَعَدَمِ اسْتِطَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ صَدَّهُمْ عَنْ بِلَادِ الْإِسْلَامِ؛ مَا الْأَسْبَابُ؟!
 لَقَدْ ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْضَ الْأَسْبَابِ فِي بَعْضِ الْأَحَادِيثِ الثَّابِتَةِ، مِنْ
 أَشْهَرِهَا قَوْلُهُ ﷺ: «إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعَيْنَةِ، وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ، وَرَضِيْتُمْ بِالزَّرْعِ،
 وَتَرَكْتُمْ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ذُلًّا لَا يَنْزِعُهُ عَنْكُمْ حَتَّى تَرْجِعُوا
 إِلَى دِينِكُمْ»^(١):

فَالرُّجُوعُ إِلَى الدِّينِ؛ مَعْنَاهُ: الرُّجُوعُ إِلَى الأَحْكَامِ الَّتِي أَنْزَلَهَا اللهُ عَلَى قَلْبِ نَبِيِّهِ ﷺ، وَبِخَاصَّةِ الرُّجُوعِ إِلَى الكَسْبِ الحَلَالِ الَّذِي ابْتَعَدَ عَنْهُ كَثِيرٌ مِنَ المُسْلِمِينَ - إِنْ لَمْ نَقُلْ: أَكْثَرُ المُسْلِمِينَ! - اليَوْمَ-، وَبِخَاصَّةِ التُّجَّارِ مِنْهُمْ، إِذَا مَا وَقَعَ المُسْلِمُونَ فِيهَا اسْتَحَقُّوا الذُّلَّ أَنْ يَقَعَ عَلَيْهِمْ مِنْ عَدُوِّهِمْ.

قَالَ ﷺ: «إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعَيْنَةِ»:

التَّبَايَعُ بِالْعَيْنَةِ: صُورَةٌ مِنْ صُورِ البُيُوعِ المُحَرَّمَةِ، بَلْ هِيَ صُورَةٌ مِنْ صُورِ البُيُوعِ الرَّبَوِيَّةِ.

وَأَصْلُ هَذَا البَيْعِ المُسَمَّى بِبَيْعِ العَيْنَةِ: مَا ابْتُلِيَ بِهِ المُسْلِمُونَ - اليَوْمَ - جَمِيعًا - إِلا قَلِيلًا جِدًّا، وَهُوَ مَعْلُومٌ بَيْنَ ظَهْرَانِيكُمْ وَوَاقِعٌ، وَمِثْلُهُ بَيْعُ التَّقْسِيطِ^(١) بِشَمَنِ زَائِدٍ عَلَى النَّقْدِ، صَارَ رَبًّا بِشَهَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ بَاعَ بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ؛ فَلَهُ أَوْ كَسُوهَا، أَوْ الرَّبَا»^(٢):

أَي: أَنْقَضُوهَا ثَمَنًا، أَوْ الرَّبَا.

فاليَوْمَ هُوَ لاءِ المُسْلِمُونَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يُجَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللهِ، وَيَتَحَمَّسُونَ لِلجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللهِ: لَا سَبِيلَ لَهُمْ إِلَى ذَلِكَ؛ فَمَا السَّبَبُ؟!

لِمَاذَا لَا يُجَاهِدُونَ أَنْفُسَهُمْ؛ فَلَا يَبِيعُونَ بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ وَاحِدَةٍ بِسَعْرَيْنِ مُتَفَاوَتَيْنِ؟!

(١) وَفِي «السُّنَنِ الصَّحِيحَةِ» (٢٣٢٦) - لشيخنا - بَحْثٌ مُطَوَّلٌ فِي تَرْجِيحِ التَّحْرِيمِ.

(٢) «إِرْوَاءُ الغَلِيلِ» (٥ / ١٥٠).

وهذا فعل لا أحد يفرضه عليهم، ولا يستطيعون الانفكاك عنه؛ لأنهم تكالبوا على الدنيا.

وهذا أشار إليه الرسول ﷺ في تمام الحديث، حين قال: «إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعَيْنَةِ، وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ...»: كناية عن مُرَابطة المزارعين وراء زرعهم، ووراء أبقارهم وحيواناتهم التي يستعملونها في تحصيل المال، ولا يكفيهم تحصيل هذا المال بطريق الحلال، بل ينكبون وراء تحصيل المال حتى يضيع واجباتهم.

كثير من التجار، ومن المزارعين، ينصرفون عن الصلاة وعن القيام حتى بالواجبات العائلية بسبب تهجمهم على هذا الكسب الذي ذكره الرسول ﷺ في هذا الحديث، حيث قال: «وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ، وَرَضَيْتُمْ بِالزَّرْعِ».

هذا التكالب على الدنيا هو الداء العضال، إذا سيطر على الأمة ماتت فيها غريزة الجهاد الشرعية^(١) التي بسبب تكالب الإنسان على المادة، لا يبالي بالآخرة، ولذلك جعل الرسول ﷺ هذه الأسباب سبباً كونياً لاستحقاق المسلمين وقوع الذل عليهم.

ثم وصف لهم ﷺ العلاج بقوله: «... حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ»، والرجوع إلى الدين؛ معناه: الرجوع إلى فهمه - أولاً - فهماً صحيحاً على الكتاب والسنة ومنهج السلف الصالح - كما ندعو الناس دائماً إلى ذلك -.

(١) نعم؛ الشرعية.

لا العاطفية الحماسية!

وثانياً: العمل بهذا الدين الذي فهمناه فهمًا صحيحًا.

وأرجو الله - عز وجل - أن يكون هناك بصيص من نور نراه بين المسلمين اليوم -، حيث استأنفوا فهمهم لدينهم على ضوء الكتاب والسنة في كثير من البلاد الإسلامية، ثم ظهر ذلك - أو أثر ذلك - على كثير من الشباب المسلم في تعاملهم مع الناس، وفي تخلُّقهم بالأخلاق الإسلامية.

والأمر يحتاج - إن شاء الله - إلى تيممة أكثر، وجهد أكبر لتظهر ثمرة ذلك عمًا قريب - إن شاء الله - تبارك وتعالى -.

قلت: فما موقف من جاهد نفسه بأن سار على منهج الله - سبحانه وتعالى - عقيدة وفروعاً، وجَهَّز نفسه وماله لقتال أعداء الدين - في بلاد الأفغان^(١) - مثلاً - ليسر سبل الوصول إليها؟

اجواب: نحن لا نرى مانعاً من الذهاب، لكن لا نعتقد أن الجهاد لصد أعداء الإسلام يكون جهاداً فردياً، لا بد أن يكون جهاداً منظمًا من المسلمين، وأن يكون عليهم قائد، وهو الذي نسميه باللُّغة الشرعية: خليفة المسلمين^(٢)، فهو الذي يتولى توجيههم، ويتولى إعدادهم.

(١) تقدم الكلام مفصلاً حول الجهاد الأفغاني، وتبعاته، ومخلفاته!

(٢) وليس بلازم أن يكون خليفة عامّة!

بل الإمامة الجزئية - إمامة الأقطار - كافية.

فانظر كتابي: «مسائل علمية في الدعوة والسياسة الشرعية» (ص ٧٤-٨٥)، و«الدعوة

السلفية...» (ص ١٢٤) - المذكور قريباً -، وقد سبقت الإشارة إلى هذا - مراراً -.

فالقضية ليست قضية شخصٍ متحمسٍ، زعم أنه قام بكل ما يجب عليه!

وفي هذه الدعوى ما فيها، ولكن؛ هذا أمرٌ جدليٌ نفترضه!

مع ذلك؛ إن تحقق هذا في بعض الأفراد: فهؤلاء الأفراد لا يستطيعون أن يشككوا الجماعة التي يجاهدون في سبيل الله تحت راية خليفة يبايع من الأمة المسلمة^(١)! فالقضية ليست بهذه البساطة التي يتصورها بعض المنتسبين للجهاد في سبيل الله، وهم بلا شك يثابون على حماسهم هذا، ولكن يجب أن يترووا في القضية، ويعرفوا شروط^(٢) الجهاد في سبيل الله؛ لا يكون ثورة! ولا يكون عاطفةً جياشةً! وإنما يكون عن تدبير للأمر.

اليوم؛ لو نظرنا إلى ناحية خلقية - فقط -:

ربنا - عز وجل - ذكر في القرآن الكريم أن من أسباب ضعف المسلمين التنازع والاختلاف، فيقول - عز وجل -: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ [الأنفال: ٤٦] تذهب ريحكم؛ أي: قوتكم.

واليوم المسلمون ليسوا - فقط - في هذا المجتمع الضخم - مختلفين أشد الاختلاف، ولكن مع ذلك: الأخبار تأتينا أنهم في المعركة - هناك في أفغانستان -

(١) انظر التعليق السابق.

(٢) وهي شروط دقيقة جداً؛ من أهمها - في هذا الزمان -: الارتباط بولاية الأمور - علماء وولاة - كما أشار إليه شيخنا - رحمه الله -.

مُخْتَلِفُونَ مَا بَيْنَ سَلَفَيْنِ! وَصُوفِيَيْنِ! وَإِخْوَانِ مُسْلِمِينَ! أَيْنَ هَذَا الْجِهَادُ؟! وَتَحْتَ
أَيِّ رَايَةٍ يُجَاهِدُ الْمُسْلِمُ الْمُتَحَمَّسُ؟!

لِذَلِكَ نَقُولُ: يَجِبُ أَنْ نَبْدَأَ مِنَ الْأَصْلِ، أَنْ نُصَلِّحَ ذَوَاتِ أَنْفُسِنَا، وَهَذَا لَا
يَحْتَاجُ إِلَى سَاعَاتٍ أَوْ أَيَّامٍ أَوْ شُهُورٍ، يَحْتَاجُ إِلَى سِنِينَ طَوِيلَةٍ، وَإِلَى إِعْدَادٍ بَحِيثٍ
تُوجَدُ هُنَاكَ كُتْلَةٌ يَصْدُرُونَ عَنْ رَأْيٍ وَاحِدٍ مِنْهُمْ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.
وَعَسَى أَنْ يُحَقِّقَ ذَلِكَ رَبُّنَا لَنَا.

٧٠- مفهوم (الجهاد الفردي) في الإسلام :

السؤال : ابن كثير يقول في تفسير قوله -تعالى- : ﴿فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ
إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرْضَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ٨٤]: يَا مُرُّ اللَّهُ -تعالى- عَبْدَهُ وَرَسُولَهُ بِنَفْسِهِ أَنْ
يُبَاشِرَ الْقِتَالَ، وَإِنْ نَكَلَ غَيْرُهُ فَلَا عَلَيْهِ مِنْهُمْ^(١).

فالبحث متعلق بـ(النكول) عن الجماعة، وليس أن يُجَارَبَ وَحْدَهُ.

الشيخ : نَعَمْ، هَذَا هُوَ الْكَلَامُ الصَّحِيحُ.

٧١- مِنْ شُبُهَةِ (التَّكْفِيرِيِّينَ) حَوْلَ الْجِهَادِ :

السؤال: مَا نَصِيحَتُكُمْ لِلشَّبَابِ الْمُسْلِمِ، الَّذِينَ يَعْمَلُونَ فِي الْبِلَادِ الْإِسْلَامِيَّةِ
-اليوم- بِتَدْمِيرِ بَعْضِ أَمَاكِنِ الْفَسَادِ، وَتَقْتِيلِ بَعْضِ الْفَسَقَةِ أَوْ الْكُفَّارِ، بِحُجَّةٍ أَنْ

(١) «تفسير ابن كثير» (٤/ ١٧٨) - طبعة أولاد الشيخ -.

ذَلِكَ مِنَ الْجِهَادِ، أَوِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، مَعَ تَرْتُّبِ مَفَاسِدَ كَثِيرَةٍ عَلَى ذَلِكَ؟

اجواب: أقول: إِنَّ هَذَا الْعَمَلَ الْفَرْدِيَّ الَّذِي يَقُومُ بِهِ بَعْضُ الْأَفْرَادِ مِنْ بَعْضِ الْبِلَادِ الْإِسْلَامِيَّةِ مِنَ الْقَتْلِ، وَالْكَسْرِ، وَسَفْكِ الدِّمَاءِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ: هَذَا عَمَلٌ غَيْرٌ مَشْرُوعٌ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُوجَدْ السَّبَبُ الَّذِي يَسْمَحُ بِمِثْلِهِ، فَالسَّبَبُ الَّذِي يَسْمَحُ بِمِثْلِهِ أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ حُكْمٌ قَائِمٌ بِالْإِسْلَامِ كَمَا كَانَ فِي عَهْدِهِ ﷺ، وَعَهْدِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ، وَالْمُلُوكِ مِنْ مُلُوكِ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ كَانَ يَغْلِبُ خَيْرُهُمْ شَرُّهُمْ، فَهُنَاكَ كَانَ يُمَكِّنُ إِذَا أَمَرَ الْحَاكِمُ الْمُسْلِمُ بِتَنْفِيدِ أَمْرٍ مِنْ مِثْلِ هَذِهِ الْأُمُورِ الَّتِي جَاءَ السُّؤَالُ عَنْهَا كَقَتْلِ بَعْضِ الْفُجَّارِ أَوْ الْكُفَّارِ مِنَ الْمُحَارِبِينَ لِلْمُسْلِمِينَ، حِينَئِذٍ يَجِبُ تَنْفِيدُ حُكْمِهِ.

أَمَّا أَنْ يَقُومَ أَفْرَادٌ فِي دَوْلَةٍ تُعْلِنُ أَنَّ دُسْتُورَهَا الْإِسْلَامُ، لَكِنَّهَا - مَعَ الْأَسْفِ الشَّدِيدِ - لَا تَعْرِفُ مِنَ الْإِسْلَامِ إِلَّا اسْمَهُ! -، وَلِذَلِكَ فَهَمْ^(١) يَتَمَنُّونَ مِنْ أَفْرَادِ الْمُسْلِمِينَ - كُلِّ الْمُسْلِمِينَ - أَنْ يَتَّظَاهَرُوا بِمِثْلِ هَذَا الَّذِي هُوَ اِعْتِدَاءٌ عَلَى بَعْضِ الْأَفْرَادِ الَّذِي لَا يَجُوزُ حَتَّى فِي نَظَرِ الْعُلَمَاءِ أَوْ الْفُقَهَاءِ أَوْ طُلَّابِ الْعِلْمِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ -، يَتَمَنَّى هَؤُلَاءِ الْحُكَّامُ أَنْ يَكُونَ كُلُّ مُسْلِمٍ فِي أَرْضِهِمْ يَتَّظَاهَرُ بِمِثْلِ هَذَا التَّظَاهَرِ بِالْقَتْلِ لِلْأَبْرِيَاءِ لِيَتَّخِذُوا ذَلِكَ وَسِيلَةً وَوَلِيحَةً لِسَفْكِ دِمَاءِ هَؤُلَاءِ الْمُسْلِمِينَ، الَّذِينَ يَجِبُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَدَّخِرُوا حَيَاتِهِمْ، وَيَدَّخِرُوا جُهْدَهُمْ لِلْقِيَامِ بِ(التَّصْفِيَةِ وَالتَّرْبِيَةِ)، وَالتَّكْتُلِ الَّذِي قَامَ عَلَى الْكُتَابِ وَالسُّنَّةِ.

(١) أي: من خالفوا الإسلام، وأحكامه العظام.

نَحْنُ نَقُولُ: صَحِيحٌ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ»^(١)، وَلَكِنَّ الْعُلَمَاءَ الَّذِينَ أَحَاطُوا بِفَقْهِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ إِحَاطَةً السُّوَارِ بِالْمِعْصَمِ - كَمَا يُقَالُ -: هَؤُلَاءِ الْفُقَهَاءُ الَّذِينَ جَمَعُوا أَحْكَامَ الْإِسْلَامِ كُلَّهَا، وَعَرَفُوا الْخَاصَّ وَالْعَامَّ، وَالْمُقَيَّدَ وَالْمُطْلَقَ، وَالنَّاسِخَ وَالْمَنْسُوخَ - وَنَحْوَ ذَلِكَ -، هَؤُلَاءِ قَالُوا: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ...» لَيْسَ مَحْصُورًا الْأَمْرُ فِي تَغْيِيرِ الْمُنْكَرِ بِالْيَدِ، بَلْ لَهُ هَذِهِ الْمَرَاتِبُ الثَّلَاثَةُ.

وَمَا ذَاكَ إِلَّا مِنْ جَمَالِ التَّشْرِيعِ وَحِكْمَتِهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - الَّذِي خَلَقَ الْعِبَادَ وَأَمْرَهُمْ بِمَا يُطِيقُونَهُ - يَعْلَمُ أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْمُنْكَرَاتِ لَا يُمَكِّنُ تَغْيِيرُهَا دَائِمًا بِالْيَدِ، وَلِذَلِكَ قَالَ ﷺ فِي تَمَامِ الْحَدِيثِ: «... فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ».

وَلَقَدْ طَبَّقَ النَّبِيُّ ﷺ هَذَا التَّسْلُسَ فِي تَطْبِيقِ إِنْكَارِ الْمُنْكَرِ فِي بَعْضِ تَصَرُّفَاتِهِ الْحَكِيمَةِ، وَمِنْ مِثْلِهَا أَخَذَ الْعُلَمَاءُ قَوْلَهُمْ: مَنْ كَانَ قَادِرًا أَنْ يَأْمُرَ بِالْمَعْرُوفِ فَلْيَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ، أَخَذُوا ذَلِكَ مِنْ مِثْلِ قَوْلِهِ ﷺ حِينَمَا نَصَرَهُ اللَّهُ عَلَى مُشْرِكِي مَكَّةَ، وَفَتَحَ لَهُ مَكَّةَ، فَصَلَّى فِي جَوْفِ الْكَعْبَةِ - كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ -، فَلَمَّا خَرَجَ ﷺ أَرَادَتْ عَائِشَةُ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ تَدْخُلَ الْكَعْبَةَ، وَأَنْ تَصَلِّيَ فِيهَا - تَحْقِيقًا مِنْهَا لِقَوْلِ رَبَّنَا - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١] -، فَلَمَّا

(١) رواه مسلم (٦٩) عن أبي سعيد الخدري.

عَرَفَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا، قَالَ لَهَا: «صَلِّي فِي الْحِجْرِ؛ فَإِنَّهُ مِنَ الْكَعْبَةِ، وَلَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُوا عَهْدِ بِالشُّرْكِ لَهَدَمْتُ الْكَعْبَةَ، وَلَبْنَيْتُهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ ﷺ، وَلَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ مَعَ الْأَرْضِ: بَاباً يَدْخُلُونَ مِنْهُ، وَبَاباً يَخْرُجُونَ مِنْهُ»^(١).

فَتَرَكَهَا ﷺ عَلَى مَا بَنَاهُ عَلَيْهِ الْمُشْرِكُونَ خَوْفاً مِنْ أَنْ يَشْكَّ بَعْضُ الْمُؤْمِنِينَ - أَوْ بَعْضُ حَدِيثِي الْعَهْدِ بِالْإِيمَانِ - فِي إِيْمَانِهِمْ وَإِسْلَامِهِمْ إِذَا رَأَوْا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ هَدَمَ الْكَعْبَةَ لَجْهَلِهِمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يُرِيدُ هَدْمَ الْكَعْبَةِ؛ لِإِعَادَةِ بُنْيَانِهَا عَلَى أَسَاسِ إِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -.

فَإِذَا؛ هُوَ لَمْ يَغْيِّرِ الْمُنْكَرَ بِيَدِهِ، فَنَزَلَ مِنْ هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ الْأُولَى إِلَى الْمَرْتَبَةِ الثَّانِيَةِ، فَبَيَّنَ ﷺ أَنَّ الْحِجْرَ مِنَ الْكَعْبَةِ، وَأَنَّهُ لَوْلَا هَذَا الْمَانِعُ لَأَدْخَلَ إِلَى الْكَعْبَةِ الْحِجْرَ.

وَبَعْدَ وَفَاتِهِ - فِي زَمَنِ أَحَدِ مُلُوكِ بَنِي أُمَيَّةَ، وَالْقِتَالِ الَّذِي كَانَ مَعَ الْأَسْفِ - بَيْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ وَبَيْنَ الْحَجَّاجِ الظَّالِمِ - تَمَكَّنَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - مِنْ إِعَادَةِ الْكَعْبَةِ عَلَى أَسَاسِ إِبْرَاهِيمَ ﷺ، ثُمَّ وَقَعَ - مَعَ الْأَسْفِ - أَنْ أُعِيدَتِ الْكَعْبَةُ إِلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ مِنْ قَبْلُ؛ أَي: إِلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ فِي زَمَنِ الْجَاهِلِيَّةِ؛ لِأَنَّ الْحَاكِمَ يَوْمَئِذٍ كَانَ جَاهِلاً بِحَدِيثِ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ - تَعَالَى - عَنْهَا -.

وَهَذِهِ الْقِصَّةُ كُنْتُ ذَكَرْتُهَا فِي الْمَجْلَدِ الْأَوَّلِ لِكِتَابِ «سِلْسِلَةِ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ»^(٢)، فَمَنْ شَاءَ رَجَعَ إِلَيْهَا.

(١) رواه البخاري (١٥٠٩)، ومسلم (١٣٣٣) عنها - رضي الله عنها -.

(٢) (برقم: ٤٣).

مثال آخر: جاء في «مسند أحمد»^(١): أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ رَأَى فِي مَنَامِهِ: أَنَّهُ بَيْنَمَا كَانَ يَمْشِي فِي بَعْضِ أَرْقَةِ الْمَدِينَةِ، لَقِيَ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ لَهُ: نِعَمَ الْقَوْمِ أَنْتُمْ مَعْشَرَ يَهُودٍ لَوْلَا أَنَّكُمْ تُشْرِكُونَ بِاللَّهِ، فَتَقُولُونَ: عَزِيرُ ابْنِ اللَّهِ! فَقَالَ لَهُ ذَلِكَ الْيَهُودِيُّ فِي الْمَنَامِ: وَنِعَمَ الْقَوْمِ أَنْتُمْ مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ لَوْلَا أَنَّكُمْ تُشْرِكُونَ بِاللَّهِ، فَتَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ!

ثُمَّ مَضَى يَمْشِي خَلْفِي رَجُلٌ مِنَ النَّصَارَى، فَقَالَ لَهُ: نِعَمَ الْقَوْمِ أَنْتُمْ مَعْشَرَ النَّصَارَى لَوْلَا أَنَّكُمْ تُشْرِكُونَ، وَتَقُولُونَ: عَيْسَى ابْنُ اللَّهِ! فَقَالَ ذَلِكَ النَّصْرَانِيُّ: وَنِعَمَ الْقَوْمِ أَنْتُمْ مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ لَوْلَا أَنَّكُمْ تُشْرِكُونَ بِاللَّهِ، وَتَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ ﷺ!

وَفِي الصَّبَاحِ قَصَّ رُؤْيَاهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: «هَلْ قَصَصْتَ رُؤْيَاكَ عَلَى أَحَدٍ؟»، قَالَ: لَا، فَخَطَبَ ﷺ فِي الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ قَائِلًا: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ».

وَقَالَ ﷺ فِي آخِرِ هَذِهِ الْقِصَّةِ، - وَهُوَ الشَّاهِدُ -: «وَطَالَمَا كُنْتُ أَسْمَعُكُمْ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، فَاسْتَحْيِي مِنْكُمْ».

وَالشَّاهِدُ هُنَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَسْمَعُ مِثْلَ هَذَا الشَّرْكِ الَّذِي نُسِمِيهِ بِالشَّرْكِ

(١) (٢٠/٦٩٤) بسند صحيح.

وانظر «فتح الباري» (١١/٥٤٠-٥٤١).

اللَّفْظِيّ - وَيُقَابِلُهُ الشَّرْكُ الْقَلْبِيّ -^(١)، والشَّرْكُ اللَّفْظِيّ لَا يُخْرِجُ بِهِ صَاحِبُهُ مِنْ الْمِلَّةِ، بِخِلَافِ الشَّرْكِ الْقَلْبِيّ، فَهُوَ الَّذِي يُخْرِجُ بِهِ مِنَ الْمِلَّةِ، لِذَلِكَ؛ فِي الْوَقْتِ الَّذِي دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْمَهُ إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ - وَحْدَهُ -، أَنْ يَعْبُدُوا اللَّهَ وَيَجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ، وَحِينَما اسْتَجَابَ لَهُ مَنْ اسْتَجَابَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ كَانَ يَسْمَعُهُمْ - بِنَاءً عَلَى عَادَتِهِمْ فِي الْقَدِيمِ - يَحْلِفُونَ بِغَيْرِ اللَّهِ، وَالْآنَ أَصْبَحُوا مُؤْمِنِينَ بِاللَّهِ وَبِمُحَمَّدٍ، فَهُمْ يَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ! يُرِيدُونَ بِذَلِكَ أَنَّ مَشِيئَةَ مُحَمَّدٍ مِنْ مَشِيئَةِ اللَّهِ، وَيَعْنُونَ أَنَّ طَاعَةَ مُحَمَّدٍ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ - كَمَا هُوَ مَنْصُوصٌ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ:

﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠] -.

وَلَكِنَّهُمْ لَمْ يَنْتَبِهُوا لِلْفَرْقِ بَيْنَ مِثْلِ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]، وَبَيْنَ قَوْلِهِمْ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ! فَإِنَّهُ يَعْنِي - فِي ظَاهِرِ الْعِبَارَةِ - أَنَّ مَشِيئَةَ الرَّسُولِ ﷺ مُؤَثَّرَةٌ كَمَشِيئَةِ اللَّهِ، الَّتِي لَا يَقِفُ أَمَامَهَا شَيْءٌ؛ كَمَا قَالَ رَبُّ الْعَالَمِينَ: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [التكوير: ٢٩]، فَهُمْ لَمْ يَنْتَبِهُوا لِذَلِكَ!! هَذَا كَانُوا يَقُولُونَ - وَعَلَى مَسْمَعٍ مِنْهُ ﷺ - : مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ، فَكَانَ يَسْكُتُ خَشِيَةً أَنْ يَتَضَرَّرُوا بِمِثْلِ هَذَا التَّنْبِيهِ^(٢)، حَتَّى أذِنَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - بِتَنْبِيهِهِمْ عَنْ أَنْ يَقَعُوا بِمِثْلِ ذَلِكَ الشَّرْكِ اللَّفْظِيّ.

(١) وهو الاعتقادي.

(٢) وهذا هو الجواب عما قد يُستشكل من استحياء النبي ﷺ أن يُبين لهم، أو يرد عليهم

فَلِذَلِكَ - فِي حَادِثَةٍ أُخْرَى - كَانَ إِنْكَارُهُ ﷺ فِيهِ شِدَّةٌ لَمْ تُعْهَدْ مِنْهُ ﷺ مِنْ قَبْلُ، وَذَلِكَ مَا رَوَاهُ - أَيْضًا - الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ»^(١) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ يَوْمًا، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْحَاضِرِينَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَغَضِبَ ﷺ، وَلَمْ يَغْضَبْ هُنَاكَ، وَقَالَ: «أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًّا؟! قُلْ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَحَدَّهُ».

بِهَذَا الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ أَنِّي جَوَّابِي عَنْ ذَلِكَ السُّؤَالِ - الَّذِي يُؤَسِّفُنِي أَنْ يَكُونَ هُوَ الْأَخِيرَ -، وَلَكِنْ لَعَلِّي أَحْظَى - فِيهَا بَعْدُ - بِمِثْلِ هَذِهِ الْأَسْئَلَةِ النَّافِعَةِ لِأَكُونَ مِشَارِكًا مَعَكُمْ بِلَفْظِي، وَلَوْ كُنْتُ بَعِيدًا عَنْكُمْ بِجِسْمِي.

قلت: جَزَاكُمُ اللَّهُ خَيْرًا يَا شَيْخَنَا! هُنَاكَ سُؤَالٌ مِنْ بَعْضِ الْإِخْوَةِ؛ يَقُولُ:

هَلْ تُحِبُّونَ أَنْ تَمُوتُوا شُهَدَاءَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟

الشيخ: اللَّهُمَّ أَمْتَنِي شَهِيدًا فِي مَعْرَكَةِ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، كَمَا أَمَرْتَنَا - كِتَابًا وَسُنَّةً، وَعَلَى مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ -، فَأَرْجُو أَنْ تُعِيدَ هَذَا الدُّعَاءَ لِهَذَا السَّائِلِ، فَهَلْ يَوْمٌ مِّنْ عَلَيْهِ أَمْ لَا؟

قلت: جَزَاكُمُ اللَّهُ خَيْرًا يَا شَيْخَنَا، وَأَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَنْفَعَكُمْ بِكُمْ، وَأَنْ يَكْتُبَ لَكُمْ الْأَجْرَ، وَأَنْ يَجْعَلَ لَكُمْ أُسْوَةً لِلْحَقِّ وَأَهْلِيهِ، وَشَوْكَةً فِي حُلُوقِ أَهْلِ الشَّرْكِ وَالْأَهْوَاءِ وَالْبِدْعَةِ، إِنَّهُ سَمِيعٌ مُّجِيبٌ^(٢).

(١) (برقم: ١٨٣).

وانظر «السلسلة الصحيحة» (١٣٩).

(٢) وأنا أقول - هنا -:

٧٢- القعود عن الجهاد :

السؤال : في أحد المؤتمرات العلمية السلفية، وبعد بيان بعض المتكلمين في المؤتمر حول أصول عودة الأمة إلى الجهاد، وأنها قائمة على الرجوع إلى الدين الحق دون الرجوع إلى الحماس والعاطفة؛ استشكل ذلك بعض الحاضرين، فسأل: هل تأمروننا بالقعود عن الجهاد؟

فأجاب بعض المحاضرين: نأمركم بالقعود في حالتكم الضعيفة المشتتة التي أنتم واقعون فيها؛ إلى أن تصبحوا قادرين حقاً وصدقاً على الجهاد في سبيل الله، فتقوموا به.

فأشكّل هذا الجواب على بعض الناس، فما رأيكم بالسؤال والجواب؟

اجواب : أنا أوقع على هذا الجواب على بياض - كما يقال -، وأشكر الذي أجاب بهذا الجواب الموفق، وأنا أقول للذين سألوا السؤال، وأجابهم المجيب بالجواب الصحيح، وربّما لم يزل فيهم الإشكال، فأذكّرهم - أولاً - بقوله ﷺ: «المجاهد من جاهد هواه لله»^(١).

وأنا على مثل اليقين أنّ مثل هؤلاء الذين وجهوا ذلك السؤال، وأنهم يتوهّمون من بعض كلامنا أننا نأمّركم بالقعود عن الجهاد، أنّ هذا داخل في خلق يبدؤهم لم يتحرّروا منه، وهو خلق سوء الظنّ بالمسلم، والله - عزّ وجلّ -

= اللهم أمتني شهيداً في سبيلك، ابتغاء مرضاتك - يا رحمن يا رحيم -.

(١) تقدّم.

يَقُولُ عَنِ الْمُشْرِكِينَ: ﴿إِنْ نَظَنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُستَيِقِينَ﴾ [الجنائفة: ٣٢] وَلِذَلِكَ قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ؛ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ»^(١).

كَيْفَ يَظُنُّ ذَاكَ السَّائِلُ - بَعْدَ كُلِّ هَذَا الْبَيَانِ الْوَاضِحِ الْمُبِينِ - أَنَّنَا نَأْمُرُ الشَّبَابَ الْمُسْلِمَ الْمُتَحَمِّسَ بِالْقُعُودِ؟! مَعَ أَنَّنَا نَحْنُ نَقُولُ لَهُ: ارْجِعْ إِلَى فَهْمِ الْإِسْلَامِ فَهْمًا صَاحِحًا عَلَى ضَوْءِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَمَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، ثُمَّ طَبِّقْ هَذَا الْإِسْلَامَ فِي حُدُودِ اسْتِطَاعَتِكَ!

وَنَأْمُرُ - أَيْضًا - الْحُكَّامَ أَنْ يُطَبِّقُوا الْإِسْلَامَ الْمُصَفَّى.

هَذَا هُوَ (الْجِهَادُ الْأَكْبَرُ)، وَبَعْدَ ذَلِكَ يَأْتِي جِهَادُ الْكَافِرِ؟!!

كَيْفَ تَظُنُّونَ بِنَا ظَنِّ السَّوِّءِ، وَتَقُولُونَ: هَلْ نَقْعُدُ مَعَ الْقَاعِدِينَ؟!!

«الْمُجَاهِدُ مَنْ جَاهَدَ هَوَاهُ اللَّهُ».

مَعَ أَنِّي أَرَى كَثِيرًا مِنْ هَؤُلَاءِ الشَّبَابِ يُخَالِفُونَ شَرِيعَةَ اللَّهِ فِي أَنْفُسِهِمْ وَصَلَاتِهِمْ وَعِبَادَتِهِمْ، وَفِي زَوْجَاتِهِمْ وَأَخْوَاتِهِمْ وَبَنَاتِهِمْ... إلخ

لِذَلِكَ؛ قُلْنَا - مِرَارًا - نَاقِلِينَ تِلْكَ الْكَلِمَةَ الَّتِي نَعُدُّهَا غَايَةَ الْحِكْمَةِ -: أَقِيمُوا دَوْلَةَ الْإِسْلَامِ فِي قُلُوبِكُمْ؛ تُقِمُّ لَكُمْ فِي أَرْضِكُمْ.

إِذَا؛ لَا نَقُولُ: اقْعُدُوا، نَقُولُ: جَاهِدُوا.

(١) رواه البخاري (٤٨٤٩)، ومسلم (٢٥٦٣) عن أبي هريرة.

ولكن؛ جهاد القتال يتطلب أقوى الأسباب الممكنة في العصر الحاضر، وهي متوفرة مع الدول^(١)، وليست متوفرة مع الأفراد.

لذلك؛ يجب علينا -جميعاً- معشر المسلمين - أن نرفع أصواتنا، ونطالب دولنا - وبخاصة الدولة التي نعلن علناً على المجتمع الإسلامي وغير الإسلامي أنها تحكم بما أنزل الله - أن ينفروا كافةً، وأن يعلنوا الجهاد، ليس قولاً، وإنما قولاً وفعلاً^(٢).

٧٣- الجهاد في (البوسنة والهرسك) :

السؤال: يقول الأخ السائل: يُحَدِّثُنَا الْمُطَّلِعُونَ عَلَى أَحْوَالِ الْمُسْلِمِينَ فِي الْبُوسْنَةِ وَالْهَرَسِكِ^(٣)، الْقَرِيبُونَ مِنَ الْقُوَّاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ - هُنَاكَ - أَنَّ الْجِهَادَ الْقَائِمَ عِنْدَهُمْ، يَتَمَيَّزُ بِالرَّايَةِ الْمَرْفُوعَةِ، وَبِنُوعِ الْقُوَّةِ الَّتِي يُرْهَبُونَ بِهَا الْكُفْرَةَ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَهُمْ.

فإن صحَّ هذا؛ فما قولكم فيما يُحاوَلُ فِيهِ كَثِيرٌ مِنَ الشَّبَابِ الْمُسْلِمِ - عَرَبًا

(١) هذا يبيِّن الشرط الأهم في موضوع الجهاد - المعاصر - والذي يغيب عن كثير من الحماسيين والمتحمسين.

(٢) هذا - كما يُقال - هو القناة الشرعية الوحيدة - اليوم - لإقامة الجهاد ﴿حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿...﴾

(٣) وهذه حلقة أخرى من حلقات ما يسمّى بالجهاد الإسلامي في العصر الحديث! وآثاره، وتبعاته - اليوم - أضحت مكشوفة لكل أحد! ولا مُفْرَجَ إِلَّا اللَّهُ...

وَعَجْمًا - مِنَ الذَّهَابِ لِنُصْرَةِ إِخْوَانِهِمْ هُنَاكَ، وَمُقَاتَلَةِ أَعْدَاءِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -،
نُصْرَةً لِإِخْوَانِهِمْ فِي الدِّينِ؟

اجواب: نَحْنُ نَقُولُ - كَمَا كُنَّا نَقُولُ دَائِمًا وَأَبَدًا - : إِنَّ الْجِهَادَ الْيَوْمَ فَرَضَ عَيْنٌ
لِكَثْرَةِ الْبِلَادِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْمُهَاجِمَةِ مِنَ الْكُفَّارِ مِنْ مُخْتَلَفِ الْأَدْيَانِ وَالْمَشَارِبِ، وَلَكِنَّا
نَعْتَقِدُ أَنَّ الْجِهَادَ لَا بُدَّ فِيهِ مِنَ اتِّخَاذِ اللَّوَاظِمِ وَالْأَسْبَابِ وَالْعُدَّةِ الَّتِي تُمْكِّنُ
الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْإِنْتِصَارِ عَلَى عَدُوِّهِمْ، وَعَلَى هَذَا نَقُولُ:

إِنَّ الْأَسْبَابَ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا - آنفًا - مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا نَبِيُّنا ﷺ فِي
بَعْضِ تِلْكَ الْأَحَادِيثِ، وَمِنْهَا: «... حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ».

فَأَنَا أَقُولُ آسِفًا - جِدًّا جِدًّا - : فَلْيَرْضَ مَنْ يَرْضَى، وَلْيَسْخَطْ مَنْ يَسْخَطُ، مَا
يَهْمُنَا إِلَّا رِضَا اللَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -:

إِنَّ الْجِهَادَ - جِهَادَ الْمُسْلِمِينَ لِلْكُفَّارِ - لَا بُدَّ لَهُمْ فِيهِ مِنْ أَنْ يَتَّخِذُوا الْأَسْبَابَ
الَّتِي تُؤَهِّلُهُمْ لِلإِنْتِصَارِ عَلَى عَدُوِّهِمْ.

أَوَّلُ تِلْكَ الْأَسْبَابِ: أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ - كَمَا أَرَادَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ -.

وَهَذَا الْإِيْمَانُ - الْيَوْمَ - غَيْرُ مُتَوَفَّرٍ فِي طَائِفَةٍ مُجْتَمِعَةٍ عَلَى هَذَا النَّحْوِ - الَّذِي
شَرَحْنَاهُ - آنفًا -.

وَأَعْتَقِدُ أَنَّ الَّذِينَ يَذْهَبُونَ إِنَّمَا هُمْ أَفْرَادٌ مُتَفَرِّقُونَ مِنْ مُخْتَلَفِ الْبِلَادِ، لَا
تَجْمَعُهُمْ عَقِيدَةٌ إِسْلَامِيَّةٌ صَحِيحَةٌ، وَإِنَّمَا هُمْ مُخْتَلِفُونَ أَشَدَّ الْإِخْتِلَافِ.

وَقَدْ رَأَيْنَا ذَلِكَ مَعَ الْأَسْفِ الشَّدِيدِ - وَأُكْرِرُ الْأَسْفَ الشَّدِيدَ - فِي (الْجِهَادِ الْأَفْغَانِيِّ) ^(١) الَّذِي كُنَّا نَأْمَلُ وَنَرْجُو مِنَ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - أَنْ نَكُونَ - الْآنَ - قَدْ قَطَفْنَا ثَمَارَ ذَلِكَ الْجِهَادِ؛ لِأَنَّ الْجَمَاعَةَ - أَعْنِي: الْمُسْلِمِينَ الْأَفْغَانَ - كَانُوا قَدْ أَعْلَنُوا جِهَادًا فِي سَبِيلِ الْإِسْلَامِ!

أَمَّا الْيَوْمَ: فَلَيْسَ هُنَاكَ فِي (الْبُوسْنَةِ وَالْهَرَسِكِ) إِعْلَانٌ مِنَ الْبُوسْنِيِّينَ وَالْهَرَسَكِيِّينَ - إِذَا صَحَّ التَّعْبِيرُ! - لِلْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

نَعَمْ؛ هَذَا هُوَ الْفَارِقُ الْكَبِيرُ بَيْنَ الْقِتَالِ الَّذِي يَقَعُ الْآنَ بَيْنَ الْكُفَّارِ (الصَّرْبِ) وَمَنْ يُعِينُهُمْ، وَبَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فِي (الْبُوسْنَةِ) وَمَنْ يُعِينُهُمْ مِنْ مُخْتَلِفِ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ أَشْرَتْ إِلَيْهِمْ - أَنْفًا -.

مَعَ هَذَا الْبُؤْسِ الشَّاسِعِ بَيْنَ الْجِهَادِ الْأَفْغَانِيِّ وَالْقِتَالِ الْبُوسْنِيِّ لَمْ نَقْطِفِ الثَّمَرَ بَعْدَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً مِنَ الْجِهَادِ الْأَفْغَانِيِّ؛ لِمَاذَا؟ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَتَّخِذُوا الْعُدَّةَ الَّتِي نَحْنُ نُنَدِدُنْ حَوْلَهَا الْآنَ - بَلْ مِنْذُ أَزْمَانٍ -، وَسَابِقِينَ ذَلِكَ بِشَيْءٍ مِنَ الْبَيَانِ:

فَكُلُّنَا يَعْلَمُ - أَيْضًا - آسَفِينَ - أَنَّهُ كَانَ هُنَاكَ سَبْعَةُ أَحْزَابٍ! صَدَقَ فِيهِمْ قَوْلُ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -: ﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [الرُّومُ: ٣١]، وَكَانَ هُنَاكَ حِزْبٌ وَاحِدٌ هُوَ الَّذِي أَعْلَنَ أَنَّهُ عَلَى مَنَهْجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، عَلَى الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وَمَعَ

(١) هذه إشارة إلى حال ومآل ذاك الجهاد!!

ذَلِكَ فَقَدْ وَقَعَ مَا وَقَعَ مِنْ مُقَاتَلَةٍ بَعْضِ الْأَحْزَابِ لِهَذِهِ الْجَمَاعَةِ^(١) الْقَائِمَةِ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

وَكُلُّ هَذِهِ الْأَحْزَابِ يَعْلَمُونَ قَوْلَ رَبِّ الْعَالَمِينَ: ﴿وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ . مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [الروم: ٣١-٣٢]، وقوله: ﴿وَلَا تَنزَعُوا أُنْفُسَكُمْ فَيُخْذَكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الأنفال: ٤٦].

لَقَدْ فَشِلَ الْجَيْلُ الْأَوَّلُ الْأَطْهَرُ الْأَنْوَرُ وَهُمْ صَحَابَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ حُنَيْنٍ^(٢) - فَقَطُّ -؛ لِأَنََّّهُمْ أُصِيبُوا بِالْعُجْبِ الْمُهْلِكِ، مَعَ أَنَّهُمْ كَانُوا كَامِلِينَ فِي كُلِّ النَّوَاحِي الْأُخْرَى، فَمَا انتَصَرُوا لَوْلَا أَنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - نَصَرَهُمْ فِي نَهَايَةِ الْأَمْرِ عَلَى الْكَافِرِينَ.

فَكَيْفَ يَنْتَصِرُ الْمُسْلِمُونَ - الْيَوْمَ - عَلَى أَعْدَائِهِمُ الْكُفَّارِ (الصَّرْبِ) - وَمَعَهُمْ دَوْلٌ أوروبيةٌ كُلُّهَا -؛ وَإِنْ كَانُوا - ظَاهِرًا - يُدْنِدِنُونَ حَوْلَ الْإِنْتِصَارِ لَهُؤُلَاءِ الْمَغْزُوبِينَ فِي دَارِهِمْ!!

فَأَنَا أَقُولُ: بَأَنَّ الْجِهَادَ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ اسْتِعْدَادٍ، وَهَذَا صَرِيحُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ:

(١) وهي جماعة الدعوة إلى القرآن والسنة.

وكان أميرها الشيخ جميل الرحمن؛ الذي قتله رجلٌ حاقدٌ من الأحزاب (الإسلامية!) المخالفة له!!

وللشيخ مقبل بن هادي الوادعي - رحمه الله - كتاب «مقتل الشيخ جميل الرحمن».

(٢) كما في آيات سورة التوبة: ٢٥.

﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠]، وأقول لهؤلاء الشباب المتحمسين - وحق له هذا التحمس - : هل أعدوا العدة التي أشار إليها - عز وجل - في هذه الآية: ﴿مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ﴾.

لا شك أن الله - عز وجل - حينما أطلق القوة، وخص بالذكر رباط الخيل؛ ذلك لأن رباط الخيل كان هو من أسباب القتال التي تساعد المجاهدين على الانتصار على أعدائهم، ولكنه قبل أن يذكر رباط الخيل أطلق (القوة)، قال: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ فما القوة التي أعدها هؤلاء الشباب؟

ظني أنهم سيقولون: إنهم ليس عندهم طائرات ولا دبابات، وليس عندهم قتال منظم على الطريقة العسكرية الحديثة الآن - من حيث أسلوب القتال وأسلوب الهجوم والدفاع والفرار - حينما يجوز الفرار!، وهكذا...

ثم إنني ألفت نظر هؤلاء الأفراد - من كل الشعوب المسلمة - الذين يريدون أن يقاتلوا بهذه الوسائل، والأساليب العادية!! فما بال الدول الإسلامية تنظر إلى هؤلاء المسلمين المغزوين في عقر دارهم؟!!

ثم على هؤلاء المسلمين - الذين يناصرونهم بمثل هذه الأسلحة العادية التي لا تساوي شيئاً بالنسبة لأسلحة الكافر المهاجم - ألا وهم (الضرب) - أن يجهزوا جيوشهم، ويرسلوا دبابتهم وطائراتهم؛ لينستطيع أن نقول: إنهم قد أعدوا عدتهم في حدود استطاعتهم، فلعل الله - عز وجل - ينصرهم.

نَحْنُ نَنْصَحُ شَبَابَنَا الْمُسْلِمَ الْمُتَحَمِّسِينَ - وبخاصة هؤلاء المتحمسين للذهاب إلى (البوسنة) - أن أكثر الجهاد في (أفغانستان)، ذهب أدراج الرياح! على أن الجهاد كان هناك - أولاً - باسم الإسلام.

وثانياً: كان يتلقى الإمدادات^(١) التي لا يمكن أن يتلقاها هؤلاء الشباب.

ونحن نقول - مبينين هؤلاء الشباب نكتة في الآية السابقة - جاءت المناسبة للتحدث عنها:

رَبُّنَا - عَزَّ وَجَلَّ - حينما خاطب المؤمنين الأولين بقوله - عَزَّ وَجَلَّ -: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾؛ فلمن كان الخطاب؟! الخطاب موجّه للصحابة المهيبين لتقبل تنفيذ هذا الأمر، والذين كانوا مستعدين للقيام به؛ أي: إنهم كانوا قد قاموا بواجب الإعداد المعنوي؛ لذلك ووجهت هذه الآية إليهم. فأنا أستنبط من هذه الآية شيئاً لا يتعرّض لذكره المفسرون - عادةً -، مع أنه أمر واضح، ويجب بيانه بمثل هذه المناسبة:

حينما خاطب الله - عَزَّ وَجَلَّ - أصحاب النبي ﷺ بقوله: ﴿وَأَعِدُّوا﴾ كانوا أهلاً لمثل هذا الخطاب، كانوا مؤمنين بالله ورَسُولِهِ حَقَّ الإِيمَانِ؛ أي: على النحو الذي نُدندنُ حَوْلَهُ، ولا نستطيعه إلا بِجُهْدٍ جَهِيدٍ، نُدندنُ حَوْلَ الإِسْلَامِ الْمُصْفَى، ولكي نَصِلَ إِلَيْهِ نَحْتَاجُ إِلَى جُهُودٍ جَبَّارَةٍ مِنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ قَاطِبَةً - كَمَا سَبَقَتِ الإِشَارَةُ إِلَى ذَلِكَ - أَنْفَاءً.

(١) ومعلوم - باليقين - أنهم كانوا مدعومين من (أمريكا) وبأسلحتها، وسياستها، وقوتها!!

أما الصحابة - فكما قلت آنفاً - في مطلع كلمتي السابقة - قد تلقوا الإسلام من رسول الله ﷺ غصاً طرياً، فهم ليسوا بحاجة - كما نحن بحاجة - اليوم - أن نشغل كثيراً من وقتنا لفهم شريعة ربنا - عز وجل - مصفاة؛ فهم كانوا تلقوا الإسلام مصفى مباشرة من رسول الله، ثم طبقوه - أيضاً - في نفوسهم، فكانوا مهيين لتقبل هذا الأمر الإلهي:

﴿وَأَعِدُّوا﴾ - يا معشر صحابة رسول الله ﷺ -.

حينما أقول هذا لا أريد أن أشكك الناس في عقيدتهم، وفي عملهم الصالح، لكن - في الوقت نفسه - لن أكون كالنعامة التي يضرب بها المثل بالحماقة! حينما ترى صياداً يتوجه إليها فهي تدخل رأسها في الرمل، فلا ترى الصياد، فلحماقتها تظن أنه سوف لا يراها الصياد، ولا يصطادها!!

لا أريد - أيضاً - أن أكون غافلاً عن وصف المرض الذي أريد من المسلمين أن يعالجوه، فأنا أقول:

يا معشر الشباب! هل أنتم تلقيتم الإسلام غصاً طرياً، كما تلقاه أصحاب النبي ﷺ؟

ومن أبرز الأمور التي تؤكد لنا أنكم كذلك - أو لا - : هل اجتمعتم على كلمة سواء؟

هل توحدتم في عقيدتكم، وفي أخلاقكم، وإخلاصكم لبعضكم لبعض؛

كُلُّ فَرْدٍ يَصْدُقُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»^(١)؟
أَنَا أَقُولُ آسِفًا:

لَا نَكَادُ نَجِدُ جَمَاعَةً - وَلَوْ عَشْرَةَ أَشْخَاصٍ! - يَصْدُقُ فِيهِمْ مِثْلُ هَذَا الْإِيمَانِ الَّذِي قَالَهُ الرَّسُولُ ﷺ، فَكَيْفَ بِالْمِائَاتِ؟!
وَكَيْفَ بِالْأُلُوفِ الْمُؤَلَّفَةِ الْمُتَفَرِّقَةِ الَّذِينَ لَمْ يَجْتَمِعُوا فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ لِيَكُونُوا طَائِفَةً وَاحِدَةً؛ عَقِيدَةً وَسُلُوكًا؟!

وَمِنْ ذَلِكَ السُّلُوكِ أَنْ يَأْتَمِرُوا بِهَذَا الْأَمْرِ الْإِلَهِيِّ: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾...

هَذَا الَّذِي أُدْنِدُنُ حَوْلَهُ، وَأَنَا لَا أُرِيدُ أَنْ نَكُونَ طُعْمَةً لِلنِّيرَانِ، فَأَنْتُمْ تَرَوْنَ الْكُفَّارَ الَّذِينَ يُجَارِبُونَ الْإِسْلَامَ فِي كُلِّ بَقَاعِ الْإِسْلَامِ.
وَلَا بُدَّ أَنْتُمْ سَمِعْتُمْ مَا حَلَّ بِإِخْوَانِنَا فِي الصُّومَالِ، وَفِي أَرْتِيرِيَا، وَالْفَلْبَيْنِ... إلخ وأخيرًا في الجزائر! ورُبَّمَا فِي السُّودَانِ -أَيْضًا-؛ فَمَا هَذَا يَا إِخْوَانِنَا الْمُسْلِمِينَ الْمُتَحَمِّسِينَ حَمَاسًا عَاطِفِيًّا غَيْرَ مَقْرُونٍ بِالتَّدْبِيرِ وَالْعَقْلِ السَّلِيمِ؛ أَمَامَكُمْ هَؤُلَاءِ الْكُفَّارُ الَّذِينَ يَمَكُرُونَ بِكُمْ!! وَخَلْفَكُمْ دَوْلٌ إِسْلَامِيَّةٌ لَا تُسَاعِدُكُمْ!

وَأَنَا أَقُولُ -خِتَامًا لِكَلِمَتِي هَذِهِ مَعَكُمْ-: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ﴾^(٢) [المائدة: ١٠٥].

(١) رواه البخاري (١٣)، ومسلم (٤٥) عن أنس.

(٢) انظر «السلسلة الصحيحة» (١٦٥٤)، و(٢٥٦٠).

٧٤- نصيحة في الجهاد الشرعي :

السؤال : شَيْخَنَا! جَرَتْ مُبَاحَثَةٌ بَيْنِي وَبَيْنَ أَحَدِ الْإِخْوَةِ حَوْلَ مَوْضُوعِ (البُوسَنَةِ وَالهَرَسِكِ)، اتَّصَلَ بِي هَاتِفِيًّا، وَقَالَ: مَا رَأَى الشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ فِي هَذِهِ الْكَارِثَةِ الَّتِي أَصَابَتْ بَعْضَ الْإِخْوَةِ فِي بَعْضِ الْبِلَادِ، هَلْ يَذْهَبُ الشَّبَابُ الْمُسْلِمُ هُنَاكَ لِيُجَاهِدُوا؟

فَقُلْتُ لَهُ: شَيْخَنَا يَقُولُ: بَأَنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ لَا يَسْتَطِيعُ مَجَرَّدُ الشَّبَابِ وَالْأَفْرَادِ -وَلَوْ كَانُوا بَضْعَ مِائَاتٍ بَلْ بَضْعَ أُلُوفٍ- أَنْ يَذْهَبُوا إِلَى تِلْكَ الْبِلَادِ، وَإِنَّمَا الْأَمْرُ بِحَاجَةٍ إِلَى اسْتِعْدَادٍ كَبِيرٍ، وَإِعْدَادٍ.....

ذَكَرَ لَهُ تَلْخِيصَ فُتْيَاكُمْ -شَيْخَنَا- فِي هَذَا الْبَابِ، ثُمَّ قُلْتُ لَهُ:

نَرْجُو اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- أَنْ لَا يَدْفَعَنَا حَمَاسُنَا لِلتَّهَوُّرِ، وَبِالْتَّالِي تَصْبِحُ الْبُوسَنَةُ أَفْغَانِسْتَانَ ثَانِيَةً! فَقَالَ كَلِمَةً -أَرِيدُ مِنْكُمْ أَنْ تَعَلَّقُوا عَلَيْهَا -كِفَائِدَةً-، قَالَ: نَحْنُ -أَيْضًا- لَا نُرِيدُ أَنْ نَكُونَ جُبْنَاءَ!

فَحَبَّذَا لَوْ تَكَلَّمْتُمْ -شَيْخَنَا- وَلَوْ بِشَيْءٍ يَسِيرٍ حَوْلَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ؟

الجواب : اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، لَمْ يَكُنْ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمًا مَا جُبْنَاءَ، وَلَكِنْ مَعَ ذَلِكَ لَمْ يَكُونُوا أَصْحَابَ رُعُونَةٍ، فَمَا كَانُوا لِيَلْقُوا بِأَنْفُسِهِمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ، قَبْلَ أَنْ يُعِدُّوا الْعُدَّةَ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ.

وَهُنَا أَسْهَلُ شَيْءٍ، وَأَسْهَلُ جُهْدٍ، وَهُوَ الْهَجْرَةُ مِنْ بِلَادِ الْكُفْرِ إِلَى

بِلَادِ الْإِسْلَامِ.

وَنَحْنُ نَرَى -الآن- كَثِيرًا مِنَ الشَّبَابِ الْمُسْلِمِ -وَقَدْ يَكُونُ فِيهِمْ مَنْ يَقُولُ
 كَمَا نَقَلْتِ عَنْ صَاحِبِكَ: لَا نَرِيدُ أَنْ تَكُونَ جُبْنَاءَ!-، وَمَعَ ذَلِكَ فَجَدُّهُمْ -بَسَبِ
 جُبْنِهِمْ- لَا يَسْتَقْرُّونَ فِي بِلَدِهِمْ؛ لِأَنَّهُمْ يَتَعَرَّضُونَ لِبَعْضِ الْمَضَائِقَاتِ مِنْ بَعْضِ
 الْجِهَاتِ الرَّسْمِيَّةِ، فَلَا يَصْبِرُونَ عَلَى ذَلِكَ، وَيُسَوِّغُونَ ذَلِكَ بِالْإِسْتِيْطَانِ -حَتَّى-
 فِي بِلَادِ الْكُفْرِ الَّتِي مَهِيَ ﷺ بِأَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ عَنِ السَّكَنِ فِي بِلَادِ الْكُفْرِ كَمِثْلِ قَوْلِهِ
 ﷺ: «مَنْ جَامَعَ الْمُشْرِكَ فَهُوَ مِثْلُهُ»^(١)؛ أَي: مَنْ خَالَطَ الْمُشْرِكَ وَسَاكَنَهُ فَهُوَ مِثْلُهُ فِي
 الضَّلَالِ.

وَهَذَا أَمْرٌ مَلْمُوسٌ لَمَسَ الْيَدَ: نَجْدُهُ فِي الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ يُسَافِرُونَ -وَلَا
 أَقُولُ: يَهَاجِرُونَ- مِنْ بِلَادِ الْإِسْلَامِ إِلَى بِلَادِ الْكُفْرِ؛ لِأَنَّ الْهَجْرَةَ إِنَّمَا تَكُونُ عَلَى
 الْعَكْسِ مِنْ ذَلِكَ، تَكُونُ مِنْ بِلَادِ الْكُفْرِ إِلَى بِلَادِ الْإِسْلَامِ؛ فَنَحْنُ نَجِدُ كَثِيرًا مِنْ
 الشَّبَابِ لَيْسَ عِنْدَهُمْ مِنَ الشَّجَاعَةِ الْأَدْبِيَّةِ أَنْ يَتَحَمَّلُوا الْأَذَى الَّذِي تَحْمَلُ الْقِسْمَ
 الْأَكْبَرَ -الَّذِي لَا نَتَصَوَّرُهُ الْيَوْمَ- الرَّعِيلُ الْأَوَّلُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَكِنْ
 لَمَّا نَزَلَ الْإِذْنُ^(٢) هُمْ بِمُقَاتَلَةِ الْكُفَّارِ وَالْمُشْرِكِينَ كَانُوا عِنْدَ حَسَنِ الظَّنِّ لِلنَّاسِ
 جَمِيعًا، سِوَاءِ كَانُوا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، أَمْ مِنَ الْكُفَّارِ.

وَمَا الْعَهْدُ عَنْكُمْ فِي قِصَّةِ ثَبَاتِ أَهْلِ بَدْرٍ^(٣) بِيَعِيدٍ، وَهُمْ نَحْوُ ثَلَاثِ مِئَةٍ

(١) «إرواء الغليل» (٥ / ٣٢).

(٢) كما في سورة الحج: ٢٢.

(٣) كما في سورة آل عمران: ١٢٣.

مُقَاتِلٍ، أَمَامَ أَلْفٍ مِنَ الرِّجَالِ، وَعُدَّتِهِمْ وَعَدَدُهُمْ أَضْعَافٌ مُضَاعَفَةٌ عَلَيْهِمْ،
وَلِذَلِكَ؛ فَحَنُّ نَنْصَحُ هَؤُلَاءِ الشَّبَابِ أَنْ يَتَذَكَّرُوا مَعِيَ قَوْلَ الْقَائِلِ:

الرَّأْيُ قَبْلَ شَجَاعَةِ الشُّجْعَانِ هُوَ أَوَّلٌ وَهِيَ الْمِحْلُ الثَّانِي^(١)

فَلَا نُرِيدُ -بِاسْمِ الشَّجَاعَةِ!- أَنْ نُورِّطَ أَنْفُسَنَا، وَأَنْ نُهْلِكَهَا قَبْلَ اتِّخَاذِ
الْوَسَائِلِ الَّتِي تُجِيزُ لَنَا بَعْدَهَا أَنْ نَجْعَلَ دَمَنَا رَخِيصًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-.

فَهَذَا مَا أَقُولُهُ لِمِثْلِ هَذَا الشَّابِّ الْمُتَحَمِّسِ، وَأَنَا أَقُولُ لَهُ -وَأَنَا أَجْهَلُهُ-، بَل
قُلْ لَهُ عَلَى لِسَانِي -: اذْهَبْ وَأظْهَرِ شَجَاعَتَكَ فِي تِلْكَ الْبِلَادِ، فَمَاذَا سَيَفْعَلُ
الْمُسْكِينُ؟!

سَيُلْقِي بِنَفْسِهِ فِي التَّهْلُكَةِ، وَلَا شَكَّ.

وَأَنَا أَذْكَرُ جَيِّدًا أَنَّ قَوْلَهُ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾

[البقرة: ١٩٥] هِيَ عَكْسُ مَا نَقْتَبِسُ مِنْهَا الْآنَ^(٢).

لَكِنِ الْحَقِيقَةُ أَنَّ الْعِبْرَةَ بِعُمُومِ اللَّفْظِ، وَلَيْسَ بِخُصُوصِ السَّبَبِ^(٣): الْآيَةُ
نَزَلَتْ بَعْدَ أَنْ نَصَرَ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- عِبَادَةَ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرِينَ،
وَكَانَ الْأَنْصَارُ -كَمَا تَعَلَّمُونَ- أَصْحَابَ أَرْضٍ وَزَرْعٍ وَضَرْعٍ، وَلِذَلِكَ رَكَنُوا

(١) هو للمتنبّي؛ المتوفى سنة (٣٥٤هـ)؛ كما في «ديوانه» (٤/٣٠٧ - مع «شرحه»

للبرقوقي).

(٢) يريد عكس ظاهر لفظها.

(٣) «البرهان في علوم القرآن» (١/٣٢)، و(٣/١٩) للزرکشي.

لهَذَا، وَلَمْ يَنْشَطُوا لِلجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - يَوْمئِذٍ -، وَبَعْدَ أَنْ نَصَرَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - هَؤُلَاءِ الْمُسْلِمِينَ، صَارَ الْجِهَادُ فَرَضًا كِفَائِيًّا؛ أَي: لِنَقْلِ الدَّعْوَةِ مِنْ مَكَانٍ إِسْلَامِيٍّ لِمَكَانٍ آخَرَ لَيْسَ إِسْلَامِيًّا.

وهنا تختلفُ استعداداتُ النَّاسِ فِي الْقِيَامِ بِالْفُرُوضِ الْكِفَائِيَّةِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقْنَعُ - عَلَى مَذْهَبِ ذَلِكَ الْأَعْرَابِيِّ - الَّذِي سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَمَّا فَرَضَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ؟ فَقَالَ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ»^(١).

فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُنَّ؟

قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ».

فَقَالَ الرَّجُلُ بِكُلِّ إِخْلَاصٍ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَا أَزِيدُ عَلَيْهِنَّ وَلَا أَنْقُصُ.

فَقَالَ الرَّسُولُ ﷺ: «أَفْلَحَ الرَّجُلُ إِنْ صَدَقَ»^(٢) وَفِي رِوَايَةٍ: «دَخَلَ الْجَنَّةَ إِنْ صَدَقَ»^(٣).

وهذه المناسبةُ يحسنُ بي أَنْ أُذَكِّرْكُمْ بِأَنَّ زِيَادَةَ: «وَأَبِيهِ» زِيَادَةٌ شَاذَّةٌ، وَإِنْ كَانَتْ وَرَدَتْ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»^(٤) وَفِي غَيْرِهِ مِنَ الصَّحَاحِ، فَهِيَ لَا تَصَحُّ.

(١) «السلسلة الصحيحة» (١٢).

(٢) رواه البخاري (٤٦)، ومسلم (٨) عن طلحة بن عبيد الله.

(٣) عند البخاري (١٧٩٢).

(٤) (برقم: ٩).

وانظر «السلسلة الضعيفة» (٤٩٩٢).

وليس نفي الصَّحَّة - هنا - ناتجاً من النِّقَدِ الدَّاخِلِيِّ - كما يقول بعضُ المعاصرينَ اليومَ! وبالتَّعبيرِ الحديثيِّ: نقدُ المَتنِ - وإنَّما هذا من النِّقَدِ السَّلَفِيِّ. فهُنَا: زيادةٌ: «وأبيه» شاذَّةٌ غيرُ صَحيحةٍ، والصَّحيحُ: «أفلحَ الرَّجُلُ إنْ صدقَ»، و: «دَخَلَ الجَنَّةَ إنْ صدقَ».

الشَّاهدُ منْ هَذَا الحَدِيثِ: قَنَعَ هَذَا الرَّجُلُ بِالْقِيَامِ بِمَا فَرَضَ اللهُ عَلَيْهِ فَرَضًا عَيْنِيًّا.

فإِذَا؛ هُوَ لَا يُجَاهِدُ جِهَادًا كِفَائِيًّا، لَا يَأْتِي بِالسُّنَنِ وَالنَّوَافِلِ، هُوَ رَجُلٌ قَانِعٌ بِهَذَا.

وَأَكْثَرُ النَّاسِ هَكَذَا.

فَلَمَّا عَلِمَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - مِنْ هَوْلَاءِ الْأَنْصَارِ - الَّذِينَ كَانُوا سَبَبًا لِتَمَكِينِ الدِّينِ فِي أَرْضِهِمْ - الرُّكُونَ لَزُرُوعِهِمْ وَحَرْثِهِمْ: أَنْزَلَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - هَذِهِ الْآيَةَ يَذَكِّرُهُمْ بِأَنْ تَرَكَ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللهِ - عَامَّةً - إِلْقَاءَ بِالنَّفْسِ إِلَى التَّهْلُكَةِ.

لكن - كما قلتُ آنفاً - قَدْ يَكُونُ الإِلْقَاءُ بِطَرِيقَةٍ مُعَاكِسَةٍ - تَمَامًا - كَمَا نَقُولُ نَحْنُ الْآنَ.

فَالآنَ؛ لِمَاذَا لَا نَذْهَبُ وَنُقَاتِلُ الْيَهُودَ، وَهُمْ اخْتَلَوْا أَرْضَنَا، وَبِجَانِبِنَا؟! لِأَنَّنا قَدْ نُحَارِبُ مِنْ كُلِّ جِهَةٍ.

إِذَا؛ فَهَذَا الْجِهَادُ أَمَامَنَا، لَكِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ، فَمَا الَّذِي يُحْمِلُنَا إِلَى تِلْكَ الْبِلَادِ الْبَعِيدَةِ، وَدَوْلَنَا لَا تُسَاعِدُنَا عَلَى هَذَا الْجِهَادِ؟!

إِذَا؛ نَحْنُ نَعِيشُ بِالْأَحْلَامِ وَالْأَوْهَامِ، وَلَيْسَ هَكَذَا - كَمَا قِيلَ - :
أُورَدَهَا سَعْدٌ وَسَعْدٌ مُشْتَمِلٌ مَا هَكَذَا يَا سَعْدُ تُورَدُ الْإِبِلُ

٧٥- من بدع الجهاد :

السؤال : مَا حُكْمُ مَا تَفَعَّلَهُ بَعْضُ الْجَمَاعَاتِ مِنْ تَخْصِصِ بَعْضِ الْأَيَّامِ،
وَإِيقَادِ الشُّمُوعِ رَجَاءَ النَّصْرِ مِنَ اللَّهِ.

الجواب : وَاللَّهِ هَذَا عَجِيبٌ غَرِيبٌ، أَنَا سَمِعْتُ بِهِؤَلَاءِ، لَكِنْ لَيْسَ إِلَى
هَذَا الْحَدِّ!

هَذَا - يَا إِخْوَانَنَا - دَلِيلٌ لِمَا قُلْنَا وَنَقُولُ دَائِمًا: إِنَّ الْمُسْلِمِينَ - الْيَوْمَ - يَنْطَلِقُونَ
مِنْ جَهْلِ، لَا يَنْطَلِقُونَ مَعَ أَحْكَامِ الدِّينِ؛ لِأَنَّهُمْ يَجْهَلُونَ أَحْكَامَ الدِّينِ، وَفَاقِدُوا
الشَّيْءَ لَا يُعْطِيهِ، وَهَذَا نَقُولُ:

لَا بُدَّ مِنَ التَّصْفِيَةِ وَالتَّرْبِيَةِ، لَا بُدَّ مِنَ التَّعَلُّمِ مِنَ الْعِلْمِ الصَّحِيحِ، وَالتَّرْبِيَةِ
عَلَى هَذَا الْعِلْمِ الصَّحِيحِ، وَإِلَّا لَمْ تَقُمْ لِلْمُسْلِمِينَ قَائِمَةٌ.

٧٦- ضوابط (دفع الصائل) :

السؤال : هَلْ تَشْتَرُطُ الرَّايَةَ فِي دَفْعِ الصَّائِلِ؟ وَمَا مَعْنَى (الصَّائِلِ)؟

الجواب : (الصَّائِلُ) كَوَاقِعِنَا نَحْنُ الْيَوْمَ: دَوْلَةُ أُرْدُنِيَّةٌ عَلَى حُدُودِ الدَّوْلَةِ
الْيَهُودِيَّةِ، فَالدَّوْلَةُ الْأُرْدُنِيَّةُ - بِلَا شَكٍّ - خَيْرٌ مِنْ بَعْضِ الدُّوَلِ الْأُخْرَى مِنْ حَيْثُ

إِنَّ الْإِسْلَامَ فِيهَا ظَاهِرٌ إِلَى حَدِّ كَبِيرٍ^(١)، فَلَيْسَ مِنَ الْمَنْطِقِ الشَّرْعِيِّ -مُطْلَقًا- أَنَّا إِذَا هُوَجِمْنَا بِعُقْرِ دَارِنَا مِنَ الْيَهُودِ أَنْ نَجْلِسَ وَنُفَكِّرُ بِأَنَّ هَذِهِ الدَّوْلَةَ لَمْ تَرْفَعْ رَايَةَ الْجِهَادِ، وَلَمْ تَرْفَعْ رَايَةَ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، فَهَذَا يَجِبُ أَنْ يَنْفِرَ الْمُسْلِمُونَ -جَمِيعًا-، وَيَنْبَغِي أَنْ نَغْضُ النَّظَرَ -مَوْقَّتًا- عَنِ الشَّرْطِ^(٢) الَّذِي تَعْرِفُهُ وَذَكَرْتَهُ -وهو الولاية-.

٧٧- الاستعانة بالمشركين في القتال :

السؤال : هُنَاكَ حَدِيثٌ يَسْتَدِلُّ بِهِ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي مَسْأَلَةِ الْإِسْتِعَانَةِ بِالْكَفَّارِ؛ وَهُوَ: «إِنَّكُمْ تُصَالِحُونَ الرُّومَ صُلْحًا آمِنًا، تَغْزُونَ أَنْتُمْ وَهُمْ عَدُوًّا مِنْ وَرَائِكُمْ، فَتُصِيبُونَ وَتَغْنَمُونَ...»^(٣)، وَقَالُوا: خَرَّجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

فَمَا مَدَى صِحَّةِ قَوْلِهِمْ؟

وَمَا الْمَعْنَى الصَّحِيحُ لِهَذَا الْحَدِيثِ؟

الجواب : أَوَّلًا: إِنَّ الْإِسْتِدْلَالَ بِهَذَا الْحَدِيثِ فِي مَسْأَلَةِ الْإِسْتِعَانَةِ بِالْكَفَّارِ:

(١) ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ.

(٢) إِذْنٌ؛ هُوَ شَرْطٌ، لَكِنَّهُ قَدْ يَتَخَلَّفُ لِمُضْرُوبَةٍ مُلْجِئَةٍ.

ثُمَّ؛ فَرَقٌ بَيْنَ (دَفْعِ الصَّائِلِ)، وَ(جِهَادِ الدَّفْعِ)؛ فَلْتَأَمَّلْ.

(٣) «مَشْكَاتُ الْمَصَابِيحِ» (٥٤٢٨).

خطأ؛ إذ ليس لهذا الحديث علاقة بهذا الموضوع إطلاقاً؛ لأنَّ مُصَالِحَةَ الْمُسْلِمِينَ
لِبَعْضِ الْكَافِرِينَ شَيْءٌ، وَالِاسْتِعَانَةُ بِالْكَافِرِينَ شَيْءٌ آخَرُ.

هَذَا أَوَّلًا.

فَإِذَا قَاتَلَ الْكُفَّارُ مَعَ الْمُسْلِمِينَ عَدُوًّا مُشْتَرَكًا بَيْنَهُمْ، فَهَذَا لَا يَعْنِي أَنَّ
الْمُسْلِمِينَ طَلَبُوا الْعَوْنَ مِنْهُمْ، وَإِنَّمَا هَذَا وَقَعَ بِسَبَبِ الصُّلْحِ الْقَائِمِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ
وَبَيْنَ أَوْلِيَاءِ الْكَافِرِينَ.

وَالْجَوَابُ - بِاخْتِصَارٍ -: الْمُصَالِحَةُ مَعَ الْكُفَّارِ، ثُمَّ اشْتِرَاكُ الْكُفَّارِ مَعَ
الْمُسْلِمِينَ لِقِتَالِ عَدُوٍّ مُشْتَرَكٍ شَيْءٌ، وَطَلَبُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَعْدَائِهِمُ الْكُفَّارِ أَنْ
يُقَاتِلُوا مَعَهُمْ عَدُوًّا آخَرَ هَذَا شَيْءٌ آخَرُ.

هَذَا أَوَّلًا.

وَتَانِيًا: هَذَا الْحَدِيثُ - الَّذِي تَلَوْتُهُ آنفًا - طَرَفٌ مِنْ حَدِيثٍ، وَالْحَدِيثُ لَهُ
تَتِمَّةٌ^(١)، وَإِذَا نَظَرْنَا إِلَى تَتِمَّةِ الْحَدِيثِ يَنْقَلِبُ الْحَدِيثُ حُجَّةً عَلَيْهِمْ، وَيَخْرُجُ مِنْ
كُونِهِ حُجَّةً لَهُمْ؛ لِأَنَّا قُلْنَا: لَا تَلَازِمَ بَيْنَ مُصَالِحَةِ الْمُسْلِمِينَ لِبَعْضِ الْكَافِرِينَ، وَبَيْنَ
اشْتِرَاكِ هَؤُلَاءِ الْكُفَّارِ مَعَ الْمُسْلِمِينَ فِي قِتَالِ عَدُوٍّ مُشْتَرَكٍ.

أَمَّا هَذَا الَّذِي سَتَسْمَعُونَ مِنْ تَمَامِ الْحَدِيثِ؛ فَهُوَ يُؤَكِّدُ بَأَنَّ الْحَدِيثَ حُجَّةٌ عَلَى

عَدَمَ شَرَعِيَّةِ الاستعانة؛ لَأَنَّ الحديثَ لَيْسَ فِيهِ الاستعانة، لكنْ يَدُلُّ عَلَى سُوءِ عاقبةِ اشتراكِ المُسْلِمِينَ مَعَ بَعْضِ الكُفَّارِ، وَهُمْ لَيْسُوا أَعْدَاءً لِلْمُسْلِمِينَ، بَلْ هُمْ فِي صَلَاحٍ مَعَهُمْ، مَعَ ذَلِكَ فَالعاقبةُ سَوْفَ تَكُونُ لغيرِ صَلَاحِ المُسْلِمِينَ.

والآن؛ نَسْتَخْرِجُ الحديثَ مِنْ «سُنَنِ أَبِي داودَ» - بِاللَّفْظِ التَّامِّ -، وَهُوَ فِي «مُسْنَدِ الإِمَامِ أَحْمَدَ» - أَيْضاً - بِالسَّنَدِ الصَّحِيحِ^(١):-

«سَتُصَالِحُونَ الرُّومَ صَلَاحًا آمِنًا، فَتَغْزُونَ أَنْتُمْ وَهُمْ عَدُوًّا مِنْ ورائِكُمْ، فَتَنْتَصِرُونَ، وَتَغْنَمُونَ، وَتَسْلَمُونَ، ثُمَّ تَرْجِعُونَ سَالِمِينَ غَانِمِينَ مَنْصُورِينَ، حَتَّى إِذَا نَزَلُوا بِمَرْجِ ذِي ثُلُولٍ، فَيَرْفَعُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ النُّصْرَانِيَّةِ الصَّلِيبَ، فَيَقُولُ: غَلَبَ الصَّلِيبُ! فَيَغْضَبُ رَجُلٌ مِنَ المُسْلِمِينَ، فَيَدُقُّهُ، فَعِنْدَ ذَلِكَ تَغْزُو الرُّومُ، وَتَجْتَمِعُ لِلْمَلْحَمَةِ».

كَيْفُ يَجُوزُ الاستدلالُ بهذا الحديثِ عَلَى جوازِ الاستعانة بالكفار؟!!

هَذَا الحديثُ يُخْبِرُ عَنْ أَمْرٍ غَيْبِيٍّ: «سَتُصَالِحُونَ الرُّومَ»، فَهَلْ هُنَاكَ صَلَاحٌ بَيْنَ المُسْلِمِينَ وَالكُفَّارِ؟ أَيْنَ الصُّلْحُ؟!

لَوْ كَانَ هُنَاكَ صَلَاحٌ بَيْنَ المُسْلِمِينَ وَالكُفَّارِ لَأُبَدَّ أَنْ يَكُونَ الصُّلْحُ لِصَالِحِ المُسْلِمِينَ، وَلَيْسَ عَلَى إِبْقَاءِ القَدِيمِ عَلَى قَدَمِهِ.

كُنْتُ ذَكَرْتُ وَلَعَلَّ إِخْوَانَنَا يَذْكُرُونَ هَذَا، أَنَا كُنْتُ ذَكَرْتُ أَنَّ بَعْضَ العُلَمَاءِ

(١) وَصَحَّحَهُ شَيْخُنَا - رَحِمَهُ اللهُ - فِي تَعْلِيْقِهِ عَلَى «سُنَنِ ابْنِ مَاجَةَ» بِرَقْمِ: (٤٠٨٩).

الَّذِينَ ذَهَبُوا إِلَى جَوَازِ الاستِعَانَةِ بِالْكَفَّارِ - وَهَذَا مَوْجُودٌ فِي الْمَذْهَبِ الْحَنْبَلِيِّ - ،
لَكِنْ - الْحَمْدُ لِلَّهِ - ، هَذَا الْمَذْهَبُ كَانَ يَقِظًا ، فَقَدْ وَضَعَ قَيْدًا وَشَرَطًا لَوْ أَنَّ الْقَائِلِينَ
بِالاستِعَانَةِ التَّزَمُوهُ لَمَّا وَقَعُوا فِي هَذِهِ الْخَطِيئَةِ وَالْفَاحِشَةِ الْكُبْرَى .

مَاذَا قَالَ الْمَذْهَبُ الْحَنْبَلِيُّ ، وَالشَّافِعِيُّ ؟

قَالُوا: يَجُوزُ الاستِعَانَةُ بِالْكَفَّارِ لِقِتَالِ الْكَفَّارِ وَالْمُشْرِكِينَ بِشَرَطِ أَنْ يَكُونَ
الْمُسْلِمُونَ لَهُمُ الْغَلْبَةُ عَلَى الْمُسْتَعَانِ بِهِمْ .

أَعُوذُ بِاللَّهِ ، أَيَنْ نَحْنُ ؟ وَأَيَنْ هَذَا الشَّرْطُ الْآنَ ؟ فَالْغَلْبَةُ لِلْكَفَّارِ .

خُلَاصَةُ الْقَوْلِ: إِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ فِيهِ نَبَأٌ عَظِيمٌ جَدًّا: أَنَّ عَاقِبَةَ الْاِشْتِرَاكِ مَعَ
الْكَافِرِ - فَضْلًا عَنِ الاستِعَانَةِ بِهِمْ - فِي قِتَالِ عَدُوِّ مُشْتَرِكٍ: يَكُونُ مَدْعَاةً لِفِتْنَةٍ ،
وَهَذَا سَيَقَعُ ؛ يَقُولُ النَّصْرَانِيُّ: إِنَّ الصَّلِيبَ هُوَ الَّذِي غَلَبَ ! فَالْمُسْلِمُ تَأْخُذُهُ الْغَيْرَةُ
الْإِسْلَامِيَّةُ فَيَقْتُلُهُ ، فَيَثَارُ الْكَفَّارُ لِقَتِيلِهِمْ ، وَتَقَعُ الْمَعْرَكَةُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَبَيْنَ الرُّومِ
الَّذِينَ كَانُوا عَمَّا قَرِيبٍ عَلَى صُلْحٍ مَعَ الْمُسْلِمِينَ !

ثُمَّ مِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ إِذَا تَهَادَنُوا مَعَ الْكَفَّارِ ، أَوْ تَصَاحَّوْا مَعَهُمْ ، لَا مَانِعَ
مِنْ هَذَا ، وَلَكِنْ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ الْاِنْتِبَاهُ شَدِيدًا ؛ لِكَيْ لَا يَغْدَرَ بِهِمْ أَوْلَئِكَ الْكَفَّارُ .

وَالاستِعَانَةُ الَّتِي قَالَهَا بَعْضُ الْمَذَاهِبِ اشْتَرَطُوا فِيهَا أَنْ تَكُونَ الْغَلْبَةُ
لِلْمُسْتَعِينِ ، لَا الْمُسْتَعَانِ بِهِمْ .

فَلذَلِكَ ؛ إِنَّ الاستِعَانَةَ بِالْكَفَّارِ - فِي صَوْرَتِهَا الْمَعَاصِرَةِ - لَيْسَ ضِدَّ السُّنَّةِ

فَقَطُّ! بَلْ ضِدَّ الْمَذَاهِبِ، وَلَيْسَ فَقَطُّ ضِدَّ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ، بَلِ الْأَرْبَعِينَ،
وَالْأَرْبَعِ مِئَةً!!

فالشَّاهِدُ - إِذَا -: خُلَاصَةُ الْجَوَابِ عَنِ الْحَدِيثِ:

أَوَّلًا: لَيْسَ لَهُ عِلَاقَةٌ بِالِاسْتِعَانَةِ.

ثَانِيًا: إِنَّمَا وَقَعَ الْقِتَالُ مَعَ النَّصَارَى - أَوِ الرُّومِ الَّذِينَ هُمُ النَّصَارَى - لِقِتَالِ
عَدُوِّ مُشْتَرِكٍ لِلْمُسْلِمِينَ وَالرُّومِ الَّذِينَ صَاحَهُمُ الْمُسْلِمُونَ، مَعَ ذَلِكَ مَاذَا
كَانَتِ الْعَاقِبَةُ؟

كَانَتِ الْعَاقِبَةُ أَنْ وَقَعَتِ الْمَلْحَمَةُ بَيْنَ الْكُفَّارِ وَالْمُسْلِمِينَ، وَمَعْنَى (الْمَلْحَمَةِ):
الْحَرْبُ الْعَظِيمَةُ جِدًّا.

٧٨ - حكم العمليات الجهادية :

السؤال : هَلْ يُجُوزُ رُكُوبُ سَيَّارَةٍ مَفْخَخَةٍ بِالْمَتَفَجِّرَاتِ، وَالِدُّخُولُ بِهَا وَسَطَ
الْأَعْدَاءِ، وَهُوَ مَا يُسَمَّى - الْآنَ -: بِالْعَمَلِيَّاتِ الْإِنْتِحَارِيَّةِ، مَعَ الدَّلِيلِ؟

الجواب : قُلْنَا - مِرَارًا وَتَكَرَّرًا - عَنْ مِثْلِ هَذِهِ السُّؤَالِ: بِأَنَّهُ فِي هَذَا الزَّمَانِ لَا
يُجُوزُ^(١)؛ لِأَنَّهَا إِمَّا أَنْ تَكُونَ تَصَرُّفَاتٍ شَخْصِيَّةً فَرْدِيَّةً، لَا يَتِمَكَّنُ الْفَرْدُ مِنْ تَغْلِيْبِ
الْمَصْلَحَةِ عَلَى الْمَفْسَدَةِ، أَوِ الْمَفْسَدَةِ عَلَى الْمَصْلَحَةِ! أَوْ إِذَا لَمْ يَكُنِ الْأَمْرُ تَصَرُّفًا

(١) وهذا نص واضح صريح في هذه المسألة؛ يكشف خطأ بعض إخواننا الأفاضل الذين

فهموا (!) من بعض كلام شيخنا - المقيّد بشروط عدّة، ودقيقة - الجواز!!

فَرَدِيًّا، وَإِنَّمَا هُوَ صَادِرٌ مِنْ هَيْئَةٍ أَوْ مِنْ جَمَاعَةٍ، أَوْ مِنْ قِيَادَةٍ: فَهَذِهِ الْقِيَادَةُ أَوْ الْجَمَاعَةُ لَيْسَتْ شَرِيعَةً، فَحِينَئِذٍ يُعَدُّ هَذَا انْتِحَارًا!

أَمَّا الدَّلِيلُ: فَمَعْرُوفٌ فِي أَحَادِيثَ فِي «الصَّحِيحِينَ»^(١) - أَوْ غَيْرَهُمَا - أَنَّ مَنْ نَحَرَ نَفْسَهُ بِأَيِّ آلَةٍ؛ فَإِنَّهُ يُعَذَّبُ بِمِثْلِهَا.

إِنَّمَا يَجُوزُ مِثْلُ هَذِهِ الْعَمَلِيَّةِ الْاِنتِحَارِيَّةِ - كَمَا يَقُولُونَ الْيَوْمَ - فِيهَا إِذَا كَانَ حُكْمٌ إِسْلَامِيًّا، وَعَلَى هَذَا الْحُكْمِ حَاكِمٌ مُسْلِمٌ يَحْكُمُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ، وَيُطَبِّقُ شَرِيعَةَ اللَّهِ فِي كُلِّ شُؤْنٍ الْحَيَاةِ، مِنْهَا نِظَامُ الْجَيْشِ، وَنِظَامُ الْعَسْكَرِ يَكُونُ - أَيْضًا - فِي حُدُودِ الشَّرْعِ، فَالْحَاكِمُ الْأَعْلَى - وَبِالتَّالِي يُمَثِّلُهُ الْقَائِدُ الْأَعْلَى لِلْجَيْشِ - إِذَا رَأَى أَنَّ مَصْلَحَةَ الْمُسْلِمِينَ بِإِجْرَاءِ هَذِهِ الْعَمَلِيَّةِ الْاِنتِحَارِيَّةِ فِي سَبِيلِ تَحْقِيقِ مَصْلَحَةٍ شَرِيعِيَّةٍ: فَيَجُوزُ^(٢).

فَالْحَاكِمُ الْمُسْلِمُ هُوَ الَّذِي يُقَدَّرُهَا - مُسْتَعِينًا بِأَهْلِ الشُّورَى فِي مَجْلِسِهِ -؛ فَفِي هَذِهِ الْحَالَةِ - فَقَطْ - يَجُوزُ، وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَلَا يَجُوزُ.

(١) فِي «الْبُخَارِيِّ» (٥٤٤٢)، وَ«مُسْلِمٍ» (١٠٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ؛ فَقَتَلَ نَفْسَهُ: فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ يَتَرَدَّى فِيهِ خَالِدًا مَخْلَدًا فِيهَا أَبَدًا.

وَمَنْ تَحَسَّى سُمًّا؛ فَقَتَلَ نَفْسَهُ: فَسُمُّهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مَخْلَدًا فِيهَا أَبَدًا.

وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ؛ فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ؛ يَجَأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مَخْلَدًا فِيهَا أَبَدًا.

(٢) وَبَضْبُ هَذِهِ الضُّوَابِطِ الدَّقِيقَةِ، وَبِتَنْزِيلِهَا وَاقْعِيًّا - لَا نِظْرِيًّا -: تَنْحَلُّ إِشْكَالَاتٌ عِدَّةٌ لَمْ

يَتَنَبَّهَ لَهَا كَثِيرٌ مِنْ مُتَحَلِّي كَلَامِ شَيْخِنَا - رَحِمَهُ اللَّهُ -.

٧٩- من ضوابط الجهاد :

السؤال : مَا مَعْنَى قَوْلِهِ : «مَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عُمِّيَّةٍ؛ فَقَتَلْتَهُ جَاهِلِيَّةً»^(١)؟

الجواب : الإِسْلَامُ يُحَارِبُ الْعَصَبِيَّاتِ بِكُلِّ مَعَانِيهَا، وَيَأْمُرُ الْمُسْلِمِينَ أَنَّهُمْ إِذَا قَاتَلُوا أَنْ يُقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-، كَمَا جَاءَتْ فِي ذَلِكَ الْآيَاتُ الْكَرِيمَةُ، وَجَاءَ هَذَا الْحَدِيثُ -صَرَاخَةً-، فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مَنْ قَاتَلَ عَصَبِيَّةً وَشَجَاعَةً أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ قَدْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-، وَهَذَا فَتَصْحِيحُ النِّيَّةِ فِي الْقِتَالِ أَمْرٌ عَظِيمٌ جِدًّا كَمَا جَاءَ فِي بَعْضِ الْآثَارِ: «رُبَّ قَتِيلٍ بَيْنَ الصَّفَيْنِ لِلَّهِ أَعْلَمُ بِنِيَّتِهِ»^(٢).

٨٠- تطبيق السنة ومخالفة الأهل :

السؤال : يَقُولُ السَّائِلُ: يُوَاجِهُهُ بَعْضُ الشَّبَابِ إِشْكَالَاتٍ وَمُوَاجَهَاتٍ مَعَ أَهْلِيهِمْ بِسَبَبِ تَطْبِيقِهِمُ السُّنَّةَ، وَالتَّزَامِهِمْ بِهَا. مَا نَصِيحَتُكُمْ لَهُمْ، وَتَوْجِيهَاتُكُمْ إِلَيْهِمْ؟

الجواب : هَذَا السُّؤَالُ مِنْ مَوَاضِعِ السَّاعَةِ، وَهُوَ مُهِمٌّ؛ فَلَاأَنْتِي فِي حَكْمِ اتِّصَالِي مَعَ الشَّبَابِ الْمُسْلِمِ وَاتِّصَالِهِمْ بِي؛ أَعْلَمُ أَنَّ كَثِيرًا مِنْ هَؤُلَاءِ الشَّبَابِ يُخَالِفُونَ الْإِسْلَامَ فِي مُعَامَلَتِهِمْ لِأَبَائِهِمْ بِحُجَّةِ التَّمَسُّكِ بِالسُّنَّةِ، فَلِذَلِكَ لَا بُدَّ مِنْ

(١) رواه مسلم (١٨٤٨) عن أبي هريرة.

(٢) تحفُّظَ شَيْخِنَا -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي نَسْبَتِهِ بِسَبَبِ ضَعْفِهِ؛ فَاظْطَرَّ «السَّلْسَلَةُ الضَّعِيفَةُ» (٢٩٨٨).

لَفَتِ نَظْرَ هَؤُلَاءِ الشَّبَابِ الحَرِيصِينَ عَلَى التَّمَسُّكِ بِالسُّنَّةِ فِي كُلِّ بِلَادِ
الإِسْلَامِ، فَأَقُولُ:

لَا بُدَّ مِنْ حَضْرِ المَوْضُوعِ بَيْنَ الابْنِ وَوَالِدِهِ وَوَالِدَتِهِ؛ لِأَنَّ لِلوَالِدِينَ حُقُوقًا
لَا يُشَارِكُهَا فِيهَا أَحَدٌ مِنَ الأَقْرَابِ الأَخْرِينَ، فَالوَلَدُ البَارُّ الَّذِي يُرِيدُ التَّمَسُّكَ
بِالسُّنَّةِ، وَلَا يَجِدُ مُسَاعِدًا عَلَى ذَلِكَ مِنْ وَالِدِيهِ لَا شَكَّ أَنَّ مَوْقِفَهُ دَقِيقٌ جَدًّا، وَأَنَا
أَلْفَتُ نَظْرَهُ إِلَى التَّقْسِيمِ التَّالِيِ لِلسُّنَّةِ:

السُّنَّةُ بِالمَعْنَى الفِقهِيَّةِ: هُوَ مَا كَانَ دُونَ الفَرَضِ أَوْ الوَاجِبِ - عَلَى الخِلَافِ فِي
بَعْضِ المَذَاهِبِ فِي التَّفْرِيقِ بَيْنَ الوَاجِبِ وَالفَرَضِ -.

أَمَّا السُّنَّةُ بِالمَعْنَى الشَّرْعِيَّةِ: فَهِيَ الشَّرِيعَةُ الَّتِي جَاءَتْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالمَنْهَجُ
وَالمَطْرِيقُ الَّذِي سَارَ عَلَيْهِ الرَّسُولُ ﷺ، وَهُوَ الصَّرَاطُ المُسْتَقِيمُ الَّذِي قَالَ عَنْهُ
رَبُّ العَالَمِينَ فِي القُرْآنِ الكَرِيمِ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا
السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ﴾ [الأَنْعَامُ: ١٥٣].

فالسُّنَّةُ بِالمَعْنَى الشَّرْعِيَّةِ هِيَ: هَذَا المَطْرِيقُ المُسْتَقِيمُ، وَهِيَ شَرِيعَةُ
رَبِّ العَالَمِينَ.

هَذِهِ الشَّرِيعَةُ فِيهَا مَا هُوَ فَرَضٌ، وَفِيهَا مَا لَيْسَ بِفَرَضٍ، وَهَذَا لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ
فِي بَالِ الوَلَدِ البَارِّ الصَّالِحِ، وَحِينَئِذٍ يَسْتَحْضِرُ مَعَ هَذَا التَّقْسِيمِ قَوْلَ النَّبِيِّ
الكَرِيمِ ﷺ: «لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الخَالِقِ»^(١).

(١) «مشكاة المصابيح» (٣٦٩٦).

فَإِذَا ابْتُلِيَ أَحَدُ هَؤُلَاءِ الشَّبَابِ بِأَحَدِ الْوَالِدَيْنِ - أَوْ بِكِلَيْهِمَا مَعًا! - يُحَوَّلُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قِيَامِهِ بِمَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ؛ فَلَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ.

أَمَّا إِذَا مَنَعُوهُ مَا لَيْسَ بِفَرَضٍ؛ أَيْ - عَلَى التَّعْبِيرِ الْفِقْهِيِّ -: مِمَّا هُوَ سُنَّةٌ؛ يَثَابُ فَاعْلَاهَا، وَلَا يُعَاقَبُ تَارِكُهَا -: حِينئذٍ؛ فَعَلَى هَذَا الْوَلَدِ الْبَارُّ أَنْ يُطِيعَ وَالِدَيْهِ، وَأَنْ يَتْرَكَ السُّنَّةَ الَّتِي لَا يَرِضُونَهَا مِنْهُ.

أَمَّا الْفَرَضُ؛ فَلَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ.

وَلَعَلَّ الْمَسْأَلَةَ تَتَّضِحُ - تَمَامًا - بِضَرْبِ مِثَالٍ وَاحِدٍ لِلْفَرَضِ الَّذِي لَا يَجُوزُ أَنْ يُطَاعَ فِيهِ الْوَالِدُ أَوْ الْوَالِدَةُ، وَمِثَالٍ آخَرَ لِلسُّنَّةِ الَّتِي لَا يَرْضَاهَا الْوَالِدُ مِنْ وَالدِهِ، فَيَنْبَغِي - حِينئذٍ - أَنْ يَتْرَكَ السُّنَّةَ، وَلَا يُخَالَفَ طَاعَةَ الْوَالِدِ:

مِثَالُ الْأَمْرِ الْأَوَّلِ؛ أَيْ: الْفَرَضِ الَّذِي لَا يَجُوزُ لِلْوَلَدِ أَنْ يُطِيعَ وَالِدَهُ إِذَا كَانَ هَذَا الْوَلَدُ - كَمَا جَاءَ فِي السُّؤَالِ - نَاشِئًا فِي طَاعَةِ اللَّهِ، وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَكُونَ أَحَدَ السَّبْعَةِ الَّذِينَ جَاءَ ذِكْرُهُمْ فِي الْحَدِيثِ الْمُتَّفِقِ عَلَى صِحَّتِهِ^(١) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَبْعَةٌ يَظْلُهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: إِمَامٌ عَادِلٌ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي طَاعَةِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ...»: فَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَكُونَ شَابًّا نَشَأَ فِي طَاعَةِ اللَّهِ، وَقَلْبُهُ مُعَلَّقًا فِي الْمَسْجِدِ، فَهُوَ لَا يَكَادُ يَسْمَعُ قَوْلَ الْمُؤَذِّنِ يَقُولُ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ؛ إِلَّا وَيَنْطَلِقُ مِنْ بَيْتِهِ

(١) رواه البخاري (٦٢٩)، ومسلم (١٠٣١).

أَوْ دُكَّانِهِ، أَوْ عَمَلِهِ مَعَ أَبِيهِ إِلَى الْمَسْجِدِ، هَهُنَا الْأَبُ يَقُولُ لَوْلَدِهِ: نَحْنُ فِي وَقْتِ عَمَلٍ وَشُغْلٍ، نَرِيدُكَ مَعَنَا... إِلَى آخِرِ هَذَا الْكَلَامِ الْفَارِغِ! فَنَحْنُ هَهُنَا نَقُولُ لَهُ: لَا طَاعَةَ لِخَلْقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ، لَا يَجُوزُ لِهَذَا الْوَلَدِ أَنْ يُطِيعَ وَالِدَهُ فِي تَرْكِ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ.

هذا مثال، والأمثلة تكثر جداً.

مثال آخر: هذا الشاب نشأ على السنة، وهو لا يريد أن يكون ثوبه إلا إلى نصف الساقين^(١)، فيقول والدّه: هذه بهدلة^١ ومسخرة! ليست جميلة، وأنا لا أريد لك هذا اللباس! إنما إذا كان -ولا بُدَّ- اجعل القميص أو الجلالية أطول من نصف الساق! هُنا أنا أقول له: أطع والدك؛ لأنك إذا أطعت والدك في هذه المسألة لا تعصي ربك^(٢).

وَنَحْنُ قُلْنَا: إِنَّ الْقَاعِدَةَ (لَا طَاعَةَ لِخَلْقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ) -وَنَبَقِيَ فِي الْمِثَالِ نَفْسِهِ، وَلَا نُعَدِّدُ- كَمَا قُلْنَا فِي الْمِثَالِ الْأَوَّلِ، لَوْ قَالَ لَهُ: يَنْبَغِي أَنْ تُطِيلَ هَذَا الْقَمِيصَ إِلَى مَا دُونَ الْكَعْبَيْنِ؛ لَا يُطَاعُ لِأَنَّهُ قَالَ ﷺ: «... مَا كَانَ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ؛ فَهُوَ فِي النَّارِ»^(٣).

(١) كما قال ﷺ: «إزرة المؤمن إلى نصف الساق...».

وانظر -له- «صحيح الجامع» (٩٢٣).

(٢) نعم؛ ولكن -بالمقابل-: وصف الوالد لثوب ولده بـ(الهدلة، والمسخرة) لا يجوز...

(٣) قطعة من الحديث السابق.

عَلَى هَذَا الْمِيزَانَ يَجِبُ عَلَى الْأَبْنَاءِ الْأَبْرَارِ أَنْ يُنْطَلِقُوا مَعَ آبَائِهِمْ - طَاعَةً وَمَعْصِيَةً - : طَاعَةً فِيمَا لَا مَعْصِيَةَ لِلَّهِ فِيهِ، وَمَعْصِيَةً فِيمَا فِيهِ مَعْصِيَةٌ لِلَّهِ.

وَمِمَّا لَا بُدَّ مِنْ ذِكْرِهِ - هُنَا - صُورَةٌ سَمِعْتُهَا مِرَارًا وَتَكَرَّرًا: بَعْضُ الْأَبْنَاءِ - مِنْ هَؤُلَاءِ - يَعِيشُونَ فِي كَنَفِ آبَائِهِمْ، فَإِذَا أَصَرَ الْأَبُ عَلَى ابْنِهِ فِي طَاعَةِ وَالِدِهِ فِي مَعْصِيَةِ رَبِّهِ، وَإِلَّا يَضْطَرُّ الْوَالِدُ أَنْ يَخْرُجَ خَارِجَ دَارِ أَبِيهِ! وَلَا يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ كَثِيرٌ مِنَ الْأَبْنَاءِ - وَخَاصَّةً إِذَا كَانَ فِي سِنِّ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً أَوْ سِتِّ عَشْرَةَ سَنَةً، وَلَيْسَ لَهُ مِهْنَةٌ، وَلَيْسَ عِنْدَهُ صَنْعَةٌ حَتَّى يَسْتَطِيعُوا أَنْ يَسْتَقِلُّوا بِإِعَالَتِهِمْ لِأَنْفُسِهِمْ بِأَنْفُسِهِمْ -؛ ففِي هَذِهِ الْحَالَةِ نَحْنُ نَقُولُ لَهُ:

إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَخْرُجَ عَنِ الْوَالِدِ وَتَسْتَقِلَّ بِنَفْسِكَ؛ فَهَذَا وَاجِبُكَ، وَإِلَّا: فَالضَّرُورَاتُ تَبِيحُ الْمَحْظُورَاتِ^(١).

٨١- اتِّبَاعُ النَّبِيِّ ﷺ:

السؤال: قَالَ بَعْضُ الْمَشَايخِ: إِنَّ الْاِقْتِدَاءَ بِالرَّسُولِ ﷺ فِي عَادَاتِهِ الَّتِي لَيْسَتْ مَوْجُودَةً الْيَوْمَ لَيْسَتْ مَخَالِفَةً؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَتَّبِعُ عَادَاتِ قَوْمِهِ، وَنَحْنُ - الْيَوْمَ - نَتَّبِعُ عَادَاتِ قَوْمِنَا مَا لَمْ نَخَالَفِ الشَّرْعَ؟

الجواب: هَذَا صَعْبُ الْقَوْلِ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ مَتَى يُقَالُ هَذَا، وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ بِقُوَّةٍ؟!

(١) إذن؛ الأمر متعلق بالمصالح والمفاسد، وليس ذا صورةٍ واحدةٍ لا يُراعى فيها ذلك، ولا

يُنظر فيها إلى ما هنالك؛ فتأمل...

إِذَا لَمْ يُسَبِّحْ إِلَيْهِ، يَعْنِي: هُوَ أَمْرٌ بِشَيْءٍ مَا كَانَ مِنْ عَادَةِ الْعَرَبِ؛ مَثَلًا: الْعَرَبُ يَتَعَمَّمُونَ، وَهُوَ تَعَمَّمَمَ، فِي هَذِهِ الصُّورَةِ لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَقُولَ: مَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ اتِّبَاعًا لِعَادَةِ قَوْمِهِ! مَتَى نَسْتَطِيعُ أَنْ نَقُولَ هُنَا مَا سَبَقَ بَيَانُهُ آنفًا؟! إِذَا جَاءَ حَدِيثٌ يَدْخُلُهُ فِي سُنَنِ الْعِبَادَةِ^(١).

قلت: نَعَمْ شَيْخَنَا، لَكِنْ أَنَا قَصْدِي: عَمَلِيَّةُ الْإِثْبَاتِ، نَحْنُ لَا نَنْفِي، لَكِنْ -أَيْضًا- لَا يَلْزَمُ الْإِثْبَاتُ؟

الشيخ: يَعْنِي: لَا نَقُولُ: إِنَّمَا فَعَلَهُ اتِّبَاعًا، هَذَا يُمَكِّنُ أَنْ يُقَالَ: أَيْ: لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَقْطَعَ أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ فَعَلَ شَيْئًا مِنْ سُنَنِ الْعَادَةِ؛ لِأَنَّ قَوْمَهُ كَانُوا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ، فَهَذَا مُمَكِّنُ أَنْ يُقَالَ، وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ الْعَكْسُ -أَيْضًا-!

وَأَذْكَرُ الْآنَ شَيْئًا قَدْ يَكُونُ حُجَّةً لِمَا قَالَ، وَأَذْكَرُ فِي حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ: لَمَّا أَكَلَ عَلَى مَائِدَتِهِ ﷺ لَحْمٌ ضَبٌّ، وَلا حَظَّ مِنْهُ أَنَّهُ يَكْرَهُ، فَقَالَ: أَحْرَامٌ هُوَ؟ قَالَ: «لَا؛ وَلَكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي؛ فَأَجِدُ نَفْسِي تَعَافُهُ»^(٢).

فَإِذَا؛ يُقَابَلُ: «أَجِدُ نَفْسِي تَعَافُهُ»: أَجِدُ نَفْسِي تَقْبَلُهُ، لَيْسَ لِأَنَّهُ مِنْ عَادَةِ الْعَرَبِ، أَوْ لَيْسَ مِنْ عَادَةِ الْعَرَبِ! وَإِنَّمَا هِيَ مَسْأَلَةٌ نَفْسِيَّةٌ.

(١) وأرى أن التفريق بين (سنن العادة)، و(سنن العباداة) دقيق جدًا، وليس من السهل

التمييز بينهما!

(٢) «صحيح سنن النسائي» (٤٣١٧).

قلت : البَعْضُ يُمكنُ أَنْ يَسْتَدلَّ -أحياناً- بآية: ﴿وَأَمْرٌ بِالْعُرْفِ﴾

[الأعراف: ١٩٩] عَلَى هَذَا! وَهُوَ بَعِيدٌ جَدًّا، لِمَجْرَدُ تَشَابُهِ اللَّفْظِ وَاشْتِرَاكِهِ!

الشيخ : نَعَمْ، هُوَ مَعْرُوفٌ شَرْعًا^(١).

٨٢- العمل لإقامة الدولة الإسلامية :

السؤال : شَيْخُنَا! سُؤَالَ يَدُورُ فِي ذِهْنِ كَثِيرٍ مِنَ الشَّبَابِ فِي خَضَمِّ

الِاخْتِلَافَاتِ، وَإِنْ كُنَّا سَمِعْنَا -بِحُكْمِ الْقُرْبِ مِنْكُمْ- الْجَوَابَ عَلَيْهِ، لَكِنْ لَزِيادَةَ الْفَائِدَةِ مِنْكُمْ -شَيْخُنَا-.

إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْأُمُورِ الَّتِي اهْتَمَّ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِقَامَةَ دَوْلَةِ الْإِسْلَامِ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْمَلُ بِخَطُوطٍ مُتَوَازِيَةٍ لِلْوُصُولِ لِهَذِهِ الْغَايَةِ.

وَفِي الْعَصْرِ الْحَاضِرِ نَرَى بَعْضَ الْجَمَاعَاتِ -وَكَذَا بَعْضَ الْمَذَاهِبِ الْإِسْلَامِيَّةِ- تَهْتَمُّ بِأُمُورٍ وَتَعْتَقِدُ أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ الْوُصُولُ لِهَذِهِ الْغَايَةِ بِهَا -فَقَطْ-؛ كَالِاهْتِمَامِ بِالدَّعْوَةِ فَقَطْ! أَوِ الْعِلْمِ فَقَطْ! أَوِ السِّيَاسَةِ فَقَطْ! وَهَكَذَا...

أَلَا تَرَوْنَ أَنَّ بِنَاءَ جَمَاعَاتٍ عَلَى مِثْلِ هَذِهِ الْأُسُسِ -فَقَطْ- لَا يُمْكِنُ أَنْ يَصَلَ

إِلَى الْغَايَةِ السَّامِيَةِ؟

مَعَ بَيَانِ رَأْيِكُمْ فِي الطَّرِيقِ الَّتِي يُمْكِنُ الْوُصُولُ بِهَا إِلَى هَذِهِ الْغَايَةِ؟

(١) انظر «تفسير ابن كثير» (٦/٤٨٨).

اجواب : هَذَا سُؤَالَ - كَمَا أَشْرَتْ - يُطْرَحُ كَثِيرًا، وَنَحْنُ - أَيُّهَا السَّائِلُونَ - نَنْطَلِقُ فِي دَعْوَتِنَا مِنْ كِتَابِ رَبَّنَا، وَمِنْ سُنَّةِ رَسُولِنَا الصَّحِيحَةِ، وَهَذَا الْإِنْطِلَاقُ نَشَأُ مِنْ اقْتِنَاعِنَا الْأَكِيدِ أَنَّ خَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ.

وَالَّذِينَ يَهْتَمُّونَ - الْيَوْمَ - بِإِقَامَةِ الدَّوْلَةِ الْمُسْلِمَةِ: لَا أَحَدٌ يُخَالِفُهُمْ فِي وُجُوبِ إِقَامَةِ الدَّوْلَةِ الْمُسْلِمَةِ، وَلَكِنْ قَدْ يُخَالِفُونَ فِي طَرِيقَةِ إِقَامَةِ الدَّوْلَةِ الْمُسْلِمَةِ!

وَنَحْنُ نَعْتَقِدُ أَنَّ السَّبِيلَ الَّذِي ذَكَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِإِقَامَةِ الدَّوْلَةِ الْمُسْلِمَةِ لَيْسَ لَهُ بَدِيلٌ، وَلَا يَجُوزُ لِفَرْدٍ أَوْ أَفْرَادٍ - أَوْ لِحِمَاةٍ أَوْ جَمَاعَاتٍ - أَنْ يَتَّخِذُوا وَسِيلَةً وَسَبِيلًا غَيْرَ سَبِيلِ النَّبِيِّ ﷺ لِتَحْقِيقِ هَذَا الْأَمْرِ الْوَاجِبِ؛ أَلَا وَهُوَ إِقَامَةُ الدَّوْلَةِ الْمُسْلِمَةِ.

وَلَا أَتَصَوَّرُ أَنَّ مُسْلِمًا أُوتِيَ شَيْئًا مِنَ الثَّقَافَةِ الْعِلْمِيَّةِ - أَوِ الشَّرْعِيَّةِ - يُنَاقِشُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وَهِيَ أَنَّ السَّبِيلَ الَّذِي سَلَكَهُ الرَّسُولُ ﷺ حَتَّى أَقَامَ الدَّوْلَةَ الْمُسْلِمَةَ فِي الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ هُوَ السَّبِيلُ الْوَاجِبُ سُلُوكُهُ، وَلَا سَبِيلَ سِوَاهُ.

وَبِنَاءٍ عَلَى ذَلِكَ أَمْضِي جَوَابًا عَلَى السُّؤَالِ، فَأَقُولُ:

مَاذَا فَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ؟

مَا أَوَّلُ شَيْءٍ طَرَقَهُ، وَدَعَا النَّاسَ إِلَيْهِ كَخُطْوَةِ أُولَى لِيَوْضَعَ النُّوَابِغَ الْأَسَاسِيَّةَ لِإِقَامَةِ الدَّوْلَةِ الْمُسْلِمَةِ؟

نَحْنُ نَعْتَقِدُ - وَأَرْجُو أَنْ لَا يَكُونَ هُنَاكَ مُخَالِفٌ لِمَا نَعْتَقِدُ - أَنَّ أَوَّلَ شَيْءٍ دَعَا الرَّسُولُ ﷺ قَوْمَهُ إِلَيْهِ؛ هُوَ أَنْ يَعْبُدُوا اللَّهَ، وَيَجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ.

وَأَنَا أَعْتَقِدُ أَنَّ أَكْثَرَ الدُّعَاةِ وَأَحْمَسَهُمْ وَأَحْرَصَهُمْ عَلَى إِقَامَةِ الدَّوْلَةِ الْمُسْلِمَةِ لَا يَدْعُونَ إِلَى التَّوْحِيدِ، وَهَذِهِ أَنَا أَعْرِفُهَا، فَمَنْ كَانَ سَائِلاً وَاحِداً أَوْ أَكْثَرَ؛ أَرْجُو: إِمَّا أَنْ يَعْتَرَفَ بِهَذِهِ الْحَقِيقَةِ، وَإِمَّا أَنْ نَقِفَ عِنْدَهَا لِنَنْظُرَ: هَلْ نَحْنُ مُخْطِئُونَ، أَمْ أَوْلَيْكَ هُمُ الْمُخْطِئُونَ!؟

نَحْنُ نَقُولُ: إِنَّ الَّذِينَ يَهْتَمُّونَ بِإِقَامَةِ الدَّوْلَةِ الْمُسْلِمَةِ وَاجِبٌ عَلَيْهِمُ الْإِهْتِمَامُ -أولاً- بِالرَّكِيزَةِ الْأَسَاسِيَّةِ الْأُولَى، أَوِ اللَّبَنَةِ الْأُولَى لِهَذَا الْبُنْيَانِ الشَّامِخِ، مَعَ أَنَّهُمْ -بَعْدَ- لَمْ يَضَعُوهُ!!

هَكَذَا نَحْنُ نَعْتَقِدُ، وَالذَّلِيلُ: أَنَّنَا نَخْتَلِفُ مَعَهُمْ حِينَمَا نَبْحَثُ فِي تَوْحِيدِ اللَّهِ، وَأَنَّ مَعْنَى (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) الَّذِي خُوطِبَ نَبِينَا ﷺ بِهَا فِي قَوْلِهِ: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: ١٩] يَنْقَسِمُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ: تَوْحِيدَ الرُّبُوبِيَّةِ، وَالْعِبَادَةِ، وَالصِّفَاتِ.

لَا نَجِدُ مِثْلَ هَؤُلَاءِ الدُّعَاةِ يَدْعُونَ عَامَّةَ الْمُسْلِمِينَ -بُلٍ وَخَاصَّتَهُمْ- الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ تَقُومَ الدَّوْلَةُ الْمُسْلِمَةُ إِلَى هَذَا، وَلَا نَرَاهُمْ يَعْلَمُونَ مِنَ الشَّهَادَةِ سِوَى النُّطْقِ بِهَا! أَمَّا أَنْ مَعْنَاهَا أَنْ نَعْتَقِدَ أَنَّ اللَّهَ كَمَا هُوَ وَاحِدٌ فِي ذَاتِهِ، هُوَ وَاحِدٌ فِي عِبَادَتِهِ، وَفِي صِفَاتِهِ: فَهَذَا أَمْرٌ مُنْكَرٌ عِنْدَهُمْ!!

وَأَكْثَرُ مَنْ هَذَا فَهَمْ يُنْكِرُونَ عَلَى أَمْثَالِنَا مِمَّنْ يَهْتَمُّونَ بِتَصْحِيحِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ الطَّيِّبَةِ؛ فَيَقُولُونَ: إِلَى مَتَى تَظَلُّونَ تَعْمَلُونَ بِهَذَا الْمَجَالِ، وَلَا تَهْتَمُّونَ بِإِقَامَةِ الدَّوْلَةِ الْمُسْلِمَةِ!؟

نَحْنُ نَعَكِسُ الْمَوْضُوعَ تَمَامًا، فَنَقُولُ لَهُمْ: أَنْتُمْ كَمَثَلِ إِنْسَانٍ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِيَ قَصْرًا، وَإِنْسَانٍ ثَانٍ يُشَارِكُهُ فِي هَذِهِ الْإِرَادَةِ، لَكِنَّ الْأَوَّلَ يَمْشِي فِيهَا مَشِيَةَ السُّلْحَفَةِ، يَعْنِي أَوَّلَ شَيْءٍ اشْتَرَى الْأَرْضَ، ثُمَّ بَدَأَ يَجْمَعُ الْحِجَارَةَ... إلخ.

أَمَّا الْآخَرُ؛ فَمَا تَسْمَعُ مِنْهُ إِلَّا مُخَطَّطًا طَوِيلًا عَرِيضًا: يَجِبُ أَنْ تَكُونَ الْأَرْضُ مَسَاحَتُهَا كَذَا، وَلَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ فِي مَنْطِقَةٍ كَذَا، وَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ عَرْضُهَا كَذَا... إلخ! وَلَا يَزَالُ يُشْبِعُنَا كَلَامًا - كَمَا الْمَثَلُ الْعَرَبِيُّ الْقَدِيمُ: أَسْمَعُ جَعَجَعَةً، وَلَا أَرَى طِحْنًا^(١) -.

أَمَّا الرَّجُلُ الْأَوَّلُ الْبَسِيطُ الَّذِي هُوَ يَمْشِي رُويِدًا رُويِدًا، اشْتَرَى الْأَرْضَ، وَبَدَأَ بِالْبِنَاءِ، وَأَكْمَلَ... أَمَا الثَّانِي؛ فَقَالَ لَهُ النَّاسُ: مَتَى سَوْفَ تَبْنِي الْقَصْرَ؟ بَلْ نَحْنُ سَنَبْدَأُ قَبْلَكَ؛ لِأَنَّكَ لَمْ تَفْعَلْ شَيْئًا!! حَتَّى الْأَرْضُ الَّتِي تَرِيدُ أَنْ تَقِيمَ عَلَيْهَا قَصْرَكَ لَمْ نَجِدْهَا!!

فَأَنَا أَكْنِي بِالْأَرْضِ هُنَا عَنِ الشَّعْبِ الَّذِي سَوْفَ تُبْنَى بِهِ الدَّوْلَةُ الْمُسْلِمَةُ، وَسَوْفَ يَكُونُ مُسْتَعَدًّا إِذَا بَدَأَتْ أَحْكَامُ هَذِهِ الدَّوْلَةِ الْمُسْلِمَةِ تُفْرَضُ عَلَى الشَّعْبِ؛ لِأَنَّهُ أُسُّسَ وَهَيَّئَ لِتَقْبُلِ هَذَا الْحُكْمِ الَّذِي هُوَ حُكْمُ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى -.

فَإِذَا: كَانَ التَّوْحِيدُ أَسَاسَ الْإِسْلَامِ، فَكُلُّ مَنْ لَمْ يُوحِدِ اللَّهَ لَا يُفِيدُهُ عَمَلُهُ

(١) «المزهر في علوم اللغة» (١/٣٧٩).

الصَّالِحُ بَتَاتًا؛ لِأَنَّ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- يَقُولُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ يُخَاطِبُ النَّبِيَّ ﷺ -بل يُخَاطِبُنَا نَحْنُ فِي شَخْصِ النَّبِيِّ-، فَيَقُولُ: ﴿لَيْنَ أَشْرَكَتَ لِيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الزُّمَرُ: ٦٥].

فإذا؛ كيف يُمكنُ إقامةُ الدَّولةِ المُسلمةِ دونَ العِلْمِ بالإسلامِ -أولاً-، وبالتَّوحيدِ -أساساً-؟

أمَّا إذا دَخَلْنَا فِيهَا دونَ التَّوحيدِ -أو في تفاصيلِ التَّوحيدِ-؛ فهُنَاكَ العَجَبُ العُجَابُ! لِأَنَّكَ تَجِدُ هَؤُلَاءِ النَّاسَ الَّذِينَ يَقُولُونَ: إِنَّكُمْ تَعْمَلُونَ بالدَّعوة، وَلَا تَعْمَلُونَ لِإقامةِ الدَّولةِ المُسلمةِ -والذي يَعْمَلُ للدَّعوةِ هُوَ الَّذِي يَعْمَلُ لِإقامةِ الدَّولةِ المُسلمةِ، لَكِنْ لَا يَنْهَجُ هَذَا الْكَلَامَ، وَلَا يَثِيرُ عَوَاطِفَ النَّاسِ، إِنَّمَا يَعْمَلُ عَلَى الْكُتْمِ وَالصَّمْتِ-؛ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يُقِيمُوا دَوْلَةً مُسْلِمَةً إِذَا قِيلَ لِأَحَدِهِمْ: هَلْ تُحْسِنُ أَنْ تُصَلِّيَ كَمَا كَانَ الرَّسُولُ ﷺ يُصَلِّي؟

يقولُ لَكَ: هَذِهِ مَسَائِلُ فَرعِيَّةٌ! هَذِهِ مِنْ تَوَافِهِ الْأُمُورِ! وَنَحْنُ يَهْمُنَا الْآنَ إِقامةُ الدَّولةِ المُسلمةِ!!

تقولُ لَهُ: هَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُحَجَّ كَمَا حَجَّ ﷺ، وَكَمَا أَمَرَ فِي سُنَّتِهِ بِالْحَجِّ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ؟

لا تَسْمَعُ جَوَابًا! وَلَا تَسْمَعُ سِوَى: أَنَّنَا نُرِيدُ إِقامةَ الدَّولةِ المُسلمةِ!!

الدَّولةُ المُسلمةُ نَسَبَةٌ لِلإِسْلَامِ، فَمَا الإِسْلَامُ؟

فأقد الشيء لا يعطيه!!!

فإذا؛ قامت دعوتنا على أساسين - وعلى ركيزتين -؛ لا يمكن للعالم الإسلامي كله أن تقوم قائمته، وأن يعود إليه مجده الغابر وعزه -الذي نتفاخر بأن المسلمين كانوا عليه- إلا بهما...

الركيزتان الأساسيتان لإقامة الدولة المسلمة هما:

العلم: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: ١٩].

والثاني: العمل: ﴿وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ﴾ [التوبة: ١٠٥].

اليوم علم لا يوجد! وعمل بالإسلام لا يوجد! وإذا عملت بالإسلام إما أن يكون عملك لا يوافق الإسلام، وإما أن تُحمد العمل بالإسلام؛ لأن الشيء الأساس هو أن نقيم الدولة المسلمة!

نحن نكني عن هاتين الركيزتين بقولنا: التصفية والتربية.

كثيراً ما نسمع من بعض الناس - مع الأسف الشديد! - يقول عمّن ينتهجون منهج السلف الصالح، ويقولون عن أنفسهم: نحن سلفيون أتباع السلف الصالح، يقول: ماذا يقول السلف الصالح لإقامة الدولة المسلمة؟

أظنكم عرفتم الجواب، لكننا نحن نعكس هذا السؤال ونقول: ماذا قدم

غير السلفيين؟ ماذا قدم هؤلاء منذ سنين طويلة؟

تَسْأَلُ أَحَدَهُمْ سُؤْلاً شَرْعِيًّا مُتَنَاقِلًا مُتَوَارِثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَهَذَا امْتِحَانٌ لَكُمْ مَعَشَرَ الْحَاضِرِينَ - : «أَيْنَ اللَّهُ؟»^(١).

فَلَا تَسْمَعُ جَوَابًا صَحِيحًا إِلَّا مِمَّنْ كَانَ يَعْمَلُ لِإِقَامَةِ الدَّوْلَةِ الْمُسْلِمَةِ عَلَى رَكِيزَتَيْنِ اثْنَتَيْنِ: التَّصْفِيَةِ وَالتَّرْبِيَةِ.

أَمَّا الَّذِينَ يَرْفَعُونَ أَصْوَاتَهُمْ بِإِقَامَةِ الدَّوْلَةِ الْمُسْلِمَةِ - وَقَدْ يَكُونُ مَضَى عَلَيْهِمْ قَرِيبُ قَرْنٍ مِنَ الزَّمَانِ، ثُمَّ لَمْ يَسْتَطِيعُوا أَنْ يَفْعَلُوا شَيْئًا - هَلْ يُحْسِنُونَ الْإِجَابَةَ عَنْ هَذَا السُّؤَالِ: أَيْنَ اللَّهُ؟

اللَّهُ قَالَ فِي كِتَابِهِ: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾؛ أَيْنَ اللَّهُ؟

لَا تَسْمَعُ مِنْهُمْ جَوَابًا، لَا يَدُرُونَ أَيْنَ اللَّهُ! كَيْفَ يُرِيدَ هَوْلَاءُ أَنْ يُقِيمُوا دَوْلَةَ اللَّهِ، وَهُمْ يَجْهَلُونَ أَيْنَ اللَّهُ؟!

أَهُوَ مِثْلُ دُودَةِ الْحَرِيرِ فِي جُحْرِهَا؟! أَمْ هُوَ فِي هَذَا الْفَرَاغِ وَالْهَوَاءِ؟! أَمْ مَاذَا؟

لَا تَسْمَعُ جَوَابًا!

رَحِمَ اللَّهُ أَمِيرًا مِنْ أُمْرَاءِ دِمَشْقَ يَوْمَ أَنْ جَرَى نِقَاشٌ فِي حَضْرَتِهِ بَيْنَ عَالِمِ سَلْفِيٍّ كَبِيرٍ، وَبَيْنَ نَاسٍ آخَرِينَ مُتَأَثِّرِينَ بِعِلْمِ الْكَلَامِ؛ حِينَ كَانَ هَوْلَاءِ الْعُلَمَاءِ الْمُتَأَثِّرُونَ بِعِلْمِ الْكَلَامِ - وَإِنْ شِئْتَ قَلْتَ: بِالْإِعْتِزَالِ - قَالُوا: اللَّهُ لَا فَوْقَ وَلَا تَحْتَ، وَلَا يَمِينَ وَلَا شِمَالَ، وَلَا أَمَامَ وَلَا خَلْفَ، وَلَا دَاخِلَ الْعَالَمِ، وَلَا خَارِجَهُ!

وهؤلاء علماء الشام في زمانهم، وهم ينطقون بهذا الضلال المبين في حضرة أمير دمشق - يومئذ -، وهم يجادلون رجلاً يقول: ربّي الله، ربّي في السماء - كما قال - تعالى -: ﴿ءَأَمِنْتُمْ مَن فِي السَّمَاءِ﴾ [المك: ١٦]، وكما قال ﷺ: «ارحموا من في الأرض؛ يرحكم من في السماء»^(١)، لَمَّا سَمِعَهُ الأَمِيرُ - ومعروفٌ أَنَّ الأَمِيرَ يَكُونُ غالباً يستعين بالعلماء في الشرع، لكنّه عاقلٌ - فَلَمَّا سَمِعَ قَوْلَ عُلَمَاءِ الكَلَامِ أولئك؛ قال الأَمِيرُ: هؤلاء قومٌ أضاعوا ربهم!!

وَصَدَقَ: وَأَنَا أَعْتَقِدُ أَنَّهُ لَيْسَ أَوْلَئِكَ - فَقَطُ - أَضَاعُوا رَبَّهُمْ! بل جَماهيرُ الإِسلاميين (!) اليومَ أضاعوا ربهم؛ لأنهم لم يتفقهوا في كتابِ الله، وحدثِ رسوله، وإنما - فقط - دراساتٌ مكثفةٌ، وليست مُدعَمةٌ بالأدلة الشرعية، قد يَتَخَرَّجُ واحدهم من الجامعة، ولا يفهم قولَ الله - تعالى -: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾! لكن؛ قد يُلقِي لك مُحاضراتٍ وخطباً رنانةً، ويهيجُ النفوسَ؛ حتى تكادُ تراهم كأنهم سوفَ يهجمون على اليهود - الآن -! ثمَّ كَرغوةِ الصَّابُونِ، لَوُ سَأَلْتَ خَطِيئَهُمْ: أَيْنَ اللهُ؟ لا جواب!!

بينما الجارية في عهد الرسول ﷺ - لأنها تخرجت من مدرسته ﷺ - سأها الرسول ﷺ، فأجابت بالجواب الإسلامي الصحيح:

رَوَى الإمامُ مُسْلِمٌ^(٢) مِنْ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ بْنِ الحَكَمِ السُّلَمِيِّ - وَمُعَاوِيَةُ بْنُ

(١) «السلسلة الصحيحة» (٩٢٥).

(٢) تقدّم.

الحَكَمِ هُوَ غَيْرُ معاويةَ بنِ أَبِي سُفْيَانَ الأُمويِّ الخليفةِ المعروفِ، الذي كانَ في دمشقَ الشَّامِ-، مُعاويةُ بنُ الحَكَمِ السُّلَميُّ يُحدِّثنا هُوَ عَنْ قِصَّتِهِ الَّتِي وَقَعَتْ لَهُ وَهُوَ يُصَلِّي خَلْفَ نَبِيِّهِ ﷺ يَوْمًا، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ يَوْمًا، فَعَطَسَ....

وفيها: أَنَّ النَّبِيَّ سَأَلَ جَارِيَةَ مُعاويةَ هَذَا -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-: «أَيْنَ اللهُ؟»، قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ، قَالَ: «مَنْ أَنَا؟»، قَالَتْ: رَسُولُ اللهِ، فَقَالَ ﷺ: «أَعْتَقَهَا؛ فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ».

الآنَ: نَسْأَلُ هَؤُلَاءِ المُتَحَمِّسِينَ لِإِقَامَةِ الدَّوْلَةِ المُسْلِمَةِ: هَلْ أَتَقَنَّمُ عَقِيدَةَ الجَّارِيَةِ؟

الجواب: لا؛ لِأَنَّهُمْ يُنْكِرُونَ هَذِهِ العَقِيدَةَ، وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ بِكلامِ المُعْتزَلَةِ السَّابِقِ، فَهَؤُلَاءِ قَوْمٌ أَضَاعُوا رَبَّهُمْ.

كَيْفَ -يا إِخْوَانَنَا المُسْلِمِينَ- يَجْمَعُنَا دِينُ الإِسْلامِ، لَكِنْ يَفَرِّقُنَا عَدَمُ انشغالِنا بِفَهْمِ دِينِنَا عَلَى مَنهجِ سَلَفِنَا الَّذِي تَرَكَهُمْ الرَّسُولُ ﷺ عَلَى البَيْضَاءِ نَقِيَّةً، لِيُها كِنهارِها، لا يزيغُ عَنْها إِلاَّ هالِكٌ؟!

البَحْثُ فِي هَذَا طَوِيلٌ جِدًّا؛ لَكِنِّي أَقول:

بَيْنَنَا وَبَيْنَ نَبِيِّنا أَرْبَعَةَ عَشَرَ قَرْنًا، تُرَى؛ هَلْ بَقِيَ الإِسْلامُ الَّذِي فَارَقَهُ الرَّسُولُ ﷺ عَلَى الكَمالِ وَالتَّمامِ غَضًّا طَرِيًّا صافيًّا؟

هل بقي كما تَرَكَهُ الرَّسُولُ ﷺ حَتَّى اليَوْمِ؟ أَمْ دَخَلَ فِيهِ ما لَمْ يَكُنْ مِنْهُ؟

دَخَلَ فِيهِ - أَوَّلًا - مِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي يَتَبَرَّأُ مِنْهَا نَبِينَا ﷺ بَرَاءَةَ الذُّنْبِ مِنْ دَمِ
ابن يعقوب!

ثم؛ هل بقيت العقيدة الإسلامية الصافية الموافقة للفطرة كما كانت في عهده
ﷺ وعهد سلفنا الصالح؟

أَمْ تَفَرَّقَ الْمُسْلِمُونَ - كَمَا قَالَ ﷺ: «تَفَرَّقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً،
وَالنَّصَارَى عَلَى اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَسَتَفَرِّقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً،
كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً»، قَالُوا: مَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! -؟!

فَأَجَابَ ﷺ بِجَوَابَيْنِ اثْنَيْنِ - أَحَدُهُمَا يفسِّرُ الْآخَرَ - (١):

الجواب الأول - وهو الأشهر -، قال: «هي الجماعة».

الجواب الآخر - قال -: «ما أنا عليه وأصحابي» (٢).

فنحن نسأل الإخوان الحريصين - أينما كانوا في بلاد الإسلام - على إقامة
الدولة المسلمة -: هل أنتم تعرفون ما كان عليه الرسول ﷺ في زمانه من العقيدة
والعبادة والسلوك؟

هم لا يتفرغون لهذا! فهم لم يدرسوا الإسلام، بل يكتفون بدين
كدين العجائز! (٣)

(١) وهذه فائدة مهمة.

(٢) تقدم.

(٣) أي: من حيث تقليدكم واتكالمهم على غيرهم، لا من حيث بقاؤهم على الفطرة =

العجوزُ ماذا تفعلُ؟ تسألُ الشيخَ، وهذا واجِبُها! وكذلك هم يسألون
المشايخَ الذين ورثوا العلمَ وراثَةً، أمّا: ما العلمُ -مع الخلافِ الذي يقعُ في
تعريفِ العلمِ-؟

فلا يعرفون!!

كثيرٌ من الناسِ يقولون:

العلمُ فيما يتعلّقُ بالعقيدة: ما جاء في «الجوهرة»^(١) -وهذا للأشاعرة-!

وما يتعلّقُ بالعقيدة على مذهبِ الماتريدية -كما في «بدء الأمل»^(٢) -ونحوه
من الكتبِ -.

وما يتعلّقُ بالأحكامِ الشرعيّة: كالمذاهبِ الأربعة: الحنفي، والمالكي،
والشافعي، والحنبلي!

وما يتعلّقُ بالأخلاقِ والسُّلوكِ: ما جاء في كتابِ «إحياء علوم الدين»!!

= السليمة؛ فتنه!!

(١) «جوهرة التوحيد»: أرجوزة في العقيدة الأشعرية، مطبوعة، ولها شروحٌ عدّة.

وناظمها: برهان الدين إبراهيم اللقاني، توفي سنة (١٠٤١هـ)، ترجمته في «خلاصة الأثر»

(٦/١) للمُحبي.

(٢) هي أرجوزة مشهورة، ناظمها علي بن عثمان الأوشي؛ المتوفى (بعد سنة ٥٦٩هـ)، ترجمته

في «الجواهر المضية» (٥٨٣/٢) للقرشي.

أَمَّا مَا قَالَهُ ابْنُ قِيَمٍ الْجُوزِيَّةُ - بِحَقِّ - (١):

العِلْمُ قَالَ اللهُ قَالَ رَسُولُهُ قَالَ الصَّحَابَةُ لَيْسَ بِالتَّمْوِيهِ
مَا الْعِلْمُ نَضَبَكَ لِلْخِلَافِ سَفَاهَةٌ بَيْنَ الرَّسُولِ وَبَيْنَ قَوْلِ فَكِيهِ
كَأَلَّا وَلَا جَحَدَ الصِّفَاتِ وَنَفِيهَا حَذْرًا مِنَ التَّعْطِيلِ وَالتَّشْبِيهِ
هَذَا هُوَ الْعِلْمُ.

اليوم؛ إِذَا لَمْ تُجَرَّبُوا وَتَسْأَلُوا -؛ فَاسْأَلُوا مَنْ شِئْتُمْ: مَا حُكْمُ اللهِ فِي كَذَا؟
يَقُولُ لَكَ: فِي الْمَسْأَلَةِ قَوْلَانِ: قَالَ فَلَانٌ كَذَا، وَقَالَ فَلَانٌ كَذَا!

وهي التي يسمونها: الدِّرَاسَةُ الْمُقَارِنَةُ، يُخْرِجُ الطَّالِبُ مِنَ الْجَامِعَةِ لَا يَعْرِفُ
الصَّوَابَ مِنَ الْخَطَأِ! وَلَا الْحَقَّ مِنَ الْبَاطِلِ!

وهُوَ عَلَى مَذْهَبِ ذَلِكَ الْمُفْتِي الَّذِي قُدِّرَ لَهُ أَنْ يُسَافِرَ سَفْرَةً، وَيُخْلُو مَكَانَهُ
بِمَكَانِ الْإِفْتَاءِ، فَأَنَابَ عَنْهُ أَبَاهُ، وَأَبُوهُ لَا يَعْرِفُ شَيْئًا مِنَ الْعِلْمِ! بَلْ يَعْتَرِفُ بِذَلِكَ
ويقول: كَيْفَ يَا بُنَيَّ أَحَلُّ مَكَانَكَ وَأَنَا لَا أَعْرِفُ؟!

قال: أَنَا أُعْطِيكَ قَاعِدَةً تَرْتَاخُ فِيهَا، قال: مَا هِيَ، قال: كُلَّمَا تُسْأَلُ سُؤَالَ قُلِّ
للسائل: فِي الْمَسْأَلَةِ قَوْلَانِ! مَثَلًا: جَاءَكَ رَجُلٌ قَالَ: يَا سَيِّدِي الشَّيْخُ! أَنَا غَضِبْتُ
وطلَّقتُ زَوْجَتِي، وقلتُ: أَنْتِ طَالِقٌ بِالثَّلَاثَةِ، فَمَاذَا أَفْعَلُ؟ فيقول: فِي الْمَسْأَلَةِ
قَوْلَانِ: مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: تَطَلَّقِي، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: لَا تَطَلَّقِي.

(١) تَقَدَّمَ التَّنْبِيهُ عَلَى أَنَّ أَصْلَ هَذِهِ الْآيَاتِ لِلْإِمَامِ الدَّهَبِيِّ.

... وهكذا: حلالٌ أم حرامٌ؟ في المسألة قولان، مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: حلالٌ،
وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: حرامٌ!

ارتاح الوالد على نصيحة الابن! وكالعادة جاء بعض الناس يريدون أن يتفقوا الكن لا يعلمون ما هو الفقه! حضر مجلس الإفتاء، وبدأت الأسئلة تترى على والد المفتي، وبدأ هو يطبق المتفق عليه: في المسألة قولان! فأحد الأذكياء رأى أن الشيخ على وتيرة واحدة: في المسألة قولان، فقال لجارِه: سل الشيخ: أفي الله شك؟ فسأله، فقال: في المسألة قولان!!

الآن - مع الأسف الشديد - نسمع هذه الفتاوى على هذا النمط، يكون المحاضر يلقي محاضرة وفيها النصيحة والتذكير، وهذا شيء طيب، ولكن الناس بحاجة للعلم من الفقه الذي قال عنه الرسول ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»^(١)، فإذا سئل؛ لا تسمع إلا: المذهب الحنفي يقول كذا! والمذهب الشافعي يقول كذا! والجماعة الحاضرُونَ ليس منهم من يقول: احترنا من هذا المذهب وهذا المذهب؛ فما هو الصواب؟

رَبَّنَا يَقُولُ: ﴿فَمَاذَا بَعَدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ﴾ [يونس: ٣٢].

ونبيناً يقول: «إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِنْ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ وَاحِدٌ»^(٢)، فيحتمل قول أهل العلم الصواب والخطأ، فما الصواب والخطأ مما نقول؟!!

(١) رواه البخاري (٧١)، ومسلم (١٠٣٧) عن معاوية بن أبي سفيان.

(٢) رواه البخاري (٦٩١٩)، ومسلم (١٧١٦) عن عمرو بن العاص.

فاقد الشيء لا يُعطيه، لا يستطيع أن يُعطي جواباً؛ لأنه بالأمر كان طالباً بالجامعة، بعد هذا يومان أو ثلاثة أخذ الشهادة، فأصبح دكتوراً! فالذي اكتسبه هو الذي سيُعلمه، فلم يتعلم شيئاً، وإنما كسب قيل وقال! وقد جاء في الحديث الصحيح أن النبي ﷺ: «نهي عن قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال»^(١).

إذا - يا إخواننا - نحن نريد - الآن - أن نحیی المجتمع الإسلامي قبل أن نُقيم الدولة المسلمة.

وهذه النقطة يغفل عنها أكثر الدعاة الإسلاميين.

الدولة المسلمة لا يمكن إقامتها في مجتمع كافر أو مجتمع فاسق، وإنما الدولة المسلمة تُقام على أرضية مسلمة، هذه الأرض المسلمة لا يمكن أن تُحقق إلا على الرّكيزتين السابقتين: تصفية، وتربية.

وقد قلنا - من قبل -: إن الإسلام اليوم غير ذلك الإسلام، وذكرنا لكم حديث: «ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة»^(٢)، نحن نتحدّى أي طائفة، أي شخص يريد أن يُقيم الدولة المسلمة على غير المنهج، ونسأله سؤالاً واحداً، فهل يجبُ عنه: هل عرفت ما كان عليه الرسول ﷺ وأصحابه؟

(١) رواه البخاري (٦١٠٨)، ومسلم (١٧١٥) عن المغيرة بن شعبه.

(٢) تقدّم.

قَلِيلٌ مَنْ يَعْرِفُ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَقْضِ حَيَاتَهُ فِي مَعْرِفَةِ السُّنَّةِ، وَلَوْ فَعَلَ مَا اسْتَطَاعَ،
لِمَاذَا؟ لِأَنَّ الشَّخْصَ الْوَاحِدَ لَا يَسْتَطِيعُ، بَلْ لَا بُدَّ أَنْ يَتَوَارَثَ الْعُلَمَاءُ هَذَا الْعِلْمَ
خَلْفًا عَنْ سَلْفٍ.

وَالْعِلْمُ بِالسُّنَّةِ عَلَى وَجْهِهَا انْقَطَعَ مُنْذُ قُرُونٍ -وَلِلْأَسَفِ الشَّدِيدِ-.

وَلِذَلِكَ؛ فَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ عُلَمَاءٌ يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يُجِيبُوا عَنْ كُلِّ مَسْأَلَةٍ
تَخَطَّرُ فِيهَا بَالِ إِنْسَانٍ أَنْ يَقُولَ:

الجواب: قَالَ ﷺ كَذَا، وَكَانَ الصَّحَابَةُ عَلَى كَذَا، هَكَذَا يُمَكِّنُ تَحْقِيقَ
الْمَجْتَمَعِ الْإِسْلَامِيِّ.

وَهَذَا هُوَ الْجَوَابُ: أَنَّنَا نُقِيمُ الدَّوْلَةَ (أَوْ تَوَمَاتِيكِيًّا)؛ بِإِجَادِ الْمَجْتَمَعِ الْإِسْلَامِيِّ
سَتُوجَدُ الدَّوْلَةُ الْمُسْلِمَةُ.

أَمَّا غَيْرُ ذَلِكَ -مِنْ مِثْلِ انْقِلَابِ عَسْكَرِيٍّ-؛ فَهَذَا الْانْقِلَابُ لَا يَغَيِّرُ شَيْئًا، قَدْ
يُضْعُونَ مَسْئُولًا مَا، فَإِذَا وَصَلَ لِلْحُكْمِ لَا يَغَيِّرُ شَيْئًا؛ لِأَنَّ فَاقِدَ الشَّيْءِ لَا يُعْطِيهِ.

وَهُنَاكَ تَجْرِبَةٌ جَدِيدَةٌ فِي الْجَزَائِرِ بِعَوَاطِفَ حَارَّةٍ جَدًّا، يَقُولُ أَحَدُهُمْ: حَوْلَهُ
خَمْسَةُ مَلَائِينَ شَخْصٍ يَرِيدُونَ أَنْ يَقِيمُوا الدَّوْلَةَ الْإِسْلَامِيَّةَ!!

فِي جَلْسَةٍ^(١) مَتَوَاضِعَةٍ عَدَدًا -أَقَلُّ مِنْ هَذِهِ الْجَلْسَةِ الْمُبَارَكَةِ- سَأَلْتُهُمْ:
الشَّعْبُ الْجَزَائِرِيُّ عِشْرُونَ أَوْ ثَلَاثُونَ مِليُونًا كُلَّهُ، لَكِنِ الْمُصْطَفُونَ الْأَخْيَارُ مِنْهُمْ،

(١) وَكُنْتُ وَاحِدًا مِنْ حُضُورِ هَذِهِ الْجَلْسَةِ، وَكَانَ الَّذِي سَأَلَهُ شَيْخُنَا؛ هُوَ: (عَلِي بِلْحَاج)!

الَّذِينَ تَكْتَلُوا حَوْلَ شَعْبٍ طَيِّبٍ يُرِيدُ أَنْ يَقِيمَ دَوْلَةً مُسْلِمَةً مِنْ هَذِهِ الثَّلَاثِينَ
مليوناً خمسة ملايين، فَإِذَا نَظَرْنَا -مادياً-: كَمْ طَبِيبًا تُقَدَّرُونَ هُمْ بِحَاجَةِ إِلَيْهِمْ؟
يَكْفِي خَمْسَةَ عَشَرَ لِكُلِّ مِئَةٍ؟ أَمْ تَحْتَاجُونَ لِأُلُوفٍ مُؤَلَّفَةٍ؟

قالوا: نَحْتَاجُ لِلأُلُوفِ مِنَ الأَطْبَاءِ الَّذِينَ يُعَالِجُونَ الأَمْرَاضَ المَادِيَّةَ.

قلتُ لَهُمْ: فِي الخَمْسَةِ ملايينِ كَمْ عالِماً عِنْدَكُمْ؟

لا جواب!!

إِذَا؛ مَنْ الَّذِي يُفَصِّلُ الدَّسْتُورَ بالقوانين: العلماءُ أمِ الجُهلاءُ؟

لذلك أعودُ وأقولُ:

أوردَهَا سَعْدٌ وَسَعْدٌ مُشْتَمِلٌ مَا هَكَذَا يَا سَعْدُ تُورَدُ الإِبِلُ

لا يُمكنُ إقامةُ الدَّوْلَةِ المُسْلِمَةِ إلاَّ فِي المَجْتَمَعِ المُسْلِمِ، ولا يُمكنُ إقامةُ المَجْتَمَعِ
الإِسْلامِيِّ إلاَّ بِالْعِلْمِ الصَّحِيحِ وَالتَّربِيَةِ القائِمةِ عَلَى هَذَا العِلْمِ الصَّحِيحِ.

-قالَ أَحَدُ الإِخْوَةِ: -أَيْضاً- مِنَ الجَماعَاتِ الضَّالَّةِ الأُخْرَى: (الصُوفِيَّةُ)!

الشيخ : هؤلاء الَّذِينَ يذكرونَ رَبَّهُمْ بقولِهِمْ: هُوَ هُوَ!

قلت : وَيَقولُونَ -أَيْضاً-: يَا مَوْجودُ فِي كُلِّ الوُجودِ!!

الشيخ : لِذَلِكَ؛ نَحْنُ -الآنَ- يا جَماعَةُ -أَمْرُنَا مُشْكِلاً عَجيباً جِداً-؛ نُريدُ

-مَثَلاً- أَنْ نُجاهِدَ الكُفَّارَ، هَلْ نَحْنُ عَلَى قَلْبٍ وَاحِدٍ؟ هَلْ نَسْتَطِيعُ أَنْ

نُجاهِدَ الكُفَّارَ؟

نَحْنُ الْآنَ مُخْتَلِفُونَ إِذَا فِي تَحْقِيقِ شَيْءٍ، وَأَيْسُرُ الْأُمُورِ الَّتِي تَجْمَعُنَا هِيَ
الاتفاق؛ فلماذا لا نَتَّفِقُ؟!

هناك مثلٌ يقول: أَنَا تَتَّقُ، وَأَنْتَ مَتَّقُ، فَكَيْفَ نَتَّفِقُ^(١)!

كُلُّ وَاحِدٍ مِنَّا يَمْشِي فِي طَرِيقٍ، لَكِنَّ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- يَقُولُ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣]، فَحَنُّ تَتَّبِعْنَا السُّبُلَ، فَلِذَلِكَ تَفَرَّقْنَا، وَقَدْ قَالَ أَحَدُ الْأُدْبَاءِ - كَلِمَةً - لَوْ سَارُوا عَلَيْهَا لاسْتَطَاعُوا أَنْ يُقِيمُوا دَوْلَةَ الْإِسْلَامِ، وَلَوْ صَغِيرَةً-، قَالَ: أَقِيمُوا دَوْلَةَ الْإِسْلَامِ فِي قُلُوبِكُمْ؛ تَقُمْ لَكُمْ فِي أَرْضِكُمْ؛ فَهُمْ يُرِيدُونَ قِيَامَهَا فِي الْأَرْضِ قَبْلَ الْقَلْبِ! هَذَا لَا يَكُونُ أَبَدًا!!

وَالْآنَ؛ هُوَ لِأَيِّ الصُّوفِيَّةِ يَصَلُّونَ وَيُصُومُونَ، لَعَلَّهُمْ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ أَكْثَرَ مِنَّا، لَكِنْ مَا فَائِدَةُ هَذَا الصِّيَامِ وَالْقِيَامِ؟ وَهُمْ قَدْ جَحَدُوا رَبَّهُمْ، وَقَالَ قَائِلُهُمْ:
وَمَا الْكَلْبُ وَالْخَنزِيرُ إِلَّا إِلَهُنَا وَمَا اللَّهُ إِلَّا رَاهِبٌ فِي كَنِيسَةٍ!!
أَلَيْسَ هُوَ لِأَيِّ إِخْوَانِنَا؟ نَعَمْ؛ إِخْوَانِنَا هُوَ لِأَيِّ، لَكِنْ كَيْفَ هُمْ إِخْوَانِنَا وَقَدْ كَفَرُوا بِرَبِّنَا^(٢)؟!

هُوَ لِأَيِّ لَيْسُوا إِخْوَانِنَا عَلَى الْحَقِيقَةِ! فَكَيْفَ يَسْتَطِيعُ هُوَ لِأَيِّ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ

(١) انظر «جمهرة الأمثال» (١/١٠٦) للعسكري.

(٢) والشيخ -بطبيعة الحال- لا يريد بهذا تكفير الصوفية، وإنما الكلام عن عقائدِهِمْ.

وتأصيل شيخنا في هذا -وتفصيله- معروف، فتأمل!

يُقيمُوا الإسلامَ أَنْ يَسْتَغْنُوا عَنْهُ هَوْلًا؟ لا يستطيعونَ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا - فقط - :
نُرِيدُ أَنْ نَقِيمَ الدَّوْلَةَ المُسْلِمَةَ حَيْثُمَا كَانَتْ! وَبِأَيِّ طَرِيقٍ كَانَ!!
واللهُ المُسْتَعَانُ، وَلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

٨٢- التعاون على الإثم :

السؤال : يقولُ السَّائِلُ: عِنْدِي مَحَلٌّ خَاصٌّ بِالنِّسَاءِ فِي بَيْعِهِ وَشِرَائِهِ، وَهَذَا
الْمَحَلُّ قَدْ يُعَرِّضُ الْعَامِلَ بِهِ لِلْفِتْنَةِ، فَهَلْ عَلَيَّ إِثْمٌ بَعْدَ الْمَوْتِ إِذَا افْتَتَنَ مَنْ بَعْدِي
مِنَ الْوَرَثَةِ أَوْ الْمُشْتَغَلِينَ بِهِ؟

الجواب : لا شكَّ فِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّ هَذَا كَمَا فِي الْحَدِيثِ الَّذِي يَتَعَلَّقُ بِلَعْنِ اللَّهِ
أَكَلَ الرَّبَا، وَمُوكَلَّهُ، وَكَاتِبَهُ، وَشَاهِدِيهِ^(١)؛ لِأَنَّ الْحَدِيثَ نَابِعٌ مِنَ التَّعَاوُنِ
عَلَى الْمُنْكَرِ.

وَالأَصْلُ الْقُرْآنِيُّ يَقْضِي عَلَى كُلِّ هَذِهِ الْوَسَائِلِ الَّتِي تُؤَدِّي لِلْمُنْكَرِ، وَهُوَ قَوْلُهُ
-تَبَارَكَ وَتَعَالَى-: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ ۗ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾
[المائدة: ٢].

وَلِذَلِكَ جَاءَ قَوْلُهُ -تَعَالَى- فِي سُورَةِ يَس: ﴿وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَعَثَرَهُمْ﴾
[يس: ١٢] أَي: إِنْ كَانَتْ آثَارُهُمْ حَسَنَةً كُتِبَتْ، وَإِنْ كَانَتْ آثَارُهُمْ سَيِّئَةً كُتِبَتْ،
وَذَلِكَ مِمَّا يُوَكِّدُ قَوْلَهُ ﷺ: «...وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً فَعَلَيْهِ وَزُرُّهَا،

(١) رواه مسلم (١٥٩٨) عن جابر.

وَوَزُرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ دُونَ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ»^(١).

- قَالَ أَحَدُ الْإِخْوَةِ: شَيْخَنَا! إِذَا يَوْجَدُ وَرَثَةً لِهَذَا لِلْمَحَلِّ، وَبِالنِّسْبَةِ لِلْعَامِلِ بِهِ لَهُ حُصَّةٌ وَاحِدَةٌ، فَكَيْفَ يَتَصَرَّفُ فِي هَذَا الْمَحَلِّ؟

الشيخ: أَمَّا كَيْفَ يَتَصَرَّفُ بِهَذَا هُنَا؟! لَيْسَ لَهُ عِلَاقَةٌ بِالْفِقْهِ، هَذَا يُعَالَجُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الشَّرَكَاءِ، فَهُوَ يَتْرُكُهُ وَيُطَالِبُ بِحَقِّهِ.

٨٤- ضوابط التوسع في العبادة :

السؤال: شَيْخَنَا! عَلَى ذِكْرِ قَوْلِ بَعْضِ النَّاسِ: زِيَادَةُ الْخَيْرِ خَيْرٌ! فَهُنَا يَكُونُ الْكَثِيرُونَ بَيْنَ إِفْرَاطٍ وَتَفْرِيطٍ، فَلَا بُدَّ مِنْ ضَوَابِطٍ؛ فَبَعْضُهُمْ يَقُولُ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ: الْآنَ؛ نَحْنُ لِمَاذَا لَا نُصَلِّي بَيْنَ الْأَذَانَيْنِ؟! فَنَقُولُ لَهُمُ الْآنَ: قَبْلَ الْأَذَانِ تَسْتَطِيعُونَ أَنْ تُصَلُّوا قَدْرَ مَا تَشَاءُونَ، لَكِنْ أَنْتُمْ لِمَاذَا تُخَصِّصُونَ هَذَا؟

فَلتَوْضِيحِ الْمَسْأَلَةِ؛ مَتَى يَكُونُ التَّعَبُّدُ بِتَوْسِعٍ؟

وَمَتَى يَكُونُ التَّقِيدُ بِهَا وَرَدَّ تَعَبُّدًا وَتَحْدِيدًا؟

الجواب: الْمَسْأَلَةُ مَعْرُوفَةٌ - وَالْحَمْدُ لِلَّهِ -، وَهِيَ لَا تَخْرُجُ عَمَّا جَاءَ فِي الشَّرْعِ

المفروض للمسلم، علماً أنه ليس كل ما كان مفروضاً يكون واقعاً، لكن المسلم يجب أن يكون واقعاً منسجماً - دائماً وأبداً - مع أحكام الشريعة، سواء ما كان منها أمراً أو نهياً.

(١) رواه مسلم (١٠١٧) عن جرير.

والأوامر والنواهي - كما تعلمون جميعاً - إن شاء الله - تنقسم إلى أقسام:

الأوامر منها ما هو بحدود الفرضية.

ومنها ما هو بحدود السنية.

والنواهي: منها ما هو من قسم المحرمات.

ومنها ما هو من قسم المكروهات.

فكما أن الأمر هو قسم القسم الأول في الفرض - وهو المستحب أو السنة وأن فاعلها يثاب على فعله، ولا يعاقب على تركه -، كذلك القسمة الثانية للنهي عنه، قلنا: القسم الأول: محرم، والثاني: مكروه، فهذا المكروه إذا انتهى عنه المسلم فيثاب على ذلك، وإذا فعله فلا يعاقب، ولكن يكون ذلك مكروهاً عليه.

فائدة موضوع الزيادة في العبادة من أي قسم هو؟ أهو من قسم المحرم؟ أم هو من قسم المكروه؟

الجواب: هو من قسم المحرم، وذلك لأمر كثيرة وأهمها الآن - في هذه اللحظة - قوله ﷺ: «كُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ»^(١)، فهنا الوعيد المتعلق بالبدعة - أو فيه: البدعة في النار -: يقتضي أن ارتكاب البدعة ليس من الأمور المكروهة كراهة تنزيهية، وإنما هو من المكروه - كما يقول علماء الحنفية - كراهة تحريمية.

وعلى ذلك؛ العبادات الموجودة في الإسلام إما أن تكون مقيدة، أو أن تكون مُطلقة، فما كان من العبادة من القسم الأول -أي: مقيداً- فلا يجوز الزيادة على هذا القيد.

وهنا يقال ما تقوله العامة في بعض البلاد -وهي كلمة حق فيما نحن فيه-: الزائد أخو الناقص! بمعنى: أن الرجل لو صلى الفجر ثلاث ركعات كصلاة المغرب صدق عليه قول هذه الكلمة: الزائد أخو الناقص! كما أن العكس كذلك لو أنه صلى المغرب ركعتين؛ أيضاً: الزائد أخو الناقص! فكل من المثالين صلاته باطلة، من صلى الفجر ثلاثاً فصلاته باطلة، ومن صلى المغرب ركعتين فصلاته باطلة.

الزائد أخو الناقص! هذا في العبادات المقيدة.

ولكن؛ مما يجب التنبيه عليه: أنه لا فرق بين ما كان من العبادات مقيداً في الفرائض، وما كان منها مقيداً في النوافل، لأن بحثنا لا يزال قائماً في العبادات المقيدة.

نحن ضربنا مثلاً -أنفاً-: ركعتي صلاة الفجر، وقلنا: إذا صلاها ثلاثاً لم تقبل صلاته؛ لأنه خالف الشريعة المقيدة.

الآن؛ نتكلم عن النافلة التي بين يدي هذه الفريضة، وهي سنة الفجر: فهي ركعتان، هاتان الركعتان قال فيها صلى الله عليه وسلم: «ركعتا الفجر خير من الدنيا وما

فيها»^(١)، ولو قال الإنسان - كما قلنا في أوّل هذا الكلام - : يا أخي! زيادة الخير خيرٌ، فإنا أصليّ بدّل الرّكعتين أربعاً، وليس ثلاثاً! هل هذا من الخير؟!

الجواب: لا؛ لماذا؟

لأنّ النبيّ ﷺ قضى حياته المباركة كلّها وهو يُحافظُ على هاتين الرّكعتين، وهو لا ينقصُ منهما، ولا يزيد عليها، فكان فعله ﷺ الذي استمرّ عليه دليلاً عملياً على بطلان دعوى أنّ الزائد أخو الناقص! فكما أنّه لا يجوزُ أن نصلّي ركعتي الفجر ركعةً واحدةً، كذلك لا يجوزُ أن نصلّيها ثلاثاً أو أربعاً!

هذا مثالٌ في النافلة ذكرته لكي لا يسبقَ إلى ذهن أحد السامعين أنّ البحث السابق خاصٌّ في الفرائض، فيقول بعضهم: يا أخي! هذا في الفرض، وقد قيل هذا مراراً وتكراراً، أمّا في النافلة فالأمر فيها واسع!!

ويورد بعضهم في هذه المسألة قوله ﷺ: «الصلاة خيرٌ موضوعٌ، فمن شاء فليستكثر»^(٢)، لكن هذا محلّه - فيما سيأتي البحث - في العبادات المطلقة، أمّا في العبادة - سواء كانت فريضةً أو كانت نافلةً -؛ فهنا أنتم الآن أمام فرض الفجر وسنة الفجر، فكما أنّه لا يجوزُ الزيادة على فرض الفجر، كذلك لا يجوزُ الزيادة على سنة الفجر، والدليل: مداومة الرسول ﷺ على هاتين الصّلاتين: ركعتين ركعتين، فالتفريق بين الزيادة بين الفريضة والنافلة تفريقٌ مخالفٌ للشّرع.

(١) رواه مسلم (٧٢٥) عن عائشة.

(٢) «صحيح الترغيب والترهيب» (٣٩٠).

وَلَعَلَّهُ مِنَ الْمَفِيدِ - وَمِنْ بَابِ رَمَى عَصْفُورَيْنِ بِحَجَرٍ وَاحِدٍ - أَنْ نَقُولَ:

يَدْخُلُ فِي هَذَا الْمَوْضُوعِ - تَمَامًا - : صَلَاةُ قِيَامِ اللَّيْلِ، وَبِخَاصَّةِ صَلَاةِ الْقِيَامِ فِي رَمَضَانَ، حَيْثُ إِنَّكُمْ تَسْمَعُونَ كَثِيرًا - خِلَافًا طَوِيلًا - : فَنَاسٌ يَقُولُونَ: السُّنَّةُ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً! وَنَاسٌ يَقُولُونَ: لَا؛ فَهِيَ ثَلَاثٌ وَعِشْرُونَ رَكْعَةً! وَنَاسٌ مِنْ بِلَادٍ أُخْرَى يَصَلُّونَهَا فَوْقَ الثَّلَاثِينَ! وَخَاصَّةً فِي الْحَرَمِ الْمَكِّيِّ يُصَلُّونَ صَلَاتَيْنِ، فَتَرَى صَلَاةَ الْقِيَامِ فِي كُلِّ الْأَيَّامِ، وَبِخَاصَّةِ فِي لَيْلِي رَمَضَانَ، هَلْ هِيَ مِنَ النَّافِلَةِ الْمُطْلَقَةِ؟ أَمْ النَّافِلَةِ الْمُقَيَّدَةِ كَمَا ضَرَبْنَا مَثَلًا - أَنْفًا - فِي سُنَّةِ الْفَجْرِ الْقَبْلِيَّةِ؟

الجواب: حكمها: نفس الحكم الذي قلناه على سنة الفجر، ونفس الدليل: كما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَمَرَ طِيلَةَ حَيَاتِهِ يُصَلِّي سُنَّةَ الْفَجْرِ رَكْعَتَيْنِ، كَذَلِكَ اسْتَمَرَ طِيلَةَ حَيَاتِهِ - لَا أَقُولُ: يُصَلِّي إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً؛ لِأَنَّ سُنَّةَ الْقِيَامِ تَخْتَلِفُ عَنْ سُنَّةِ الْوِثْرِ - وَإِنَّمَا أَقُولُ: اسْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ طِيلَةَ حَيَاتِهِ الْمُبَارَكَةِ لَا يَزِيدُ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً.

وَالدَّلِيلُ الَّذِي نَزَعْنَا إِلَيْهِ، وَتَمَسَّكْنَا بِهِ فِي عَدَمِ شَرْعِيَّةِ - أَوْ جَوَازِ - الزِّيَادَةِ عَلَى رَكْعَتِي سُنَّةِ الْفَجْرِ هُوَ نَفْسُ هَذَا الدَّلِيلِ الَّذِي يَنْسَحِبُ عَلَى عَدَمِ جَوَازِ الزِّيَادَةِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي الْقِيَامِ فِي كُلِّ الْعَامِّ، وَبِخَاصَّةِ فِي رَمَضَانَ.

قلت: لَمْ أَقُلْ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَمَرَ يُصَلِّي طِيلَةَ حَيَاتِهِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً؛ لِأَنَّي لَوْ قُلْتُ ذَلِكَ لَمْ يَجْزُ لَنَا أَنْ نُصَلِّي الْوِثْرَ إِلَّا إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً - كَمَا قُلْنَا فِي رَكْعَتِي سُنَّةِ الْفَجْرِ - : هَلْ يَجُوزُ أَنْ نُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ رَكْعَةً؟ الْجَوَابُ: لَا.

فَلَوْ أَنَّا قُلْنَا: إِنَّ الرَّسُولَ ﷺ اسْتَمَرَ يُصَلِّي الْوَيْتَرَ إِحْدَى عَشْرَةَ رُكْعَةً لَوَاجِهَتَنَا مُشْكِلَةٌ مَعَ أَنْفُسِنَا قَبْلَ أَنْ تَوَاجِهَنَا مَعَ غَيْرِنَا! لَمْ أَقُلْ هَذَا؛ لِأَنِّي مُتَذَكِّرٌ بِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَصَلَ بِهِ الْأَمْرُ إِلَى أَنْ يُصَلِّيَ -أَوَّلًا- صَلَاةَ الْوَيْتَرِ إِلَى سَبْعِ رُكْعَاتٍ، وَفِي بَعْضِ الرَّوَايَاتِ ثَلَاثًا -أَيْضًا-^(١)، وَلَكِنْ يَبْدُو أَنَّ هَذِهِ الثَّلَاثُ هِيَ بَعْدَ الْأَرْبَعِ.

فَإِذَا؛ يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَتَّقِصَ مِنَ الْإِحْدَى عَشْرَةَ إِلَى أَقَلِّ مِمَّا صَلَّى الرَّسُولُ ﷺ: السَّبْعِ؛ لِأَنَّهُ قَالَ فِي الْحَدِيثِ: «الْوَيْتَرُ رُكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ»^(٢)، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ مِثْنِي مِثْنِي، فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمْ الْفَجْرَ فَلْيُوتِرْ بِرُكْعَةٍ، وَإِنَّمَا تَوْتِرُ بِهِ مَا قَدْ صَلَّى»^(٣).

يُضَافُ إِلَى ذَلِكَ: أَنَّهُ ثَبَتَ عَنْ بَعْضِ السَّلَفِ أَنَّهُ صَلَّى الْوَيْتَرَ رُكْعَةً، أَحَدُهُمْ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، صَلَّى الْوَيْتَرَ رُكْعَةً، فَقِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ فُلَانًا لَمْ يُصَلِّ الْوَيْتَرَ إِلَّا رُكْعَةً؟ قَالَ: لَمْ يَحِدْ عَنِ السُّنَّةِ^(٤)؛ أَي: أَنَّ الْوَيْتَرَ أَقَلُّهُ رُكْعَةً، ثُمَّ أَنْتَ تَزِيدُ إِلَى أَنْ تَصَلَ إِلَى أَكْثَرِ عَدَدِ صَلَاةِ الرَّسُولِ ﷺ أَلَا وَهُوَ: إِحْدَى عَشْرَةَ رُكْعَةً.

هَذَا هُوَ الْكَلَامُ فِيمَا كَانَ مِنَ الْعِبَادَاتِ -فَرَضًا أَوْ نَافِلَةً- الَّتِي قَيَّدَهَا الرَّسُولُ ﷺ بِفِعْلِهِ، وَبِقَوْلِهِ -مِنْ بَابِ أَوْلَى- أَيْضًا.

(١) وَقَدْ بَيَّنَّ هَذَا شَيْخُنَا -رَحِمَهُ اللَّهُ- بِتَفْصِيلٍ فِي كِتَابِيهِ: «صَلَاةُ التَّرَاوِيحِ»، وَ«قِيَامُ رَمَضَانَ»، وَهُمَا مَطْبُوعَانِ سَائِرَانِ.

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٧٥٢) عَنْ ابْنِ عَمْرٍو.

(٣) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٤٦٠)، وَمُسْلِمٌ (٧٤٩) عَنْ ابْنِ عَمْرٍو.

(٤) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣٥٥٣) بِنَحْوِهِ.

فزيادة الخير خَيْرٌ حين تكون صحيحةً، ولا يكون ذلك إلا في العبادات المطلقة التي جاءت في السنة مُطلقةً - قولاً وفِعلاً-، أو قولاً دون فعلٍ، ولكن عمَل السلف الصالح على هذا الإطلاق، أمّا إذا جاءت العبادة مُطلقةً، أو البيان القولي مُطلقاً من النبي ﷺ، ثم ثبت تقييده من فعل السلف -أيضاً-: فلا يجوز الأخذ بذلك النصّ المطلق، فإذا؛ ما كان من النوافل مُطلقةً ولم يقيده الرسول ﷺ فنحن نطلقه ولا نقيده.

والمثال الذي ذكره أنفاً الآخر (أبو الحارث) مثال صالح؛ فنحن نعلم جميعاً قول النبي ﷺ في الحضّ على التبكير والرواح لصلاة الجمعة، وذلك قوله ﷺ: «مَنْ راح في الساعة الأولى فكأنما قدم بدنةً....»^(١) إلخ الحديث.

ثم قال في الحديث الآخر الذي يقول ﷺ فيه: «مَنْ غَسَلَ واغْتَسَلَ، وبَكَرَ وابتكر، ثم دنا من الإمام، فصلى ما كتب الله له؛ غفر الله له ما بينه وبين الجمعة التي تليها»^(٢).

فإذا ما بدا له أن يصلي ركعتين.... أربعاً... ثمانياً... عشرًا لا بأس ولا حرج من ذلك، فهذا الإطلاق الذي أطلقه الرسول ﷺ -أولاً-، وجرى العمل بهذا الإطلاق من السلف الصالح -ثانياً-، فبعضهم كان يصلي ركعتين -فِعلاً- تحية المسجد، ويجلس، وبعضهم يصلي أربعاً... وستاً.... وثمانياً.

(١) رواه البخاري (٨٤١)، ومسلم (٨٥٠) عن أبي هريرة.

(٢) «صحيح الترغيب والترهيب» (٦٩٣).

فبعض الناس حينما يحتجون على سنة الجمعة القبليّة بمثل هذه الآثار التي أشرنا إلى بعضها منقولة عن السلف يقول: هؤلاء صلّوا؟

نقول: نعم، هؤلاء صلّوا صلاةً مُطلّقةً، ولم يُصلّوا ركعتين -أو أربعاً- مقيدةً. ثم؛ لم يصلّوها بين أذنين، فلم يكن حينئذٍ إلاّ أذانٌ واحدٌ، وهو الأذان الأوّل كان حينما يصعدُ النبيُّ ﷺ على المنبر، ويأخذُ بلالٌ بالأذان^(١)، فكانوا يصلّون ما بدا لهم، حتى إذا صعد الإمام المنبر أمسكوا وانتهوا.

مثلاً: الزكاةُ المطلقةُ والزكاةُ المقيدةُ، فهناك زكاةٌ لا بدّ من إفرادها بنصابٍ محدّدٍ وأنصبه محدّد، لكن من الصدقة ما هو نافلة؛ فأنت كلما صدقت وأكثر من الصدقات فذلك خيرٌ لك وأبقى.

إذا؛ لا ينبغي أن يلتبس ويختلط على المسلم أمرُ العبادةِ المقيدةِ بالعبادةِ المطلقةِ، فالعبادةُ المقيدةُ يقال ما يقوله العامةُ: الزائدُ أخو الناقص، وفي العبادةِ المطلقةِ يقول العامةُ: زيادةُ الخير خيرٌ.

هذا ما يبدو لنا في هذه المناسبة^(٢).

(١) انظر «الأجوبة النافعة» (ص ٢٠) - لشيخنا -.

(٢) وهذه من دقائق العلم، ومن ضائنه الغوالي؛ وهي مبنيةٌ - كما ترى - على علم أصول

الفقه، وعلم أصول الحديث، وعلم اللغة العربية...

٨٥- وجوب الأخذ بالأسباب :

السؤال : الحديث في «السلسلة الصحيحة» - شيخنا - الجزء الأول^(١): «لا تصوم المرأة يوماً تطوعاً في غير رمضان وزوجها شاهد إلا بإذنه»؛ وطبعاً وضع شيخنا عنواناً من فقهه: من حق الزوج على الزوجة.

ثم تخرج - شيخنا - الحديث، وتقول: والحديث أخرجه الشيخان من طرق عن سفيان، دون قوله: «يوماً تطوعاً من غير رمضان»، وهي زيادة صحيحة ثابتة، ومن أجله خرجت الحديث هنا، وقد جاءت من طريقين آخرين عن أبي هريرة نحوه، وإسناد أحدهما صحيح، والآخر حسن.

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري أتى منه.

وفيه بيان سبب وروده، مع فوائد أخرى ينبغي الاطلاع عليها، وهذا نصه:
قال - رضي الله عنه -:

جاءت امرأة إلى النبي ﷺ ونحن عنده، فقالت: يا رسول الله! إن زوجي صفوان بن المعطل يضربني إذا صليت، ويفطرنني إذا صمت، ولا يصلي صلاة الفجر حتى تطلع الشمس.

قال: وصفوان عنده، قال: فسأله عما قالت؟ فقال:

يا رسول الله! أما قولها: «يضربني إذا صليت»؛ فإنها تقرأ بسورتين

[فتعطلني]، وقد نهيتها [عنها]، قال: فقال: «لو كانت سورة واحدة؛ لكفت الناس».

وأما قولها: «يُفْطِرُنِي»؛ فإنها تنطلق فتصوم، وأنا رجلٌ شابٌّ، فلا أصبر، فقال رسول الله ﷺ -يومئذٍ-: «لا تصومُ امرأةٌ إلا بإذنِ زوجها».

وأما قولها: «إني لا أصلي حتى تطلع الشمس»؛ فإننا أهل بيت قد عرف لنا ذلك، لا نكاد نستيقظ حتى تطلع الشمس. قال: «فإذا استيقظت؛ فصل».

أخرجه أبو داود والسياق له، وابن حبان، والحاكم، وأحمد؛ بإسنادٍ صحيح على شرط الشيخين.

وقد خرّجته مع طرق حديث أبي هريرة في «الإرواء» (٢٠٠٤).

اجواب : الله أكبر! هل سمعتم هذا؟

-قال أحد الإخوة: شيخنا! كآني أفهم من هذا الكلام -الآن- أن الوسائل الحديثة من ربط المنبه -وأشباهه- غير مطلوبة؟

الشيخ : لا؛ هذا مطلوبٌ، أنت تعلم القاعدة الفقهية والعلمية التي لا خلاف فيها بين فقهاء الشريعة الإسلامية - والحمد لله - وهي قولهم: ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب^(١)؛ وإذا كان من الواجب المحافظة على أداء الصلاة في وقتها المحدد شرعاً، وكان بإمكان المسلم المبتلى بثقل نومه أن يتخذ وسيلة من

(١) انظر «مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية» (٢٠ / ١٦٠).

تحقيق هذا الواجب المفروض عليه؛ فما لا يقوم الواجب إلا به فهو واجبٌ.

فهذه الوسائل التي حدثت اليوم هي من نعم الله - عز وجل - على عباده في العصر الحاضر، حتى لا يتعللوا بعلّة: أستطيع ولا أستطيع! فقد خلق له من الوسائل ما تمكنه من القيام بواجبه، ولذلك فهذا الإنسان ذكر عذره الطبيعي.

ولكن ذلك لا ينفي أن يتخذ المسلم وسيلة من الوسائل المشروعة لتحقيق ما هو مشروع، وليس من الضروري أن يكون هذا المشروع فرضاً عليه، بل يتخذ من الوسائل المشروعة، فيتمكّن بها من القيام بالأحكام المشروعة كما لو كانت غير مفروضة.

أمّا ما لا يقوم الواجب إلا به فهو واجب، وما لا تقوم السنة إلا به فهو سنة.

وهكذا في غيره.

٨٦- من تحريفات الإعلام المعاصر :

السؤال : شيخنا! ورد سؤال من بعض الإخوة: إن بعض الصحف نشرت خبراً مفاده: أن الشيخ ناصر الدين الألباني قد قام بزيارة العراق في الأيام الأخيرة قبل الحرب^(١) مشاركاً المؤتمر الإسلامي الذي أقيم هناك، دعماً للعراق بعامة، و(صدام حسين) بخاصة!

(١) أي: حرب الخليج.

وإن قلنا يبطلان هذا الكلام - وهو باطل -؛ لصلتنا بكم، وقربنا منكم، وإطلاعنا على كثير من أحوالكم، لكن نريد كلمة وتعليقاً طيباً لعلنا نستطيع أن ننشره في نفس الصحيفة، أو نرسل الشريط لبعض الإخوة هناك لندراً هذه الفرية التي أُلزقت بكم، بغير حق، وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: وقبل الإجابة عن هذا السؤال كنت أود أن تُضيف إلى كلامك فتقول: ومن جملة ما نعلم أنك لم تفارقنا كل هذه الأيام، وما قبلها إلى هذه الساعة^(١)!!

قلت: جزاك الله خيراً، لقد قلتها عني - يا شيخنا! -؛ إلا إذا كنتم من أهل الخطوة^(٢)!

الشيخ: لا تؤمن بها لنا؛ ولا لغيرنا!

جواباً عن السؤال أقول:

يوسفني جداً أن يقع المسلمون في تقليد للكفار حتى في الإغلام؛ فإن الكفار لا يصدقون فيما ينشرون من الأخبار، وبخاصة إذا كانت هذه الأخبار تُحقق لهم مصلحة سياسية!

يوسفني هذا؛ لأن هدينا - نحن معشر المسلمين - يختلف عن هدي أعدائنا الكافرين، فهم كما قال رب العالمين في القرآن الكريم: ﴿قَبِلُوا الَّذِينَ لَا

(١) رحم الله شيخنا - ما أدق فهمه، وأسرع بديته!

(٢) كما تقوله الصوفية - من باب الاستهزاء بحالهم وأحوالهم!

يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴿[التوبة: ٢٩]،
 الشَّاهِدُ مِنْ هَذِهِ الْعِبَارَةِ لَيْسَ هُوَ لَفَتْ نَظْرَ الدُّوَلِ الْإِسْلَامِيَّةِ كُلِّهَا إِلَى أَمِّهِمْ
 مُخَالِفُونَ لِهَذِهِ الْآيَةِ فِي أَهَمِّ مَوَاضِعِهَا، وَهِيَ مُقَاتَلَةُ الْكُفَّارِ الَّذِينَ لَا يُحَرِّمُونَ مَا
 حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؛ فَإِنَّ هَذَا النَّوْعَ مِنَ الْقِتَالِ الَّذِي تَمَيَّزَ بِهِ الْمُسْلِمُونَ عَلَى
 الْكُفَّارِ - وَهُوَ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - أَصْبَحَ نَسِيًّا مَنْسِيًّا عِنْدَ حُكَّامِ
 الْمُسْلِمِينَ قَاطِبَةً^(١).

رَبَّنَا يَقُولُ: ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾؛ فَنَحْنُ لَا
 نُقَاتِلُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ
 وَرَسُولُهُ، بَلْ نَحْنُ نُنَاصِرُهُمْ وَنَسْتَنْصِرُ بِهِمْ! وَنَقْلُدُهُمْ فِي كُلِّ مَا يَفْعَلُونَ! وَمِنْ
 ذَلِكَ - وَلَا أُرِيدُ أَنْ أُبْعِدَ كَثِيرًا عَنْ مَوْضِعِ السُّؤَالِ - فِيمَا نُقْلُدُهُمْ فِيهِ - عَدَمُ
 تَتَبُّعِ الْأَخْبَارِ الصَّادِقَةِ، وَعَدَمُ التَّحَرِّيِّ فِيهَا يَبْلُغُنَا مِنَ الْأَخْبَارِ؛ لِأَنَّنا بَعْدُنَا عَنْ
 دِينِنَا فِي أَحْكَامِنَا الَّتِي مِنْهَا الدَّقَّةُ فِي تَحَرِّيِّ الْأَخْبَارِ.

وَقَدْ ذَكَرْتُ - أَنْفًا - مِنْ ذَلِكَ - الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -، وَمِنْ
 شَرِّ عِنَا قَوْلُهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - : ﴿ يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبِيٍّ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا
 قَوْمًا بِجَهَلَةٍ فَتُصِيبُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴾ [الحجرات: ٦]، وَأَكَّدَ ذَلِكَ نَبِيْنَا ﷺ فِي

(١) هذا الكلام - كله - أثناء حرب الخليج، وما صاحبها من تأثيرات عاطفية متعددة، كانت

ذات نتائج وخيمة على الأمة كلها.

ولا يجوز اتخاذ مواقف (ثابتة) من ردود أفعال (متغيرة)!

بَعْضِ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ الْوَارِدَةِ عَنْهُ، مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ»^(١).

وَكُنْتُ أَوَدُّ عَلَى النَّاشِرِ لِذَلِكَ الْخَبَرِ (الْكَذَّابِ!) أَنْ يَتَحَرَّى وَيَعْرِفَ الْحَقِيقَةَ مِمَّنْ نُسِبَ إِلَيْهِ ذَلِكَ الْخَبَرُ، فَأَنَا رَجُلٌ قَدْ مَنَّ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - عَلَيَّ أَنْ أَقُولَ الْحَقَّ الَّذِي أَدِينُ اللَّهُ بِهِ غَيْرَ مُرَاعٍ فِي ذَلِكَ صَدِيقًا أَوْ قَرِيبًا أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يُرَاعِيهِ بَعْضُ النَّاسِ^(٢).

وَالَّذِينَ نَشَرُوا ذَاكَ الْخَبَرَ الْكَاذِبَ لَا بُدَّ أَمَّهْمُ وَصَلَّتْهُمُ عَدِيدٌ مِنَ الْأَشْرِطَةِ وَالتَّسْجِيلاتِ الَّتِي أَبْدَيْتُ فِيهَا رَأْيِي فِي هَذِهِ الْفِتْنَةِ الَّتِي أَلَمَّتْ وَأَحَاطَتْ بِالْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ الْآخِرَةِ، وَفِيهَا إِنْكَارِي الشَّدِيدُ - قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ - عَلَى الْحُكُومَةِ الْعِرَاقِيَّةِ الَّتِي بَعَثَ عَلَى (الدَّوْلَةِ الْكُوَيْتِيَّةِ)، وَذَكَرْتُ ذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَذْكَرَ، وَلَا أُرِيدُ أَنْ أُعِيدَ الْكَلَامَ الَّذِي جَاءَ مُتَفَرِّقًا فِي تِلْكَ الْأَشْرِطَةِ، لَكِنْ حَسْبِي أَنْ أَذْكَرَ أَنَّ فِي بَعْضِهَا التَّضْرِيحَ بِأَنَّ (الدَّوْلَةَ الْعِرَاقِيَّةَ) هِيَ الْبَاغِيَّةُ وَالظَّالِمَةُ عَلَى الدَّوْلَةِ الْكُوَيْتِيَّةِ، وَأَنَّ أَيَّ دَوْلَةٍ إِسْلَامِيَّةٍ أَرَادَتْ أَنْ تَقُومَ بِالْوَجِبِ الشَّرْعِيِّ لِحَقَّقَتْ قَوْلَ اللَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَت إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقْتُلُوا الَّتِي تَبَغَى حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الْحُجُرَاتِ: ٩].

(١) تقدم.

(٢) وصراحتُه - رحمه الله -؛ وصدعُه بالحق، وعدم مُداهنته لأحدٍ من الخلق: أورشته أحقاد

فإذا؛ كيف يتصوّر هؤلاء - ولا يفكّرون في - أنّ (الألباني) لا يمكنه
- عقيدةً - أن يتجاوب، وأن يحضّر مؤتمر العراق، ونحن نقول: من مساوي
العراق أنهم تسبّبوا بإحضار الكفار إلى بلادهم!!

كان يكفي أن يعرفوا هذه الحقيقة عند نشر تلك الفرية! هذا لو لم يكن
عندهم وسائل أخرى ليتعرّفوا بها أنّ الألباني بعد حجّ السنّة الماضية^(١) - وأرجو
الله أن يمكنني من الحجّ في السنّة الآتية^(٢) - لم أخرج من عمان إلى بلدٍ آخر.

وإذا كان ليس لهم من الحرص - من باب حسن الظن -؛ أليس عندهم
وسيلةٌ تمكّنهم من أن يعرفوا أنّ (الألباني) لم يفارق هذا البلد بعد حجّ
الحجّة السابقة؟!!

كان يكفيهم أن يقفوا على تلك الأشرطة والتسجيلات ليعلّموا الحقيقة.
إضافةً إلى ذلك أذكر السامعين جميعاً بأن بلاد العراق مذكورةٌ في بعض
الأحاديث الصحيحة بأنّها مثارٌ للفتن^(٣) والقلاقل!

وأنا حين أذكر هذا لست أعني أنه ينبغي أن تكون - دائماً - هي مثار القلاقل
والفتن! فقد يوجد فيها العلم، وقد كانت - كما يقال - في سنين طويلةٍ مثابةً
للعلم وطلاب العلم في عهد العباسيين، وعصر الأمويين.

(١) وذلك (سنة ١٩٩٠).

(٢) ولم يتيسّر له - رحمه الله - ذلك؛ فقد كانت تلك آخر حجّة له.

(٣) «السلسلة الصحيحة» (٢٢٤٦) و(٢٤٩٤).

وَكُنَّا قَدْ قَرَأْنَا قَدِيمًا فِي رِسَالَةٍ لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ بَازٍ - الَّذِي نَحْنُ نَذْكُرُهُ دَائِمًا بِالْعِلْمِ وَالْفَضْلِ - .

وَمِنْ فَضْلِهِ: مَا كُنَّا قَرَأْنَاهُ فِي رِسَالَتِهِ فِي «نَقْدِ الْقَوْمِيَّةِ الْعَرَبِيَّةِ عَلَى ضَوْءِ الْإِسْلَامِ» - وَالْوَاقِعُ يَقُولُ: بَارَكَ اللَّهُ فِيهِ وَأَطَالَ عُمُرَهُ^(١) بِالْخَيْرِ وَالْعِلْمِ النَّافِعِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ - قَالَ:

«وَلَيْسَ لِلْمُسْلِمِينَ أَنْ يُوَالُوا الْكَافِرِينَ، أَوْ أَنْ يَسْتَعِينُوا بِهِمْ عَلَى أَعْدَائِهِمْ؛ فَإِنَّهُمْ مِنَ الْأَعْدَاءِ، وَلَا تُؤْمَنُ غَائِلَتُهُمْ - هَذَا كَلَامٌ حَقٌّ عَظِيمٌ - وَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ مُوَالَاتِهِمْ، وَاتِّخَاذَ الْكَافِرِينَ بِطَانَتِهِمْ، وَحَكَمَ عَلَى مَنْ تَوَلَّاهُمْ بِأَنَّهُ مِنْهُمْ، وَأَخْبَرَ أَنَّ الْجَمِيعَ مِنَ الظَّالِمِينَ، كَمَا سَبَقَ ذَلِكَ فِي الْآيَاتِ الْمُحْكَمَاتِ، وَثَبَتَ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»^(٢) عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ بَدْرٍ، فَلَمَّا كَانَ بِحَرَّةِ الْوَبْرَةِ... إِخَّ الْحَدِيثِ، وَفِيهِ: «لَنْ أَسْتَعِينَ بِمُشْرِكٍ».

فَقَالَ الشَّيْخُ ابْنُ بَازٍ - بَارَكَ اللَّهُ فِيهِ - تَعْلِيْقًا عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ:

«فَهَذَا الْحَدِيثُ الْجَلِيلُ يُرْشِدُكَ إِلَى تَرْكِ الْإِسْتِعَانَةِ بِالْمُشْرِكِ، وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِينَ أَنْ يُدْخِلُوا فِي جَيْشِهِمْ غَيْرَهُمْ، لَا مِنَ الْعَرَبِ، وَلَا مِنْ غَيْرِ الْعَرَبِ؛ لِأَنَّ الْكَافِرَ عَدُوٌّ لَا يُؤْمَنُ، وَلَيَعْلَمُ أَعْدَاءُ اللَّهِ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ لَيْسُوا فِي

(١) ونقول - الآن - : رحم الله مشايخنا الأكابر - هؤلاء - ؛ فما أجل قدرهم ! وما أعظم

تقديرهم لبعضهم !

(٢) (برقم: ١٨١٧).

حَاجَةٌ إِلَيْهِمْ إِذَا اعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَصَدَقُوا فِي مُعَامَلَتِهِ؛ لِأَنَّ النَّصْرَ بِيَدِهِ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-، لَا بِيَدِ غَيْرِهِ، وَقَدْ وَعَدَ بِهِ الْمُؤْمِنِينَ، وَإِنْ قَلَّ عَدَدُهُمْ وَعُدَّتْهُمْ -كَمَا سَبَقَ فِي الْآيَاتِ-، وَكَمَا جَرَى لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فِي صَدْرِ الْإِسْلَامِ.

وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ -أَيْضاً- قَوْلُهُ -تَعَالَى-: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِّنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُوا مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ إِن كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [آل عمران: ١١٨].

فَانظُرْ -أَيُّهَا الْمُؤْمِنُ- إِلَى كِتَابِ رَبِّكَ، وَسُنَّةِ نَبِيِّكَ ﷺ كَيْفَ يُجَارِبَانِ مُوَالَاةَ الْكُفَّارِ وَالِاسْتِعَانَةَ بِهِمْ، وَاتَّخَاذَهُمْ بَطَانَةً، وَاللَّهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- أَعْلَمُ بِمُصَالِحِ عِبَادِهِ، وَأَرْحَمُ بِهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَلَوْ كَانَ فِي اتَّخَاذِ الْكُفَّارِ أَوْلِيَاءَ -مِنَ الْعَرَبِ أَوْ غَيْرِهِمْ-، وَالِاسْتِعَانَةَ بِهِمْ مَصْلَحَةً رَاجِحَةً لِأَذْنِ اللَّهِ فِيهِ، وَأَبَانَةً لِعِبَادِهِ، وَلَكِنْ لَمَّا عَلِمَ اللَّهُ مَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْمَفْسَدَةِ الْكُبْرَى، وَالْعَوَاقِبِ الْوَحِيمَةِ نَهَرَ عَنْهُ، وَذَمَّ مَنْ يَفْعَلُهُ، وَأَخْبَرَ فِي آيَاتٍ أُخْرَى أَنَّ طَاعَةَ الْكُفَّارِ وَخُرُوجَهُمْ فِي جُيُوشِ الْمُسْلِمِينَ يَضُرُّهُمْ، وَلَا يَزِيدُهُمْ ذَلِكَ إِلَّا خَبَالًا، كَمَا قَالَ -تَعَالَى-: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يُرَدُّوكُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ . بَلِ اللَّهُ مَوْلَاكُمْ وَهُوَ خَيْرُ النَّاصِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٩-١٥٠]، وَقَالَ -تَعَالَى-: ﴿لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَا أُضْعِفُوا خَلْقَكُمْ يَبْغُونَكُمْ الْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾ [التوبة: ٤٧].

فَكَفَىٰ بِهِذِهِ الْآيَاتِ تَحْذِيرًا مِنْ طَاعَةِ الْكُفَّارِ وَالِاسْتِعَانَةَ بِهِمْ، وَتَنْفِيرًا مِنْهُمْ،

وإبانة لما يترتب على ذلك من العواقب الوخيمة، عافى الله المسلمين من ذلك...».

... إلى آخر ما ذكر الشيخ - جزاه الله خيراً -.

انتهى كلام فضيلة الشيخ ابن باز - جزاه الله على هذه النصيحة خيراً -.

أقول: لقد كنت أود أن يعمل حكام المسلمين بهذه النصيحة الإسلامية التي قدمها الشيخ عبد العزيز بن باز - رضي الله عنا وعنه -، ووقفنا لاتباع ما كتب في هذه القضية وفي غيرها من الحق الذي جاء في الكتاب والسنة.

وبهذا القدر كفاية؛ ليعلم إخواننا الذين يريدون أن يعرفوا الحق في بلادهم ما بين عشية وضحاها بسبب تورط بعض الحكام المسلمين واتباعهم في بعض السياسات التي أقل ما يقال فيها: إنها مخالفة للشرع!

وإني أعتقد أن حكام المسلمين لو كان عندهم مجلس شورى - كما أمر الله - عز وجل - في غير ما آية في القرآن الكريم؛ منها: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، والخطاب للنبي ﷺ الذي تغنيه صلته بالله - عز وجل - وبوحي السماء أن يستشير أهل الأرض، ولكن كما يقول بعض العلماء والفقهاء: إنما قال الله - عز وجل - لنبيه: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ لتخذه أمته من بعده أسوة يستشيرون أمثالهم، أما النبي ﷺ فلا مثل له في البشرية قاطبة، ومع ذلك أمره ربنا - تبارك وتعالى - أن يستشير أصحابه ليتعلم الناس والحكام من بعده أنه - من باب أولى - يجب عليهم أن يستشيروا أهل العلم: - لهدوا إلى الحق والصواب.

ثُمَّ؛ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَتَوَرَّطَ أَحَدٌ مِنْ طُلَّابِ الْعِلْمِ - كَمَا جَاءَ مِنْ بَعْضِهِمْ -،
وَيَدُلُّسُونَ عَمْدًا أَوْ سَهْوًا - لَا أَدْرِي! - يَزْعُمُونَ أَنَّ (الْأَلْبَانِيَّ) حِينَهَا تَكَلَّمَ بِمَا
تَكَلَّمَ إِنَّهَا تَكَلَّمَ بِنَاءً عَلَى مَا بَلَغَهُ مِنَ الْأَخْبَارِ!!

فَأَنَا أَقُولُ رَدًّا لِهَذَا الظَّنِّ الخاطيءِ:

أَنَا حَدَرْتُ مِنْ هَذِهِ الْمُخَالَفَةِ قَبْلَ تَرَى آثَارَهَا وَأَثَارَ اسْتِجْلَابِ الْكُفَّارِ إِلَى
بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ.

وَإِذَا لَمْ تَكُنْ هَذِهِ الاسْتِعَانَةُ هِيَ الاسْتِعَانَةُ الَّتِي حَدَرَ مِنْهَا الرَّسُولُ ﷺ
بِقَوْلِهِ: «لَنْ أَسْتَعِينَ بِالْمُشْرِكِ»^(١)؛ فَأَيُّ مُعَاوَنَةٍ حِينئِذٍ تَكُونُ مُحَرَّمَةً؟!
هَذَا مَعْنَاهُ تَعْطِيلُ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ.

وَأَنَا أُرِيدُ -الآنَ- أَنْ أَلْفِتَ نَظَرَ الْمُخْلِصِينَ مِنْ طُلَّابِ الْعِلْمِ وَأَهْلِ الْعِلْمِ
- فِي أَيِّ زَمَنٍ وَمَكَانٍ كَانُوا - : أَنَّنَا يَجِبُ أَنْ لَا نَنْسَى أَنَّ التَّعْطِيلَ الَّذِي يُدْنِدُنُ
حَوْلَهُ عُلَمَاءُ السَّلَفِ وَأَتْبَاعُهُمْ مِنْ أَمْثَالِنَا مِنَ الْخَلْفِ حَوْلَ التَّعْطِيلِ لِلآيَاتِ
الْمُتَعَلِّقَةِ بِصِفَاتِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - وَالْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ، فَهُنَاكَ تَعْطِيلٌ آخَرُ يَقَعُ
فِيهِ الْمُعْطَلُونَ بِالتَّعْطِيلِ الْأَوَّلِ، وَلَكِنْ يُشَارِكُهُمُ بِالتَّعْطِيلِ الثَّانِي كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ
الْعِلْمِ الَّذِينَ هُمْ مِنْ أَمْثَالِنَا، فَنَحْنُ مِمَّنْ يُنْكِرُونَ عَلَى الَّذِينَ يُعْطَلُونَ آيَاتِ
الصِّفَاتِ وَأَحَادِيثِ الصِّفَاتِ بِإِخْرَاجِهَا عَنْ دَلَالَتِهَا، وَتَعْطِيلِ مَعَانِيهَا الصَّرِيحَةِ،
وَلِذَلِكَ سُمُّوا بِالْمُعْطَلَةِ!

فَرِيدٌ أَنْ نَذُكُرَ أَنَّ هُنَاكَ تَعْطِيلًا مِنْ نَوْعٍ آخَرَ، وَهُوَ تَعْطِيلُ دَلَالَةِ الْأَحَادِيثِ فِي الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ؛ كَمَا نَحْنُ الْآنَ بِصَدَدِهِ: وَالتِّي عَطَّلْنَا بِهَا حَكْمَ الْإِسْتِعَانَةِ بِالْكَفَّارِ وَإِحْلَاهُمْ الدِّيَارَ الْمُسْلِمَةَ بِشَتَّى التَّأْوِيلَاتِ وَالتَّعْطِيلَاتِ لِثَلْ هَذِهِ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ!

وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هَذَا مُوَالَاةً مُحَرَّمَةً - بِالْإِسْتِعَانَةِ بِالْكَفَّارِ - فَلَيْسَ هُنَاكَ مُوَالَاةً مُحَرَّمَةً، وَلَيْسَ هُنَاكَ إِسْتِعَانَةً مُحَرَّمَةً!

وَهَذَا هُوَ التَّعْطِيلُ فِي شَرِيعَةِ اللَّهِ وَأَحَادِيثِ نَبِيِّهِ ﷺ.

وَأَبِينُ - أَحِيرًا - أَنْ أَهَمَّ كِتَابَ الْمَذْهَبِ الْحَنْبَلِيِّ - كـ «الشَّرْحُ الْكَبِيرُ»، وَ«الْمُغْنِي» لِابْنِ قُدَامَةَ الْمُقَدَّسِيِّ - يُصَرِّحُونَ: أَنَّ الْإِسْتِعَانَةَ بِالْكَفَّارِ - إِنْ جَازَتْ -؛ فَإِنَّهَا تَجُوزُ بِشَرْطٍ، وَهُوَ: أَنْ تَكُونَ الْغَلْبَةُ لِلْمُسْلِمِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ.

وَهَذَا - هُنَا - ضَرْوَرِيٌّ جِدًّا جِدًّا، ذَلِكَ إِنْ كَانَ الْأَمْرُ أَنْ يَكُونَ الْمُسْتَعَانُ بِهِ أَقْوَى وَأَكْثَرَ عَدَدًا وَعُدَّةً مِنَ الْمُسْتَعِينِ؛ فَحَيْثُ هَذَا لَا يَقُولُ بِهِ مُسْلِمٌ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ - أَبَدًا -.

وَهَذَا يُظْهِرُ السَّرَّ الْكَبِيرَ وَالْحِكْمَةَ الْبَالِغَةَ الَّتِي وَضَعَهَا عُلَمَاءُ الْفِقْهِ الْحَنْبَلِيِّ حِينَ قَالُوا: بِشَرْطٍ أَنْ تَكُونَ الْغَلْبَةُ لِلْمُسْلِمِينَ؛ تَحْقِيقًا لِقَوْلِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -:

﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٤١]؟

فَنَسَأَلُ اللَّهَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - أَنْ يَكْشِفَ هَذَا الْهَمَّ وَهَذَا الْغَمَّ الَّذِي أَصَابَ الْمُسْلِمِينَ، وَلَنْ يَكُونَ ذَلِكَ - لِأَنَّ سُنَّةَ اللَّهِ لَنْ تَتَّغَيَّرَ - إِلَّا إِذَا رَجَعَ الْمُسْلِمُونَ

-حُكَّامًا وَمَحْكُومِينَ- لَدِينِهِمْ، وَذَلِكَ مِنْ مَعَانِي قَوْلِهِ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-: ﴿إِنَّا لِلَّهِ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١].

٨٧- معاونة أهل المعاصي :

السؤال : يَسْأَلُ سَائِلٌ وَيَقُولُ: أَعْمَلُ بِالْأَمْنِيَوْمِ، وَطُلِبَ مِنِّي أَنْ أَقُومَ بِعَمَلِ أَبْوَابِ لِبْنِكَ رَبِّي، فَهَلْ يَجُوزُ ذَلِكَ؟

الجواب : لا يجوز، وهذا الجواب يُؤخذ من الجواب السابق في المتاجرة مع الكفار.

٨٨- الفرق بين (المدارة) و(المداهنة) :

السؤال : مَا الْفَرْقُ بَيْنَ (الْمُدَارَاةِ) وَ(الْمُدَاهِنَةِ)؟

وَمَا الْحُكْمُ الشَّرْعِيُّ لِكُلِّ مِنْهُمَا؟

الجواب : الْفَرْقُ مَعْرُوفٌ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ:

الْمُدَاهِنَةُ أَنْ تُخَالَفَ الدِّينَ فِي سَبِيلِ مَا تُرِيدُ.

وَالْمُدَارَاةُ لَيْسَ فِيهَا مُخَالَفَةٌ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا هِيَ التَّلَطُّفُ فِي الْكَلَامِ أَوَّلًا، ثُمَّ تَحَاشِي مُضَادِمَةِ الظَّالِمِ وَمُوَاجَهَتِهِ إِذَا كَانَ يَتَرْتَّبُ مِنْ وَرَائِهِ ذَلِكَ مَفْسَدَةٌ.

فَهَذَا هُوَ الْفَرْقُ بَيْنَ الْمُدَاهِنَةِ وَالْمُدَارَاةِ.

المداهنَةُ تَتَطَلَّبُ مُخَالَفَةَ الشَّرِيعَةِ، وَهَذَا لَا يَجُوزُ، وَالْمُدَارَاةُ إِنَّمَا هِيَ أَنْ يَضَعَ كُلُّ شَيْءٍ فِي مَحَلِّهِ دُونَ مُخَالَفَةِ الشَّرِيعَةِ.

وَمِنَ الْمَشْهُورِ عَلَى أَلْسِنَةِ النَّاسِ - وَكثيراً مَا يَسْأَلُونَنِي عَنْهُ -، يَقُولُونَ: إِنَّ الرَّسُولَ ﷺ قَالَ: «إِنَّا لَنَبَشُّ فِي وُجُوهِ أَقْوَامٍ، وَإِنَّ قُلُوبَنَا لَتَلْعَنَهُمْ»^(١)! فَنَجِيبُ: بَأَنَّ هَذَا لَا يَصِحُّ نِسْبَتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنَّمَا يُرَوَى نَحْوَهُ عَنْ بَعْضِ الصَّحَابَةِ - لَعَلَّهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ -^(٢).

وَلَكِنْ؛ قَرِيبٌ مِنْهُ مَا رَوَاهُ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ»^(٣) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -: أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ ﷺ: «ائْذِنُوا لَهُ، بِئْسَ أَخُو الْعَشِيرَةِ هُوَ»، دَخَلَ الرَّجُلُ، وَجَلَسَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَهَشَّ إِلَيْهِ وَبَشَّ، فَلَمَّا خَرَجَ، وَكَانَتِ السَّيِّدَةُ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - الْكَيْسَةَ الذَّكِيَّةُ الْمُؤْمِنَةُ - تُرَاقِبُ أَوَّلَ الْقِصَّةِ وَآخِرَهَا، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَمَّا اسْتَأْذَنَ فِي الدُّخُولِ قُلْتَ: «ائْذِنُوا لَهُ، بِئْسَ أَخُو الْعَشِيرَةِ هُوَ»، فَلَمَّا دَخَلَ هَشَّتَ إِلَيْهِ وَبَشَّتَ؟!!

قَالَ: «يَا عَائِشَةُ! إِنَّ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ يَتَّقِيهِمُ النَّاسُ مَخَافَةَ شَرِّهِمْ».

يَقُولُ شُرَّاحُ^(٤) الْحَدِيثِ: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ كَانَ مُنَافِقًا، وَكَانَ رَأْسَ قَبِيلَةٍ،

(١) «السلسلة الضعيفة» (٢١٦)، و(٤٨٥٦).

(٢) نعم؛ هو - كما في «صحيح البخاري» (٢٢٧٠ / ٥) - مُعَلَّقًا.

(٣) رواه البخاري (٥٦٨٥)، ومسلم (٢٥٩١).

(٤) انظر «التمهيد» (٢٤ / ٢٦١)، و«فتح الباري» (١٠ / ٤٥٤)، و«شرح مسلم» (٨٢ / ٤).

وَتَحْتَ رِيَاسَتِهِ ضِعْفَاءُ الْمُؤْمِنِينَ، فَلَوْ أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ نَبَذَهُ، وَمَا تَلَطَّفَ مَعَهُ فَرُبَّمَا عَادَتْ قَسْوَتُهُ قَسْوَةً مِنْهُ عَلَى ضِعْفَاءِ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ هُمْ مِنْ قَوْمِهِ، فَكَانَتْ هَذِهِ سِيَاسَةً مِنَ الرَّسُولِ ﷺ وَمُدَارَاةً لَهُ، وَلَمْ تَكُنْ مُدَاهَنَةً؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَقُلْ ﷺ كَلَامًا يُخَالِفُ فِيهِ الشَّرِيعَةَ.

فَهَذَا هُوَ الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا^(١).

٨٩- الموقف من مصادر أهل البدع، والحكم عليهم:

السؤال: هُنَالِكَ أَقْوَالٌ يُرَدُّهَا بَعْضُ الْمُتَسَبِّينَ إِلَى بَعْضِ الْجَمَاعَاتِ - أَوْ الْفِرَقِ - الْإِسْلَامِيَّةِ، فَنُرِيدُ مَعْرِفَةَ صِحَّتِهَا أَوْ بَطْلَانِهَا فِي ضَوْءِ الدَّلِيلِ وَالْبُرْهَانِ، يَقُولُونَ:

إِنَّ لِلشَّيْعَةِ الْحَقَّ أَنْ يَثْقُوا بِمَصَادِرِهِمْ وَمَرْوِيَّاتِهِمْ، وَأَنْ لَا نُخَالِفَهُمْ فِي هَذَا الْحَقِّ، وَيَثْقُوا فِرْقَةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ - كَالْإِبَاضِيَّةِ وَالْجَهْمِيَّةِ -؟

الجواب: جَوَابِي عَلَى هَذَا السُّؤَالِ يُشْبِهُ - تَمَامًا - مَا لَوْ قَالَ قَائِلٌ: إِنَّ لِكُلِّ أَصْحَابِ الدِّيَانَاتِ الْمَوْجُودَةِ - الْيَوْمَ - الْحَقَّ أَنْ يَعْتَمِدُوا عَلَى كُتُبِهِمْ، وَالرَّوَايَاتِ الَّتِي فِيهَا!!

لَكِنَّا نَحْنُ نَقُولُ - جَوَابًا عَنْ هَذَا وَذَلِكَ - : مَنْ أَيْنَ جَاءَ هَذَا الْحَقُّ؟! وَنَحْنُ

(١) انظر «صحيح ابن حبان» (٢/٢١٦)، و«روضة العقلاء» (ص ٧٠) - له -، و«الغرباء»

(ص ٧٩) للآجُرِّيِّ، و«فتح الباري» (١٠/٥٢٨) لابن حجر، و«الروح» (ص ٢٣١) لابن القيم.

نَعْلَمُ قَوْلَهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - : ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ [الحجرات: ٦]: فَالتَّبَيُّنُ مِنْ خُصُوصِيَّاتِ الشَّرِيعَةِ الإِسْلَامِيَّةِ الَّتِي تَسْتَلْزِمُ - أَوْ تَلْزِمُ - كُلَّ مُسْلِمٍ أَلَّا يَرْوِيَ شَيْئًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا بَعْدَ التَّحْقِيقِ وَالتَّشْبُثِ مِنْ صِحَّةِ هَذِهِ النُّسْبَةِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

وَلَا شَكَّ أَنَّ أَوَّلَ مَا نَبَدَأُ بِهِ مِنَ الْكَلَامِ هُوَ مَا يَرْوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَطُونِ كُتُبِ الْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا - بَغْضِ النَّظَرِ - الْآنَ - عَنِ اخْتِلَافِ مَذَاهِبِهِمْ وَمَشَارِبِهِمْ؛ ذَلِكَ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ هُوَ الْمَرْجِعُ الثَّانِي بَعْدَ الرَّبِّ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - .

وَنَعْنِي: كَمَا أَنَّ الرَّجُوعَ يَنْبَغِي أَنْ يَرْجَعَ الْمُسْلِمُ إِلَى رَبِّهِ؛ أَي: إِلَى كِتَابِهِ؛ فَكَذَلِكَ يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى نَبِيِّهِ؛ أَي: إِلَى سُنَّتِهِ، ذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - أَمَرَ الْمُسْلِمِينَ بِأَنْ يَتَمَسَّكُوا بِكِتَابِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - مِنْ جِهَةٍ، وَبِسُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى، وَكَمَا أَوْضَحَ رَبُّنَا فِي غَيْرِ مَا آيَةٍ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ أَنَّ الْقُرْآنَ لَا سَبِيلَ إِلَى فَهْمِهِ فَهْمًا صَاحِحًا إِلَّا مِنْ طَرِيقِ بَيَانِهِ ﷺ - كَمَا فِي قَوْلِهِ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤] -؛ فَهَذَا الْبَيَانُ هُوَ مَا يُعْرَفُ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ بِالسُّنَّةِ، أَوْ بِالْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ.

وَحِينَئِذٍ؛ إِذَا كَانَ مِنَ الْوَاجِبِ أَنْ يَتَشَبَّثَ الْمُسْلِمُ فِيهَا بِأُتْيِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَحَادِيثَ: فَإِنَّ عَلَيْهِ أَنْ يَتَبَنَّى طَرِيقًا عِلْمِيًّا تَطْمَئِنُّ لَهُ النَّفْسُ، وَيُنْشَرِحُ لَهُ الصَّدْرُ لِيَتَوَصَّلَ بِهَذَا الطَّرِيقِ إِلَى مَعْرِفَةِ مَا قَالَهُ ﷺ، وَمَا فَعَلَهُ ﷺ بَيَانًا لِلْقُرْآنِ.

وَهُنَا نَقِفُ مَعَ الْفِرْقِ كُلِّهَا:

ما الطَّرِيقُ لمعرفةِ السُّنَّةِ - أو البيانِ - بالتَّعبيرِ القرآنيِّ؟ ما الطَّرِيقُ عندهم؟
 أمَّا الطَّرِيقُ المَعْرُوفُ - عندنا نحنُ المسلمين -؛ فهو ما يسمَّى بالسَّنَدِ؛ أي: أنْ
 يَرويَ الثِّقَّةُ عَنِ الثِّقَّةِ عَنِ الثِّقَّةِ، وهَكَذَا مُتسلسلاً آخِذاً بَعْضُهُمْ عَنِ بَعْضٍ، إلى
 أنْ يَنْتَهِيَ الخَبْرُ إلى النَّبِيِّ ﷺ.

مَعَ مَلاحِظَةِ أنْ هُنَاكَ أسباباً قد تَمَنَعُ أحياناً مِنَ الاعتمادِ عَلَى مِثْلِ هَذِهِ
 السَّلْسِلَةِ الَّتِي تَسَمَّى بِ(السَّنَدِ).

هَذَا العِلْمُ الَّذِي يَدورُ حَوْلَ دِرَاسَةِ السَّنَدِ الَّذِي يُقصدُ بِهِ الوُصُولُ إلى معرفةِ
 ما قالَهُ الرَّسُولُ ﷺ - أو ما فَعَلَهُ - لِنَتَمَكَّنَ بِهِ مِنْ تَفسيرِ القُرْآنِ.

هَذَا العِلْمُ تَفَرَّدَتْ بِهِ فِرْقَةٌ واحِدَةٌ مِنَ الفِرَقِ الإِسْلامِيَّةِ كُلِّهَا - قَدِيمًا
 وَحَدِيثًا - وَهِيَ: (أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ) - بالتَّعبيرِ العامِّ -؛ لِأنَّهُ يَدْخُلُ فِيهِ كُلُّ
 المَذاهِبِ مِنَ النَّاحِيَةِ الفِقهِيَّةِ - وبِخاصَّةِ المَذاهِبِ الأربَعَةِ - كما يَدْخُلُ فِيهِ أَهْلُ
 المَذاهِبِ الكَلَامِيَّةِ الأُخْرَى مِمَّنْ - أَيْضًا - تَدْخُلُ فِي دائِرَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَإِنْ كانَ
 هُنَاكَ شَيْءٌ مِنَ التَّحَفُّظِ فِي إِدخالِهِمْ فِي هَذِهِ - كالأشاعرةِ وَكالماتريدِيَّةِ -.

وَسِوَاءُ قُلْنَا عَنْ هَذَيْنِ المَذهَبَيْنِ الكَلَامِيَّيْنِ، أَوْ قُلْنَا عَنْ المَذاهِبِ الفِقهِيَّةِ
 الأربَعَةِ؛ فَكُلُّ هَؤُلَاءِ وَأولئِكَ مُتَّفِقُونَ مَعَ أَهْلِ الحَدِيثِ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ هُنَاكَ
 طَريقَةٌ إلى مَعْرِفَةِ الوُصُولِ إلى ما كانَ عَلَيْهِ الرَّسُولُ ﷺ مِنْ هُدًى وَمِنْ بَيانِ
 للقُرْآنِ إِلاَّ الإِسنادُ؛ وَقَدْ تَفَرَّدَ بِهِ أَهْلُ السُّنَّةِ دُونَ الطوائِفِ الأُخْرَى.

فإِذا؛ كانَ هَذَا مُسَلِّماً لَدَى الفِرَقِ بِصُورَةٍ عامَّةٍ، وَلدى مُوجِّهِ هَذَا السُّؤالِ

بصورة خاصة، ولا أعتقد أن أحدا يناقض في صحة هذا المنهج لمعرفة ما كان عليه الرسول من الهدى والسيرة.

وأكبر دليل على ذلك أن بعض الكبراء من الأمم الكافرة التي لا تشترك مع الفرق الإسلامية كلها في الشهادة لله - عز وجل - في الوحدانية، ولنبيه ﷺ بالرسالة قد اعترفوا - وهذا رغم أنوفهم - بأن ما عند المسلمين مما يسمى بـ (السند) لمعرفة التاريخ الإسلامي الأول هو شيء تفردت به الأمة الإسلامية دون الأمم الأخرى^(١).

وكما يقول شيخ الإسلام ابن تيمية^(٢) - رحمه الله - بأن الأمة الإسلامية تميزت على أممي اليهود والنصارى بكونها على الهدى وعلى التوحيد، كذلك تميزت أمة الحديث من الإسلاميين على بقية الفرق الأخرى في نهجها هذا المنهج العلمي القائم على السند، وما يلود به، وما يتعلق به من معرفة علم مصطلح الحديث وعلم الجرح التعديل.

فأهل الحديث تفرّدوا من بين الفرق الإسلامية كلها كما تفرّدت الأمة الإسلامية بالهدى والتوحيد من بين الأمم المعتقدة بالأديان؛ كاليهود والنصارى وغيرهم، فهذا كهذا.

(١) انظر كتاب «مصطلح التاريخ» للكاتب النصراني (!) الدكتور أسد رستم - أستاذ التاريخ

في الجامعة الأمريكية - بيروت؛ ففيه فوائد حول هذا.

(٢) انظر «مجموع الفتاوى» (١/٦-١١).

لِذَلِكَ أَعُودُ لِأَقُولَ: إِذَا كَانَ مِثْلَ هَذَا السَّائِلِ - أَوْ النَّاقِلِ - يَعْتَقِدُ بِصِحَّةِ هَذَا الْمَنْهَجِ فَنَحْنُ نَقُولُ لَهُمْ - حِينَ ذَاكَ - : بِأَنَّ هَذَا التَّسْلِيمَ الَّذِي يُدْنِدُونُ حَوْلَهُ - وَيَقُولُونَ: بِأَنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِأَهْلِ السُّنَّةِ أَنْ يُنْكِرُوا عَلَى الشَّيْعَةِ اعْتِمَادَهُمْ عَلَى كُتُبِهِمْ وَعَلَى رِوَايَةِ كُتُبِهِمْ - نَقُولُ: إِنْ كَانَتْ كُتُبُهُمْ قَائِمَةً عَلَى هَذَا الْمَنْهَجِ الصَّحِيحِ مِنْ أَسَانِيدٍ مَتَّصِلَةٍ وَرِوَايَاتٍ يَنْبَغِي مَعْرِفَةُ صِحَّتِهَا مِنْ ضَعْفِهَا، حِينَئِذٍ نَقُولُ: الْفَضْلُ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَبَيْنَ الشَّيْعَةِ إِنَّمَا هُوَ الرَّجُوعُ لِلْأَسَانِيدِ، وَلَكِنْ؛ هَلِ الشَّيْعَةُ عِنْدَهُمْ أَسَانِيدٌ كَمَا عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ؟

الجواب: لا.

وَفِي اعْتِقَادِي أَنَّ الْمَقْصُودَ مِنْ مِثْلِ هَذَا السُّؤَالِ - أَوْ مِنْ مِثْلِ هَذِهِ الدَّعْوَةِ - أَنَّ الشَّيْعَةَ يُرِيدُونَ التَّمْهِيدَ لِلْفِرْقِ الْأُخْرَى أَنْ يَعْتَمِدُوا عَلَى كُتُبِهِمْ - كَالِإِبَاضِيَّةِ وَكَالزَيْدِيَّةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الْفِرْقِ الْإِسْلَامِيَّةِ -، وَكُلُّ هَذِهِ الْفِرْقِ فَقِيرَةٌ فَقْرًا مُدْقِعًا مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ لَا يُوجَدُ لَدَيْهَا أَحَادِيثُ تُرَوَى عَنِ الرَّسُولِ ﷺ يُمَكِّنُهُمْ بِهَا أَنْ يَعْتَمِدُوا عَلَيْهَا فِي فَهْمِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، كَمَا يُوجَدُ ذَلِكَ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَعِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ بِخَاصَّةٍ مِنْهُمْ.

لِذَلِكَ؛ فَهَذَا الَّذِي يَقُولُ هَذِهِ الْكَلِمَةَ إِنَّمَا يُمَهِّدُ لِلْفِرْقِ الْأُخْرَى أَنْ تَعْتَمِدَ عَلَى الْكُتُبِ وَالرِّوَايَاتِ الَّتِي عِنْدَهُمْ!

أَعُودُ لِأَقُولَ: إِنْ كَانَ مَا عَلَيْهِ عُلَمَاءُ الْحَدِيثِ مِنَ الْاعْتِمَادِ عَلَى الْأَسَانِيدِ، وَمِنْ كُتُبِ الرِّوَاةِ - وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِعِلْمِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، وَعِلْمِ مُصْطَلَحِ

الحديث - مقبولاً عندهم، وهم يؤمنون بصحته: فنطالبهم بمثل هذا المنهج في إثبات ما عندهم من روايات تتعلق بمدحهم وبفترقتهم.

ولكني أقول: في الواقع: إن هذا الطريق إن لم يُسلم به أهل الفرق الأخرى أو أهل الأديان الأخرى فمعنى ذلك أنهم - جميعاً - لا يستطيعون أن يثبتوا ديانتهم وما هم عليه من هدى أو من ضلال؛ لأنه لا يوجد هناك طريقة ووسيلة أخرى لمعرفة ما كان في الزمن القديم إلا بطريق الإسناد^(١).

وإن قالوا: نحن نسلم بصحة هذا المنهج، وأنه لا طريق لمعرفة هذا الإسناد! حينئذ نقول لهم: أين كتب الحديث التي تعتمدون عليها، وأين كتب الرجال التي تعتمدون على معرفة الثقة من الضعيف من الكذاب... إلخ؟

لا يوجد عندهم شيء يذكر من هذا القبيل - إطلاقاً!

ثم أين الكتب التي يعتمدون عليها في تحصيل الأحاديث؟

نحن عندنا - مثلاً - ما شاء الله - مئات الكتب، بعضه طبع، وأكثرها لم يطبع حتى الآن، كلها تروي الأحاديث عن الرسول ﷺ بالأسانيد المتصلة منهم إلى النبي ﷺ.

ولا نعني نحن عندما نقول هذا الكلام بأن كل ذلك صحيح ثابت عن النبي ﷺ، لكننا نريد أن نقول - في هذه المائة من الكتب -:

(١) انظر كتاب «الكتب السماوية وشروط صحتها»، تأليف: عبد الوهاب طويلة.

قَدْ قَدَّمُوا لَنَا الْوَسِيلَةَ الَّتِي بِهَا يَتِمَكَّنُ بِهَا الْعَالَمُ مِنْ مَعْرِفَةِ مَا صَحَّ مِمَّا لَمْ يَصِحَّ
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَي: قَدَّمُوا لَنَا الْأَحَادِيثَ بِالْأَسَانِيدِ^(١)، ثُمَّ نُقَابِلُ هَذِهِ الْكُتُبَ الَّتِي
تَذَكُرُ الْأَحَادِيثَ بِالْأَسَانِيدِ.

وَعِنْدَنَا كُتُبٌ تُعْرَفُ بِكُتُبِ أَسْمَاءِ الرِّجَالِ وَالرُّوَاةِ، وَفِي هَذِهِ الْكُتُبِ الْأُلُوفُ
الْمُؤَلَّفَةُ مِنَ الرُّوَاةِ، كُلُّ وَاحِدٍ يَذَكُرُ مَنْ هُمْ شَيْوُخُهُ، وَمَنْ هُمْ تَلَامِذَتُهُ الْآخِذُونَ
عَنْهُ، وَمَتَى وُلِدَ، وَمَتَى مَاتَ، وَهَلِ اسْتَقَامَ حِفْظُهُ حَتَّى آخِرِ رَمَقٍ مِنْ حَيَاتِهِ، أَمْ
اخْتَلَطَ قَبْلَ مَوْتِهِ.

وَنَحْوُ ذَلِكَ مِنَ الْعُلُومِ الَّتِي نَفْخَرُ بِهَا - نَحْنُ الْإِسْلَامِيِّينَ - عَلَى سَائِرِ الْأُمَمِ
- مِنْ جِهَةٍ -، وَنَفْخَرُ - أَيْضاً - نَحْنُ السُّنِّيِّينَ - عَلَى سَائِرِ الْفِرَقِ - مِنْ جِهَةٍ
أُخْرَى -: بِأَنَّنا وَحَدْنَا - فَقَطْ - الَّذِينَ مَنَّ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - عَلَيْنَا بِمِثْلِ هَذِهِ
الْوَسِيلَةِ، الَّتِي حَفِظَ اللَّهُ لَنَا بِهَا دِينَنَا، وَفَاءً لِرِوَاغِ رَبَّنَا - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - الَّذِي قَالَ
فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩].

وَلِنَضْرِبَ بَعْضَ الْأَمْثِلَةِ:

الشَّيْعَةُ - مَثَلًا - هُوَ لِأَعْظَمِ كِتَابٍ عِنْدَهُمْ هُوَ الْكِتَابُ الْمُسَمَّى «الْكَافِي»
لِلْكَلِينِيِّ، وَهُوَ عِدَّةُ مُجَلَّدَاتٍ ضَخْمَةٍ:

أَوَّلًا: هَذَا الْكِتَابُ أَكْثَرُهُ بِالتَّعْبِيرِ الْحَدِيثِيِّ السُّنِّيِّ (مَعَاذِيلُ)، وَأَحْسَنُهَا

(١) ومن قواعد المحدثين: (من أسند فقد أحالك).

وانظر «فتح المغيث» (١/١٦٢) للسخاوي.

(مَراسيلُ)، وأكثرُها (مقاطيعُ)!! يعني موقوفةٌ ليس لها علاقةٌ بالرَّسُولِ ﷺ،
وإنَّما هي إمَّا عن زَيْنِ العابدين! أو عن الصَّادِقِ! - أو نحو ذلك من أئمةِ آلِ
البيْتِ -! فهذه الكُتُبُ لَيْسَتْ مُخْتَصَّةً بأحاديثِ الرَّسُولِ - فقط -.

ثانياً: وإذ هذا الكتابُ أهمُّها عندهم؛ لأنَّهم يُصرِّحون عندهم بأنَّ كتابَ
«الكافي» عند الشيعةِ بمنزلةِ «صحيح البخاري» عند أهلِ السُّنَّةِ^(١)، - مع ذلك
إذا قابلتَ هذا «الصَّحيحَ» عند أهلِ السُّنَّةِ بذاك (الصَّحيحِ)! المزعومِ عند
الشيعةِ وَجَدْتَ فَرْقًا شاسعًا جدًّا بينهما - كما قيل قديماً -:

فَأَيْنَ الثُّرَيَّا مِنَ الثَّرَى؟ وَأَيْنَ مُعَاوِيَةَ مِنْ عَلِيٍّ^(٢)؟

سَتَجِدُ أَحَادِيثَ «الْبُخَارِيِّ» - كُلِّهَا - صَاحِحَةً بِالْأَسَانِيدِ الْمُتَّصِلَةِ مِنْهُ إِلَى
النَّبِيِّ ﷺ - إِلَّا أَفْرَادًا قَلِيلَةً مِنْهَا انتقدَها بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ.

أَمَّا كِتَابُ «الْكَافِي» لِلْكَلِينِيِّ: فَالَّذِينَ نَقَّحُوا - فِي بَعْضِ الطَّبَعَاتِ - صَرَّحُوا
بأنَّ كَمِيَّةً كَبِيرَةً جِدًّا جِدًّا مِنَ الرَّوَايَاتِ الَّتِي فِيهِ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ أَوْ عَنْ أَهْلِ
البيْتِ لَا تَصِحُّ! وَمَعَ ذَلِكَ فَهُوَ عِنْدَهُمْ بِمَنْزِلَةِ «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»!

ثُمَّ؛ مَا الْكُتُبُ الَّتِي عِنْدَهُمْ لِمَعْرِفَةِ رِجَالِ الشِّيْعَةِ الَّذِينَ يَرُوونَ الْأَحَادِيثَ
عَنِ الرَّسُولِ ﷺ؟!!

(١) كما في مقدمة الدكتور حسين محفوظ لـ «الكافي في الأصول» (١/ ٢٨).

(٢) يستدلُّ شيخنا بهذا الشعر كثيراً؛ فانظر «السلسلة الضعيفة» (٦٤٨٣).

وعلى فضلها - معاً - رضي الله عنهما - فإنَّ عليًّا خيرٌ من مُعَاوِيَةَ.

لَهُمْ كُتُبٌ صَغِيرَةٌ الْحَجْمِ جِدًّا، عِبَارَةٌ عَنْ مُجَلَّدٍ وَاحِدٍ أَوْ مُجَلَّدَيْنِ، ثُمَّ حِينَ دِرَاسَتِهَا لَا تَجِدُ فِيهَا تَوْثِيقًا صَرِيحًا، وَلَا تَجِدُ هُنَاكَ أُمَّةً كَأُمَّةِ أَهْلِ السُّنَّةِ الَّذِينَ تَتَشَبَّعُ بِالاطِّلاعِ عَلَى تَوْثِيقِهِمْ وَعَلَى تَحْرِيهِمْ؛ كَالِإِمَامِ أَحْمَدَ وَالْبُخَارِيِّ وَيَحْيَى بْنِ مَعِينٍ وَعَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ وَالرَّازِيِّ وَابْنِ حِبَّانَ.

فَمِثْلُ هَؤُلَاءِ الْأُمَّةِ لَا يُوجَدُ مِثْلُهُمْ عِنْدَ الشَّيْعَةِ أَبَدًا، فَهُمْ فَقَرَاءٌ مِنَ النَّاحِيَتَيْنِ:

النَّاحِيَةُ الْأُولَى: وَسِيلَةُ مَعْرِفَةِ صِحَّةِ الْحَدِيثِ؛ وَهِيَ: السَّنَدُ.

وَالنَّاحِيَةُ الْأُخْرَى: وَسِيلَةُ نَقْدِ السَّنَدِ؛ وَهِيَ: مَعْرِفَةُ الرِّجَالِ.

فَهُمْ فَقَرَاءٌ فِي كُلِّ مِنْ هَاتَيْنِ الْوَسِيلَتَيْنِ؛ لِذَلِكَ فَهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يُؤَلَّفُوا كِتَابًا عِلْمِيَّةً مُتَخَصِّصَةً -مِثْلِي أَنَا الرَّجُلُ الْأَلْبَانِيُّ الَّذِي أَصْلِي أَعْجَمِيٌّ-، الْآنَ لَهُ سِلْسِلَتَانِ: «سِلْسِلَةُ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ»، وَ«سِلْسِلَةُ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ»، فَإِذَا؛ الْآنَ عِنْدَهُ وَحْدَهُ فَضْلًا عَنِ «الْبُخَارِيِّ» وَ«مُسْلِمٍ» -الْمُتَقَدِّمِينَ- أَلُوفٌ مِنَ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ؛ فَأَيْنَ كُتُبُ الشَّيْعَةِ فِي تَمْيِيزِ الصَّحِيحِ مِنَ الضَّعِيفِ؟

لَا وَجُودَ لِمِثْلِ هَذَا إِطْلَاقًا.

وَإِذَا تَرَكْنَا الشَّيْعَةَ جَانِبًا - وَهُمْ بِلَا شَكٍّ - وَالْحَقُّ يُقَالُ: يَأْتُونَ فِي الْمَرْتَبَةِ الثَّانِيَةِ بَعْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْ حَيْثُ انْشَغَالُهُمْ بِالْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ وَالْعَقْلِيَّةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنْ بَيْنِ الْفِرْقِ الْأُخْرَى، فَنَأْخُذُ -مِثْلًا بَعْدَهُمْ- الزَّيْدِيَّةَ.

فَأَيْنَ كُتُبُ الزَّيْدِيَّةِ؟

أَيْضًا؛ يَأْتِي السُّؤَالِ السَّابِقِ -نَفْسُهُ-: كُتِبَهُمُ الَّتِي تَرْوِي الْأَحَادِيثَ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ، وَكُتِبَهُمُ الَّتِي تَحَدَّثُ عَنِ الرَّوَاةِ، وَعَنْ مَرَاتِبِهِمْ فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ؛ أَيْنَ هِيَ؟

أَنَا -شَخْصِيًّا- إِلَى الْآنَ - لَا أَعْرِفُ كِتَابًا لِلزَّيْدِيَّةِ فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، أَعْرِفُ لِلشُّعْبَةِ بَعْضَ الكُتُبِ، لَكِنَّهَا لَا تَشْفِي، أَمَّا الزَّيْدِيَّةُ؛ فإِلَى الْآنَ لَا أَعْرِفُ لَهُمْ كِتَابًا فِي مَعْرِفَةِ كُتُبِ رُوَاةِ الْحَدِيثِ عِنْدَهُمْ!

لَكِنْ؛ مِنْ أَعْجَبِ الْأَشْيَاءِ: عِنْدَهُمْ كِتَابٌ فِي رِوَايَةِ الْأَحَادِيثِ الْمُعْتَمَدَةِ عِنْدَهُمْ، اسْمُهُ: «مُسْنَدُ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ»؛ وَ«مُسْنَدُ زَيْدٍ» -هَذَا- يَرْوِيهِ رَجُلٌ كَذَّابٌ^(١) عِنْدَنَا! وَهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ دِفَاعًا؛ لِأَنَّهُمْ فُقَرَاءٌ فِي التَّرَاجِمِ -إِطْلَاقًا-، فَإِذَا كَانَ هَذَا «المُسْنَدُ» هُوَ عُمْدَةٌ مَذْهَبِهِمْ؛ فَأَيْنَ حَقُّهُمْ وَصَوَابُهُمْ؟!

وَلِذَلِكَ؛ نَجِدُ هَؤُلَاءِ -سِوَاءَ الشُّعْبَةِ أَوْ الزَّيْدِيَّةِ- أَنَّهُمْ يَعْتَمِدُونَ عَلَيَّ كُتُبَنَا -نَحْنُ أَهْلُ السُّنَّةِ- فِي تَأْيِيدِ مَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْحَقِّ.

أَمَّا إِذَا أَرَادُوا أَنْ يُؤَيِّدُوا مَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْبَاطِلِ -سِوَاءَ مَنْ وَجْهَةَ نَظَرِنَا، أَوْ نَظَرِهِمْ- فَلَا يَجِدُونَ فِي كُتُبِهِمْ إِلَّا رِوَايَاتٍ مُنْقَطِعَةً أَوْ مَقْطُوعَةً، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ مِنَ الْعَلَلِ الْمَعْرُوفَةِ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ.

هَذَا مِثَالٌ يَتَعَلَّقُ بِالشُّعْبَةِ -فِي «الكافي» الَّذِي هُوَ -عِنْدَهُمْ- بِمَنْزِلَةِ «صحيح

(١) انظر مقدمة الشيخ أحمد محمد شاكر على «مفتاح كنوز السنة» (صفحة ٤٨)، وتعليقه على

البُخاريّ» - عندنا-، وَهُوَ لَا يُوثَقُ بِهِ حَتَّىٰ بِالنَّسْبَةِ لِبَعْضِ الْمُحَقِّقِينَ بِالنَّسْبَةِ لِلشَّيْعَةِ وَكُتَابِهِمْ فِي الْعَصْرِ الْحَاضِرِ، وَفِيهِ طَائِمَاتٌ مِنْ حَيْثُ نَسْبَةُ عِلْمِ الْغَيْبِ لِأَهْلِ الْبَيْتِ - وَنَحْوِ ذَلِكَ -.

نَأْتِي - أَخِيرًا - إِلَىٰ مِثَالِ ثَالِثٍ - وَأَخِيرٍ - وَهُمْ: الْخَوَارِجُ - أَوِ الْإِبَاضِيَّةُ -: فَاهُمْ كِتَابٌ عِنْدَهُمُ الْمُسَمَّى بِـ «مُسْنَدِ الرَّبِيعِ بْنِ حَبِيبِ الْأَزْدِيِّ»، وَقَدْ ابْتَدَعَهُ بَعْضُ مُتَأَخِّرِيهِمْ مِضَاهَاةً مِنْهُ لِمَا عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْ «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»، وَ«صَحِيحِ مُسْلِمٍ»، وَ«صَحِيحِ ابْنِ خُزَيْمَةَ»، وَ«صَحِيحِ ابْنِ حِبَّانَ»!

وَهُمْ لَيْسَ عِنْدَهُمْ أَيُّ كِتَابٍ اسْمُهُ: «صَحِيحٌ»، فَابْتَدَعُوا هَذَا الْكِتَابَ الْمَعْرُوفَ - قَدِيمًا وَحَدِيثًا -: بِـ «مُسْنَدِ الرَّبِيعِ بْنِ حَبِيبٍ» - فَقَطْ - فَسَمَّوْهُ: صَحِيحًا، مُضَاهَاةً لـ «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» وَ«الْبُخَارِيِّ» - وَنَحْوِ ذَلِكَ -!

هَذَا الْكِتَابُ الَّذِي هُوَ «مُسْنَدُ الرَّبِيعِ» - أَوْ بَزَعِمَهُمْ يَسْمُونَهُ بِـ «الصَّحِيحِ» - مُعْتَمِدٌ - أَوَّلًا - عَلَىٰ بَعْضِ الشُّيُوخِ لِلرَّبِيعِ بْنِ حَبِيبِ الَّذِينَ لَا تُعْرَفُ تَرَاجِمُهُمْ، حَتَّىٰ عِنْدَهُمْ، تَرَاجِمُهُمْ غَيْرُ مَعْرُوفَةٍ!

بَلْ أَعْجَبُ مِنْ هَذَا الْعَجَبِ: أَنَّ الرَّبِيعَ بْنَ حَبِيبٍ - نَفْسَهُ - لَا تَرْجَمَةٌ لَهُ لَا عِنْدَنَا وَلَا عِنْدَهُمْ، هَذَا الَّذِي يَرُوي كِتَابَ «صَحِيحِ الرَّبِيعِ بْنِ حَبِيبٍ»!!

لِذَلِكَ الَّذِي يَقُولُ: لَا يُنْكَرُ عَلَى الشَّيْعَةِ اعْتِمَادُهُمْ عَلَى كُتُبِهِمْ! الْجَوَابُ عَرَفْنَاهُ بِهَذَا التَّفْصِيلِ، وَمَوْجُزُهُ:

أَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ الْاعْتِمَادُ عَلَى رِوَايَةٍ وَقَعَتْ فِيهَا مَضَى تَتَعَلَّقُ بِالرَّسُولِ ﷺ أَوْ

بِمَنْ بَعْدَهُ مِنَ الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ إِلَّا مِنْ طَرِيقِ الْإِسْنَادِ -أَوَّلًا-، وَمَعْرِفَةِ الرُّوَاةِ جَرَحًا وَتَعْدِيلًا -ثَانِيًا-.

فَكُلُّ الْفِرَقِ الْإِسْلَامِيَّةِ فَقَرَاءُ مِنْ هَاتَيْنِ الْوَسِيلَتَيْنِ، وَالْأَمْثَلَةُ مَعْرُوضَةٌ أَمَامَكُمْ.

لِذَلِكَ نَقُولُ: نَحْمَدُ اللَّهَ أَنْ جَعَلَنَا مُسْلِمِينَ، وَمَيَّزَنَا بِذَلِكَ أَهْلَ الْكِتَابِ أَجْمَعِينَ، ثُمَّ جَعَلَنَا مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ حَيْثُ إِنَّهُ لَا يُوجَدُ عِنْدَ الْفِرَقِ الْأُخْرَى مَا يَهْتَدُونَ بِهِ سَبِيلًا.

قلت : أَسْتَاذِنَا! تَتَمِيمًا لِلْبَحْثِ: يُذَكَّرُ فِي بَعْضِ الْكُتُبِ مِنْ كُتُبِ الْإِبَاضِيَّةِ أَنَّ لِلرَّبِيعِ -هَذَا- تَرْجَمَةً، وَأَحْيَانًا يَسْطُرُونَ أَنَّهُ أَخَذَ عَنِ فُلَانٍ، وَكَذًا، فَكَيْفَ نَسْتَطِيعُ أَنْ نُجِيبَ عَلَيْهِمْ بِشَأْنِ هَذَا؟

الشيخ : هَذَا يَذَكُرُونَهُ حَسْبَ طَرِيقَتِنَا نَحْنُ، وَلَيْسَ لَهُمْ سَنَدٌ مَتَّصِلٌ إِلَى الَّذِي يَذَكُرُ هَذِهِ التَّرْجَمَةَ لِلرَّبِيعِ بْنِ حَبِيبٍ! يَعْنِي نَحْنُ -مِثْلًا- أَيُّ تَرْجَمَةٍ نُرِيدُهَا نَعْلُو بِهَا حَتَّى نَصِلَ إِلَى أَقْرَبِ مَصْدَرٍ مِنَ الْمُتَرَجِّمِ.

هُوَ لَآءِ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الرَّبِيعِ قُرُونٌ، مَعَ ذَلِكَ يَقُولُونَ: ذَكَرَ فُلَانٌ فِي كِتَابِ كَذَا، وَكِتَابِ كَذَا! فَيَذَكُرُونَ شَيْئًا لَا سَنَدَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الرَّبِيعِ بْنِ حَبِيبٍ!

قلت : مِنَ الْعَجَبِ فِي هَذَا الْكِتَابِ - الَّذِي أَشْرْتُ إِلَيْهِ - شَيْخَنَا - الْمُؤَلِّفُ مِنَ الْقَرْنِ السَّادِسِ، ثُمَّ يُتَرَجِّمُ لِلرَّبِيعِ بْنِ حَبِيبٍ!

الشيخ : هَذَا هُوَ.

هذا أولاً.

ثانياً: ليس فيه ما يتعلق بالتعديل والجرح، ليس فيه بأنه ثقة، وأنه حافظٌ وضابطٌ، كثير الرواية أو قليل الرواية، بما هو معروفٌ عندنا في كتبنا - على التفصيل -.

فهذا كله يدلُّ - بالإضافة إلى أنه لم يُذكر في كتب تراجم أهل السنة إطلاقاً - على أنهم يذكرون - كما تعلم - مَنْ كان ثقةً، وَمَنْ كان ضعيفاً، وَمَنْ كان كذاباً أو مجھولاً: يدلُّ على أن الرجل مغمورٌ بالمرّة، ليس له ذكرٌ في كتب التراجم لعلماء السنة.

فهذا يؤكّد أن الذين يريدون أن يظهرُوا هذا الشيء في العصر الحاضر ليس عندهم مراجعٌ عاليةٌ، وإنما يرجعون إلى بعض المؤرّخين الذين بينهم وبين المترجم قرونٌ طويلةٌ! ولذلك - مع خلو هذه الترجمة عن التوثيق، وعن بيان مرتبته بالضبط والحفظ، فالكتاب عبارة عن مراسيل، بل ومعاويل لا زمام لها ولا خطام - كما يقولون -!

والآن؛ كتاب «المُسند» - هذا - أريد أن ألفت النظر إلى أن أوّل ما يقرأ الإنسان في هذا الكتاب يجد ما يدلُّ عن أن هذا الكتاب غير صحيح النسبة إليه؛ لأنّه - أحياناً - تجد رواياتٍ لا علاقة لها بالرّبيع متأخرة عنه.

لكن؛ لنبدأ بأوّل حديثٍ فيه: قال الرّبيع بن حبيب بن عمرو البصريُّ.

من الذي قال: قال...؟!!

إِذَا؛ هَذَا السَّنَدُ مُنْقَطِعٌ، يَعْنِي: -عَادَةً- عُلَمَاءُ الْحَدِيثِ عِنْدَمَا يَرَوُونَ كِتَابًا يَذْكُرُونَ فِي الْمَقْدَمَةِ: سَمِعْتُ فُلَانًا، وَهَذَا عَنْ فُلَانٍ، وَهَذَا عَنْ فُلَانٍ، وَهَذَا عَنْ فُلَانٍ... إِلَى أَنْ يَتَّصَلَ بِالْمَوْلُفِ، وَآخِرُ وَاحِدٍ هُوَ الَّذِي كَتَبَ، هَذَا خَطُّهُ أَوْ سَمَاعُهُ لِلْكِتَابِ عَنْ شَيْخِهِ، وَشَيْخُهُ عَنْ شَيْخِهِ... هَكَذَا إِلَى الْمَوْلُفِ -هُنَا-.

نَفَاجًا ب: قَالَ الرَّبِيعُ بْنُ حَبِيبٍ! مَنْ الَّذِي قَالَ: قَالَ الرَّبِيعُ بْنُ حَبِيبٍ؟
أَيْنَ الْإِسْنَادُ؟

لَا سَنَدَ، فَإِذَا؛ هَذَا مُنْقَطِعٌ لَا قِيَمَةَ لَهُ؛ أَي: لَوْ كَانَتْ أَسَانِيدُ الرَّبِيعِ كُلُّهَا صَاحِحَةً وَالرَّبِيعُ نَفْسُهُ ثِقَّةً وَحَافِظًا، لَكِنَّ لَا سَنَدَ إِلَيْهِ! فَيَسْقُطُ الْكِتَابُ كُلُّهُ بِالْكَلِّيَّةِ مِثْلُ كِتَابِ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ -الآن-؛ لِأَنَّ كِتَابَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ لَا يُوجَدُ لَهُمَا أَسَانِيدٌ بَاعْتِرَافِهِمْ.

وَأَيْضًا؛ فِيهَا تَنَاقُضٌ كَثِيرٌ وَكَثِيرٌ جِدًّا، فَمَا قِيَمَةُ هَذِهِ الْكُتُبِ؟

لَا شَيْءَ أَيْضًا، فَهَذَا الْكِتَابُ لَا شَيْءَ.

ثم: الرَّبِيعُ بْنُ حَبِيبٍ مَاذَا يَقُولُ؟

يقول: حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدَةَ مُسْلِمٌ بْنُ أَبِي كَرِيمَةَ!

هَذَا قَالُوا عَنْهُ: مَجْهُولٌ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ» -فَقَطْ-! هَذَا أَوَّلُ

شَيْخٍ عِنْدَنَا مَجْهُولٌ، يَعْنِي: غَيْرُ مَشْهُورٍ بِالرَّوَايَةِ وَالْعَدَالَةِ، فَلَا قِيَمَةَ لِثَلِثِ هَذِهِ الرَّوَايَةِ.

نأتي هنا في الداخل، نجد أحاديث هم - أنفسهم - لا يؤمنون بها، يقول: «ثم قالوا لي: يا محمد! اشفع نفسك» ليس عندهم شفاعة، فلا يؤمنون بها.

فيما بعد يوجد عندهم أحاديث يقولون لك: جابر بن زيد قال - ما قال: حدثني أبو عبيدة عن جابر، لا؛ رأساً منقطع! - قال جابر بن زيد: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ...﴾ [الشعراء: ٢١٤] إلخ.

يعني: تجد أشياء وأشياء فيه: تقطع بسببها بأن هذا الكتاب مجموع من هنا وهناك! مثل كتاب «ألف ليلة وليلة»، لا يعرف مؤلفه ومرتبته وراويها! ولا يحوي أي روايات صحيحة!!

وانظر - هنا - حديثاً عندنا موجوداً: أبو سفيان عن الربيع بن حبيب، وفي الأول قال: أبو عمرو عن الربيع بن حبيب؛ من هذا أبو سفيان؟ مجهول الهوية، يقول: عن عبد الرحمن، عن سعيد بن المسيب قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يخرج من المسجد بعد النداء يوم الجمعة إلا منافق؛ إلا رجلاً أخرجته حاجة، وهو يريد أن يرجع فيصلني» هذا معروف عندنا في كتب السنة - مع ضعفه -، وليس هو في يوم الجمعة! إنما هو في الجماعة بصورة عامة.

قال الربيع: بلغني عن سعيد بن جبيرة: بلغني جابر بن زيد: قال ابن عباس!!

انظر هذا الذي أشرنا إليه - أنفاً -، قال: أخبرنا بشر المريسي، بشر هذا معروف عندنا بأنه معتزلي قائل بخلق القرآن، وهذا مات سنة متين وثمانية

عَشْرَ، فَهَذَا لَيْسَ لَهُ عَلاَقَةٌ بِالرَّبِيعِ بْنِ حَبِيبٍ الَّذِي هُوَ تَابِعٌ تَابِعِيٌّ فِي - زَعْمِهِمْ! -.

وَعَنْ مَنْ يَرُوي؟ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْلَى، جَهْمِيٌّ مَثْرُوكٌ الْحَدِيثِ.

قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ دِينَارٍ.

انظُرُوا هَذِهِ السَّلْسَلَةَ الرَّدِّيَّةَ - كما يقولون عندنا في (سُورِيًّا) -؛ أَلَيْسَ عِنْدَنَا - أَيْضاً - سَلْسَلَةٌ ذَهَبِيَّةٌ:

بِشْرِ الْمَرِيَّيِّ - الْمُبْتَدِعُ الضَّالُّ -، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْلَى - جَهْمِيٌّ مَثْرُوكٌ الْحَدِيثِ -، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ دِينَارٍ - كَذَّبَهُ أَحْمَدُ وَيَحْيَى -، عَنْ الْخُصِيبِ بْنِ جَحْدَرٍ - كَذَّبَهُ شُعْبَةُ وَالْقَطَّانُ وَابْنُ مَعِينٍ -، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ الْحَارِثَ ابْنَ نَوْفَلٍ... إلخ

فَهَذَا سَنَدٌ لَيْسَ لَهُ عَلاَقَةٌ بِالرَّبِيعِ، فَمَنْ الَّذِي أَدْخَلَهُ فِي هَذَا الْكِتَابِ؟ غَيْرُ الرَّبِيعِ! إِذَا؛ هَذَا كَشْكُوكٌ مَجْمُوعٌ مِنْ عِدَّةِ رِوَايَاتٍ، أَنَا كُنْتُ عَمِلْتُ دِرَاسَةً لِهَذَا الْكِتَابِ - قَدِيمًا -.

قلت: أَيَّامَ الرَّدِّ عَلَى (بليق) ^(١) شَيْخُنَا؟

الشيخ: لَا؛ قَبْلُ، فِي الشَّامِ؛ لِأَنَّهُ يُوجَدُ وَاحِدٌ مُسْكِينٌ - يَعْنِي وَكَلْدَ طَرطُورِ

(١) هو عز الدين بليق؛ كاتب لبناني نشرت له بعض الجرائد عندنا مقالاتٍ ضد

السُّنَّةِ وَعِلْمِهَا.

فتصدى له شيخنا - رحمه الله -، وألَّفَ رَدًّا عَلَيْهِ كِتَابًا كَبِيرًا؛ نُشِرَتْ بَعْضُ جَرَائِدِنَا قَسَمًا قَلِيلًا

منه، وَأَكْثَرُهُ لَمْ يُطْبَعِ.

كما يقولون عندنا في الشام! - كان يريد أن يُظهر شيئاً - كما أنت ترى في بعض الشباب! -، جاء إليّ في الدُّكَّانِ، وسألني عن هذا الكتاب؟

فقلتُ: واللّه لم أسمع به، وفِعْلاً لم يكنْ عندي خبرٌ عنه، فرجعتُ للمكتبة الظاهريّة، وراجعتُ الفهارس، فوجدته، أخذته وراجعتُه، وإذا فيه العجائب التي قلتُ لكم عن بعضها!!

هنا ماذا يقول: قال الربيع: أخبرنا بشرٌ عن إسماعيل، فهذا بشرٌ أقول أنا هنا: الظاهر أنه ابنُ إسماعيل ابنِ عليّة؛ لأنّه هو الذي يروي عن إسماعيل بنِ عليّة، عن داود بنِ أبي عقيل، عن أبي هند، - أيضاً - فما وجدته الآن!

يذكرني هذا الأمرُ أنّه يوجدُ أخطاءٌ عجيبّةٌ في هذه الأسانيد، أي: أسماءٌ مذكورةٌ في السندِ ليس لها علاقةٌ بالإسناد؛ لماذا؟ لأنهم ليس عندهم روايةٌ موثوقٌ بها أخذها محدّثٌ عن محدّثٍ عن محدّثٍ، كما هو الشأنُ عند أهلِ السنّة.

في الحقيقة: هذا الكتابُ يُطبعُ منه في المطابعِ ما هبَّ ودبَّ، يريدون أن يُظهروا للناسِ أنّهم على شيءٍ، وليسوا على شيءٍ، فما عندهم إلا هذا الكتابُ!

هذا الكتابُ إذا درسه رجلٌ عالمٌ متجردٌ - وليكن أوروبياً كافراً - سوف يحكمُ أنّه لا يُعتمدُ عليه؛ لما يجدُ فيه من اضطرابٍ في الرواية، وتداخلٍ في الأسانيد، بعضها في بعضٍ، وانقطاعٍ كثيرٍ - ونحو ذلك -.

إذا؛ نقول: إنّ الكلمة التي جاء السؤالُ فيها هي في الحقيقة تسويغٌ وتسليكٌ لواقع الفرقِ الإسلاميّة الفقيرة في الرواية! ولذلك؛ أيُّ كتابٍ في الفقه المخالف

لِفَقْهِ أَهْلِ السُّنَّةِ تَجِدُ أَصْحَابَهُ يَحْتَجُّونَ بِأَحَادِيثَ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ؛ لِأَنَّهُمْ فُقَرَاءٌ،
لَيْسَ عِنْدَهُمْ مَرَاجِعٌ يَعْتَمِدُونَ عَلَيْهَا.

٩٠- (البدعة) بين التحسين والتقبيح :

السؤال : شَيْخَنَا! يُوْجَدُ نَقْطَتَانِ يَتَرَدَّدُ ذِكْرُهُمَا:

النُّقْطَةُ الْأُولَى: قِضِيَّةُ الْعُمُومِ الْوَارِدِ فِي قَوْلِهِ ﷺ: «كُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ
ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ»^(١).

بَعْضُهُمْ يَسْتَدِلُّ بِدَلِيلٍ آخَرَ عَلَى هَذَا الْعُمُومِ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ -تَعَالَى- فِي
وَصْفِهِ الرِّيحِ: ﴿تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا﴾ [الأحقاف: ٢٥] فيقولون: هِيَ لَمْ تُدَمِّرْ كُلَّ
شَيْءٍ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ عُمُومًا مُطْلَقًا، وَإِنَّمَا هُوَ عُمُومٌ مُخَصَّصٌ.

وَأَمَّا النُّقْطَةُ الثَّانِيَّةُ: فَقَدْ اسْتَفَدْنَا مِنْكُمْ؛ وَهِيَ شَيْءٌ دَائِمًا تُرَدُّ دُونَهُ وَتَذَكَّرُونَهُ
- وَهِيَ شَيْءٌ حَقٌّ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ- الَّذِي هُوَ قِضِيَّةُ الدَّلِيلِ الْعَامِّ، وَوَضَعَ الدَّلِيلِ الْعَامِّ
الَّذِي لَمْ يَجْرِ عَمَلُ السَّلَفِ عَلَى بَعْضِ أَجْزَائِهِ؛ لِأَنَّ مُعْظَمَ أَهْلِ الْبِدْعِ يَسْتَدِلُّونَ
عَلَى بَدْعِهِمْ بِعُمُومَاتٍ لَمْ يَجْرِ عَلَيْهَا عَمَلُ السَّلَفِ؟

الجواب : بِالنِّسْبَةِ لِلْعُمُومِ -وَالآيَةِ الَّتِي ذَكَرْتَهَا، وَأَنَّهَا لَيْسَتْ لِلْعُمُومِ الْمَطْلُوقِ-؛
فَهُنَا يُمَكِّنُ أَنْ يُقَالَ -بِالنِّسْبَةِ لِبَعْضِ النُّصُوصِ الْعَامَّةِ-: إِنَّهَا مِنَ النَّصِّ الْعَامِّ
الَّذِي أُرِيدُ بِهِ الْخُصُوصُ؛ فَهِيَ: تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ بِالنِّسْبَةِ لِلرِّيحِ، فَالْأَرْضُ -بِلا

شكّ - باقية، ولكن تدمر كل شيء فيما هو أمام الناس من الخيام والبيوت
... إلخ

لكن؛ حينما يدعي مدّع في نص شرعي عام أنه عامٌ مُخصّص: فمعلومٌ عند
علماء الأصول - جميعاً - أنه لا يجوز ادعاء مثل هذه الدعوى إلا بالاثيان
بالدليل المُخصّص^(١).

وأنا أذكر - الآن - مثلاً كنتُ أذكره - دائماً - بمناسبة قوله ﷺ: «كُلُّ بَدْعَةٍ
ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ»^(٢)؛ فالمبتدعة يعارضون هذه الكلمة النبوية
بقولهم: ليس كل بدعة ضلالة! ونحن نقول - وهذا مما كنا استفدناه من ابن
تيمية^(٣) - رحمه الله - أن النبي ﷺ كان يكرّر هذه الكليّة في مناسبات كثيرة
وكثيرة جداً في خطبه.

وما كان كذلك فلا يصح أن يكون من العام المخصوص؛ لأن تكرار الجملة
- بهذا العموم - مع عدم وضع قيد بجانبها - يقتضي أن الناس - ولا بُدَّ - يقعون
في سوء فهم للنص أنه عام، والشارع الحكيم يعني أنه ليس عاماً، فلا بُدَّ أن يأتي
- ولو في بعض الأحيان - بقيد يُقيد هذا النص العام.

لكن الواقع أن النبي ﷺ لا يوجد في كل خطبة - وفي كل افتتاحية لكلماته -

(١) انظر «البحر المحيط» (٣/ ٢٤٠) للزرکشي.

(٢) تقدّم.

(٣) تقدّم شرح ذلك كله.

إِلَّا هَذَا النَّصُّ الْعَامُّ، وَهُوَ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ».

فَإِذَا؛ هَذَا الْعُمُومُ يَسْتَحِيلُ أَنْ يُدْعَى فِيهِ أَنَّهُ عَامٌّ مَخْصُوصٌ؛ لِأَنَّ تَكَرَّرَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِهَذِهِ الْجُمْلَةِ -دَائِمًا وَأَبَدًا- دُونَ أَنْ يَضَعَ بِجَانِبِهَا فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ مَا يُقَيِّدُهَا: فَهَذَا دَلِيلٌ عَمَلِيٌّ مِنَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَرَسِّخُ فِي أَذْهَانِ السَّامِعِينَ لِهَذِهِ الْجُمْلَةِ أَنَّهَا عَلَى عُمُومِهَا وَشُمُوهَا الْمَطْلُوقِ الَّذِي لَا قَيْدَ فِيهِ.

وَكَأَنَّ أَضْرِبَ وَأَقْرَبُ هَذَا الْعُمُومِ الَّذِي لَا خُصُوصَ فِيهِ بِمِثْلِ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ خَمْرٍ حَرَامٌ»^(١)؛ فَلَا يَصِحُّ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَقُولَ: لَيْسَ كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرًا، وَلَيْسَ كُلُّ خَمْرٍ حَرَامًا! فَهَذَا يَأْتِي كَالْمِشَاقِّ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ، فَيَدْخُلُ فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ الذِّكْرُ: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بُيِّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ...﴾ [النساء: ١١٥] إلخ.

فَهَذِهِ الْكَلِمَةُ فِي الْحَدِيثِ الثَّانِي كَتَلِكَ الْكَلِمَةِ فِي الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ: «كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ» فَهَذَا عَامٌّ مُطْلَقٌ لَا يَدْخُلُهُ التَّخْصِيصُ كَقَوْلِهِ: «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ خَمْرٍ حَرَامٌ».

وَمَا هُنَا تَنْبِيهُ مَهْمٌ؛ وَهُوَ: أَنَّ هُنَاكَ نُصُوصًا عَامَّةً يَدْخُلُ فِيهَا جُزْئِيَّاتٌ مِنَ الطَّاعَةِ وَالْعِبَادَةِ، وَهَذِهِ الْجُزْئِيَّاتُ جَرَى الْعَمَلُ بِبَعْضِهَا فِي زَمَنِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، لَكِنْ لَمْ يَجْرِ الْعَمَلُ بِبَعْضِ أَجْزَائِهَا الْأُخْرَى، مَعَ أَنَّ هَذَا الْجُزْءَ دَاخِلٌ فِي النَّصِّ

العام^(١)، لَكِنْ لَمْ يَجْرِ عَلَيْهِ عَمَلُ الْمُسْلِمِينَ، فَيَدْخُلُ حِينَ ذَاكَ هَذَا الْجُزْءُ فِي عُمُومِ قَوْلِهِ ﷺ: «كُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»، وَلَا يَدْخُلُ فِي عُمُومِ النَّصِّ الَّذِي يُحْضَرُ عَلَيْهِ.

وهذا قد يحتاج إلى شيء من التوضيح والبيان:

مثلاً: من أشهر الأحاديث التي لها علاقة بالتحذير من الابتداع بالدين: حديث: «يُدُّ اللَّهُ عَلَى الْجَمَاعَةِ»^(٢)، «عَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ؛ فَإِنَّمَا يَأْكُلُ الذُّبُّ مِنَ الْغَنَمِ الْقَاصِيَةَ»^(٣)، وأحاديث كثيرة تأمر بالجماعة، وبخاصة في جماعة الصلاة، حيث قال ﷺ في الحديث المعروف: «صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةِ الْفَذِّ بِخَمْسٍ وَعَشْرِينَ»^(٤)، وفي رواية: «... سَبْعٌ وَعَشْرِينَ»^(٥).

الآن، لنفرض أننا دخلنا المسجد لصلاة الظهر بعدما أذن، وكُلُّ وَاحِدٍ مِنَّا انتحى ناحية يريد أن يصلي السنة، وخطر له أن يسن سنة حسنة! فقال: لِمَاذَا نُصَلِّي وَحَدَنَّا؟ لنصل جماعة، قال ﷺ: «صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةِ الْفَذِّ بِخَمْسٍ - أَوْ سَبْعٍ - وَعَشْرِينَ دَرَجَةً»، و: «صَلَاةُ الرَّجُلِ مَعَ الرَّجُلِ أَزْكَى مِنْ صَلَاتِهِ وَحَدَهُ، وَصَلَاتُهُ مَعَ الرَّجُلَيْنِ أَزْكَى مِنْ صَلَاتِهِ مَعَ الرَّجُلِ...»^(٦) إلخ.

(١) ومن توهم من كلام شيخنا أنه ينفي العمل بالعام حتى يأتي ما يخصه؛ فقد أبعده

جداً-!!!

(٢) تقدم.

(٣) تقدم.

(٤) رواه البخاري (٦١٩) عن أبي سعيد الخدري.

(٥) رواه البخاري (٦٢١)، ومسلم (٦٥٠) عن ابن عمر.

(٦) «صحيح الترغيب والترهيب» (٤١١).

وَلِنَكُنْ مُتَّبَسِّطِينَ مُتَوَسِّعِينَ فِي الْبَحْثِ؛ فَأَقُولُ: هَذِهِ الْجُزْئِيَّةُ أَلَا تَدْخُلُ فِي عُمُومِ قَوْلِهِ ﷺ: «وَصَلَاةُ الرَّجُلَيْنِ أَزْكَى مِنْ صَلَاتِهِ وَحَدَهُ»^(١)؟

تَدْخُلُ؛ فَإِذَا كَانَتْ تَدْخُلُ: هَلْ يَجُوزُ أَنْ نَسَنَّ هَذِهِ السُّنَّةَ الْحَسَنَةَ بِهَا عِنْدَنَا هُنَا مِنْ أَحَادِيثَ؛ لِأَنَّا قُلْنَا -أَنفًا-: إِنَّهُ إِذَا أَتَانَا مُدَّعٍ لِلْبِدْعَةِ أَتَمَّهَا بِدْعَةً حَسَنَةً، وَجَاءَ بِدَلِيلٍ -وَلَعَلَّ هَذَا الَّذِي كَانَ أَخُونَا (أَبُو الْحَارِثِ) يُدْنِدُنُ حَوْلَهُ بِسُؤَالِهِ- وَهُوَ حَدِيثٌ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ مَعَ الرَّجُلِ أَزْكَى مِنْ صَلَاتِهِ...»، هَلْ نُسَلِّمُ لَهُ؟

الجواب: لا؛ لِمَاذَا؟

لِلْقَاعِدَةِ الَّتِي ذَكَرْتُمَا أَحْيَرًا، وَقُلْتُ: إِنَّهَا بِحَاجَةٍ إِلَى تَوْضِيحٍ وَإِلَى بَيَانٍ؛ فَأَقُولُ:

هَذَا الْحَدِيثُ لَوْ كَانَ يَشْمَلُ هَذِهِ الْجُزْئِيَّةَ: أَكَانَ يَخْفَى ذَلِكَ عَلَى السَّلَفِ، عَلَى الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَالأئِمَّةِ الْمُجْتَهِدِينَ؟
لَا يَخْفَى عَلَيْهِمْ.

إِذَا؛ إِذَا وَجَدْنَا الْمُسْلِمِينَ تَتَابَعُوا عَلَى عَدَمِ فِعْلِ هَذِهِ الْجُزْئِيَّةِ -هَكَذَا-: كَانَتْ هَذِهِ الْجُزْئِيَّةُ -إِذَا فَعَلَهَا الْمُسْلِمُونَ بَعْدَهُمْ- بِدْعَةً، وَلَوْ كَانَتْ تَدْخُلُ فِي عُمُومِ النَّصِّ؛ لِأَنَّ الْعُمُومَ فِي هَذِهِ الْجُزْئِيَّةِ لَمْ يَجْرِ الْعَمَلُ عَلَيْهِ؛ فَإِذَا ضَمَمْنَا هَذَا إِلَى مَا سَبَقَ بَيَانُهُ يَسْتَقِيمُ عَلَى الْجَادَّةِ، وَيَكُونُ -تَمَامًا- عَلَى بَصِيرَةٍ فِي مَوْضِعِ السُّنَّةِ الْحَسَنَةِ وَالسُّنَّةِ السَّيِّئَةِ.

فإذا أردنا أن نطبّق حديث: «مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً...، وَمَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً...» على هذا الفعل؛ فبأيّ شَطْرِيهِ نُدْخِلُ هَذِهِ الْجُزْئِيَّةَ: فِي الشَّطْرِ الْأَوَّلِ، أَمْ الشَّطْرِ الْآخِرِ؟

فِي الْآخِرِ - وَلَا بُدَّ -؛ لِأَنَّهُ هُنَا تَكُونُ سُنَّةٌ سَيِّئَةً.

وَهُنَا يَقُولُ الْعُلَمَاءُ: لَوْ كَانَ خَيْرًا لَسَبَقُونَا إِلَيْهِ^(١).

وَحِينَمَا نَفْهَمُ الْإِسْلَامَ بِهَذَا الْوُضُوحِ - وَبِهَذَا الْبَيَانِ الْمُتَعَلِّقِ بِهَذَا الْحَدِيثِ - يَكُونُ الْمُسْلِمُ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِ، وَلَا يَقَعُ فِيهَا ابْتِدَاعُهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ مِنَ الْعِبَادَاتِ؛ لِأَنَّ كُلَّ عِبَادَةٍ فِي الْوَاقِعِ - أَوْ كُلِّ بِدْعَةٍ - الَّتِي يُسَمُّونَهَا: عِبَادَةٌ - الْيَوْمَ - لَا تَعْدِمُ أَنْ تَجِدَ لَهَا نَصًّا عَامًّا!!

فالجوابُ - حينئذٍ - حينما يأتينا أحدًا بالنصّ العامّ: أن نربطه بالسلف، ونقول له: هَذَا النَّصُّ الْعَامُّ؛ الَّذِي أَنْتَ تُطَبِّقُهُ عَلَى هَذِهِ الْجُزْئِيَّةِ؛ هَلِ السَّلْفُ كَانَ يَفْهَمُهُ أَمْ يَجْهَلُهُ؟

لَا بُدَّ مِنْ جَوَابٍ مِنْ جَوَابَيْنِ:

إِمَّا أَنْ يَقُولَ: كَانَ يَفْهَمُهُ، أَوْ: كَانَ يَجْهَلُهُ:

فإن كانت الأخرى؛ فهو جاهل؛ لأنه يدّعي بأن السلف جاهل، وهو عالم، وهذا من منتهى الجهل والغباوة.

(١) انظر «تفسير ابن كثير» (١٣/١٢).

وإن كانت الأولى -وهي الصواب-؛ فقد فهموه، فهل طبقوه كما أنت تطبقه؟ إذا كان الجواب: لا، إذا؛ لم يفهموه بفهمك، ففهمك هو عين الخطأ، لذلك يقال: ﴿فَأَسْتَقِمَّ كَمَا أَمَرْتَ﴾.

وَكُلُّ خَيْرٍ فِي اتِّبَاعِ مَنْ سَلَفَ وَكُلُّ شَرٍّ فِي ابْتِدَاعِ مَنْ خَلَفَ^(١)

قلت : شيخنا! أقول للفائدة: ألا يمكن أن يقال: تدمر كل شيء مما أذن لها به، فهي على عمومها، فلا نقول: عام مخصوص، أو... إلخ..
فهي فعلاً على عمومها، تدمر كل شيء مما أذن لها بتدميره.

الشيخ : نعم؛ لكن هذا أشبه بالتلاعب بالألفاظ؛ لأنه من أين عرفنا أنها مما أمرت؟ أليس من الواقع؟

قلت : نعم؛ وهذا هو الدليل أنها على عمومها.

الشيخ : هذا ليس دليلاً، هذا تأويل كما يؤول غيره أن هذا عام مخصوص، فهو قال: بما أذن لها ربها -أو كما قال-، فهذه الجملة غير مذكورة في الآية، لكن هو فهم.

قلت : شيخنا: ﴿كُلُّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا﴾ [الأحقاف: ٢٥].

(١) من أطرف ما يذكر في هذا الشعر السني الجميل: أنه أحد أبيات منظومة «جوهرة التوحيد» -الأشعرية-!! فهلاً كان صاحبها عاملاً بما قاله من (اتباع من سلف)، وترك (ابتداع من خلف)؟! من خلف؟! من خلف؟! من خلف!؟

الشيخ : لَكِنْ بِأَمْرِ رَبِّهَا، وَهَذَا مَحْدُودٌ بِنَصِّ - وَهُوَ - هُنَا - الْأَمْرُ؟

٩١- الثناء على النبي ﷺ :

السؤال : شَيْخَنَا! وَرَدَ فِي أَثْنَاءِ الْكَلَامِ حَدِيثٌ: «مَدِينَةُ هِرَقُلٍ تَفْتَحُ أَوَّلًا

- يَعْنِي: الْقُسْطَنْطِينِيَّةَ -»^(١) فَذَكَرْتُمْ أَنَّ هَذَا مِنَ الْغَيْبِ، وَهُوَ مِنْ أَعْلَامِ نُبُوَّتِهِ ﷺ،
فَمَا رَأَيْكُمْ - فِي ضَوْءِ هَذَا الْكَلَامِ - بِقَوْلِ الْبُوصَيْرِيِّ فِي «الْبُرْدَةِ»:

فَإِنَّ مِنْ جُودِكَ الدُّنْيَا وَضَرَّتْهَا وَمِنْ عُلُومِكَ عِلْمَ اللُّوحِ وَالْقَلَمِ

فَهَذَا الْبَيْتُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يَمْدَحُونَ فِيهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَيَذْكُرُونَ أَشْيَاءَ

أُخْرَى - مِثْلَهُ -؟

الجواب : مِنْ كَمَالِهِ ﷺ وَعُبُودِيَّتِهِ لِلَّهِ رَبِّ الْأَنَامِ: أَنَّهُ خَشِيَ عَلَى أُمَّةِ الْإِسْلَامِ

أَنْ يُغَالُوا فِيهِ كَمَا غَلَّتِ النَّصَارَى فِي عَيْسَى - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -، وَهَذَا مَا

صَرَّحَ بِهِ فِي حَدِيثِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ - أَيْضاً - الْمُتَّفَقِ عَلَى صِحَّتِهِ - حَيْثُ قَالَ

ﷺ: «لَا تُظْرُونِي كَمَا أَظْرَتِ النَّصَارَى عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ، وَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُ اللَّهِ

وَرَسُولُهُ»^(٢).

وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ عَبْدًا لِلَّهِ، مُخْلِصًا تَمَامَ الْإِخْلَاصِ، لِدَرَجَةِ أَنَّهُ

مَهَى أُمَّتِهِ أَنْ يَرْفَعُوهُ فَوْقَ مَنْزِلَتِهِ الَّتِي وَضَعَهُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - فِيهَا.

(١) «السلسلة الصحيحة» (٤).

(٢) رواه البخاري (٣٤٤٥) عن عمر.

وَلِدَلِكْ جَاءَ فِي بَعْضِ الْأَحَادِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا قَدَّمُوا لَهُ شَيْئًا آثَرُوهُ عَلَى الْجَالِسِينَ كُلَّهُمْ، فَقَالَ ﷺ: «هَذِهِ أَثَرَةٌ، وَلَا أَحَبَّ الْأَثَرَةَ»^(١)؛ فَهُوَ ﷺ يُرِيدُ أَنْ يَكُونَ فَرْدًا مِنْ أَفْرَادِ أُمَّتِهِ ﷺ، فَقَالَ: لَا تُنْزِلُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي الَّتِي أَنْزَلَنِي اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - فِيهَا، وَأَيُّ مَنْزِلَةٍ؟

لَقَدْ أَعْطَاهُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَوْمَ يَشْتَدُّ الْكَرْبُ بِالنَّاسِ كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ - أَيْضًا - الْمُتَّفِقِ عَلَيْهِ بَيْنَ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ^(٢) - : «يَجْتَمِعُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، فَتَدْنُو الشَّمْسُ مِنْ رُؤُوسِ النَّاسِ، وَيَشْتَدُّ الْعَرَقُ - عَلَى هَؤُلَاءِ الَّذِينَ هُمْ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ -، مَعَ ذَلِكَ يَشْتَدُّ بِهِمُ الْكَرْبُ، وَيَزْدَادُ الْعَرَقُ، وَكُلٌّ بِحَسَبِ أَعْمَالِهِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَصِلُ الْعَرَقُ إِلَى قَدَمِهِ، وَمِنْهُمْ إِلَى رِكْبَتِهِ، وَمِنْهُمْ وَمِنْهُمْ... مَنْ يَكَادُ يُلْجِمُهُ الْعَرَقُ»، فَيَتَدَاوَلُ النَّاسُ مِنْ أَجْلِ الْمَحْشَرِ - بَعْضُهُمْ مَعَ بَعْضٍ - أَنْ نَذَهَبَ إِلَى آدَمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - نَسْتَشْفَعُ بِهِ عِنْدَ اللَّهِ، تَتَوَسَّلُ بِهِ عِنْدَ اللَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -، لَعَلَّهُ يَدْعُو اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - أَنْ يُفَرِّجَ مَا بَنَا مِنَ الْكَرْبِ.

«فَيَذْهَبُونَ إِلَى آدَمَ، فَيَقُولُونَ لَهُ: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَسْكَنَكَ الْجَنَّةَ، أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ، أَلَا تَسْتَشْفَعُ لَنَا عِنْدَ اللَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -؟ فَيَقُولُ: نَفْسِي، نَفْسِي، إِنِّي مُهِيتَ عَنْ أَكْلِ الشَّجَرَةِ فَأَكَلْتُهَا، نَفْسِي

(١) «السلسلة الضعيفة» (٥٧٥٧)!

... وهذا من أدلة استيلاء النقص على سائر البشر!!!

(٢) رواه البخاري (٣١٦٢)، ومسلم (١٩٤) عن أبي هريرة.

نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ -عَلَيْهِ السَّلَامُ-، فَإِنَّهُ أَوَّلُ رَسُولٍ أُرْسِلَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ .
 فَيَأْتُونَ نُوحًا -عَلَيْهِ السَّلَامُ-، وَيَقُولُونَ لَهُ: أَنْتَ أَوَّلُ رَسُولٍ أُرْسَلْتَ اللَّهُ إِلَى
 أَهْلِ الْأَرْضِ، أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ، أَلَا تَشْفَعُ لَنَا عِنْدَ اللَّهِ؟ يَقُولُ: نَفْسِي نَفْسِي، إِنِّي
 دَعَوْتُ دَعْوَةً: ﴿رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكٰفِرِينَ دَيَّارًا﴾ [نوح: ٢٦]، اذْهَبُوا إِلَى
 إِبْرَاهِيمَ؛ فَإِنَّهُ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ.

فَيَذْهَبُونَ إِلَى خَلِيلِ الرَّحْمَنِ، فَيَقُولُ: نَفْسِي نَفْسِي، إِنِّي كَذَبْتُ ثَلَاثَ كَذِبَاتٍ .
 اللَّهُ أَكْبَرُ، لَيْتَ كَذِبَاتِ الْبَشَرِ تَجْتَمِعُ كُلُّهَا وَتُسَاوِي ثَلَاثَ كَذِبَاتِ إِبْرَاهِيمَ
 -عَلَيْهِ السَّلَامُ- !:

الكِذْبَةُ الْأُولَى: عِنْدَمَا دَعُوهُ إِلَى عِيدِهِمْ وَالاجْتِمَاعِ إِلَى مَعْبُودَاتِهِمْ مِنْ دُونِ
 اللَّهِ، فَقَالَ: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصافات: ٨٩].

وَالكِذْبَةُ الثَّانِيَةُ: ﴿هَذَا رَبِّي هَذَا أَكْبَرُ﴾ [الأنعام: ٧٨] مَعْرُوفٌ هَذَا فِي
 الْقُرْآنِ -أَيْضًا-.

وَالكِذْبَةُ الثَّلَاثَةُ: قَالَ عَنْ زَوْجَتِهِ لِفِرْعَوْنَ: هَذِهِ أُخْتِي، وَهَذِهِ لَهَا قِصَّةٌ^(١).
 الشَّاهِدُ؛ فَقَالَ:

«نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى -عَلَيْهِ السَّلَامُ-؛ فَإِنَّهُ رُوحُ اللَّهِ، فَيَذْهَبُونَ
 إِلَيْهِ، وَيَقُولُونَ نَفْسَ الْكَلَامِ، فَيَقُولُ: نَفْسِي نَفْسِي».

(١) انظر «صحيح البخاري» (٢١٠٤)، و«صحيح مسلم» (٢٣٧١) عن أبي هريرة.

فَيَقُولُ نَبِينَا ﷺ - مِنْ تَمَامِ حِكَايَتِهِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ وَحِيٌّ مِنْ رَبِّهِ - : «وَلَا يَذْكُرُ ذَنْبًا»، عَيْسَى لَا يَذْكُرُ ذَنْبًا، وَلَكِنْ يَقُولُ:

«اذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّدٍ؛ فَإِنَّهُ رَجُلٌ قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، فَيَأْتُونَنِي -، وَيَقُولُونَ لَهُ ﷺ كَمَا قَالُوا لِلْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلُ - فَيَقُولُ ﷺ: أَنَا هَا، أَنَا هَا، قَالَ: فَأَذْهَبُ، وَأَسْجُدُ تَحْتَ الْعَرْشِ، فَأُحْمَدُهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - بِمَحَامِدِهَا لَا أَذْكُرُهَا الْآنَ - يَعْنِي فِي الدُّنْيَا، وَإِنَّمَا هِيَ مِنْ وَحْيِ السَّاعَةِ - هُنَاكَ فِي الْمَحْشَرِ -، فَيَقُولُ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - مُنَادِيًا لَهُ -: يَا مُحَمَّدُ! ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَاشْفَعْ تُشَفِّعْ، وَاسْأَلْ تُعْطَى».

ذَلِكَ هُوَ الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ الَّذِي نَطْلُبُهُ نَحْنُ بَعْدَ كُلِّ أَذَانٍ، فَنَقُولُ: اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ، وَالصَّلَاةِ الْقَائِمَةِ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ الَّذِي وَعَدْتَهُ، وَيَقُولُ الرَّسُولُ: «مَنْ دَعَا بِهَذَا الدُّعَاءِ حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

كَلِمَةٌ مَخْتَصَرَةٌ، وَجُمْلَةٌ مَعْتَرِضَةٌ:

هَذَا الْحَدِيثُ مَشْهُورٌ عِنْدَ الَّذِي يُسَمَّوْنَ بِالْوَهَابِيَّةِ^(٢)، فَأَنْتُمْ تَرَوْنَ إِجْلَالَ الرَّسُولِ وَتَعْظِيمَهُ، وَلَكِنَّ الْفَرْقَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْآخِرِينَ الَّذِينَ لَا يَهْتَدُونَ بِهَدْيِ

(١) رواه البخاري (٤٤٤٢) عن جابر.

(٢) وكثيراً من الجهلة يطلقون لقب (الوهابية) - جهلاً وتنفيراً - على كلِّ داعٍ إلى الكتاب

والسنة، وعلى منهج سلف الأمة.

وقد تقدم شرح ذلك وبيانه.

الرَّسُولِ ﷺ وَسُنَّتِهِ: أَنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ يَقْفُونَ وَلَا يَتَجَاوِزُونَ، وَلَا يَرْفَعُونَهُ ﷺ فَوْقَ مَنْزِلَتِهِ الَّتِي أَنْزَلَهُ اللَّهُ فِيهَا، بَيْنَمَا الْآخَرُونَ يُخَاطِبُونَهُ بِمَا سَمِعْتُمْ:
فَإِنَّ مِنْ جُودِكَ الدُّنْيَا وَضَرَّتْهَا وَمِنْ عُلُومِكَ عِلْمَ اللَّوْحِ وَالْقَلَمِ
اللَّهُ أَكْبَرُ! وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «فَلَا تُطْرُونِي كَمَا أَطَرَتِ النَّصَارَى عِيسَى
ابْنَ مَرْيَمَ»^(١).

كَأَنَّ قَائِلًا يَقُولُ، وَهُوَ يُجِيبُ ﷺ - بِحِكْمَتِهِ - قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ السُّؤَالَ: إِذَا؛ مَاذَا
نَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ أَنْتَ تَنْهَانَا عَنْ مَدْحِكَ، فَمَاذَا نَقُولُ؟ أَوْ بِعِبَارَةٍ أُخْرَى: مَا
الْعِصْمَةُ حَتَّى لَا نَقَعَ فِيهَا وَقَعَ فِيهِ النَّصَارَى؟
«قُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ».

إِذَا؛ مَعْنَى هَذَا: أَنْ لَا نَتَشَبَّهُهَ بِالنَّصَارَى.

لَكِنْ؛ هُنَا قَدْ يَقَعُ فِي نُفُوسِ بَعْضِ النَّاسِ - كَمَا سَمِعْنَا مِرَارًا وَتَكَرَّرًا -: أَنْ
النَّصَارَى قَالُوا: عِيسَى ابْنُ اللَّهِ، وَكَفَرُوا، وَكَذَّبُوا! وَالْمُسْلِمُونَ - وَالْحَمْدُ لِلَّهِ - لَا
يَقُولُونَ: مُحَمَّدٌ ابْنُ اللَّهِ! الْحَمْدُ لِلَّهِ - أَيْضًا - أَنَّ الْمُسْلِمِينَ مَا وَقَعُوا - تَمَامًا - كَمَا وَقَعَ
النَّصَارَى، وَلَكِنَّهُمْ قَدْ وَقَعُوا فِيهَا يُشْبِهُ مَا وَقَعَ فِيهِ النَّصَارَى، وَلَيْسَ مِنَ
الضَّرُورِيِّ أَنْ يَكُونَ خَطُؤُهُمْ كَخَطِئِ النَّصَارَى مِثَّةً بِالْمِثَّةِ.

هَذَا مِنْ جِهَةٍ.

(١) تقدم تخریجه.

وَمِنْ جِهَةٍ أُخْرَى: مَعْلُومٌ مِنْ وَاقِعِ التَّجْرِبَةِ وَالْحَيَاةِ أَنَّ الشَّرَّ الْأَكْبَرَ لَا يَأْتِي -عَادَةً- إِلَّا مِنْ طَرِيقِ الشَّرِّ الْأَصْغَرِ، وَهَذَا مِنْ وَسْوَسةِ الشَّيْطَانِ لِبَنِي الْإِنْسَانِ: أَنَّهُ لَا يُخْرِجُهُ عَنْ دِينِهِ ضَرْبَةً وَاحِدَةً، وَلَكِنَّهُ يَمَكُرُ بِهِ، فَيَخْطُوبُهُ بِهَ خُطْوَةٍ بَعْدَ خُطْوَةٍ، وَمِنْ هُنَا يَتِمَكَّنُ الشَّيْطَانُ مِنْ إِضْلَالِ بَنِي الْإِنْسَانِ.

العِصْمَةُ أَنْ يَقِفَ الْمُسْلِمُ عِنْدَ مَا أَمَرَهُ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ-، مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَعْتَقِدَ بِالرَّسُولِ ﷺ مَا وَصَفَهُ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- بِهِ؛ فِي مِثْلِ قَوْلِهِ -مَثَلًا-: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤]، وَأَنْ يَقِفَ فِي مَدْحِ الرَّسُولِ عَلَى مَا ذَكَرَهُ عَنْ نَفْسِهِ.

وَذَكَرْنَا لَكُمْ -أَنفًا- أَنَّ اللَّهَ قَالَ: ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩]، وَهَذَا هُوَ الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ حَيْثُ يَشْفَعُ لِلْبَشَرِ كُلِّهِمْ، بَيْنَمَا يَعْتَذِرُ عَنْ هَذِهِ الشَّفَاعَةِ مَنْ قَبْلَهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ، فَيَقِفُ عِنْدَ هَذِهِ الْحُدُودِ الَّتِي فِيهَا تَعْظِيمُ الرَّسُولِ، وَلَا يُغَالِي فِيهِ.

فَحِينَمَا نَقُولُ لِلْمُسْلِمِ الْمُؤْمِنِ نَقُولُ الْحَقَّ الَّذِي نَعْتَقِدُهُ وَالَّذِي لَا يَخْتَلِفُ فِيهِ اثْنَانِ، وَلَا يَنْتَظِحُ فِيهِ عَنزَانٍ؛ فَمَنْ كَانَ كَذَلِكَ كَيْفَ يُخَاطَبُ الرَّسُولُ فَيَقُولُ: فَإِنَّ مِنْ جُودِكَ الدُّنْيَا وَضَرَّتْهَا وَمِنْ عُلُومِكَ عِلْمَ اللَّوْحِ وَالْقَلَمِ هَذَا مَعْنَاهُ أَنَّنَا سَوَيْنَاهُ مَعَ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

صَحِيحٌ أَنَّنَا لَمْ نَقُلْ مَا قُلْنَا - وَالْحَمْدُ لِلَّهِ -: أَنَّ مُحَمَّدًا ابْنُ اللَّهِ! كَمَا قَالَتِ النَّصَارَى فِي نَبِيِّهِمْ، لَكِنْ قُلْنَا مَا يُسَاوِي ذَلِكَ حَيْثُ قَالَ هَذَا الْقَائِلُ - غَفَرَ اللَّهُ لَنَا وَلَهُ -:

فإنَّ مِنْ جُودِكَ الدُّنْيَا وَضَرَّتْهَا

لِنَقْفٍ قَلِيلاً فِي هَذَا الْمَعْنَى مِنَ الشَّعْرِ، مَا مَعْنَى: فَإِنَّ مِنْ جُودِكَ الدُّنْيَا؟

جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ عَرَضَ عَلَيْهِ الْجِبَالُ أَنْ يَقْلِبَهَا رَبُّنَا -عَزَّ وَجَلَّ- عَلَيْهِ ذَهَبًا، فَأَبَى^(١)، وَقَالَ جِبْرِيْلُ لَهُ: كُنْ عَبْدًا نَبِيًّا وَرَسُولًا^(٢)، وَلَا تَكُنْ مَلِكًا، فَرَضِي بِذَلِكَ.

فَلَمْ يَقْبَلِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَقْلِبَ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- الْجِبَالَ ذَهَبًا.

وَهَذَا كَلَامٌ سَلِيمٌ؛ فَإِنَّ مِنْ جُودِكَ الدُّنْيَا، لَكِنْ مَا مَعْنَى الْعَطْفِ الْمَذْكُورِ؟
فَإِنَّ مِنْ جُودِكَ الدُّنْيَا وَضَرَّتْهَا، مَا هِيَ ضَرَّةُ الدُّنْيَا؟

بَلَا شَكٍّ هِيَ: الْآخِرَةُ؛ فَهَلْ جَادَ الرَّسُولُ ﷺ بِالْآخِرَةِ؟

هَلْ يَتَصَوَّرُ أَنْ يَجُودَ بِالْآخِرَةِ، وَأَنْ يُعْرِضَ عَنْهَا كَمَا أَعْرَضَ عَنِ الدُّنْيَا؟!!

هَذَا أَمْرٌ مُسْتَحِيلٌ؛ لِأَنَّ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- يَقُولُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦] لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ؛ أَيُّ: الْجَنَّةِ، وَزِيَادَةٌ: رُؤْيَا اللَّهِ فِي الْآخِرَةِ^(٣).

هَذَا النَّعِيمُ الْمَذْكُورُ -وهو رُؤْيَا رَبِّهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ- إِذَا حَصَلَ لَهُمْ: نَسُوا كُلَّ

(١) ضَعَّفَهُ شَيْخُنَا فِي «ضَعِيفَ التَّرْغِيبِ» (١٨٦٥)، وَ(١٩٠٢)!

(٢) «السَّلْسَلَةُ الصَّحِيحَةُ» (١٠٠٢).

(٣) وَفِي ذَلِكَ حَدِيثٌ رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٨١) عَنْ صُهَيْبٍ.

نَعِيمِ الْجَنَّةِ، ذَلِكَ أَشْهَى شَيْءٍ لَدَيْهِمْ فِي الْآخِرَةِ، كَيْفَ يُقَالُ: إِنَّ الرَّسُولَ أَعْرَضَ
عَنِ الدُّنْيَا وَضَرَّتْهَا؛ بِمَعْنَى أَنَّهُ جَادَ بِهَا وَأَعْرَضَ عَنْهَا!؟

إِذَا وَقَفْنَا عِنْدَ الدُّنْيَا فَمِنَ الْمَعْقُولِ - شَيْئاً مَا -، لَكِنْ أَنْ نَعْطِفَ عَلَيْهَا - أَيْضاً -
الْآخِرَةَ؛ فَهَذَا أَمْرٌ خَطِيرٌ جِدًّا جِدًّا!

وَلَكِنْ مَعَ الْأَسْفِ هَذَا أُسْلُوبُ الشُّعْرَاءِ: أَنْ يُغَالِي بَعْضُهُمْ، وَلَا يَتَنَبَّهُ إِلَى أَنَّ
هَذَا الْغُلُوقَ قَدْ يَتَرْتَّبُ مِنْ وَرَائِهِ شَيْءٌ مُخَالَفٌ لِلشَّرِيعَةِ.

كَذَلِكَ^(١) الَّذِي قَالَ لِبَعْضِ الْحُكَّامِ:

مَا شِئْتَ لَا مَا شَاءَتِ الْأَقْدَارُ فَاحْكُمْ فَأَنْتَ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ

مَاذَا يَعْنِي بِهَذَا!؟

أَيُّ: أَنَّهُ الْمَالِكُ الْأَعْلَى فِي الدُّنْيَا، لَكِنْ وَصَفَهُ بِصِفَاتِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -:

يَصِفُ الرَّسُولَ فَيَقُولُ:

فَإِنَّ مِنْ جُودِكَ الدُّنْيَا وَضَرَّتْهَا

(١) هو محمد بن هانئ؛ المتوفى سنة (٣٦٢هـ)؛ ترجمه الذهبي في «السِّيَر» (١٦ / ١٣٢).

وقد قال فيه مؤلف «سِمَطِ النُّجُومِ الْعَوَالِي فِي أَنْبَاءِ الْأَوَائِلِ وَالتَّوَالِي» (٣ / ٤٢٣).

«كَفَرَهُ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ فِي مُبَالِغَاتِهِ فِي مَدَائِحِهِ لِلْمُعَزِّ - خُصُوصاً -».

ثم أورد هذا البيت، وقال:

«وهذا خطأ كبير، وكفر كبير»

فإنَّ مِنْ جُودِكَ الدُّنْيَا: نُقْطَةٌ! - وَنُقْطَةٌ حَدِيثِيَّةٌ كَمَا أَنَا أَقُولُ دَائِمًا! -، كَيْفَ تَكُونُ النُّقْطَةُ الْحَدِيثِيَّةُ؟

عُلَمَاءُ الْحَدِيثِ^(١) كَانُوا إِذَا كَتَبُوا جُمْلَةً كَامِلَةً أَدَارُوا دَائِرَةً فِي آخِرِهَا، وَتَرَكَوْا جَوْفَهَا فَارْغًا، هَذَا شَيْءٌ جَمِيلٌ جِدًّا لَا أَعْلَمُهُ الْيَوْمَ، فَإِذَا مَا أُعِيدَ مُقَابَلَةٌ هَذِهِ الْجُمْلَةَ بِالْأَصْلِ - يَعْنِي مِنْ طَرِيقِ تَصْحِيحِ التَّجَارِبِ - تُطْبَعُ الْيَوْمَ -، وَوُضِعَتْ النُّقْطَةُ فِي الدَّائِرَةِ؛ أَيُّ: كُلُّ مَنْ يَرَى هَذِهِ الْجُمْلَةَ، وَأَنَّ فِي آخِرِهَا دَائِرَةً لَيْسَ فِيهَا نُقْطَةٌ؛ فَيَعْنِي أَنَّ هَذِهِ غَيْرُ مُقَابَلَةٍ وَغَيْرُ صَاحِيحَةٍ، وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ فِيهَا خَطًّا.

أَمَّا إِذَا كَانَتِ الدَّائِرَةُ فِيهَا نُقْطَةٌ؛ فَهَذِهِ مُقَابَلَةٌ، وَهِيَ صَاحِيحَةٌ.

فَنَحْنُ نَقُولُ - الْآنَ -:

فإنَّ مِنْ جُودِكَ الدُّنْيَا: دَائِرَةٌ وَسَطُهَا نُقْطَةٌ! - أَيُّ: آمَنَّا وَسَلَّمْنَا^(٢) -، لَكِنْ: وَضَرَّتْهَا!

هَذَا لَا يَجُوزُ - إِطْلَاقًا - أَنْ نَقُولَ عَنِ الرَّسُولِ: إِنَّهُ جَادَ بِالْآخِرَةِ كَمَا جَادَ بِالْدُّنْيَا! لِأَنَّ مَعْنَى ذَلِكَ: أَنَّهُ لَا يُفَكِّرُ أَبَدًا أَنْ يَرَى اللَّهَ فِي الْآخِرَةِ، وَكَيْفَ يَصِحُّ أَنْ يُوصَفَ الرَّسُولُ ﷺ بِمِثْلِ هَذِهِ الصِّفَةِ؟! حَاشَاهُ مِنْ ذَلِكَ.

لَكِنْ هَلْ وَقَفَ الشَّاعِرُ عِنْدَ هَذَا حَيْثُ عَطَفَ الْآخِرَةَ عَلَى الدُّنْيَا؟ لَا؛ بَلْ قَالَ:

وَمِنْ عُلُومِكَ عِلْمَ اللُّوحِ وَالْقَلَمِ

(١) انظر «الإلماع» (ص ١٤٦) للفاضل عياض.

(٢) بمعنى العطاء، والسَّخَاءِ.

مَا عَلِمَ اللَّوْحَ وَالْقَلَمَ؟

كُلُّ شَيْءٍ، وَكُلُّ شَيْءٍ - فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ - ﴿وَكُلُّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ مُسْتَطَرٌّ﴾

[القمر: ٥٣].

وَالرَّسُولُ ﷺ يَبَيِّنُ هَذِهِ الْحَقِيقَةَ أَنَّ كُلَّ شَيْءٍ مُسْتَطَرٌّ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ، قَالَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ الْمَشْهُورِ الَّذِي رَوَاهُ الْإِمَامُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ»، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» بِالسَّنَدِ الصَّحِيحِ: «أَوَّلُ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ، قَالَ: مَا أَكْتُبُ؟ قَالَ لَهُ: اكْتُبْ مَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(١).

إِذَا؛ كَيْفَ يُوصَفُ الرَّسُولُ ﷺ بِأَنَّهُ عَلِمَ مَا هُوَ مَسْطُورٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ؟!

وَلَيْسَ هَذَا فَحَسْبُ؛ بَلْ ذَلِكَ بَعْضُ عُلُومِهِ:

..... وَمِنْ عُلُومِكَ عَلِمَ اللَّوْحَ وَالْقَلَمَ

هَذَا غُلُوبٌ لَا يَرْضَاهُ الرَّسُولُ ﷺ الَّذِي قَالَ - كَمَا فِي الْحَدِيثِ السَّابِقِ -: «لَا

تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ؛ إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ»^(٢).

وَالرَّسُولُ ﷺ لَمَّا ذُكِرَ فِي الْقُرْآنِ نَادِرًا مَا كَانَ يُذَكَّرُ بِاسْمِهِ، لَكِنَّهُ لَمَّا أَتَى

عَلَيْهِ بِتِلْكَ الْمُعْجِزَةِ الَّتِي اصْطَفَاهُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - بِهَا عَلَى كُلِّ الْأَنْبِيَاءِ، أَلَا وَهِيَ

(١) «السلسلة الصحيحة» (١٣٣).

(٢) تقدم.

مُعْجِزَةُ الْإِسْرَاءِ وَالْمُعْرَاجِ، مَاذَا قَالَ عَنْهُ؟ قَالَ -سبحانه-: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ﴾ [الإسراء: ١]؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْكَلِمَةَ فِيهَا تَشْرِيفٌ مَا بَعْدَهُ تَشْرِيفٌ لِمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ -صَلَوَاتُ رَبِّنَا وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ-.

وَلِجَهْلِ النَّاسِ بِهَذَا الْمَعْنَى لَا يَكْتَفُونَ بِهِ، وَلَا يَقْفُونَ عِنْدَهُ، بَلْ يُضِيفُونَ إِلَيْهِ أَشْيَاءَ وَأَشْيَاءَ مِنْ بَابِ التَّعْظِيمِ! فَهَذَا أَنَا أَقُولُ بِكُلِّ صَرَاحَةٍ:

الْقَصْدُ حَسَنٌ، لَكِنَّ اللَّفْظَ سَيِّئٌ؛ فَحَتَّى يَكُونَ الْمُسْلِمُ عَلَى الْخَطِّ الْمُسْتَقِيمِ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ لَفْظُهُ وَفِعْلُهُ كَمَا هُوَ قَصْدُهُ -كُلُّ ذَلِكَ مُسْتَقِيمٌ-

حَسَنًا؛ لَا يَكْفِي الْإِنْسَانُ أَنْ يَقُولَ كَلِمَةً وَتَكُونَ خَطَأً ثُمَّ يَقُولُ -فِيهَا بَعْدُ-: أَنَا لَمْ أَقْصِدْ هَذَا! وَإِنَّمَا قَصَدْتُ كَذَا وَكَذَا! أَنَا قَصَدْتُ تَعْظِيمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! فَنَحْنُ نَقُولُ فِي هَؤُلَاءِ النَّاسِ الَّذِينَ يَتَنَاشِدُونَ بَعْضَ الْآيَاتِ وَالشُّعْرِ - وَمِنْ ذَلِكَ هَذَا الشُّعْرُ - نَقُولُ: نَعَمْ؛ إِنَّهُمْ يُرِيدُونَ مَدْحَ الرَّسُولِ ﷺ وَالشَّاءَ عَلَيْهِ، لَكِنِّي أَقُولُ بِحَقِّهِمْ:

أُورِدَهَا سَعْدٌ وَسَعْدٌ مُشْتَمِلٌ مَا هَكَذَا يَا سَعْدُ تُورِدُ الْإِبِلَ

تُرِيدُونَ مَدْحَ الرَّسُولِ ﷺ؟! امدحوه ضمن الحد الذي وضعه لكم: «لا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ، إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ»^(١).

لَوْ كُنَّا نَهْتَمُّ بِقِرَاءَةِ السُّنَّةِ: لَعَرَفْنَا قَوْلَ الرَّسُولِ ﷺ عَنْهَا: «تَرَكْتُ فِيكُمْ

أَمْرَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا: كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّتِي، وَلَنْ يَتَفَرَّقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ»^(١)، وَلَوْ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ تَمَسَّكُوا بِسُنَّةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ - عَلَيْهِ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَأَتَمُّ التَّسْلِيمِ - لَمَا تَفَرَّقُوا مَذَاهِبَ شَتَّى وَطَرَائِقَ قِدْدًا، بَلْ لَكَانُوا مَعَ هَذَا الْخَطِّ الْمُسْتَقِيمِ.

لَوْ دَرَسُوا السُّنَّةَ؛ مَاذَا نَجِدُ فِي السُّنَّةِ؟

الَّذِي نَجِدُ فِي السُّنَّةِ مَا ذَكَرَ فِيهِ - أَنْفًا -، وَزِيَادَةً عَلَى ذَلِكَ نَجِدُ فِي «مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ»^(٢) الْحَدِيثَ التَّالِي:

جَاءَ نَاسٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا لَهُ: أَنْتَ سَيِّدُنَا، وَابْنُ سَيِّدِنَا، وَخَيْرُنَا وَابْنُ خَيْرِنَا، فَقَالَ ﷺ: «قُولُوا بِقَوْلِكُمْ - أَوْ بِبَعْضِ قَوْلِكُمْ -، وَلَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ» لَا يَجْرِيَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ بِهَذَا الدَّهْلِيْزِ - دِهْلِيْزٌ بَسِيْطٌ: أَنْتَ سَيِّدُنَا! - وَبَلَا شَكٍّ هُوَ سَيِّدُنَا، لِمَاذَا؟

لَأَنَّهُ قَالَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَتَدْرُونَ مِمَّا ذَاكَ؟» - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ السَّابِقَ حَدِيثَ الشَّفَاعَةِ^(٣) - «أَتَدْرُونَ مِمَّا ذَاكَ؟»، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «يَجْتَمِعُ النَّاسُ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ...» إلخ، فَهُوَ سَيِّدُ النَّاسِ بِحَقِّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -.

(١) تقدّم.

(٢) «مشكاة المصابيح» (٤٩٠٠).

(٣) تقدّم.

وفي الحديث الآخر: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ ابْنِ آدَمَ وَلَا فَخْرَ، آدَمُ فَمَنْ دُونَهُ تَحْتَ لَوَائِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١)، فَهُوَ -لَا شَكَّ- سَيِّدُ الْبَشَرِ جَمِيعًا -كَمَا جَاءَ فِي هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ وَفِي غَيْرِهِمَا-؛ لَكِنْ مَعَ ذَلِكَ؛ مَاذَا قَالَ لَهُمْ؟: «قُولُوا بِقَوْلِكُمْ أَوْ بِبَعْضِ قَوْلِكُمْ» لَمَّا قَالُوا: أَنْتَ سَيِّدُنَا، فَهُوَ -فِي أَصْلِهِ- كَلَامٌ صَحِيحٌ، وَلَكِنْ قَالَ: «وَلَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ» يَعْنِي: يَتَسَلَّلُ بِكُمْ مِنْ كَلِمَةٍ إِلَى أُخْرَى، وَتُوصِلُكُمْ إِلَى تِلْكَ الْكَلِمَةِ:

فَإِنَّ مِنْ جُودِكَ الدُّنْيَا وَضَرَّتْهَا وَمِنْ عُلُومِكَ عِلْمَ اللُّوحِ وَالْقَلَمِ

وفي «مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ»^(٢) -أَيْضًا-: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلرَّسُولِ ﷺ: أَنْتَ سَيِّدُنَا، قَالَ: «السَّيِّدُ اللَّهُ»؛ فَلِمَاذَا أَنْكَرَ عَلَيْهِ، وَهُوَ -كَمَا قُلْنَا آنفًا- سَيِّدُنَا بِحَقِّ؟

خَشِيَ أَنْ يُؤَدِّيَ بِهَذَا الْإِنْصَافِ فِي مَدْحِهِ لِلرَّسُولِ ﷺ -وَبِكَلِمَةٍ نَحْنُ نَدِينُ اللَّهَ أَنَّهُ سَيِّدُنَا- أَنْ يَرْتَقِيَ بِهِ إِلَى مَا لَا يَجُوزُ أَنْ يُمْتَدَّحَ ﷺ بِهِ، فَقَطَعَ عَلَيْهِ الطَّرِيقَ وَقَالَ: السَّيِّدُ الْحَقُّ هُوَ اللَّهُ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-.

لِذَلِكَ؛ فَنَحْنُ نَنْصَحُ الْمُسْلِمِينَ -لَا الزَّانِدَةَ الْمُلْحِدِينَ- الَّذِينَ يَخَافُونَ اللَّهَ وَيَرْجُونَ يَوْمَ الْآخِرَةِ، ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ. إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ [الشعراء: ٨٨-٨٩]- نَنْصَحُهُمْ أَنْ لَا يُضَيِّعُوا جُهْدَهُمْ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَاءَ

(١) «السلسلة الصحيحة» (٧٧٤)، (١٥٧١)، و(٢٤١١).

(٢) هو قطعة من حديث: «لا يستجريَنَّكم الشيطان..» -المتقدم قريباً-.

أفكارٍ وَعَقَائِدَ وَعِبَادَاتٍ لَمْ تَأْتِ فِي السُّنَّةِ، فَقَدْ سَمِعْتُمْ قَوْلَهُ ﷺ فِي قِصَّةِ الرَّهْطِ:
«فَمَنْ رَغِبَ عَن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»^(١).

هَذِهِ نَصِيحَةٌ نُوجِّهُهَا لِكُلِّ إِخْوَانِنَا الْمُسْلِمِينَ فِي مَشَارِقِ الْأَرْضِ وَمَغَارِبِهَا،
لَعَلَّ اللَّهَ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- يَنْفَعُ بِهَا.

٩٢- تَتَمَّة :

السؤال : شَيْخَنَا! -مِنْ بَابِ التَّذْكِيرِ فَقَطْ- حَدِيثُ الرَّسُولِ ﷺ عِنْدَمَا سَمِعَ
الْجَارِيَةَ الَّتِي تُنْشِدُ وَتَقُولُ:

وَفِينَا رَسُولٌ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعِي هَذَا، وَقُولِي الَّذِي كُنْتِ تَقُولِينَ؛ فَإِنَّهُ لَا يَعْلَمُ
الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ»^(٢)، فَهُنَا: هَلِ الرَّسُولُ مُتَنَاقِضٌ؟ لَا يُمَكِّنُ ضَبْطُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْفَهْمِ
الَّذِي ذَكَرَهُ شَيْخُنَا -حَفِظَهُ اللَّهُ-!؟

الجواب : نَعَمْ؛ أَحْسَنْتَ.

قلت : شَيْخَنَا! قَبْلَ أَنْ نَنْتَقِلَ إِلَى نُقْطَةٍ أُخْرَى:

بِالنِّسْبَةِ لِلْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ»^(٣): أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ مَقَاماً

(١) تقدّم.

(٢) رواه البخاري (٤٨٥٢) عن الرُّبَيْعِ بِنْتِ مُعَوَّذٍ.

(٣) (برقم: ٢٨٩١).

ما ترك شيئاً يكون في مقامه ذلك إلى قيام الساعة، إلا حدث به.

ففي الحديث -نفسه- أن الصحابي الراوي قال: حَفِظَهُ مَنْ حَفِظَهُ، وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ، إِذَا؛ يُوجَدُ مِنَ الصَّحَابَةِ مَنْ حَفِظَ هَذَا الْحَدِيثَ، وَفِيهِمْ مَنْ لَمْ يَحْفَظْ!!
والذي نَعْتَقِدُهُ -يقيناً- في الصحابة أنهم أمناء الشريعة الذين حفظوا هذا الإسلام، وما رواه سيّد الأنام، وكان أحدهم يتلفظ لفظ رسول الله ليخبره للناس، هل كان ذلك بهذا الشُّمُولِ الَّذِي قَالَهُ الرَّسُولُ (مَنْ هُنَا إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ)؟!!

إِذَا؛ لَا بُدَّ أَنَّهُمْ قَالُوا، وَلَمْ يَقُولُوا! وَهَاهِي الْكُتُبُ بَيْنَ أَيْدِينَا: «الصَّحِيحَانِ»، وَالْكُتُبُ السُّتَّةُ، وَ«المُسْنَدُ»... إلخ لَمْ يَنْقَلُوا هَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ بِكُلِّ هَذَا التَّفْصِيلِ، إِنَّمَا ذَكَرُوا عِيُونَ الْأَشْيَاءِ.

الشيخ : أَنَا أَزِيدُ عَلَيْكَ: هَاتِ الْكُتُبَ الَّتِي تَجْمَعُ الْأَحَادِيثَ الصَّحِيحَةَ وَالْأَحَادِيثَ الْحَسَنَةَ، وَالْأَحَادِيثَ الضَّعِيفَةَ وَالْأَحَادِيثَ الْمَوْضُوعَةَ الْمَكْذُوبَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، فَهِيَ لَا تُسَاوِي قَطْرَةً مِمَّا فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ.

يَا جَمَاعَةً! أَمْرٌ رَهِيْبٌ جِدًّا أَنْ يُخْرَجَ الْمُسْلِمُ فِي عَقِيدَتِهِ عَنِ الْعَقْلِ وَعَنِ النَّقْلِ؛ الْعَقْلُ لَا يَسْتَوْعِبُ أَنْ تَسْعَ عَقُولُ أَصْحَابِ الرَّسُولِ -لَطَبِيعَتِهِمْ- أَنْ يَنْقُلُوا هَذَا الْعِلْمَ الَّذِي لَا يُحِيطُ بِهِ الْبَشَرُ كُلُّهُمْ، نَعَمْ؛ الْبَشَرُ -كُلُّهُمْ- بِمَا فِيهِمْ مِنْ أَنْبِيَاءَ وَرُسُلٍ وَأَوْلِيَاءَ وَصَالِحِينَ؛ مُسْتَحِيلٌ أَنْ يُحِيطُوا بِمَا كَانَ، وَبِمَا سَيَكُونُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

هَذَا أَمْرٌ مُسْتَحِيلٌ.

٩٣- من صور الذكر المحدث :

السؤال : من المعلوم أن العبادات في الإسلام لا تثبت إلا بنص من كتاب الله، وسنة رسول الله ﷺ؛ فلا يجوز إحداث ذكر ولا عبادة فعلية إلا بدليل من كتاب الله، وسنة رسوله؛ فما حكم ما يفعله بعض الناس أو بعض المؤذنين عند صلاة الجمعة بعد الأذان الأول حين يقوم المؤذن بقراءة سورة الإخلاص مرتين أو ثلاثة، حتى يئبه الناس - كما يقول هو! - للصلاة وإقامتها، أو للخطبة؛ ما حكم هذا الفعل؟

اجواب : مما لا شك فيه - ولا ريب يتردد فيه - أن مثل هذا الأمر هو - كما أشار إليه الرسول ﷺ في بعض الأحاديث - من محدثات الأمور، ولا شك أن هذا لم يكن في عهد النبي ﷺ في يوم الجمعة، وفي كل الصلوات الخمس، وفي سائر أيام الأسبوع! لم يكن هناك سوى الأذان والإقامة، لم يكن هناك شيء يتقدم الأذان، أو يتأخر عن الأذان، كما أنه لم يكن هناك شيء يتقدم الإقامة، أو يتأخر عنها من المؤذن والمقيم.

وإذ الأمر كذلك؛ فيجب أن نستحضر ما كان نبينا - صلوات الله وسلامه عليه -، يخطب في الصحابة كل جمعة، يبتدأ خطبة الجمعة بقوله: «إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ -، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنَّ خَيْرَ الْكَلَامِ كَلَامُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، زَادَ فِي رِوَايَةِ النَّسَائِيِّ: «وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ»^(١).

فَإِذَا كَانَ حَقًّا - وَهُوَ كَذَلِكَ بِحَقِّ - خَيْرُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ: فَلَا يَجُوزُ لِمُسْلِمٍ مُؤْمِنٍ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ حَقًّا أَنْ يَتَقَدَّمَ بَيْنَ يَدَيْهِ ﷺ فِيمَا جَاءَنَا بِهِ مِنْ شَرَعِ رَبِّهِ بِزِيَادَةٍ أَوْ نَقْصٍ.

فَالأَمْرُ كَمَا تَقُولُ الْعَامَّةُ فِي بَعْضِ الْبِلَادِ: الزَّائِدُ أَخُو النَّاقِصِ! فَهَلِ الرَّجُلُ الَّذِي يُصَلِّي الْفَجْرَ ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا غَيْرُ الَّذِي يُصَلِّي الْمَغْرِبَ أَرْبَعًا أَوْ اثْنَتَيْنِ؟! لَا فَرْقَ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ؛ لِأَنَّ كِلَا مِنْهُمَا فَعَلَ خِلَافَ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -، لَا يُقَالُ هُنَا كَمَا يُقَالُ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الْغَافِلِينَ أَوْ الْجَاهِلِينَ: يَا أَخِي هَذَا فِي الْفَرَضِ! يَعْنِي: يُوَافِقُ - فَوْرًا - أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ نُصَلِّيَ الْفَجْرَ ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا، وَيُوَافِقُ - فَوْرًا - أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ نُصَلِّيَ الْمَغْرِبَ أَرْبَعًا أَوْ اثْنَتَيْنِ، وَالْجَوَابُ عِنْدَهُمْ - زَعَمُوا -: هَذَا فَرَضٌ!

نَقُولُ: حَسَنًا؛ الْحَمْدُ لِلَّهِ أَنَّا اتَّفَقْنَا فِي الْفَرَضِ، هَيَّا نَنْزِلُ إِلَى مَا لَيْسَ بِفَرَضٍ: إِلَى السُّنَّةِ: هَلْ يَجُوزُ لَكَ أَنْ تُصَلِّيَ سُنَّةَ الْفَجْرِ ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا؟

هُنَا الْمَسْكِينُ يُبْهَتُ؛ لِأَنَّهُ مِنَ الْغَافِلِينَ، وَهُوَ إِذَا اسْتَيْقَظَ - بَعْدَ زَمَنِ طَوِيلٍ - نَقُولُ لَهُ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا؛ إِذْ انْتَبَهَ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ - أَيْضًا - الزِّيَادَةُ حَتَّى فِي هَذِهِ النَّافِلَةِ.

حينئذ؛ نشكره على هذا الانتباه، وننقله إلى بيت القصيد - كما يقال -، وإلى

موضع الخلاف:

إِذَا؛ مَا الْفَرْقُ بَيْنَ الْأَذَانِ الَّذِي تُقَدَّمُ بَيْنَ يَدَيْهِ الزِّيَادَةُ، أَوْ تَأْتِي بِزِيَادَةٍ فِي آخِرِهِ؟ هَذَا لَوْ سَلَّمْنَا - جَدَلًا - أَنَّ الْأَذَانَ سُنَّةٌ فَقَطُّ، وَالْقَوْلُ الصَّحِيحُ أَنَّ الْأَذَانَ وَاجِبٌ^(١)، وَلَيْسَ بِسُنَّةٍ - فَقَطُّ -، بِمَعْنَى: أَنَّ الْإِنْسَانَ يُخَيَّرُ بَيْنَ أَنْ يَفْعَلَ فَيْثَابَ، وَبَيْنَ أَنْ يَتْرَكَ فَلَا يُعَاقَبُ! لَا؛ لَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ، وَإِنَّمَا الْأَذَانُ كَالِإِقَامَةِ كُلِّ مِنْهُمَا وَاجِبٌ لَا يُجُوزُ تَرْكُهُ، وَبِخَاصَّةٍ فِي الْمَسَاجِدِ؛ فَقَدْ كَانَ مِنْ شِعَارِ الْمُسْلِمِينَ، كَانَ الْأَذَانُ مِنْ شِعَارِ الْمُسْلِمِينَ، إِلَى دَرَجَةِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ غَازِيًا دَاعِيًا إِلَى اللَّهِ، وَمَرَّ بِقَرْيَةٍ مُصْبِحًا أَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَتَوَقَّفُوا، وَأَنْ يُصْغُوا، فَإِذَا سَمِعُوا أَذَانًا مَضَى فِي سَبِيلِهِ، وَإِذَا لَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا هَاجَمَ الْقَرْيَةَ وَاعْتَبَرَهَا قَرْيَةً غَيْرَ مُسْلِمَةٍ^(٢).

فَهَذَا دَلِيلٌ عَظِيمٌ عَمَلِيٌّ، بَلْ أَكْبَرُ دَلِيلٍ عَلَى أَنَّ الْأَذَانَ مِنْ شِعَارِ الْإِسْلَامِ، وَلَا يُجُوزُ التَّهَؤُنُ بِهِ.

فَإِذَا فَرَضْنَا أَنَّ هَذَا الْأَذَانَ سُنَّةٌ، فَقَدْ اتَّفَقْنَا مَعَ هَذَا الْمُخَالَفِ أَنَّهُ لَا فَرْقَ بَيْنَ كَوْنِ الشَّيْءِ سُنَّةً، وَبَيْنَ كَوْنِهِ فَرَضًا أَوْ وَاجِبًا، وَأَنَّهُ لَا يُجُوزُ الزِّيَادَةُ فِيهِ وَلَا النِّقْصُ مِنْهُ، فَإِذَا؛ كَيْفَ اسْتَحْسَنْتُمُ الزِّيَادَةَ عَلَى الْأَذَانِ قَبْلَهُ وَبَعْدَهُ، وَرُبَّمَا أُمُورٌ أُخْرَى مِمَّا جَاءَ ذِكْرُهُ فِي السُّؤَالِ: قِرَاءَةُ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] ثَلَاثَ مَرَّاتٍ!

(١) وفي المسألة خلافٌ فقهيٌّ معروفٌ.

(٢) رواه البخاريُّ (٢٧٨٤)، ومسلم (٣٨٢) عن أنس.

وَمَا يُسَمَّى عِنْدَ بَعْضِ الْفُقَهَاءِ: التَّرْقِيَّةَ بَيْنَ يَدَيِ الْخَطِيبِ^(١) إِذَا صَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ! كُلُّ هَذَا وَذَلِكَ لَا أَصْلَ لَهُ فِي السُّنَّةِ.

فِيَا لَيْتَ شِعْرِي! مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِقَوْلِهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - السَّابِقِ ذِكْرًا -: «خَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ»: هَلْ يُتَصَوَّرُ مِنْهُ أَنْ يَزِيدَ عَلَى هُدَيْهِ ﷺ؟! أَنَا أَخْشَى عَلَى هَوْلَاءِ أَنْ يَأْتِيَهُمُ الْيَقِينُ - وَهُوَ الْمَوْتُ - وَهُمْ غَيْرُ مُسْلِمِينَ؛ لِمَاذَا؟ لِأَنِّي لَا أَتَصَوَّرُ مُؤْمِنًا يُؤْمِنُ بِرَسُولِهِ حَقًّا، وَأَنَّهُ بَلَغَ الرِّسَالَةَ، وَأَدَّى الْأَمَانَةَ - لَا شَطَطَ فِيهَا وَلَا نَقْصَ، وَلَا زِيَادَةَ - ثُمَّ هُوَ يَتَجَرَّأُ عَلَى مَقَامِ الرَّسُولِ ﷺ، وَعَلَى هُدَيْهِ، فَيَزِيدُ مَا شَاءَ عَلَى هُدَيْهِ ﷺ، وَيَكُونُ جَوَابُهُ - مَعَ الْأَسْفِ الشَّدِيدِ -: مَاذَا فِيهَا يَا أَخِي!؟

هَذَا غَافِلٌ، وَالْغَافِلُ يَجِبُ أَنْ يُنَبَّهُ، وَلَكِنْ؛ أَنَا أَخْشَى مَا أَخْشَاهُ إِذَا اسْتَمَرَّ فِي الْغَفْلَةِ إِلَى يَوْمِ الْوَفَاةِ فَحِينَئِذٍ؛ يُخْشَى أَنْ يَمُوتَ عَلَى غَيْرِ الْإِيْمَانِ؛ لِمَاذَا؟ لِأَنِّي أَفْهَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ هَذَا الْإِنْسَانَ لَمْ يَدْخُلْ قَوْلُهُ ﷺ: «خَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ» إِلَى شِغَافِ قَلْبِهِ - كَمَا يُقَالُ -، وَإِلَّا لَكَانَ هَذَا - وَحْدَهُ - رَادِعًا لَهُ عَنْ أَنْ يَتَجَرَّأُ عَلَى مَقَامِ النَّبُوَّةِ، فَيَزِيدُ عَلَى مَا جَاءَ فِيهِ الرَّسُولُ ﷺ بِزَعْمِ أَنَّهُ خَيْرٌ!

وَهُنَاكَ حَدِيثٌ آخَرُ يَقُولُ الرَّسُولُ ﷺ فِيهِ - مُؤَكَّدًا لِحَدِيثِهِ الْأَوَّلِ -: «مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى خَيْرٍ مَا يَعْلَمُهُ هُمْ»^(٢)؛ تُرَى؛ هَلْ كَانَ نَبِيًّا كَذَلِكَ أَمْ خَيْرًا مِنْ ذَلِكَ؟ أَمْ دُونَ ذَلِكَ؟! لَا شَكَّ أَنَّهُ ﷺ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ.

(١) انظر «الأجوبة النافعة» (ص ١١٩) - لشيخنا -.

(٢) رواه مسلم (١٨٤٤) عن عبد الله بن عمرو.

وَيُؤَكِّدُ لَكُمْ هَذَا حَدِيثُهُ الْآخِرُ، وَهُوَ قَوْلُهُ -عَلَيْهِ السَّلَامُ-: «مَا تَرَكْتُ شَيْئًا يُقَرِّبُكُمْ إِلَى اللَّهِ إِلَّا وَأَمَرْتُكُمْ بِهِ، وَمَا تَرَكْتُ شَيْئًا يُبْعِدُكُمْ عَنِ اللَّهِ وَيُقَرِّبُكُمْ إِلَى النَّارِ إِلَّا وَنَهَيْتُكُمْ عَنْهُ»^(١)، وَهَذَا الْحَدِيثُ -وَمَا كَانَ فِي مَعْنَاهُ-، وَكُلُّ أَحَادِيثِ الرَّسُولِ ﷺ هِيَ فِي الْحَقِيقَةِ تَبَيِّنٌ وَتَفْصِيلٌ لِلآيَةِ الْكَرِيمَةِ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

وَقَدْ فَهِمَ عَظَمَةَ هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ بَعْضُ السَّالِفِينَ الْأَوَّلِينَ:

أَحَدُهُمْ: كَانَ يَهُودِيًّا، ثُمَّ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِ بِالْإِسْلَامِ، أَلَا وَهُوَ كَعَبُ الْأَحْبَارِ -كَمَا فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ-، حِينَئِذَا جَاءَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! آيَةٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ لَوْ عَلَيْنَا -مَعَشَرَ الْيَهُودِ- نَزَلَتْ لَا نَتَّخِذُنَا يَوْمَ نُزُولِهَا عِيدًا، قَالَ عُمَرُ: مَا هِيَ؟ قَالَ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ...﴾ [المائدة: ٣] إِنْخ، قَالَ عُمَرُ: أَنَا مِنْ أَعْرَفِ النَّاسِ بِهَا، لَقَدْ نَزَلَتْ يَوْمَ جُمُعَةٍ -فَهُوَ عِيدٌ- وَرَسُولُ اللَّهِ فِي عَرَفَةَ - وَهَذَا عِيدٌ^(٢) -؛ فَلَا تَطْمَعُ فِي أَكْثَرِ مَنْ ذَلِكَ -كَأَنَّهُ يَقُولُ لِذَلِكَ الرَّجُلِ -!

أما الثاني -مِنَ السَّالِفِينَ-: فَهُوَ أَحَدُ أَيْمَّةِ الْمُسْلِمِينَ الْمَشْهُورِينَ الْمُتَّبَعِينَ، أَلَا وَهُوَ الْإِمَامُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ إِمَامُ دَارِ الْهَجْرَةِ، فَقَدْ كَانَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- يَقُولُ -وهي كَلِمَةٌ- كَمَا يُقَالُ -: تُكْتَبُ بِمَاءِ الذَّهَبِ -: (مَنْ ابْتَدَعَ بِدْعَةً يَرَاهَا حَسَنَةً؛

(١) تقدّم.

(٢) رواه البخاري (٤٥)، ومسلم (٣٠١٧) -عنه- رضي الله عنه -.

فَقَدْ زَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَانَ الرِّسَالَةَ، اقْرَأُوا قَوْلَهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ...﴾ [المائدة: ٣] الآية).

ثُمَّ أَتْبَعَهُ بِبَعْضِ الْكَلِمَاتِ فِيهَا بَيَانَاتٌ لِمُضَامِينِ هَذَا النَّصِّ الْقِرَائِيِّ الْكَرِيمِ؛
فَيَقُولُ: (فَمَا لَمْ يَكُنْ يَوْمئِذٍ دِينًا لَا يَكُونُ الْيَوْمَ دِينًا)^(١)؛ ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ
دِينَكُمْ﴾.

لَمْ يَبْقَ هُنَاكَ شَيْءٌ جَدِيدٌ؛ فَمَا لَمْ يَكُنْ يَوْمئِذٍ دِينًا لَا يَكُونُ الْيَوْمَ دِينًا: (وَلَا
يَصْلُحُ آخِرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَّا بِمَا صَلَحَ بِهِ أَوَّلُهَا).

مَنْ هِيَ آخِرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ؟

نَحْنُ مِنْهَا - بِلَا شَكٍّ -؛ فَزَيْدُ الْإِصْلَاحِ، وَكَثِيرٌ وَكَثِيرٌ مِمَّنْ يَدَّعُونَ الْإِصْلَاحَ
وَيُرِيدُونَ إِقَامَةَ الدَّوْلَةِ الْمُسْلِمَةِ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ لَا يُدْنِدُونَ حَوْلَ هَذِهِ الْكَلِمَةِ
الْمَالِكِيَّةِ الْمَدْنِيَّةِ: لَا يَصْلُحُ آخِرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَّا بِمَا صَلَحَ بِهِ أَوَّلُهَا.

بِمَاذَا صَلَحَ أَوَّلُهَا؟ بِالْإِبْتِدَاعِ أَمْ بِالِاتِّبَاعِ؟!

لَا شَكَّ أَنَّ الْجَوَابَ عِنْدَ الْجَمِيعِ - حَتَّى الَّذِينَ يَقُولُونَ بِالْبِدْعَةِ الْحَسَنَةِ لَا
يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَقُولُوا إِلَّا بِقَوْلِنَا! -: مَا صَلَحَ أَمْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي أَوَّلِ شَأْنِهَا إِلَّا
بِاتِّبَاعِهِمْ لِنَبِيِّهِمْ ﷺ...

إِذَا؛ فَلْيَكُونُوا مَعَنَا دَعْوَةً وَسُلُوكًا.

(١) رواه ابن حزم في «إحكام الأحكام» (٦ / ٧٩١).

«كُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ»؛ و(كُلُّ): مِنْ أَلْفَاظِ الشُّمُولِ وَالْعُمُومِ عِنْدَ عُلَمَاءِ الْأُصُولِ^(١)، «كُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ»^(٢) هَذَا عَلَى مِيزَانِ: «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ خَمْرٍ حَرَامٌ»^(٣)، «كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ...» - يُخَاطَبُ الْمُسْلِمِينَ، وَلِيُؤَكِّدَ أَنَّ الْأَصْلَ فِي هَذِهِ الْكَلِمَةِ الْعُمُومُ وَالشُّمُولُ يَقُولُ الرَّسُولُ ﷺ فِي هَذَا الْحَدِيثِ -: «كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى»، إِذَا؛ كُلُّ مُسْلِمٍ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ؛ لَا اسْتِثْنَاءَ، «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ»؛ لَا اسْتِثْنَاءَ، «كُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»، لَا اسْتِثْنَاءَ - أَبَدًا -.

فَمِنَ الضَّلَالَةِ أَنْ يَقُولَ الْمُسْلِمُ - وَبِخَاصَّةٍ إِذَا أُوتِيَ شَيْئًا مِنَ الْعِلْمِ وَالْفِقْهِ - ضَرْبًا فِي الْحَدِيثِ فِي الصَّدْرِ - الْحَدِيثُ يَقُولُ: «كُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»، وَهُوَ يَقُولُ: لَا؛ لَيْسَ كُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ! الْبَدْعَةُ تَنْقَسِمُ إِلَى خَمْسَةِ أَقْسَامٍ!! ثُمَّ يُفَصِّلُونَهَا، وَرَبَّمَا قَرَأَ بَعْضُكُمْ ذَلِكَ تَفْصِيلًا فِي بَعْضِ الْكُتُبِ...

كَيْفَ هَذَا؟! هَذَا هُوَ الْأَنْحِرَافُ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ الرَّسُولُ ﷺ.

وَلَا أُرِيدُ أَنْ أَكُونَ مُتَجَنِّيًا وَمُعْتَدِيًا؛ لِأَنِّي أَعْلَمُ أَنَّ بَعْضَ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْفَضْلِ^(٤) - قَدِيمًا وَحَدِيثًا - وَقَعُوا فِي هَذَا الْخَطَأِ حِينَمَا قَسَمُوا الْبَدْعَةَ إِلَى خَمْسَةِ

(١) انظر «البحر المحيط» (٣/ ٦٤) للزرکشي.

(٢) تقدّم.

(٣) تقدّم.

(٤) ما أعظم الإنصاف!

أقسام، ومنهم الإمام النووي^(١) -رحمه الله-، فهذا التقسيم لديهم -وهذا يجب أن يكون طلاب العلم على بيته منه-: تقسيم لغوي، وليس تقسيماً شرعياً.

تقسيم البدعة إلى خمسة أقسام كتقسيمها إلى حسنة وسيئة، لكن هذا التقسيم ليس تقسيماً شرعياً باصطلاحهم، إنما هو تقسيم لغوي؛ يقصدون بذلك أن هناك أموراً حدثت من بعد النبي ﷺ، ومع ذلك لا تعتبر ضلالة، وإنما هي بدعة حسنة، وهذه البدعة الحسنة قد تكون واجبة، وقد تكون سيئة، و... إلخ

أريد من هذا التنبيه والتذكير إلى أنهم حينما يقسمون البدعة إلى خمسة أقسام لا يعنون البدعة الشرعية، وإنما يعنون البدعة اللغوية؛ أي: أن الأمر الذي حدث هو الذي يقبل التقسيم من حيث أدلة الشرع، فما قام الدليل الشرعي على حسنه؛ فهو حسن، وما لم يقم الدليل الشرعي على حسنه؛ فهو ضلالة.

ولعل ضرب الأمثلة هي التي توضح هذه القضية:

كُلُّنَا نَعْلَمُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَخْرَجَ الْيَهُودَ مِنْ خَيْبَرَ^(٢)، وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا الْإِخْرَاجَ كَانَ بَعْدَ وَفَاةِ الرَّسُولِ بِزَمَانٍ؛ لِأَنَّهُ كَانَ فِي خِلَافَتِهِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، فَهَذَا الْإِخْرَاجُ مِنْ حَيْثُ التَّعْبِيرُ اللَّغَوِيُّ بِدُعَاةٍ، يَعْنِي: أَنَّهُ شَيْءٌ حَدَثَ لَمْ يَكُنْ مِنْ قَبْلُ، لَكِنْ هَلْ هُوَ بِدُعَاةٍ ضَلَالَةٍ؟!

الجواب: لا؛ لم؟ لأن عمر -رضي الله عنه- إنما نفذ هذا الإخراج أمراً

(١) انظر كتابه «تهذيب الأسماء واللغات» (٢٢/٣).

(٢) أخرجه البخاري (٢٢١٣)، ومسلم (١٥٥١) عن ابن عمر.

وَشَرْطًا نَبَوِيًّا كَانَ ﷺ قَدْ وَضَعَهُ لِلْيَهُودِ حِينَمَا شَاطَرَهُمْ عَلَى خَيْرٍ، شَطْرٌ يُسْتَمَرُّ مِنْهُ لِلرَّسُولِ، وَالْآخِرُ لِلْيَهُودِ، وَأَقْرَهُمْ فِي خَيْرٍ بَشَرٌ مَقِيدٌ، وَهُوَ قَوْلُهُ ﷺ: «لَهُمْ مَا شِئْنَا»^(١)، وَلَيْسَ إِلَى الْأَبَدِ، فَرَأَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنْ يُخْرِجَهُمْ تَنْفِيذًا لِهَذِهِ الْمَشِيئَةِ مَشِيئَةِ الْأُمَّةِ.

فَهَذَا بِدْعَةٌ -لُغَةً-، لَكِنْ مَا دَامَ الدَّلِيلُ الشَّرْعِيُّ عَلَى جَوَازِهِ: فَلَيْسَ هُوَ بِدْعَةٌ.

مِثَالٌ آخَرٌ -لَعَلَّهُ أَوْضَحُ وَأَهَمُّ-: فَقَدْ بَدَأَ أَبُو بَكْرٍ، وَثَنَى عُمَرُ، وَثَلَّثَ عُثْمَانُ بِجَمْعِ الْقُرْآنِ فِي الصُّحُفِ بَعْدَ أَنْ كَانَ مُفَرَّقًا، وَالْقِصَّةُ مَعْرُوفَةٌ فِي «الصَّحِيحِ»^(٢) -وغيره-، وَهَذَا أَمْرٌ لَمْ يَكُنْ عَلَى عَهْدِ الرَّسُولِ ﷺ، وَهُوَ أَمْرٌ حَادِثٌ.

وَيُمْكِنُ أَنْ نَقُولَ: إِنَّ هَذَا بِدْعَةٌ -فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ-، وَلَكِنَّهُ أَمْرٌ وَاجِبٌ، قَامَ الدَّلِيلُ الشَّرْعِيُّ عَلَى هَذَا الْعَمَلِ مِنْ بَابِ قَاعِدَةٍ فِقْهِيَّةٍ: مَا لَا يَقُومُ الْوَاجِبُ إِلَّا بِهِ فَهُوَ وَاجِبٌ، هَلْ يُمْكِنُ حِفْظُ الدِّينِ وَالْإِسْلَامِ إِلَّا بِكَلَامِ رَبِّ الْعَالَمِينَ؟ هَذَا مِمَّا لَا بُدَّ مِنْهُ.

ثَانِيًا: يُوجَدُ عِنْدَنَا نَصٌّ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ: ﴿الْم. ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ١-٢] ذَلِكَ الْكِتَابُ، أَيَّنَ الْكِتَابُ؟ هُوَ الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ رَبُّ الْعَالَمِينَ، وَكَانَ سَابِقًا فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ، وَمُقَرَّرًا فِي التَّشْرِيحِ بِأَنَّهُ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ

(١) هو جزء من الحديث قبله.

(٢) رواه البخاري (٤٤٠٢) عن زيد بن ثابت.

كِتَابًا يُتْلَى، فَحِينَمَا نَسْمَعُ ضَرْبَ مِثَالٍ عَلَى الْبِدْعَةِ الْوَاجِبَةِ بِهَذَا أَوْ بِذَلِكَ -فَقَدْ ضُرِبَ مِثَالٌ بِجَمْعِ الْقُرْآنِ-، يَقُولُونَ: هَذِهِ بِدْعَةٌ حَسَنَةٌ! يَجِبُ أَنْ نَتَأَوَّلَ كَلَامَهُمْ؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ فِي كَلَامِ الْعُلَمَاءِ أَنْ يُجْمَلَ عَلَى الْمَحْمَلِ الْحَسَنِ، فَيَجِبُ أَنْ نَتَأَوَّلَ كَلَامَهُمْ بِأَنَّهُ بِدْعَةٌ بِمَعْنَى أَنَّهُ أَمْرٌ حَدَثَ؛ لَكِنْ هَذَا الَّذِي حَدَثَ مَا حَدَثَ اعْتِبَاطًا، وَعَلَى مَا يَقُولُ الْعَامَّةُ: مَاذَا فِيهَا يَا أَخِي!

لا، إِنَّمَا هُوَ بِدَلِيلٍ مُوجِبٍ هَذَا الْجَمْعَ، وَلِذَلِكَ كَانَ الْإِخْرَاجُ الَّذِي فَعَلَهُ عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، وَعَلَى هَذَا فَاقِيسُوا كُلَّ الْبِدْعِ الَّتِي حَدَّثَتْ وَسَتَحْدُثُ إِذَا قَامَ الدَّلِيلُ الشَّرْعِيُّ عَلَى جَوَازِهَا، أَوْ وُجُوبِهَا؛ فَهَذِهِ لَيْسَتْ بِدْعَةً شَرْعِيَّةً؛ لِأَنَّ الْبِدْعَةَ الشَّرْعِيَّةَ صِفْتُهَا أَنَّمَا ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ، أَمَّا الْبِدْعَةُ اللَّغَوِيَّةُ فَهِيَ تَقْبَلُ هَذَا التَّقْسِيمَ بِاعْتِبَارِ الْأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ، فَمَا دَلَّ عَلَى الْوُجُوبِ فَهُوَ وَاجِبٌ، وَمَا دَلَّ عَلَى الْجَوَازِ فَهُوَ جَائِزٌ.

مَثَلًا: بَعْضُ الْجَهْلَةِ عِنْدَمَا نَقُولُ لَهُمْ: هَذِهِ بِدْعَةٌ، وَالرَّسُولُ يَقُولُ: «كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ»، وَ: «إِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ...»^(١) إِنْخ، يَقُولُ لَكَ: يَا أَخِي! هَذِهِ السِّيَّارَةُ الَّتِي تَرَكْبُهَا فَهِيَ بِدْعَةٌ!

سُبْحَانَ اللَّهِ! هَذِهِ السِّيَّارَةُ مِنَ الْأُمُورِ الْمُبَاحَةِ الَّتِي تَدْخُلُ فِي عُمُومِ قَوْلِهِ -تَعَالَى-: ﴿وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٨] وَهَذَا مِمَّا لَا نَعْلَمُ، فَحَدَّثَتْ أَشْيَاءَ مِمَّا لَا نَعْلَمُ ﴿خَلَقَ لَكُمْ مِمَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [البقرة: ٢٩]، وَبِلا شَكِّ هَذَا الشَّيْءُ،

وهذه الكأس... إلخ؛ كل ذلك لم يكن في ذلك الزمن، فهذا الشرب ما حكمه؟
بدعة! ولكن؛ لا نقول: بدعة، وإذا أردنا التدقيق؛ نسأل: هل كان هذا في
زمن الرسول؟

لم يكن في زمن الرسول، وإذا؛ هذه بدعة، نعم هو بدعة دنيوية - لغة -، وقد
قال الله في حقه: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١١٧] يعني: أنه موجدهم
بعدهما لم يكونا موجودتين، فهو - سبحانه -؛ الموجد، فهذه بدعة - لغة -، لكن؛
لماذا ندخلها في مسمى لفظة (البدعة) التي أطلق الرسول عليها قوله: «كُلُّ بَدْعَةٍ
ضلالةٌ» هكذا؟!!

فإذا قامت الأدلة الشرعية على وجوب بدعة؛ نقول بوجوبها؛ لا لأنها
حدثت، وإنما لأنها وجبت، وكذلك ما قام الدليل على جواز شيء؛ لا نقول:
هذا جائز لأنها حدثت، لا؛ بل هي جائزة ولو لم تحدث؛ لأنها داخله في
النصوص الشرعية، وهكذا...

وفي ذلك نقول ختاماً - أيضاً - حول هذا الموضوع:

إذا جاءت لفظة (البدعة) في لغة الشرع فيجب أن نفسرها بعرف الشرع،
فالبدعة حيثما جاءت من أحاديث الرسول ﷺ فهي مذمومة - أولاً -، والمقصود
بها الابتداء في الدين - ثانياً -.

وإذا جاءت في ألفاظ العلماء فتفسر حسب المقام - كما ذكرنا لكم من تقسيم

بَعْضِ الْعُلَمَاءِ لِلْبِدْعَةِ إِلَى عِدَّةِ أَقْسَامٍ -، نَقُولُ: هَذَا تَقْسِيمُ الْبِدْعَةِ اللَّغَوِيَّةِ، أَمَّا الْبِدْعَةُ الشَّرْعِيَّةُ فَهِيَ مَذْمُومَةٌ عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَهَذَا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - وَبِهَذَا الْخَبَرِ أَخْتِمُ الْجَوَابَ عَنْ ذَلِكَ السُّؤَالِ - قَالَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: «كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ وَإِنْ رَأَاهَا النَّاسُ حَسَنَةً»^(١)؛ هَذَا بَدْهِيٌّ أَنْ تُفَسَّرَ بِهِ الْبِدْعَةُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ بِالْبِدْعَةِ الشَّرْعِيَّةِ، فَكَأَنَّهُ يَتَكَلَّمُ عَنْ رَأْيِنَا بِأَوْجَزِ عِبَارَةٍ: كُلُّ بِدْعَةٍ - أَيْ: شَرْعِيَّةٍ - ضَلَالَةٌ، وَإِنْ رَأَاهَا النَّاسُ حَسَنَةً.

٩٤- حول مناظرتي المبتدع المكفر ابن تيمية!!

السؤال : الواقع - يا شيخنا - يوم الأحد كان موعد المناظرة مع ذاك المبتدع حول تكفيره شيخ الإسلام، وكان هو اليوم الذي توفي فيه والدي - رحمه الله -، فالناس جمعت نفسها وهيأت أحوالها.

وقد ذهب أحد الإخوة يناقش ذاك المبتدع بدلاً مني - بسبب غيابي الاضطراري -.

وَقَدَّرَ اللَّهُ أَنِّي مَا سَمِعْتُ شَرِيْطَ الْمَجْلِسِ إِلَّا أَمْسٍ بِوَأَسْطَةِ أَحَدِ الْإِخْوَةِ، فَكَانَتْ الْجُلُوسَةُ فِيهَا شَدُّ وَحِدَّةٌ زَائِدَةٌ عَنِ الْجُلُوسَاتِ السَّابِقَةِ، فَقَدْ كُنْتُ فِي الْجُلُوسَاتِ السَّابِقَةِ أُمْسِكُ أَعْصَابِي زِيَادَةً، وَإِلَّا فَقَدْ مَرَّتْ فِتْرَةٌ مِنَ الزَّمَانِ عُرِفْنَا

(١) رواه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (١٢٦)، والهروي في «ذم الكلام»

(٢/٦٥).

وصححه شيخنا في «تلخيص أحكام الجنائز» (ص ٨٣).

بالشدة، لكن أدركنا: كلما تعلم الإنسان كلما لان - وما شابه ذلك -، مع أن بعض الإخوة يقول: إن لينا كان هذه المرة زائدا! فانا اجتهدت حتى اكون لينا، حتى اكسب الحضور، وهو كان يتلفظ بالفاظ احيانا، وكنت اقرر الحكم^(١)، اقول: انظر ماذا يقول؟ وانظر ماذا يفعل؟ وكان يوقفه الحكم بقوله: لا تفعل، أو: اسكت.

فالمقصود: ان جلسة الاخ - الذي ناقشه بدلا مني - كانت حامية، وكان - جزاه الله خيرا - يقول: اما قول حسن السقاف، وما كان يصفه ب: الشيخ! فهذا جن جنونهم، يقولون له: بل قل: الشيخ! وقال لحكم المناظرة - ناقلا له قولاً في قضية الثنين والسبعين فرقة - : هل كلها في النار، وكلها كفار؟ هذا القول لم تسبق إليه، وكان قوله في اول البحث: اننا الى الان ما سمعنا قول حسن السقاف في قضية ابن تيمية!

فالحكم ما اراد ان يفتح المجال للبحث، وقال: هذا القول انتهى، وكان قد قال اكثر من ثلاث او اربع مرات: بانه لا يكفره، ولا يكفر احدا من المسلمين، وابن تيمية ليس بكافر، لكن الواقع - في كل شريط، في نهاية البحث في المسألتين المطروحتين - كان الحكم يذكر بانه لو ادان ابن تيمية لكن لا يمكن ابدا ان نقول بكفره؛ أي: لا نجنح الى تكفيره، ولا يقال كذا وكذا.

وهذا هو قول الحكم.

(١) وقد قرص علينا نفسه - يومذاك - بصورة خبيثة!

فَأَنَا كَانَ قَوْلِي -الآن- أَنْ رَأَيْتُ مُكَوَّنٌ مِنْ ثَلَاثِ نِقَاطٍ:
النُّقْطَةُ الْأُولَى: أَنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ نُنَاطِرَ غَدًا، فَلَا نَسْتَطِيعُ إِلَّا ذَلِكَ، وَنُقُولُ: إِنَّ
هَذِهِ الْمَجَالِسَ لَمْ تُعَقَّدْ لِعِدَّةِ مَسَائِلَ، وَإِنَّمَا عُقِدَتْ لِمَسْأَلَتَيْنِ:
- مَسْأَلَةُ الْقِدَمِ النَّوْعِيِّ لِلْحَوَادِثِ.
- وَمَسْأَلَةُ الْحَدِّ.

وَهَاتَانِ الْمَسْأَلَتَانِ قَدْ انْتَهَى الْبَحْثُ فِيهِمَا، وَنَحْنُ لَا نُهَانِعُ مِنْ بَحْثِ جَدِيدٍ،
بَلْ نَطْلُبُ بَحْثًا جَدِيدًا، لَكِنْ بِتَرْكِيبِ جَدِيدٍ وَتَصَوُّرٍ جَدِيدٍ، وَمَعْرِفَةٍ لِلْمَكَانِ
وَاللَّتَّحْكِيمِ، وَالْأُصُولِهِ وَلِضَوَابِطِهِ، وَمَا شَابَهُ ذَلِكَ بِمَسَائِلَ لَيْسَتْ مُتَعَلِّقَةً
بِشَخْصٍ، وَإِنَّمَا هِيَ مَنْهَجِيَّةٌ كَامِلَةٌ فِي فَهْمِ الْإِسْلَامِ الَّذِي اخْتَلَفَتْ فِيهِ الْقُرُونُ
- وَمَا شَابَهُ ذَلِكَ -.

وَبِخَاصَّةٍ أَنَّهُ فِي الْمَرَّةِ الْمَاضِيَةِ قَالَ الْأَخُ الْمُنَاقِشُ -بِدَلَالٍ مَنِيٍّ- مَوْجَّهًا كَلَامَهُ
لِلْحَكَمِ الَّذِي يِنَاقِشُهُ: الشَّيْخُ (عَلِي الْحَلْبِي) يَقُولُ عَنِ نَفْسِهِ: إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ
وَالْجَمَاعَةِ! فَمَنْ هُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؟

فَهَبَّ الْحَكَمُ؛ فَقَالَ: أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ عِنْدَنَا هُمْ الْأَشَاعِرَةُ.

فَأَنَا - طَبَعًا - لَنْ أَسْكُتَ، وَسَوْفَ أَعْتَرِضُ، وَأُبَيِّنُ أَنَّ هَذَا الْكَلَامَ لَا يُقْبَلُ،
بَلْ إِنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ هُمْ الَّذِينَ كَانُوا عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ الْإِمَامُ أَبُو الْحَسَنِ
الْأَشْعَرِيُّ فِي كِتَابِ «الْإِبَانَةِ»، وَ«الْمَقَالَاتِ» لَا مَا جَرَى عَلَيْهِ أَتْبَاعُهُ بَعْدَ ذَلِكَ.

فأقول وأركز: أن النقطة الأولى: تقرير النتيجة السابقة بأنه لا يجوز القول بكفر شيخ الإسلام ابن تيمية للنصوص الواضحة التي جئنا بها، بما ينقض هذا القول.

والمسألة الثانية: أنه إذا كان البحث في مسائل أخرى؛ فلا بد أن تبحث ويرتب لها.

والشيء الثالث: توجد أوراق ما زلت أكتب فيها^(١)، وأطلعت عليها بعض إخواني، ولم أنهيها بعد، أريد أن نوزعها على الحضور في هذه الجلسة، وهي تتكلم عن المناظرة بشكل عام، والتدقيق في هذه المسائل وبعض النقول التي لم يتيسر لنا قولها، مع أنها موجودة، لكن الحكم منع من التصريح بها، أو إكمالها كما يلاحظ السامع للأشرطة والمجالس، فكتبت هذه على أساس أن نصورها ونوزعها على الحاضرين، حتى تكون صورة أوضح، فما رأيك في هذا أستاذي؟

اجواب: هذا جيد، لكن ينبغي الاستفادة من التجربة السابقة، لا ينبغي أن يحضر عامة الناس؛ لأنهم لا يفهمون ماذا تقول أنت، وماذا يقول خصمك، فأنت مثلما وضعت الشروط السابقة وهي معقولة جداً، ولكن كما أشرت أنه لا يكون الحاضر إلا أشخاصاً قلة يتفق عليهم.

- قال بعض الإخوة: وهذا ما أراده المناقش المبتدع؛ فقد كان يقول في بداية

(١) وهي بعنوان: «حول المناظرة: للحق، للعبارة، للتاريخ»، وعندما وزعتها -يومئذ- جن

الجلسة: إِنِّي لَا أُرِيدُ إِلَّا رَأْسِي وَرَأْسَ الْأَخِ (عَلِيٍّ) فِي هَذِهِ الْجُلُوسَةِ فِي بَحْثِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ.

قلت: وقد كان الواقع -تماماً- خلاف ذلك - شيخنا -!

- قَالَ أَحَدُ الْإِخْوَةِ: شَيْخَنَا! فِي مَسْأَلَةِ عَدَمِ إِطْلَاعِ الْعَوَامِّ عَلَى الْمُنَازَرَةِ؛ أَقُولُ: وَلَكِنْ مَسْأَلَةُ الْعُلُوِّ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ أَمَامَهُمْ -للفائدة-؛ فَالْعَامِيُّ لَا بُدَّ أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْهَا، وَهِيَ لَيْسَتْ كَمَسْأَلَةِ الْقِدَمِ النَّوْعِيِّ؟

الشيخ: الَّذِي تَقُولُهُ أَنْتَ صَاحِحٌ، وَلَكِنْ؛ عِنْدَمَا يَكُونُ الرَّجُلُ مِنْ إِخْوَانِنَا يُرِيدُ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِدُونِ أَنْ يُنَاقِشَهُ وَيَعْتَرِضَ عَلَيْهِ غَيْرَهُ؛ فَهَذَا جَيِّدٌ، هَذَا ضَرُورِيٌّ وَوَاجِبٌ، أَمَّا أَنَّ الْعَامَّةَ يَفْهَمُونَ مَاذَا قَالَ زَيْدٌ! وَمَاذَا رَدَّ عَلَيْهِ بَكْرٌ! هَذَا يَضِيعُ فِيهِ الْعَوَامُّ، وَلَا يَسْتَفِيدُونَ مِنْهُ، فَإِلْقَاءُ الْمُحَاضِرَةِ أَمَامَ جَمْعٍ غَيْرِ الْمُنَاقِشَةِ.

قلت: شَيْخَنَا! أَخْبَرَنِي أَحَدٌ مَنِ حَضَرَ مَجْلِسَ زِيَارَةِ الْمُنَاقِشِ الْمُبْتَدِعِ لِلشَّيْخِ شُعَيْبِ الْأَرْنَؤُوطِ أَنَّهُ تَكَلَّمَ مَعَهُ بِعَدَمِ التَّكْفِيرِ، وَأَنَّهُ لَا يُجُوزُ، وَقَالَ النَّاظِلُ: وَسَكَتَ، وَلَمْ يَتَكَلَّمَ أَمَامِي بِشَيْءٍ، وَأَقْرَهُ الشَّبَابُ الْجَالِسُونَ.

ثم ذكر لي الرغبة بأن يكون عدد حضور مجلس المناظرة قليلاً..

فَقُلْتُ: هَذَا هُوَ الشَّيْءُ الَّذِي نَطْلُبُهُ وَنَتَمَنَّاهُ مِنَ الْبِدَايَةِ، وَنَحْنُ لَمْ يَكُنْ يَخْطُرُ عَلَيَّ بِالنَّاقِطِ - أَنْ يَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْعَدَدِ، بِدَلِيلِ أَنَّ نَأْتِ إِلَّا فِي سَيَّارَةٍ وَاحِدَةٍ! فَاتَّصَلْنَا بِالْإِخْوَةِ، وَقُلْنَا: إِنَّ الْجُلُوسَةَ مُحْضُورَةٌ، وَلَا يُسْمَحُ أَنْ يَأْتِيَ غَيْرُ ثَلَاثَةٍ،

وَإِذَا تَذَكَّرُ يَوْمَهَا - شَيْخَنَا - جِنَّاكَ - وَكَانَ يَوْمَ أَحَدٍ - ، وَتَكَلَّمْنَا فِي هَذَا الْمَوْضُوعِ .

فَمَا أَنْ رَجَعْنَا إِلَّا وَالْخَبْرُ يَصِلُنَا أَنَّهُ لَمْ يُوَافِقْ عَلَى الشُّرُوطِ الْجَدِيدَةِ الَّتِي تَقْضِي بِوُجُودِ الثَّلَاثَةِ فَقَطْ، وَأَنَّ النَّاسَ كُلَّهُمْ يُرِيدُونَ الْحُضُورَ!

وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْرِفُونَ شَيْئًا! إِذَا عَلَا الصَّوْتُ يُصَفِّقُونَ! وَإِذَا خَفَضَ يَخْسُونَ!!

الشيخ : نَقُولُ: إِنَّهُمْ أَتْبَاعُ كُلِّ نَاعِقٍ!

ولكن؛ ماذا ستفعلون في الجلسة القادمة؟!

قلت : نُوزَعُ لِلْجَمِيعِ الْأُورَاقَ، وَنَقُولُ: هَذَا مَا اسْتَفَدْتُمُوهُ مِنْ هَذِهِ الْجُلُوسَةِ، فَكَفَانَا مَا أَصَابَنَا، وَلَنْ يَحْدُثَ بَحْثٌ -بَعْدَ- أَبَدًا.

الشيخ : يَعْنِي: يُبَلِّغُونَ الشُّرُوطَ، وَتُوزَعُ الْأُورَاقُ، فَإِنْ قَبِلُوا الشُّرُوطَ؛ وَقَعْتُ، وَإِنْ لَمْ يَقْبَلُوهَا؛ فَلَا.

-قَالَ بَعْضُ الْإِخْوَةِ: شَيْخَنَا! هَلْ هُنَاكَ سَلْبِيَّاتٌ لِهَذِهِ الْأُورَاقِ؟!

قلت : الْأُورَاقُ عِلْمِيَّةٌ مُحَضَّةٌ، فَالآنَ قَرَأَ بَعْضُ الشَّبَابِ شَيْئًا مِنْهَا، فَالْحَمْدُ لِلَّهِ لَيْسَ فِيهَا إِسَاءَاتٌ، وَلَا يُوجَدُ فِيهَا أَسْمَاءٌ، فَلَوْ كَانَتْ بِشَكْلِ سِرِّي^(١)

(١) فما أجمل الصراحة والوضوح!

يُمْكِنُ أَنْ تَكُونَ سَلْبِيَّاتٌ، وَهِيَ أُمُورٌ عَقَائِدِيَّةٌ، فَإِذَا كَانَتْ سَلْبِيَّاتٌ فَتَكُونُ عَلَى الطَّرْفِ الْآخِرِ؛ لِأَنَّهُمْ هُمُ الَّذِينَ يَكْرَهُونَ الْحَقَّ.

الشيخ : مَا هِيَ الْمَسَائِلُ الَّتِي أَنْتَ تُخَطِّطُ أَنْ تَعْرِضَهَا فِي الْبَحْثِ؟

قلت : الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى: مَسْأَلَةُ كَلَامِ اللَّهِ بَيْنَ الْأَشَاعِرَةِ وَبَيْنَ أَهْلِ الْحَدِيثِ.

وَالْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: مَسْأَلَةُ الْكَسْبِ عِنْدَ الْأَشَاعِرَةِ وَعِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ.

وَالْمَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةُ: مَسْأَلَةُ الصِّفَاتِ، وَالْعُلُوبِ، وَالتَّأْوِيلِ.

وَالْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: مَسْأَلَةُ الصُّوفِيَّةِ.

الشيخ : حَسَنًا؛ وَلَكِنْ أَنَا أَقْتَرِحُ لِمَسْأَلَةِ الْكَسْبِ^(١) أَنْ فِيهَا شَيْئًا مِنْ الدَّقَّةِ،

فَلَوْ قِيلَ: الْبَحْثُ فِي (الْجَبْرِ)، فَإِذَا قُلْنَا: الْكَسْبُ عِنْدَ الْأَشَاعِرَةِ؛ مَاذَا سَيَفْهَمُ الْحَاضِرُونَ؟

فَمِنْ سِيَاسَةِ الْبَحْثِ وَالْمُنَاقَشَةِ أَنَّكَ تَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ لَا تَكُونُ بِحَاجَةٍ إِلَى

تَفْسِيرِهِ، يَكُونُ هُوَ نَفْسُهُ مُفَسَّرًا مَوْضِحًا، وَهَذَا مِنْ آدَابِ السُّنَّةِ الَّتِي اسْتَفَدْنَاهَا

مِنَ الْأَحَادِيثِ، وَمِنْهَا: «وَلَا تَكَلِّمَنَّ بِكَلَامٍ تَعْتَدِرُ بِهِ عِنْدَ النَّاسِ»^(٢).

(١) هِيَ كَلِمَةٌ مُخْتَرَعَةٌ اخْتَلَفَ فِيهَا الْأَشَاعِرَةُ -أَنْفُسُهُمْ- إِلَى أَقْوَالٍ كَثِيرَةٍ! أَرَادُوا بِهَا الْخُرُوجَ

مِنْ مَازِقٍ مَعْتَقَدِهِمْ أَنَّ الْمَكْلَفَ ظَاهِرًا مُخْتَارًا، وَبَاطِنًا مُجْبَرًا!!

وَلِيَنْظُرَ «الرُّوُضُ الْبَاسِمُ» (١/ ٣٦٠) لِابْنِ الْوَزِيرِ، وَ«مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى» (٨/ ١١٨)، وَكِتَابُ

«مَوْقِفُ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ مِنَ الْأَشَاعِرَةِ» (٣/ ١٣٣٠-١٣٤٨) لِلدَّكْتُورِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَحْمُودِ.

(٢) «السَّلْسَلَةُ الصَّحِيحَةُ» (٤٠٠).

ما الاعتذار المراد؟

هُوَ مَا نَسَمَعُهُ كَثِيرًا مِنْ بَعْضِ النَّاسِ نَقُولُ لَهُ: يَا أَخِي أَنْتَ تَقُولُ: كَذَا وَكَذَا، وَهَذَا لَا يُقَالُ! فَيُرَدُّ: لَا؛ أَنَا قَصَدْتُ كَذَا!

لِذَلِكَ نَبْتَعِدُ عَنِ الْأَلْفَاظِ الَّتِي تُحَوِّجُنَا إِلَى أَنْ نُنَفِّسَ مَا نَقْصِدُ مِنْهَا، وَبِخَاصَّةِ أَمَامٍ غَيْرِ الْخَاصَّةِ؛ أَيُّ: أَمَامِ الْعَامَّةِ، لَكِنْ عِنْدَمَا نَقُولُ - فِي هَذَا الْمَقَامِ -: مُنَاقَشَةُ (الْجَبْرِ)، فَالْجَبْرُ وَاضِحٌ جِدًّا لِلْخَاصَّةِ عِنْدَمَا تُقْرَنُ مَعَهُ قَوْلُ الْقَائِلِ:

أَلْقَاهُ فِي الْيَمِّ مَكْتُوفًا وَقَالَ لَهُ إِيَّاكَ إِيَّاكَ أَنْ تَبْتَلَّ بِالْمَاءِ

فَإِنْ كَانَ وَلَا بُدَّ مِنَ التَّعَرُّضِ لِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ فَأَنَا أَشْتَرِطُ شَرْطَيْنِ اثْنَيْنِ:

أَوَّلًا: أَنْ تَكُونَ هِيَ الْأَخِيرَةَ؛ لِأَنَّهُ سَيَأْخُذُ الْبَحْثُ أَسَابِيعَ!

وَالشَّرْطُ الثَّانِي: أَنْ تَكُونَ بِاسْمِ (الْجَبْرِ)، وَيُحْتَمَلُ فِي الْحَكْمِ - فَضْلًا عَنِ

الْمُنَاقِشِ - أَنْ يَفْهَمَ أَوْ لَا يَفْهَمَ!

٩٥- الأحكام بين القشور واللباب :

السؤال : قَدْ يُلَبِّسُ الشَّيْطَانُ عَلَى الْبَعْضِ فَيُلَطِّفُ مِنْ عِبَارَةٍ أَنَّ هَذَا مِنْ

الْأَشْيَاءِ التَّافِهَةِ، وَمَا شَابَهُ ذَلِكَ، وَيَقُولُ: هَذِهِ قُشُورٌ، وَمَا يَهْمُنَا هُوَ اللَّبَابُ! وَهَذَا

كَثِيرًا مَا نَسَمَعُهَا، فَحَبَّذَا لَوْ تُوَضِّحُ لَنَا ذَلِكَ - شَيْخَنَا -؟

الجواب : الْحَقِيقَةُ أَنَّ هَذِهِ الْكَلِمَةَ الَّتِي ذَكَرَهَا الْأَخُ نَسَمَعُهَا - أَيْضًا - أَحْيَانًا،

لَكِنْ كُلُّ الدُّرُوبِ تُؤَدِّي إِلَى الطَّاحُونَةِ، سِوَاءِ قِيلَ: هَذِهِ مِنْ تَوَافِهِ الْأُمُورِ، أَوْ

هَذِهِ مِنَ الْقُشُورِ! فَكُلُّ اللَّفْظَيْنِ مِنْ إِحْدَى الْكَبِيرِ؛ لِأَنَّهُ كَمَا قُلْنَا: أَنَّهُ لَا يَصِحُّ أَنْ يَقُولَ: مَنْ تَوَافَى الْأُمُورِ! كَذَلِكَ لَا يَصِحُّ لَنَا أَنْ نَقُولَ بَعْدَ أَنْ عَرَفْنَا مَا تَعَلَّقَ مِنَ الْأَحْكَامِ وَمِنَ الْأَحَادِيثِ فِي مَوْضُوعِ: إِعْفَاءِ اللَّحِيَةِ - مثلاً - بِأَنْ يُقَالَ: هَذِهِ قُشُورٌ!

وَلَكِنْ؛ إِذَا قِيلَ بِهَذَا اللَّفْظِ - دُونَ اللَّفْظِ الْآخِرِ - انْفَتَحَ أَمَامَنَا أَمْرٌ آخَرٌ لَتَعْزِيزِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ - لَوْ صَحَّ النُّطْقُ بِهَا -!

هُم يَعْنُونَ - بِلا شك - حِينَمَا يَقُولُونَ: إِنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ أَوْ تِلْكَ مِنَ الْقُشُورِ، وَدَعُونَا مِنَ الْقُشُورِ، وَلِنَهْتَمَّ بِاللُّبَابِ! يَعْنُونَ بِذَلِكَ الْأُمُورَ الَّتِي يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَتْرُكَهَا، لَا إِثْمَ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ، وَقَدْ أَخْطَؤُوا بِذَلِكَ مَرَّتَيْنِ:

الْخَطَأُ الْأَوَّلُ: أَنَّهُمْ أَعْطَوْا حُكْمَ السُّنَّةِ أَنَّهُ يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَتْرُكَهَا، لَا إِثْمَ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ، أَعْطَوْا حُكْمَ السُّنَّةِ^(١) لِمَا هُوَ فَرَضَ لَزِمٌ.

هَذَا الْخَطَأُ الْأَوَّلُ.

وَأَمَّا الْخَطَأُ الثَّانِي؛ فنقول: هَبْ أَنْ الْأَمْرَ سُنَّةً، وَلَكِنَّ التَّعْبِيرَ - أَيْضاً - عَنِ السُّنَّةِ بِلَفْظَةِ (قِشْرٍ) - أَيْضاً - خَطَأٌ؛ لِمَاذَا؟ لِأَنَّهُ حِينَمَا يَتَلَفَّظُونَ بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ يَعْنُونَ أَنْ لَا نُبَالِي بِهَذِهِ السُّنَنِ - عَلَى افْتِرَاضٍ - وَنَقُولُ هَذَا جَدَلاً -: أَنَّهُمْ يَعْنُونَ السُّنَنِ فَقَطْ! -، وَهَذَا لَا يَجُوزُ؛ لَا يَجُوزُ أَنْ نُطْلِقَ لَفْظَةَ (الْقُشُورِ) عَلَى السُّنَنِ الَّتِي فَعَلَهَا الرَّسُولُ وَتَقَرَّبَ بِهَا إِلَى رَبِّهِ زُلْفَى؛ لِأَنَّ هَذِهِ السُّنَنِ لَهَا وَزْنٌ فِي الشَّرِيعَةِ، لَكِنَّهُمْ لَا

(١) المقصود - هنا - الاستحباب.

يَعْلَمُونَ وَزَنَمَا فِي الشَّرِيعَةِ، وَأَتَمَّهَا فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَحْيَانِ تَكُونُ سَبَبًا لِتَدَارُكِ مَا فَاتَ مِنَ النَّقْصِ فِي الْفَرَائِضِ، وَهَذَا صَرِيحٌ فِي قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ عَلَيْهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الصَّلَاةُ، فَإِنْ تَمَّتْ أَفْلَحَ وَأَنْجَحَ، وَإِنْ نَقَصَ فَقَدْ خَسِرَ: وَإِنْ نَقَصَتْ قَالَ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- لِمَلَائِكَتِهِ: انظُرُوا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ فَتَتَمُّوْا لَهُ بِهِ الْفَرَائِضُ»^(١).

فَكَيْفَ يَلِيقُ بِالْمُسْلِمِ إِلَّا يُحْضِرَ الْمُسْلِمِينَ عَلَيْهَا، بَلْ هُوَ يُبْعِدُهُمْ عَنْهَا بِكَلِمَةٍ مُنْفَرَّةٍ؛ بَأَن يَقُولَ هَذِهِ قُشُورٌ لَا قِيَمَةَ لَهَا!
هَذَا خَطَأٌ مُزْدَوِجٌ:

أَوَّلًا: مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى؛ فَإِنَّ لَهُ قِيَمَةً -كَمَا ذَكَرْنَا لَهُ مِثَالًا بِحَدِيثٍ: «أَتَمُّوْا لَهُ فَرِيضَتَهُ»-.

ثَانِيًا: مِنْ حَيْثُ إِنَّهُمْ يَسُوقُونَ كَلِمَةَ (قُشُورٍ) كَالْتَوَافِيهِ مِنَ الْأُمُورِ، يُطْلَقُونَهَا عَلَى مَا شَرَعَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَوْ بِطَرِيقَةِ الْأَسْتِحْبَابِ، وَحِينَئِذٍ نَحْنُ نَقُولُ:

مِنْ أَيْنَ جَاءُوا بِكَلِمَةِ (القُشُورِ) -هذه-؟! أَخَذُوهَا مِنْ بَعْضِ الشَّارِ الَّتِي هِيَ قُشُورٌ، فَيُؤَكِّلُ لُبُّهَا، وَيُرْمَى قَشْرُهَا؛ فَهَمَّ قَاسُوا الْأَحْكَامَ الشَّرْعِيَّةَ عَلَى الْقُشُورِ الَّتِي خَلَقَهَا اللَّهُ فِي بَعْضِ الشَّارِ.

نَعُودُ هُنَا فَنَقُولُ: هَلْ خَلَقَ اللَّهُ هَذَا الْقَشْرَ الْمُحِيطَ بِاللُّبِّ عَبَثًا؟! لَوْلَا هَذَا الْقَشْرُ مَا سَلِمَ ذَاكَ اللَّبُّ!

(١) «صحيح الترغيب والترهيب» (٥٤٠).

وَهَذَا وَاضِحٌ جِدًّا فِي الْمِثَالِ الْمَادِيِّ، هَذِهِ الْقُشُورُ مَا خُلِقَتْ عَبَثًا، وَإِنَّمَا فَائِدَتُهَا مَعْرُوفَةٌ، حَتَّى عِنْدَ أَصْحَابِ كَلِمَةِ (الْقُشُورِ)، هَذِهِ الْكَلِمَةُ الْمَادِيَّةُ مَعْرُوفَةٌ عِنْدَهُمْ، لَكِنْ سُبْحَانَ اللَّهِ: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾ [الحج: ٤٦].

إِذَا كَانَ الْقِشْرُ فِي ثَمَرٍ مَا مُفِيدًا هَذَا الثَّمَرِ، وَمُحَافِظًا عَلَى اللَّبِّ، وَهُوَ مَعْرُوفٌ حَتَّى عِنْدَ الْكُفَّارِ، أَفَلَا يَكُونُ مَعْرُوفًا عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ، وَمَا يُسَمُّونَهُ مِنَ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ بَأَنَّهُ مِنَ (الْقُشُورِ) هُوَ شَأْنُهُ تَمَامًا كَشَأْنِ الْقُشُورِ فِي الثَّمَارِ -جَدَلًا-؛ فَلَمْ تَكُنِ الْقُشُورُ فِي الثَّمَارِ خَلْقًا مِنَ اللَّهِ عَبَثًا! تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يَقُولُهُ الظَّالِمُونَ عُلوًّا كَبِيرًا؛ فَكَذَلِكَ لَمْ تَكُنْ هَذِهِ الْقُشُورُ بِالْفَاظِهِمِ الَّتِي يُطْلِقُونَهَا عَلَى السُّنَنِ -لَمْ تَكُنْ شَرْعًا مِنَ اللَّهِ عَبَثًا، وَإِنَّمَا الْأَمْرُ وَاضِحٌ جِدًّا؛ فَالْإِنْسَانُ الَّذِي يُكْثِرُ مِنَ الْإِثْيَانِ بِهَذِهِ الْعِبَادَاتِ - وَلَوْ كَانَتْ مُسْتَحَبَّاتٍ -؛ فَإِنَّهُ يَزِدَادُ بِذَلِكَ تَقَرُّبًا إِلَى اللَّهِ، وَيَزِدَادُ بِذَلِكَ حَسَنَاتٍ عِنْدَ اللَّهِ، يَسْتَدْرِكُ لِعِبَادِهِ الْمُقْصِرِينَ فِي بَعْضِ الْفَرَائِضِ لِيُتَمَّ تِلْكَ الْفَرَائِضُ مِنْ هَذِهِ السُّنَنِ وَالنَّوَافِلِ.

إِذَا؛ نِهَآيَةُ الْمَطَافِ فِي هَذَا الْبَحْثِ: أَنَّ اسْتِعْمَالَ لَفْظَةِ (الْقُشُورِ) كَلْفَظَةِ (التَّوَافِهِ مِنَ الْأُمُورِ) هَذَا خَطَأٌ مِنْ كُلِّ النَّوَاحِي؛ سِوَاءٍ مِنَ النَّاحِيَةِ الشَّرْعِيَّةِ، أَوْ مِنَ النَّاحِيَةِ الْقِيَاسِيَّةِ، فَوَاضِحٌ جِدًّا أَنَّ الْقِشْرَ فِي الثَّمَرِ ضَرُورِيٌّ وَجُودُهُ، وَإِلَّا لَوْلَاهُ لَمْ نَأْكُلِ الثَّمَرَ! كَذَلِكَ هَذِهِ السُّنَنِ -الَّتِي يُسَمُّونَهَا ظُلْمًا وَبَغْيًا وَعُدْوَانًا- بِالْقُشُورِ، لَوْلَا هَذِهِ السُّنَنِ لَمَا أَزْدَادَ الْإِنْسَانُ تَقَرُّبًا إِلَى اللَّهِ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-، وَلَمَا أَكْمَلَ بِهَا نَقْصًا وَقَعَ مِنْهُ عَلَى فَرَضٍ مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ.

٩٦- تجديد الدين :

السؤال : صحَّ الحديثُ : «إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِئَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ دِينَهَا»^(١).

فَهَلْ يُشْتَرَطُ فِي الْمَجْدِّدِينَ أَنْ يَكُونُوا مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ؟ أَمْ لَا يُشْتَرَطُ هَذَا؟
اجواب : لا شكَّ أنَّ هذا شرطٌ أساسيٌّ.

وهذا السؤالُ يُشبهُ -عندي كما لو سأل سائلٌ-، وأزجو أن لا يصدُرَ مثلُ هذا السؤالِ مِنْ ذاكِ السائلِ - قائلًا: هل يُشْتَرَطُ أَنْ يَكُونَ مُسْلِمًا؟
وهذا السؤالُ لا يردُّ -بطبيعة الحالِ-: هل يُشْتَرَطُ فِي الْمَجْدِّدِ أَنْ يَكُونَ مُسْلِمًا؟!

بل أظنُّ أنَّ هذا لا يخطرُ على بالِ إنسانٍ، أمَّا هل يُشْتَرَطُ أَنْ يَكُونَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ؟

فهذا السؤالُ قد خطرَ في بالِ البعضِ، ولذلك جاءَ هذا السؤالُ مطروحًا، الآن، وال جواب:

لا بدَّ أن يكونَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ، ولستُ أعني أن يكونَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ -يعني: مِنَ الْعُلَمَاءِ-، وإنَّما أن يكونَ عَلَى مَنْهَجِ أَهْلِ السُّنَّةِ، وليسَ مُنْحَرِفًا عَنِ الْخَطِّ الَّذِي جَاءَنَا عَنْ سَلَفِنَا الصَّالِحِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ-.

(١) «السلسلة الصحيحة» (٥٩٩).

فَهَذَا لَا بُدَّ عَنْهُ.

ولكنَّ المُجَدِّدَ - وهذا وإن كان لا يتعلَّق بالسُّؤال، لكن أنا أعتقدُ أنَّ فيه فائدةً كبيرةً - لا يُشترطُ أن يكونَ مُجدِّداً في الدِّينِ فقط، بل في كُلِّ ما يَنْفَعُ المُسلمينَ، فقد يكونُ - مثلاً - مُجدِّداً في التاريخ، وقد يكونُ في الطِّبِّ، ولكنَّ - كُلُّ ذلك - في ضِمْنِ الدَّائِرَةِ السَّابِقَةِ؛ أن يكونَ من أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ.

على ذلك؛ فنستطيعُ أن نتصوَّرَ - أخيراً - أنه يُمكنُ أن يكونَ في العَصْرِ الواحدِ أكثرُ من مُجدِّدٍ واحدٍ - إذا لاحظنا هذا المعنى الواسعَ -، فيمكنُ أن نتصوَّرَ اجتماعَ عديدٍ من المُجدِّدين، كُلُّ في اختصاصِهِ - وفي عَصْرِ واحدٍ -.

٩٧- من تحريفات أهل البدع والأهواء :

السؤال : من الأمور المُستَغْرَبَةِ ما حدَّثني به أحدُ الإخوةِ قريباً: أن الأُحباشَ طَبَعُوا «صحيحَ مُسلمٍ»، وحذفوا منه حديثَ الجارية!

وقد رأيتُ طَبَعَةً هُمُ من كتاب «الأسماءِ والصفاتِ» - للبيهقيِّ - في كُلِّ موضعٍ فيه إشكالٌ عقائديٌّ - عندهم - يقولون: وقال الحافظُ العنبريُّ - يُدَلِّسونَ باسمِ شيخِهِمُ الحَبَشِيِّ الهَرَرِيِّ! - وقال الحافظُ العنبريُّ!

الشيخ : يعني تدليسَ كنايةٍ.

قلت : نعم؛ فهُمُ يشوهُونَ الحقيقةَ - جدًّا -.

قال أحدُ الإخوةِ: ما حديثُ الجاريةِ؟

اجواب : حَدِيثُ : «أَيْنَ اللَّهُ؟»، قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ.

هَذَا حَدِيثٌ رَوَاهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ مِنْ «صَحِيحِهِ»^(١)؛ لِأَنَّ رَاوِيَهُ - كَمَا يُحَدِّثُ هُوَ عَنْ نَفْسِهِ - وَهُوَ أَحَدُ الصَّحَابَةِ، قَالَ: صَلَّيْتُ يَوْمًا وَرَاءَ النَّبِيِّ ﷺ، فَعَطَسَ رَجُلٌ بِجَانِبِي، فَقُلْتُ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَنَظَرَ إِلَيَّ هَكَذَا - وَكَانَ حَدِيثَ عَهْدٍ بِالْإِسْلَامِ، وَمَا تَلَّقَى بَعْدُ الْأَحْكَامَ اللَّائِقَةَ بِالصَّلَاةِ -، فَهُوَ -لَمَّا رَمَوْا بِأَبْصَارِهِمْ إِلَيْهِ تَسْكِينًا- ضَاقَ بِهِمْ ذَرْعًا، فَمَا كَانَ مِنْهُ إِلَّا أَنْ رَفَعَ صَوْتَهُ صَائِحًا: وَاتَّكَلَ أُمْيَاهُ، مَا لَكُمْ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ؟! قَالَ: فَأَخَذُوا ضَرْبًا بِأَيْدِهِمْ عَلَى أَفْخَادِهِمْ - يَعْنِي: اسْكُتْ -، يَقُولُ: لَمَّا قَضَى الرَّسُولُ ﷺ الصَّلَاةَ أَقْبَلَ إِلَيَّ، هُنَا يُصَوِّرُ آدَبَ الرَّسُولِ وَلُطْفَهُ وَتَوَاضَعَهُ، وَكَيْفَ عَامَلَهُ الرَّسُولُ ﷺ عَلَى هَذَا الْخَطِّ الْكَبِيرِ، فَيَعْبُرُ هُوَ عَنِ الْحَالَةِ النَّفْسِيَّةِ هَذِهِ، فَيَقُولُ:

فَلَمَّا قَضَى الرَّسُولُ الصَّلَاةَ أَقْبَلَ إِلَيَّ، فَوَاللَّهِ مَا قَهَرَنِي، وَلَا كَهَرَنِي، وَلَا ضَرَبَنِي، وَلَا شَتَمَنِي، وَإِنَّمَا قَالَ لِي: «إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةُ - هُنَا الشَّاهِدُ؛ لِمَاذَا جَاءَ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ بِهَذَا الْحَدِيثِ فِي (كِتَابِ الصَّلَاةِ)؟ - لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ، إِنَّمَا هِيَ تَسْبِيحٌ وَتَكْبِيرٌ وَتَحْمِيدٌ وَذِكْرُ اللَّهِ»، يَعْنِي: عَلَّمَهُ أَحْسَنَ تَعْلِيمٍ.

فَبَعْدَ ذَلِكَ أَخَذَ يَسْأَلُ الرَّسُولَ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ مِنَّا أَقْوَامًا يَتَطَيَّرُونَ؟! قَالَ: «فَلَا يَصُدَّنْكُمْ»، قَالَ: إِنَّ مِنَّا أَقْوَامًا يَأْتُونَ الْكُفَّانَ؟ قَالَ: «فَلَا تَأْتُوهُمْ»، قَالَ: إِنَّ مِنَّا أَقْوَامًا يُحْطُونَ؟ قَالَ: «قَدْ كَانَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يُحْطُ، فَمَنْ وَافَقَ خَطُّهُ خَطُّهُ فَذَاكَ».

هنا يقول العلماء هذا من التعليق بالمحال؛ «قَدْ كَانَ نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يُحِطُّ مُعْجَزَةً، «فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ خَطَّهُ فَذَلِكَ»، وَهَيْهَاتَ هَيْهَاتَ!!

قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ! عِنْدِي جَارِيَةٌ تَرَعَى غَنَمًا لِي فِي أَحَدٍ، فَسَطَا الذَّنْبُ يَوْمًا عَلَى غَنَمِي، وَأَنَا بَشَرٌ، أَغْضِبُ كَمَا يَغْضِبُ الْبَشَرُ، فَصَكَّكْتُهَا صَكَّةً، فَعَلِيَ عِتْقُ رَقَبَةٍ - كَأَنَّهُ يَقُولُ: هَلْ يُجْزَى لِي أَنْ أُعْتِقَهَا كَفَّارَةً لِهَذَا الذَّنْبِ؟! - فَقَالَ ﷺ: «هَاتِيهَا»، فَآتَى بِهَا، وَمُبَاشَرَةٌ بَادَرَهَا الرَّسُولُ ﷺ بِقَوْلِهِ:

«أَيْنَ اللَّهُ؟»، قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ، قَالَ: «مَنْ أَنَا؟» قَالَتْ: رَسُولُ اللَّهِ، فَالْتَفَتَ إِلَى سَيِّدِهَا وَقَالَ لَهُ: «أَعْتِقْهَا؛ فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ».

فَهَذَا الْحَدِيثُ قَاصِمَةٌ ظَهَرَ الْمُؤَوَّلَةَ الَّذِينَ يَقُولُونَ ضَلَالًا وَأَنْحِرَافًا عَنِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ: اللَّهُ مَوْجُودٌ فِي كُلِّ مَكَانٍ! اللَّهُ مَوْجُودٌ فِي كُلِّ الْوُجُودِ!

وهنا نحن نقول: الله في السماء، وها قد ذكر (الشيخ علي) عن الحبشي عبد الله ما ذكر!! - وهو أشعري، وله كتاب سماه - على قاعدة: «يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا»^(١) - «الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ»! وفيه أنحراف كبير جداً عن الكتاب والسنة، خاصة فيما يتعلق بالعقيدة بصورة عامة، وبصورة أخص فيما يتعلق بصفة العلو لله - عز وجل - فحذفوا هذا الحديث من ذلك الكتاب - كما يقول - لكي تسقط الحججة، لكن هذه حماقة متناهية، وما السبب؟!!

(١) «السلسلة الصحيحة» (٩٠) و(٤١٤).

السَّبَبُ أَتَمُّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مَوْجُودٌ فِي عَشْرَاتِ الْكُتُبِ، فَلَوْ
فَرَضْنَا أَنَّ «صَحِيحَ مُسْلِمٍ» ذَهَبَ مِنَ الدُّنْيَا كُلِّهَا! فَهَذَا الْحَدِيثُ مَوْجُودٌ فِي
«مَوْطَأِ الْإِمَامِ مَالِكٍ» الَّذِي هُوَ أَعْلَى مِنْ «مُسْلِمٍ» بَدْرَجَتَيْنِ، يَعْنِي مُسْلِمٌ يَرْوِي
عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ يَرْوِي عَنِ الشَّافِعِيِّ، وَالشَّافِعِيُّ يَرْوِي عَنِ مَالِكٍ،
فَمَالِكٌ مِنْ جُمَّلَةٍ مَنْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ فِي «الْمَوْطَأِ»^(١).

وَنَفْسُ الْحَدِيثِ مَوْجُودٌ فِي كِتَابِ «الْمُسْنَدِ»^(٢) - لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ -؛ فَمَاذَا
يَسْتَفِيدُونَ مِنْ هَذَا الْحَذْفِ سِوَى إِثْبَاتِ ضَلَالِهِمْ وَحَمَاقَتِهِمْ؟!

وَأَنَا أَقُولُ بِهَذِهِ الْمُنَاسَبَةِ: إِنَّ هَذِهِ الْجَارِيَةَ عَرَفَتْ رَبَّهَا، وَأَنَّهُ - تَعَالَى - فِي السَّمَاءِ؟
وَالْيَوْمَ: تَسْأَلُ مَشَايخَ الدُّنْيَا - إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ، وَهُمْ قَلَّةٌ - السُّؤَالَ الَّذِي وَجَّهَهُ
النَّبِيُّ ﷺ لِلْجَارِيَةِ؟ فَمَا تَسْمَعُ إِلَّا الْجَوَابَ الْمُنْحَرَفَ عَنِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ يَقُولُونَ:
اللَّهُ مَوْجُودٌ فِي كُلِّ مَكَانٍ، كَيْفَ أَصَابَتِ الْجَارِيَةُ وَأَخْطَأَ هَؤُلَاءِ الْمَشَايخُ؟!

تلك الجارية عاشت في مجتمع إسلامي صافٍ، وهو مجتمع محمد ﷺ، ولا
يوجد أصفى منه، فهي مع كونها أميَّة - والله أعلم - تلقت من سيدها، من
جيرانها هذه العقيدة، فلما سُئِلَتْ أَجَابَتْ عَلَى الصَّوَابِ، وَلَيْسَ بِالضَّرُورِيِّ أَنْ
تَكُونَ حَامِلَةً شَهَادَةَ دَكْتُورَاهُ^(٣)!

(١) (٧٧٦/٢)، وجعله عن (عمر بن الحكم)!

وانظر «إرواء الغليل» (برقم: ٣٩٠) - لشيخنا -؛ فقد توسَّعَ في تخريجه - جداً -.

(٢) (برقم: ٢٣٧٦٢).

(٣) انظر كتابي «صيحة نذير» (ص ٢٩) حول هذا الأمر الخطير!

لكن اليوم اسأل دكاترة آخر الزمان؟ لا تسمع هذا الجواب الذي تسمعه من الجارية هذه، والسبب أن الدراسة اليوم ليست دراسة إسلامية مئة بالمئة، فضلاً عن المجتمع، والله المستعان.

٩٨- أسباب الهجر :

السؤال : ما الأسباب التي تُجيزُ هجر المسلم؟

اجواب : هي - بلا شك - إضرار المسلم على موقعة المحرمات التي يعلم أنها محرمة، فإذا أصر على ذلك جاز هجره ومقاطعته^(١).

قلت : وما حدوده من حيث القطيعة والمدة؟

اجواب : واضح أنه إذا استمر الفاسق الفاجر على عصيانه يستمر في هجرانه؛ حتى يتوب إلى الله - عز وجل -، فإن تاب تبننا وعودنا إلى المعاشرة - كما خاطبنا الله^(٢) بذلك -.

فالقضية - إذا - هي بيد المقاطع؛ بيده أن يطيلها، وبيده أن يقصرها.

(١) ومن هنا تعرف مراد شيخنا - رحمه الله - بقوله: (ليس زماننا زمان هجر) وأن المقصود تقدير المصلحة والمفسدة، لانفي أصل الهجر - الذي هو حكم شرعي -؛ وإلا فقد مات شيخنا - رحمه الله - وهو هاجر أناساً - لأسباب شرعية -، وأيضاً مات أناس في حياته وهو هاجر لهم؛ فتنبه!

(٢) كما في آيات المخلفين من سورة التوبة: ١١٨.

٩٩- الاستفادة من أهل البدع :

السؤال : ما حُكْم الاستفادة مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ مِمَّنْ عِنْدَهُمْ بَعْضُ الْعُلُومِ الَّتِي
قَدْ تَمَيَّزُوا عَنْ سِوَاهُمْ^(١)؟

الجواب : هَذَا الْحُضُورُ جَائِزٌ، وَلَكِنْ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ مَا يُسَمَّى
بِ(الْحِصَانَةِ) عِنْدَ هَؤُلَاءِ الشَّبَابِ، حَتَّى لَا يَتَأَثَّرُوا بِأَفْكَارِ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُعَلِّمُونَهُمْ
أَوْ يُتَقَفُّونَهُمْ بِثِقَافَةٍ مَعِينَةٍ.

أَمَّا إِذَا كَانَ هَؤُلَاءِ الشَّبَابُ يُخْشَى عَلَيْهِمُ الْفِتْنَةُ وَالْخِدَاعُ؛ فَحِينَئِذٍ نَقُولُ: لَا
تَفْعَلْ ذَلِكَ.

١٠٠- ضرورة فهم السلف :

السؤال : كَلِمَةٌ لِتَأْيِيدِ كَلَامِ شَيْخِنَا فِي قَضِيَّةِ فَهْمِ السَّلَفِ، وَهِيَ لِلْإِمَامِ
الشَّاطِبِيِّ -رَائِعَةٌ جِدًّا-، يَقُولُ فِيهَا فِي كِتَابِ «الْمُؤَافَقَاتِ» (٧٧ / ٣)، يَقُولُ:

يَجِبُ عَلَى كُلِّ نَاطِرٍ فِي الدَّلِيلِ الشَّرْعِيِّ مَرَاعَاةَ مَا كَانَ عَلَيْهِ الْأَوَّلُونَ، وَمَا
كَانُوا بِهِ فِي الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ بِهِ، فَهُمْ أَقْرَبُ لِلصَّوَابِ، وَأَحْرَى بِالْعَمَلِ.

الجواب : نَعَمْ؛ وَاللَّهِ، آمَنْتُ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِ اللَّهِ، وَبِمَا جَاءَنَا عَنْ سَلَفِنَا الصَّالِحِ.

(١) مع التذكير بأن هذه الصورة تكاد تكون نادرة؛ إذ إنَّ ما عند أهل البدع من حقٍّ فإنَّ عند
أهل السنة أضعافه.

١٠١- موقفاً من (الخلاف بين الصحابة) :

السؤال : شَيْخَنَا! الْيَوْمَ - بَارَكَ اللهُ فِيكُمْ - أَرْسَلَ لِي أَحَدُ الْمَشَايخِ وَرَقَاتٍ فِيهَا كَلَامٌ أُرِيدُ أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكُمْ بَعْضَهُ وَلَا نُرِيدُ الْإِثْقَالَ - حَفِظَكَ اللهُ -؛ يعلِّقُ ذاكَ الْمُؤَلَّفُ فِي كِتَابِهِ هَذَا عَلَى قِضِيَّةِ الْخِلَافِ بَيْنَ (مَعَاوِيَةَ) وَ(عَلِيٍّ) - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا -، وَمَا جَرَى مِنْ انْتِصَارِ (مُعَاوِيَةَ) عَلَى (عَلِيٍّ)... إِلَى آخِرِ مَا هُوَ مَعْرُوفٌ؛ يَقُولُ^(١):

لَقَدْ كَانَ انْتِصَارُ (مَعَاوِيَةَ) أَكْبَرَ كَارِثَةٍ دَهَمَتْ رُوحَ الْإِسْلَامِ الَّتِي لَمْ تَتِمَّكُنْ بَعْدُ مِنَ النُّفُوسِ، وَلَوْ قُدِّرَ لـ(عَلِيٍّ) أَنْ يَنْتَصِرَ لَكَانَ انْتِصَارُهُ فَوْزًا لِلرُّوحِ الْإِسْلَامِ الْحَقِيقِيَّةِ، الرُّوحِ الْخُلُقِيَّةِ الْعَالِيَةِ الْمَرْفُوعَةِ الَّتِي لَا تَسْتَحْدِمُ الْأَسْلِحَةَ الْقَدِرَةَ، وَلَكِنْ التَّزَامُ هَذِهِ الرُّوحِ، وَلَمَّا يَمُضُ عَلَيْهَا نِصْفُ قَرْنٍ كَامِلٍ، وَقَدْ قُضِيَ عَلَيْهَا، فَلَمْ تَقُمْ لَهَا قَائِمَةٌ إِلَّا بَعْدَ سِنَوَاتٍ عَلَى يَدِ (عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ)، ثُمَّ انْطَفَأَ ذَلِكَ السَّرَاجُ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا شَكَلِيَّاتٌ ظَاهِرِيَّةٌ بِرُوحِ الْإِسْلَامِ الْحَقِيقِيَّةِ، قَدْ تَكُونُ رِفْعَةً الْإِسْلَامِ قَدْ أَتَتْ عَلَى يَدِ (مُعَاوِيَةَ) وَمِنْ جَاءَ بَعْدَهُ، وَلَكِنْ رُوحُ الْإِسْلَامِ قَدْ تَقَلَّصَتْ، وَهَرِمَتْ، بَلِ انْطَفَأَتْ، فَأَنْ يَهْشَّ إِنْسَانٌ لَهْزِيمَةَ الرُّوحِ الْإِسْلَامِيَّةِ

(١) هو (سيد قطب)، في كتابه «كتب وشخصيات» (ص ٢٤٢).

وانظر كتابي: «حق كلمة شيخنا الألباني في سيد قطب»، و«ترغيم المجادل العنيد...».

ولشيخنا - رحمه الله - في (سيد قطب) - هذا - بعد - كلمة قوية تبين أنه (جاهل بالإسلام

أصوله وفروعه)!

انظرها - تامّة - بخطه - في كتابي المذكورين...

الحقيقتيَّة في مَهْدِهَا وانطفاء شُعْلَتِهَا بقيامِ ذلك المُلْكِ العَضُوضِ: تلكِ غلطةٔ نفسيَّةٌ وُخْلُقِيَّةٌ لا شكَّ فيها.

اجواب : هَهُنَا مُغَالَطَةٌ، فَمَنْ الَّذِي يَهْسُ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ؟! لا يُوجَدُ شَيْءٌ مِنْ هَذَا.

قلت : فَهَمْتُ عَلَيْكَ شَيْخَنَا.

ثم يقول الكاتبُ:

عَلَى أَنَّا لَسْنَا فِي حَاجَةٍ فِي يَوْمٍ مِنَ الْأَيَّامِ أَنْ نَدْعُو النَّاسَ لِحُطَّةٍ (مُعَاوِيَةَ)، فَهُوَ جِزْءٌ مِنْ طِبَاعِ النَّاسِ عَامَّةً، إِنَّمَا نَحْنُ بِحَاجَةٍ إِلَى أَنْ نَدْعُوهُمْ لِحُطَّةٍ (عَلِيٍّ)، فَهِيَ الَّتِي تَحْتَاجُ لارتِفاعِ نَفْسِيٍّ يُجْهِدُ الكَثِيرِينَ أَنْ يَنَالُوهُ، وَإِذَا احتَاجَ جِيلٌ أَنْ يَدْعُوَ إِلَى حُطَّةٍ (مُعَاوِيَةَ) فَلَمْ يَكُنْ هَذَا الجِيلَ الحَاضِرَ عَلَيَّ وَجِهَ العُمُومِ، فَرُوحُ (مِيكَافَلِّي) الَّتِي سيطرتُ عَلَيَّ رُوحِ (مُعَاوِيَةَ)، وَقَبْلَ (مِيكَافَلِّي) - وَبِقُرُونٍ - هِيَ الَّتِي تسيطرُ عَلَيَّ هَذَا الجِيلِ، وَهُمْ أَخْبَرُ بِهَا بِأَنْ يَدْعُوهُمْ أَحَدٌ إِلَيْهَا؛ لِأَنَّهَا رُوحُ نَفْعِيَّةٌ، الَّتِي تَحْضُنُ الْأَفْرَادَ وَالجمَاعَاتِ.

وَبَعْدُ؛ فَلَسْتُ شِيعِيًّا لِأَقَرَّرَ هَذَا الَّذِي أَقُولُ، إِنَّمَا أَنَا أَنْظَرُ إِلَى المَسْأَلَةِ مِنْ جَانِبِهَا الرُّوحِيِّ الخُلُقِيِّ، وَلَمْ يَحْتَاجِ الْإِنْسَانُ بِأَنْ يَكُونَ شِيعِيًّا لِيتَنَصَّرَ لِي (عَلِيٍّ) مِنْ (مُعَاوِيَةَ) وَ(عَمْرٍو)، إِنَّ ذَلِكَ انتِصَارٌ لِلتَّرْفُعِ وَالاستِقامَةِ، وَيُحْطَى مَنْ يَعتَقِدُ أَنَّ النَّجَاحَ العَمَلِيَّ هُوَ أَقْصَى مَا يَطْلُبُهُ الفَرْدُ، وَمَا يَطْلُبُهُ الْإِنْسَانُ، فَذَلِكَ نَجَاحٌ قَاصِرٌ العُمُرِ، يَنكشِفُ بَعْدَ قَلِيلٍ.

الشيخ : ماذا يُريدُ من (معاوية)؟! أن يكون (عليًا)، فضلاً عن أن يكون معصوماً؟!!

لا شكَّ أن (معاوية) أخطأ، ويكفي في ذلك قوله ﷺ: «وَيْحَ عَمَّارٍ؛ تَقْتُلُهُ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَّةُ»^(١).

يكفي أن هذا الحديث الصحيح الذي تواتر ذكره في كتب أهل السنة أكثر من كتب الشيعة، وهي شهادة واضحة جداً أن (معاوية) على رأس الفئة الباغية.

فماذا يريدُ هذا الرجلُ أكثر من هذه الشهادة؟!!

يُريدُ - كما يقول ابن تيمية - رحمه الله - في كثير من كتاباته - : أنه لا يجوزُ الحكمُ على الإنسان بالنظر إلى جانب واحد هي السيئات، مثلاً، ونهملُ الحسنات^(٢)، فيوقعُ في الحضيض، أو العكس؛ فيرفعُ إلى السماء، وإنما يُقابلُ بين حسناته وسيئاته كما هو حكمُ الله العادل الذي لا عدلَ بعده يومَ يبعثُ الناسُ ويُجاسبون، فمن ثقلت موازينه فهو الناجحُ يومَ القيامة.

أما أن لا يكونَ عندهُ سيئاتٌ، فهذا أمرٌ مُستحيلٌ - كما تعلمونَ -.

(١) رواه البخاري (٤٣٦) عن أبي سعيد، ومسلم (٢٩١٦) عن أم سلمة.

(٢) هذا هو منهجُ (الموازنات) الحقُّ - بدون غلو ولا تقصير، ولا إفراط ولا تفريط -؛

فإِذَا؛ هَذَا الرَّجُلُ مَاذَا يَسْتَفِيدُ مِنْ هَذَا الْكَلَامِ، سَوَى أَنَّهُ يَثِيرُ الشُّبُهَةَ عَلَى
أَهْلِ السُّنَّةِ بِدَعْوَى أَنَّهُ لَيْسَ شِيعِيًّا!!

ما ثمرَةُ هذهِ المقالةِ؟

هَلْ هُنَاكَ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ (مُعَاوِيَةَ) أَحْسَنَ فِي خُرُوجِهِ عَلَى (عَلِيٍّ)؟

لَا أَحَدًا؛ لَا مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَلَا مِنْ أَهْلِ الشُّبُهَةِ.

لِذَلِكَ؛ أَنَا لَا أَدْرِي إِلَى مَاذَا يَرْمِي هَذَا الْإِنْسَانُ بِهَذَا النَّقْدِ مِنْ خُرُوجِ

(مُعَاوِيَةَ)؟! لَكِنْ بَالِغٌ فِي ذَلِكَ أَشَدَّ الْمُبَالَغَةِ، فَلَمْ يَذَكَرِ الْحَسَنَاتِ!

وَهُنَا نَذَكَّرُ بِكَلِمَةِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ -رَحِمَهُ اللهُ-، أَنَّهُ حِينَمَا يَذَكَرُ الْفَرْقَ بَيْنَ أَهْلِ

السُّنَّةِ وَالْبِدْعَةِ يَقُولُ:

أَهْلُ السُّنَّةِ يَذَكُرُونَ مَا لَهُمْ، وَمَا عَلَيْهِمْ، أَمَّا أَهْلُ الْأَهْوَاءِ فَهُمْ لَا يَذَكُرُونَ إِلَّا

مَا لَهُمْ، وَلَا يَذَكُرُونَ مَا عَلَيْهِمْ.

هَذَا الْكَاتِبُ عَكَسَ الْمِيزَانَ، فَذَكَرَ سَيِّئَةَ هَذَا الْحَاكِمِ فِي الْإِسْلَامِ.

وَلْتَصَوِّرْ عُلَمَاءَ حُكَّامًا، هَلْ يُتَصَوَّرُ فِيهِمْ أَنْ لَا يَزِلُّوا وَلَا مَرَّةً؟! فَهَذَا

مُسْتَحِيلٌ: «لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَذَهَبَ اللهُ بِكُمْ، وَجَاءَ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ، فَيَسْتَغْفِرُونَ اللهُ،

فَيَغْفِرُ لَهُمْ»^(١).

١٠٢- من منهج (جماعة التبليغ) :

السؤال : يقول السائل: ما رأيكم بأصل من أصول جماعة التبليغ، وهو أنهم يقولون: لا نتكلم في أربعة أشياء أثناء الخروج؛ لما يترتب على ذلك من المفسد، وهي: السياسات، والفقهيات، والخلافيات، والجماعات؟

اجواب : نسأل الله لنا وهم الهداية.

(السياسات): نحن نوافقهم على هذا الشيء الأول، ولكن ليس على الإطلاق، -نحن نرى كما قلت أكثر من مرة-: جواباً على من سألني قائلاً: أنتم تعملون تجمّعاً وتكتلاً؟! فأنا أقول -له ولغيره-: أنا تكتلي للإصلاح وليس للسياسة.

وأكرّر -دائماً-: إن دعوتنا دعوة إصلاحية؛ قائمة على الرجوع إلى الكتاب والسنة.

ثم؛ نحن -صحيح- لا نشغل بالسياسة، ولكن ليس هذا لأن الاشتغال بالسياسة ليس من الإسلام، بل السياسة من الإسلام، وبعض علماء الإسلام ألفوا في السياسة الشرعية، قديماً وحديثاً، وعلى رأسهم شيخ الإسلام ابن تيمية، فالدولة الإسلامية لا تستغني عن السياسة.

ولكن؛ ما معنى (السياسة)؟

أي: سياسة الناس وتسليك أمورهم على ما يفيد مصالحهم في الدنيا والآخرة.

فَنَحْنُ لَا نُنْكِرُ وُجُوبَ الاِشْتِغَالِ بِالسِّيَاسَةِ، وَلَكِنَّا رَأَيْنَا أَنَّ (مِنَ السِّيَاسَةِ تَرَكَ السِّيَاسَةِ).

وَالْغَرَضُ -الآن- أَنَّنَا نُوَافِقُ جَمَاعَةَ التَّبْلِيغِ عَلَى عَدَمِ الاِشْتِغَالِ بِالسِّيَاسَةِ وَقَتِيًّا، لَكِنْ لَا يُمَكِّنُ الاِسْتِغْنَاءُ عَنْهَا، فَكَيْفَ يُمَكِّنُ إِقَامَةَ الدَّوْلَةِ الْمُسْلِمَةِ الشَّامِلَةَ إِلَّا بِمِثْلِ هَذِهِ السِّيَاسَةِ؟! وَلَكِنَّ الْوَاجِبَ أَنْ يَكُونَ الْمُشْتَغَلُونَ بِالسِّيَاسَةِ عُلَمَاءَ وَفُقَهَاءَ، عُلَمَاءَ بِالْمَعْنَى الصَّحِيحِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَفَهُمِ السَّلَفِ الصَّالِحِ.

وَلِذَلِكَ نَحْنُ نُوَافِقُهُمْ -عَلَى هَذَا الشَّرْطِ الْأَوَّلِ-، وَلَا نُوَافِقُهُمْ:

نُوَافِقُهُمْ -هَكَذَا- إِجْمَالًا، وَلَا نُوَافِقُهُمْ تَفْصِيلًا، فَنَقُولُ: الْآنَ مِنَ السِّيَاسَةِ تَرَكَ السِّيَاسَةَ.

أَمَّا الْفَقْرَةُ الثَّانِيَّةُ: لَسْنَا نُوَافِقُهُمْ عَلَيْهَا، كَيْفَ هَذَا؟ فَكَيْفَ نَتَصَوَّرُ وَهْمَ أَوْلًا يُتَسَمَّوْنَ بِجَمَاعَةِ التَّبْلِيغِ، مَاذَا يُرِيدُونَ أَنْ يُبَلِّغُوا لِلنَّاسِ؟

إِمَّا أَنْ يُبَلِّغُوا الْعَقِيدَةَ، وَهُمْ مَعَ الْأَسْفِ لَا يَفْعَلُونَ! وَلَا أُدْرِي هَذَا لِمَاذَا لَا يَذْكُرُونَهُ!! -فَلَعَلَّهُمْ يَعْنُونَ بِالْفَقْهِيَّاتِ مَا هُوَ أَعْمٌ وَأَشْمَلُ-؛ فَإِلَى مَاذَا يَدْعُونَ هُمْ؟

أَنَا لَا أُرِيدُ أَنْ أَقُولَ: إِنَّهُمْ يَدْعُونَ إِلَى مَا يُمَكِّنُ أَنْ تَدْعُوَ إِلَيْهِ كُلُّ طَائِفَةٍ مُتَدَيِّنَةٍ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مَهْمَا كَانَ نَوْعُ دِينِهَا إِلَّا الْيَهُودَ، فَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ جَمَاعَةَ التَّبْشِيرِ مِنَ النَّصَارَى هُمْ يَدْعُونَ إِلَى الْوَصَايَا الْعَشْرِ: لَا تَسْرِقْ، وَلَا تَزْنِ... إلخ، فَإِذَا كَانَ الْجَمَاعَةُ لَا يُرِيدُونَ الْبَحْثَ فِي السِّيَاسَةِ، قُلْنَا: لَا بَأْسَ! لَكِنْ فِي الْفَقْهِيَّاتِ:

لا؛ ورسول الله ﷺ يقول: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»^(١).

أنا أعتقد جازماً أن هذه الفقرة سبب وضعها هو نفس السبب الذي يحملهم على ترك خطبة الحاجة، ولعلكم لم تنسوا بعد ما هو السبب، قوله ﷺ: «كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ»، هذه القاعدة أسسها الرسول ﷺ - كما قلنا - أنفاً؛ فلذلك هم لا يعرجون على هذه السنة المتروكة، ولا يجيئونها.

كذلك أعرضوا عن الفقهيات؛ لأنهم لا فقه عندهم؛ لأن الفقه - كما قال ابن القيم -:

العِلْمُ قَالَ اللَّهُ قَالَ رَسُولُهُ قَالَ الصَّحَابَةُ لَيْسَ بِالْتَّمُويهِ
مَا الْعِلْمُ نَصَبَكَ لِلْخِلَافِ سَفَاهَةٌ بَيْنَ الرَّسُولِ وَبَيْنَ قَوْلِ فقيهِهِ
كَأَنَّ وَلَا جَحْدَ الصِّفَاتِ وَنَفِيهَا حَذْرًا مِنَ التَّعْطِيلِ وَالتَّشْبِيهِ

فهم لا يبحثون في الفقهيات بزعم أنه يثير الخلاف! هذا زعم يتسترون خلفه، والحقيقة أنهم لا يحسنون الفقه!

جماعة التبليغ، مثل الإخوان المسلمين، مثل حزب التحرير، لا فرق عندهم في نقطة واحدة، وهي: أنهم - جميعاً - لا يفرقون بين السلفي والصوفي، بين الحنفي والشافعي والمالكي والحنبلي، وفي بعض الظروف بين السني والشيوعي! هكذا السياسة تقتضي!!

كذلك (حزب التحرير)؛ لا يهتمهم، حتى إنهم صرّحوا من منهجهم أنهم لا

(١) رواه البخاري (٧١)، ومسلم (١٠٣٧) عن معاوية.

يَتَّبِعُونَ رَأْيًا فِي الْعَقِيدَةِ^(١)! هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِمْ، لَكِنَّهَا فِي نَفْسِهَا سَيِّئَةٌ!!

أَمَّا جَمَاعَةُ التَّبْلِيغِ؛ فَهُمْ لَا يَصِرُّ حَوْنَ بِهَذَا، لَكِنَّ وَاقِعَهُمْ أَنَّهُمْ لَا يَتَّبِعُونَ رَأْيًا فِي الْعَقِيدَةِ، كَمَا أَنَّهُمْ - مِنْ بَابِ أَوْلَى - لَا يَتَّبِعُونَ رَأْيًا فِي الْفِقْهِ؛ لِأَنَّ الْفِقْهَ - عِنْدَهُمْ - يُضَيِّعُ! وَقَدْ أَلَّفَ فِي مِصْرٍ مِنْ جَمَاعَةِ الْأَزْهَرِ كِتَابَ اسْمُهُ: «الْفِقْهُ عَلَى الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ»^(٢)، إِذَا أُرِدَتْ أَنْ تَضَيِّعَ فِي غَمْرَةِ الْخِلَافِ بَيْنَ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ، اقْرَأْ هَذَا الْكِتَابَ، حَيْثُ لَا تَخْرُجُ مِنْهُ إِلَّا وَأَنْتَ مُحْتَارٌ لَا تَعْرِفُ إِلَى أَيِّ قَوْلٍ تَذْهَبُ إِلَيْهِ وَتَتَمَسَّكُ بِهِ!

كَذَلِكَ دَكَاتِرَةُ الْجَامِعَاتِ - الْيَوْمَ - يُدْرِّسُونَ الْفِقْهَ الَّذِي يَسْمُونَهُ بِالْفِقْهِ الْمُقَارِنِ عَلَى طَرِيقَةِ «الْفِقْهِ عَلَى الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ»؛ يَقُولُ لَكَ: أَبُو حَنِيفَةَ قَالَ كَذَا، وَحُجَّتُهُ كَذَا.. إلخ.

ثُمَّ أَيْنَ الْحَقُّ الَّذِي قَالَ اللَّهُ فِيهِ: ﴿فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ﴾ [يونس: ٣٢]؟

مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ؟!

فَإِذَا؛ الَّذِينَ لَا يَشْتَغِلُونَ بِالْفِقْهِ لَيْسَ السَّبَبُ أَنَّهُ يُوقِعُ الْخِلَافَ؛ لِأَنَّ الرَّسُولَ ﷺ الَّذِي هُوَ سَيِّدُ الْبَشَرِ قَاطِبَةً مِنْ أَسْمَائِهِ - وَأَرْجُو أَنْ تَسْمَعُوا هَذَا، وَأَنْ

(١) هذا من حيث العموم؛ وإلا فلهم - في العقيدة - اختيارات فاسدة! كترك خبر الأحاديث في

العقائد، وإنكار عذاب القبر، ونحو ذلك!!

(٢) وهو كتاب مجرد عن الاستدلال! أشبهه بكتب القوانين منه إلى كتب الفقه!!

تَحْفَظُوهُ - مِنْ أَسْمَائِهِ «الْمَفْرُقُ»^(١)، وَالْقُرْآنُ مِنْ أَسْمَائِهِ (الْفُرْقَانِ)، لِمَاذَا؟

رَسُولُ اللَّهِ مُفْرَقٌ؛ لِأَنَّهُ فَرَّقَ بَدْعُوتهِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِ وَالْكَافِرِ، كَانَ مِنْ نَتَائِجِ ذَلِكَ: أَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الْوَالِدِ وَوَلَدِهِ؛ هَذَا كَافِرٌ مُشْرِكٌ، وَهَذَا مُؤْمِنٌ مُسْلِمٌ.

إِذَا؛ لِمَاذَا نَحْنُ نَخَافُ أَنْ نُفْرَقَ؟ نَخَافُ أَنْ نُفْرَقَ بِالْبَاطِلِ، وَلَا يَهْمُنَا إِنْ فَرَّقَنَا بِالْحَقِّ؛ لِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿فَمَاذَا بَعَدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ﴾.

لَكِنِ الْحَقِيقَةُ أَنَّهُمْ لَا يَعْرِفُونَ الْحَقَّ مِنَ الْبَاطِلِ، وَلَا يَعْرِفُونَ الصَّوَابَ مِنَ الْخَطَأِ! وَلِذَلِكَ تَمَثَّلُوا بِالْمَثَلِ الْعَامِيِّ: الْهَرُوبُ نِصْفُ الشَّجَاعَةِ (!) لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ: قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: خُرُوجُ الدَّمِ لَا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ! وَالْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ يَقُولُ: مَهْمَا كَثُرَ فَهُوَ غَيْرُ نَاقِضٍ لِلْوُضُوءِ! الْإِمَامُ مَالِكٌ وَأَحْمَدُ أَنَّهُ إِنْ كَانَ كَثِيرًا نَقَضَ، وَإِلَّا لَمْ يَنْقُضْ!!

مَاذَا يَرِيدُونَ بِهَذَا الْاِخْتِلَافِ؟!

فَلَا بُدَّ مِنَ الْاطَّلَاعِ عَلَى هَذِهِ الْمَذَاهِبِ - أَوَّلًا -، ثُمَّ إِجْرَاءُ مُعَادِلَةٍ وَمُرَاجَعَةٍ بَيْنَ هَذِهِ الْأَدَلَّةِ - ثَانِيًا -، وَهَذَا يَتَطَلَّبُ مِنَ الْبَاحِثِ - إِضَافَةً إِلَى وُجُوبِ مَعْرِفَةِ أَقْوَالِ الْفُقَهَاءِ - أَنْ يَعْرِفَ عِلْمَ الْحَدِيثِ وَمُصْطَلَحَهُ، وَعِلْمَ الْجُرْحِ وَالتَّعْدِيلِ فِي تَجْرِيحِهِ وَتَوْثِيقِهِ، وَهَذَا أَكْثَرُ الدَّكَاتِرَةِ - وَليْسَ الْعَامَّةُ مِنْ جَمَاعَةِ التَّبْلِيغِ وَأَمْثَالِهِمُ الَّذِينَ يَخْرُجُونَ لِلدَّعْوَةِ - فَقَطْ - لَا يَسْتَطِيعُونَ!!

(١) فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» (٦٨٥٢) عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: جَاءَتْ مَلَائِكَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا...

إِلَى أَنْ قَالُوا: (وَمُحَمَّدٌ ﷺ فَرَّقٌ بَيْنَ النَّاسِ)، وَضُبِطَتْ - أَيْضًا -: (فَرَّقَ).

وفي الأُمس القريبِ تكَلَّمنا حَوْلَ الجَماعاتِ، ومنهم: جَماعةُ التَّبليغِ.
فقال لي أَحدهم -مَمَّنْ نُحسِنُ الظَّنَّ بِهِ-: مَشايخنا يَقولونَ لَنَا: اذْهَبُوا
إلى العلماءِ.

فقلتُ لَهُ: نَحْنُ نريدُ أَنْ تَكُونُوا أَنْتُمْ العُلَماءُ، فَأَنْتُمْ الَّذِينَ تَهْتَفُونَ بِدعوةِ
الأُمَّةِ، لَيْسَ أَنْ تَذهَبُوا إلى العُلَماءِ، ثُمَّ تَخْرُجُوا وَلسْتُمْ علماء!

إِذَا: فَتَرْكُهُمُ الفَقهِيَّاتِ لِأَنَّهَا تَفَرَّقُ -أَنَا أَقولُهَا صِراحةً، وَأَرْجُو عَدَمَ
المُؤاخَذَةِ؛ لِأَنَّ الحَقَّ أَحَقُّ أَنْ يُقالَ -: هَذَا عُدْرٌ أَقْبَحُ مِنْ ذَنْبٍ؛ لِمَاذَا؟!

لأنَّهُ -أَوَّلًا-: لا يَغَيِّرُ مِنَ السَّبَبِ الحَقِيقِيَّ.

ولأنَّهُ -ثانِيًا-: لا بُدَّ مِنَ التَّفريقِ بَيْنَ الحَقِّ والباطِلِ، بَيْنَ الصَّوابِ والخطأِ
مِنْ ذَلِكَ، وبخاصَّةٍ ما كان متعلِّقًا بالعقيدة! وَهُمْ -كَمَا تَسْمَعُونَ- يُسَمُّونَ كُلَّ
ذَلِكَ: الخِلافِيَّاتِ!!

فهل هناك خلافٌ في التَّوحيدِ؟!

كثيرٌ مِنَ الدَّكاترةِ يَقولونَ: لا يُوجَدُ خِلافٌ (!)؛ فَكُلُّ المُسْلِمِينَ يَقولونَ:
أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ!!

صحيحٌ، لكنَّ القَوْلَ شَيْءٌ، والفَهْمَ والإيمانَ شَيْءٌ آخَرٌ، الكافرُ حينما يَقومُ
قائمةً المُسْلِمِينَ إِذا قالَ: أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ؛ خَلَصَ رَأْسُهُ مِنْ قِطْعِهِ عَن بَدَنِهِ!

لكن؛ هَلْ نَجَا بِذَلِكَ مِنَ الخُرُوجِ مِنَ النَّارِ؟

الجواب: إن فهم المعنى الصحيح لهذه الكلمة -أولاً-، ثم آمن^(١) بهذا الفهم الصحيح -ثانياً-؛ نجا من الخلود في النار يوم القيامة.

أما إذا لم يفهم؛ فإنه -بالتالي- لم يؤمن؛ لأننا لا نتصور إيماناً غير مقرون بالفهم الصحيح، فهل المسلمون -اليوم- الذين يعدون أكثر من ألف مليون هل كلهم يقولون: أشهد أن لا إله إلا الله، وممكن أن يكون منهم (الدروز)^(٢)!

هل هؤلاء اتفقوا على فهم هذه الكلمة فهمًا صحيحًا ينجيهم من الخلود في النار يوم القيامة؟

الجواب - مع الأسف الشديد - : لم يتفقوا؛ فلذلك هم عندما قالوا هذه الكلمة يعنون ما يقولون؛ لأننا إذا دخلنا في موضوع ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: ١٩] فرقنا الصُّفوف!! ونحن جماعة جمع، ولسنا جماعة تفريق! هذا لسان حالهم، بل لسان قاهم!!

أما نحن - معشر السلفيين - فنقولها صراحةً، ولكن قبل أن نقولها ندعم مذهبنا بما كان عليه الرسول ﷺ، فنحن مفرقون تفريقاً بين الحق والباطل، بين المحققين وبين المبطلين، ولا نسوي بين المحققين والمبطلين - كما يفعل غيرنا من الآخرين -!

لما كنت في (دمشق) ظهرت هناك رسالة ألفها أحد شيوخ الطريقة

(١) والإيمان: قول، وعمل، واعتقاد.

(٢) انظر «مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية» (٣٥ / ١٦٢).

الشاذليّة، وأصله مغربي، وعنوان الرسالة: «لا إله إلا الله» لا يوجد أجمل من هذا العنوان!! ثم ندخل في الدّاخل: (لا إله إلا الله)؛ أي: لا ربّ إلا الله! هكذا فسّر الآية الكريمة!!

ولو أنّ كافراً قال: لا إله إلا الله - بهذا المعنى الذي شرحه هذا الشاذليّ - ما أفاده شيئاً لا في الدّنيا، ولا في الآخرة؛ لماذا؟!!

لأنّ المشركين كانوا يقولون: لا ربّ إلا الله، لكنّهم ﴿إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ﴾ [الصافات: ٣٥].

إذا؛ هم - بعروبيتهم الأصليّة - كانوا يعرفون معنى كلمة التّوحيد على الوجه الصّحيح، ولكنّ معرفتهم هذه لم تُغنهم شيئاً؛ لأنّهم كفّروا بهذا المعنى الصّحيح.

والمسلمون لا يعلمون معنى (لا إله إلا الله)؛ إلا القليل منهم، فلذلك هم يقولون - كلّهم - : لا إله إلا الله، لكن؛ إذا أردت أن تبين لهم أن ما فعلونه من الإتيان للأولياء والصّالحين والذّب عندهم والنذر لهم، والحلف بهم، والصّلاة عند مقابرهم... أن هذا كفّر بـ (لا إله إلا الله)؛ لأنّ معناها ليس هو ذاك المعنى الذي ذكرناه عن الشاذليّ: لا ربّ إلا الله، وإنّما معناها: لا معبود بحق في الوجود إلا الله، وحينئذ؛ حينما يفهم المسلم هذه الكلمة الطيبة فهما صحيحاً فيجب أن يطبقه تطبيقاً صحيحاً كما فهمه فهما صحيحاً.

ومن هنا يظهر الفرق بين الذين يؤمنون بـ (لا إله إلا الله) بالمفهوم

الصَّحِيحِ، وَبَيْنَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِهَا بِالْمَفْهُومِ غَيْرِ الصَّحِيحِ؛ فَهَمَّ - جَمِيعاً - تَخْتَلِفُ تَصَرُّفَاتِهِمْ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ وَلَنْ تَجِدَ مُؤْمِنًا بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ الطَّيِّبَةِ عَلَى الْمَعْنَى الصَّحِيحِ يَذْبَحُ لِغَيْرِ اللَّهِ، وَيَنْذِرُ لِغَيْرِ اللَّهِ، وَيَجْلِفُ بِغَيْرِ اللَّهِ، وَيَصَلِّي لِغَيْرِ اللَّهِ عِنْدَ قَبْرِ الْأَوْلِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ، لَنْ تَجِدَ عِنْدَهُ هَؤُلَاءِ جَمِيعًا شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ.

بَيْنَمَا الْآخَرُونَ: اذْهَبُوا إِلَى مَا يُسَمَّى بِسَيِّدِي شُعَيْبٍ^(١)، وَانظُرُوا النُّذُورَ - هُنَاكَ -، لِغَيْرِ اللَّهِ، وَكُلٌّ مَنْ نَذَرَ لِغَيْرِ اللَّهِ؛ فَهُوَ مَلْعُونٌ كَمَا قَالَ ﷺ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ»^(٢).

كَيْفَ (مَلْعُونٌ) وَهُوَ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟!

لَأَنَّهُ لَمْ يَفْهَمْ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)!

وَلِذَلِكَ؛ فَالِدَعْوَةُ إِلَى الْإِسْلَامِ بِصُورَةٍ غَيْرِ مَفْهُومَةٍ لِلْأَنَامِ، لَيْسَتْ دَعْوَةً لِلْإِسْلَامِ، وَإِنَّمَا هِيَ الدَّعْوَةُ إِلَى جَانِبٍ مِنْ جَوَانِبِ الْإِسْلَامِ!

وَخَيْرٌ لِهَؤُلَاءِ الْإِخْوَانِ الطَّيِّبِينَ مِنْ جَمَاعَةِ التَّبْلِيغِ:

أَنْ يَتَفَرَّغُوا لِطَلْبِ الْعِلْمِ، وَلَا يَتَفَرَّغُوا لِلدَّعْوَةِ؛ لِأَنَّ الدَّعْوَةَ رِجَالاً، وَقَدْ

(١) ضريح مشهور في بلادنا الأردنية!

مع أن شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - جزم في «الاختيارات الفقهية» (ص ٩٤-٩٧) بعدم وجود قبر تصحُّ نسبته لنبيٍّ؛ غير قبر نبيِّنا محمد ﷺ.

(٢) رواه مسلم (١٩٧٨) عن علي بن أبي طالب.

وانظر «مجموع الفتاوى» (٣٣/١٢٣)، و«منهاج السنة النبوية» (٢/٤٤٠).

قُلْتُ لَهُمْ - كَثِيرًا -: هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرْسَلَ عُلَمَاءَ الْعَشْرَاتِ وَالْعَشْرِينَ دَعْوَةً لِلْمُشْرِكِينَ؟ أَمْ أَرْسَلَ أَفْرَادًا مِنْ نُخْبَةِ الصَّحَابَةِ كَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، وَدِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ؟!

هُؤَلَاءِ الدُّعَاةُ هُمُ الَّذِينَ كَانَ الرَّسُولُ ﷺ يُرْسِلُهُمْ، وَمَرَّةً وَاحِدَةً وَقَعَتْ أَنْ أَرْسَلَ سَبْعِينَ مِنْ قُرَاءِ الصَّحَابَةِ.

وَبِهَذِهِ الْمُنَاسِبَةِ يَجِبُ أَنْ تَعْلَمُوا أَنَّ مَعْنَى (قُرَاءِ الصَّحَابَةِ) هُمْ عُلَمَاؤُهُمْ؛ لِأَنَّهَا لَا نَتَصَوَّرُ يَوْمئِذٍ قَارئًا كَقُرَّائِنَا الْيَوْمَ؛ يُحْسِنُونَ الْقِرَاءَةَ وَالتَّرْتِيلَ وَالتَّجْوِيدَ، لَكِنْ لَا يَفْقَهُونَ مَا يَقْرَءُونَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْئًا! فَالصَّحَابَةُ لَمْ يَكُونُوا هَكَذَا.

وَقَدْ ذَهَبَ قُرَاءُ الصَّحَابَةِ - أَوْلَئِكَ - إِلَى قَبِيلَةٍ مُشْرِكَةٍ، وَطَلَبُوا مِنْهُمْ أَنْ يَنْزِلُوا لِيَدْعُوا إِلَى اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -، فَأَعْطَوْهُمْ الْأَمَانَ، ثُمَّ غَدَرُوا بِهِمْ، فَقَتَلُوا سَبْعِينَ مِنْ قُرَاءِ الرَّسُولِ ﷺ، فَلَمَّا بَلَغَهُ قَتْلُهُمْ قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ عَلَى نَاسٍ كَمَا وَجَدَ عَلَى هَؤُلَاءِ الْقُرَّاءِ، فَكَانَ يَدْعُو عَلَى الْمُشْرِكِينَ، وَيَقُولُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ - وَغَيْرِهَا -: «اللَّهُمَّ الْعَنْ رِغْلًا وَذِكْوَانًا...»^(١) - وَقِبَائِلَ أُخْرَى سَمَّاهَا ﷺ -؛ لِأَنَّهُمْ قَتَلُوا هَؤُلَاءِ الصَّحَابَةَ مِنَ الْقُرَّاءِ الْكِبَارِ.

هَكَذَا كَانَ الرَّسُولُ ﷺ يُرْسِلُ عُلَمَاءَ؛ فَمَا بَالُ هَؤُلَاءِ الْمُسْئُولِينَ مِنْ جَمَاعَةِ التَّبْلِيغِ - وَرِئِيسِهِمْ هُنَاكَ فِي الْبَاكِسْتَانِ أَوْ فِي الْهِنْدِ - يُرْسِلُ أَنَا سَاءَ لَا عِلْمَ عِنْدَهُمْ؟!

لَأَنَّهُ إِنْ كَانَ عِنْدَهُمْ عِلْمٌ يَجِبُ أَنْ يَقْتَدُوا بِالرَّسُولِ ﷺ.

(١) رواه البخاري (٩٥٧)، ومسلم (٦٧٥) عن أنس.

مَاذَا فَعَلَ الرَّسُولُ؟ وَإِلَى مَاذَا دَعَا الرَّسُولُ حِينَما أَنْزَلَ عَلَيْهِ قَوْلُهُ -تَعَالَى-:

﴿يَأْتِيهَا الْمَدْيَنُ . قُمْ فَأَنْذِرْ . وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ﴾ [المدثر: ١-٣]

دَعَا إِلَى مَا دَعَتِ الرَّسُلُ إِلَيْهِ مِنْ قَبْلُ: أَنْ يَعْبُدُوا اللَّهَ، وَأَنْ يُجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ.

فهؤلاءِ النَّاسُ لَا يَدْعُونَ إِلَى مَا دَعَا إِلَيْهِ الرَّسُولُ ﷺ، وَلَا إِلَى مَا دَعَا إِلَيْهِ

الأَصْحَابُ الكِرَامُ بتعاليمِ الرَّسُولِ ﷺ.

جَاءَ فِي «الصَّحِيحِينَ»^(١) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا أُرْسِلَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ قَالَ لَهُ:

«لِيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ: شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

هؤلاءِ -جَمِيعًا- مِنْ كُلِّ الْجَمَاعَاتِ الَّتِي ذَكَرْنَاها آنفًا -مِنْ إِخْوَانِ مُسْلِمِينَ،

وَجَمَاعَةٍ تَبْلِيغٍ، وَحِزْبٍ تَحْرِيرٍ- لَا يَكُونُ أَوَّلَ مَا يَدْعُونَ إِلَيْهِ شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا

اللَّهُ، وَهَذَا لِظَنِّهِمْ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ لَيْسُوا هُمْ بِحَاجَةٍ إِلَى مَعْرِفَةِ عِقَائِدِهِمْ؛ لِأَنَّ كُلَّ

مُسْلِمٍ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، إِذَا؛ نَدَعُوهُمْ إِلَى مَاذَا؟ هَذَا اسْمُهُ -عِنْدَهُمْ-

تَحْصِيلٌ حَاصِلٌ!

لَكِنَّ الْمَقْصُودَ مِنَ الْحَدِيثِ: ادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ؛

لَأَنََّّهُمْ كَانُوا عَرَبًا، وَلِذَلِكَ -كَمَا شَرَحْتُ آنفًا- كَانُوا لَمَّا قِيلَ لَهُمْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

يَسْتَكْبِرُونَ؛ لِأَنََّّهُمْ يَفْهَمُونَ مَعْنَى هَذِهِ الْكَلِمَةِ: لَا مَعْبُودَ بِحَقِّ إِلَّا اللَّهُ، أَمَّا الرَّبُّ؛

فَلَمْ يَكُونُوا يُنْكِرُونَهُ: ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ

لَيَقُولَنَّ اللَّهُ﴾ [العنكبوت: ٦١].

(١) رواه البخاري (١٣٨٩)، ومسلم (١٩) عن ابن عباس.

وَمُعْظَمُ الْمُسْلِمِينَ - اليوم - لَا يَفْهَمُونَ هَذَا التَّوْحِيدَ كَمَا فَهَمَهُ الْعَرَبُ؛ فَهَمُّ
- وللأسف - يُؤْمِنُونَ بلفظها، ويكفرون بمعناها!

ولكن؛ لماذا لا تشتغل هذه الجماعات بدعوة المسلمين إلى المنهج الصحيح؟
السَّبَبُ الْأَوَّلُ: أَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ وَاقَعَ الْمُسْلِمِينَ - اليوم - أَنَّهُمْ مُنْحَرِفُونَ عَنِ
التَّوْحِيدِ الصَّحِيحِ.

وَالسَّبَبُ الثَّانِي: أَنَّهُمْ - هُمْ أَنْفُسُهُمْ - لَا يَعْلَمُونَ مَعْنَى (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)!
وَلِذَلِكَ لَا يَدْعُونَ النَّاسَ إِلَى مَعْنَى لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، كَمَا أَنَّهُمْ لَا يَدْعُونَ النَّاسَ أَنْ
يَشْهَدُوا بِأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، لِمَاذَا؟

لِنَفْسِ السَّبَبَيْنِ:

السَّبَبُ الْأَوَّلُ: أَنَّهُمْ يَجْهَلُونَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَا أَعْتَقِدُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ
ذَلِكَ، وَيَكْرُرُونَهُ! لَكِنَّهُمْ يَجْهَلُونَ مَعْنَى هَذِهِ الشَّهَادَةِ وَمَسْتَلْزَمَاتِهَا؛ لِأَنَّهُ يَلْزَمُ مِنَ
التَّصَدِيقِ بِأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ: أَنْ لَا يَتَقَدَّمَ الْمُسْلِمُونَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ بِرَأْيٍ
وَاجْتِهَادٍ... إلخ!

وَهَذَا - مَعَ الْأَسْفِ - مَوْجُودٌ فِي الْوَاقِعِ.

وَأَوْضَحُ مِثَالٍ: (قَضِيَّةُ الْإِسْتِحْسَانِ):

فَفِي بَعْضِ الْمَذَاهِبِ: الْإِسْتِحْسَانُ دَلِيلٌ شَرْعِيٌّ.

وَفِي الْمُجْتَمَعِ الْإِسْلَامِيِّ - أَيْضاً - هَذَا الْإِسْتِحْسَانُ قَائِمٌ عَلَى قَدَمٍ وَسَاقٍ؛
لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ: هَذِهِ بَدْعَةٌ حَسَنَةٌ! مَاذَا فِيهَا؟... إلخ!

فالواجب على الدعاة الإسلاميين أن يشهدوا أن (لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله) بيانا وشرحا، وليس لفظاً - فقط -!

إذا؛ لا يجوز أن نقول: أن ندع الفقهيات وندع الخلافات؛ لأن معنى ذلك أن ندع الدعوة إلى (لا إله إلا الله؛ محمد رسول الله).

أيضا؛ هم لا ينتقدون الجماعات الإسلامية، فأنا سلفي، وأنت خلفي، ولا تتقذني؛ لماذا؟

لأنني على حق أم على باطل؟ لا؛ هذا يفرق! ما الفائدة من دعوتك إذا تركتني في ضلالي؟ وما الفائدة من دعوتي إذا تركتني في ضلالك؟ وهكذا يجب أن نقول كلمة الحق.

ألم يقرؤوا في كتاب «حياة الصحابة»^(١) أن النبي ﷺ أوصى أبا ذر بعدة وصايا، ومنها: «أن لا تأخذه في الله لومة لائم».

أين هذه الوصية من وصايا الرسول ﷺ لأبي ذر؟!!

فيجب - إذا - أن نتعلم، وأن نعمل بما نعلم.

(١) (١/ ٢٨٥ - طبع الرسالة)!

وقد ذكر شيخنا هذا إلزاماً لجماعة التبليغ؛ بسبب تعظيمها لهذا الكتاب، وإلا؛ فالحديث في «صحيح ابن حبان» (٤٤٩).

وهو مخرّج في «السلسلة الصحيحة» (٢١٦٦) - لشيخنا -.

والإِعْرَاضُ أَوْ التَّمَسُّكُ بِتَلْكَمِ الْفَقَرَاتِ الْأَرْبَعِ^(١) مَعْنَاهَا الْإِعْرَاضُ عَنِ التَّمَسُّكِ بِالْإِسْلَامِ الَّذِي جَاءَ بِهِ ﷺ.

- قَالَ أَحَدُ الْإِخْوَةِ: هُمْ يَقُولُونَ - بِالنُّسْبَةِ لِدَعْوَتِهِمُ لِلْعِلْمِ! -: فَهَلْ نَحْفَظُ الْكُتُبَ السُّنَّةَ وَالْعُلُومَ كُلَّهَا حَتَّى نَدْعُو؟!

الشيخ : لا؛ هَذَا لَا نَقُولُهُ أَبَدًا، نَحْنُ - أَوَّلًا - نَعْنِي بِالْعِلْمِ: الْعِلْمَ الْمُسْتَقَى مِنَ الْكُتَابِ وَالسُّنَّةِ.

وَنَعْنِي - ثَانِيًا -: أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَتَعَلَّمُوا؛ أَي: لِيَنْجُوا مِنْ أَنْ يَقَعُوا فِي الْخِلَافِ.

وَالْخِلَافُ قَائِمٌ، فَهُمْ يَرْضُونَ بِإِبْقَاءِ هَذَا الْخِلَافِ بِسَبَبِ بُعْدِهِمْ عَنِ الْعِلْمِ. وَكُلَّمَا تَعَلَّمَ الْمُسْلِمُ، وَازْدَادَ عِلْمُهُ كُلَّمَا كَانَ نَائِيًا عَنِ الْخِلَافِ، وَرَبَّنَا يَقُولُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ: ﴿وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ . مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِعَاءً كُلِّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [الروم: ٣١-٣٢].

وَهَذَا وَاقَعُ الْجَمَاعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْمَرِيرُ!

فَبِإِذَا نَقُضِيَ عَلَيْهِ؟

نَقُضِيَ عَلَيْهِ بِالْعِلْمِ الصَّحِيحِ.

(١) التي وردت في السؤال، والتي هي أصول جماعة التبليغ!

ثُمَّ نَحْنُ نُرِيدُ مِنْ عَامَّةِ الْمُسْلِمِينَ - وَهُمْ - شَيْئَيْنِ اثْنَيْنِ:
 - مَا يُصَحِّحُونَ بِهِ عَقِيدَتَهُمْ.
 - وَمَا يُصَحِّحُونَ بِهِ عِبَادَتَهُمْ.
 لَا نُرِيدُ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَصْبِحَ عَلَامَةً فِي الْحَدِيثِ وَالتَّفْسِيرِ وَالْفِقْهِ وَاللُّغَةِ،
 لَا؛ فَهَذَا لَهُ عُلَمَاءٌ يَتَخَصَّصُونَ فِيهِ.
 وَهَذَا فَرَضٌ كِفَائِيٌّ.

فَالْعِلْمُ عِلْمَانِ - كَمَا يَذْكُرُ الْعُلَمَاءُ جَمِيعًا -:

عِلْمُ الْفَرَضِ الْعَيْنِيِّ، وَعِلْمُ الْفَرَضِ الْكِفَائِيِّ:

فَرَضُ الْعَيْنِ: هُوَ مَا يَجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَتَعَلَّمَهُ.

وَأَنَا أَضْرِبُ مِثَالَيْنِ اثْنَيْنِ - فَقَطْ - اخْتِصَارًا لِلْكَلَامِ -:

المثال الأول - على فرض العين - : كُلُّ مُسْلِمٍ بَالِغٍ وَاجِبٌ عَلَيْهِ أَنْ يُصَلِّيَ، لَا

يُسْتَشْنَى مِنْ هَذِهِ الصَّلَاةِ أَحَدٌ، وَإِذَا؛ كُلُّ مُسْلِمٍ فَرَضٌ عَلَيْهِ أَنْ يَتَعَلَّمَ مَا تَصَحَّحَ بِهِ
 الصَّلَاةُ يَتَعَلَّمَ شُرُوطَ الصَّلَاةِ، وَأَرْكَانَهَا، وَوَجِبَاتِهَا.

هَذَا فَرَضٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ.

هَلْ يَقُومُ جَمَاعَةُ التَّبْلِيغِ فِي أَنْفُسِهِمْ فِي هَذَا - فَضْلًا عَنْ أَنْ يُبَلِّغُوهُ لِلآخَرِينَ -؟!

الجواب: لا، فَإِذَا؛ هُمْ تَارِكُونَ فَرَضَ عَيْنٍ، فَهُمْ مُؤَاخَذُونَ.

المثال الثاني - على ما ليس فرضاً عينياً - يُقابل هذا: الحج لبيت الله الحرام، ليس يجب الحج لبيت الله الحرام على كل مسلم بالغ مكلف؛ ذلك لأن الله - عزَّ وجلَّ - قال: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧]، فقد يكون المسلم - إما لفقره، أو لمرضه، أو لأي سبب آخر - غير مستطيع أن يحج، فنقول له: لا يجب عليك أن تتعلم أحكام الحج.

أما الآخرون - كما تسمعون - والله الحمد -؛ ففي كل سنة يوجد حجاج لبيت الله الحرام، لكن أكثرهم يخجلون بهذا الفرض، فلا يتعلمون أحكام الحج. فهؤلاء الذين يستطيعون الذهاب للحج أصبح فرض عين عليهم أن يتعلموا أحكام الحج.

أما الآخرون - من الجمهور الذين لا يجب عليهم الحج -؛ فلا يجب عليهم تعلم أحكام الحج.

إذن؛ من الذي يجب عليهم - أساساً - أن يتعلموا أحكام الحج؟ هم أولئك الفقهاء والعلماء الذين يتوجه الناس إليهم بالأسئلة، فعليهم أن يكونوا على علم لما هم يتعرضون للسؤال عنه.

إذا؛ نحن لا نريد من كل فرد من أي جماعة كانت أن يصبح علامة؛ إنما نريد من كل فرد أن يقوم بالواجب الذي عليه.

الصلاة واجبة على كل من بلغ سن التكليف، والزكاة ليست كذلك، والحج ليس كذلك.

فإذا؛ بعض هذه الأحكام فرض عين: مَنْ لَمْ يَفْعَلْهَا فَهُوَ آثِمٌ عِنْدَ اللَّهِ.
ومع ذلك؛ فنحن نرى في جماعة التبليغ، والإخوان المسلمين، وحزب
التحرير أفراداً يمشون معنا على الخط السليم؛ لأنه لا أحد يستطيع أن يجادلنا في
أن هذا الخط الذي نحن ماضون فيه هو الذي قال ربنا عنه: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي
مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣]، لا أحد
من هؤلاء يستطيع أن يجادل في هذا.

ولذلك؛ نحن نعلم - بالتجربة - أن في كل هذه الجماعات أفراداً معنا على
الخط - علماً وعملاً -، لكن - كجماعة - كلهم لا يقومون بالفرض العملي أقل
شيء، وهو أن يعرفوا صلاة الرسول ﷺ كيف كانت؟! لا يعرفون، فهم - إذا -
لا يقومون بفرض العين.

هذا الذي نريده منهم.

لكن؛ بالإضافة إلى هذا - كما قلت آنفاً - نريد منهم أن يكون فيهم علماء،
- يعني: أحاطوا بقدر ممكن من العلم، بقدر يجب وجوباً عينياً -، وبما يجب
وجوباً كفائياً، فإذا سأله السائل: أنا ذاهب بيت الله الحرام؛ هل أحج مثلاً
مفرداً، أم أحج قارناً، أم أحج متمتعا؟

يُمكن أن يجيب كما أجاب ذلك التركي، الذي علم أباه ونصبه مفتياً، أن
يقول كلما يسأله سائل: في المسألة قولان! فسأله أحداهم: أفي الله شك؟ قال: في
المسألة قولان!!

فَالآنَ؛ قَدْ يَأْتِي حَاجٌّ - أَوْ قَاصِدٌ لِلْحَجِّ - يَسْأَلُ أَحَدَ الْمَشَايخِ مِمَّنْ لَا عِلْمَ عِنْدَهُ مِنْ هَذَا الْعِلْمِ الْقَائِمِ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ: مَاذَا أَحْجُّ يَا شَيْخُ! مُفْرِدًا، أَمْ قَارِنًا، أَمْ مُتَمَتِّعًا؟

يَقُولُ لَهُ: يُوجَدُ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ، فَأَيُّهَا فَعَلْتَ فَلَا بَأْسَ، وَهُوَ يَقُولُ: مَنْ قَلَّدَ عَالِمًا لَقِيَ اللَّهَ سَالِمًا!!

وَإِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ؛ لِأَنَّهُ حَدِيثٌ لَا أَصْلَ لَهُ^(١)!

ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ فِي الْحَجِّ، فَقَدْ حَجَّ الرَّسُولُ - وَاعْتَبَرُوا يَا سَامِعِينَ -؛ حَجٌّ فِي زَمَانِهِ حَجَّةً وَاحِدَةً، قُلْ - إِنْ شِئْتَ -؛ مُفْرِدًا، وَإِنْ شِئْتَ: قَارِنًا، أَوْ مُتَمَتِّعًا، لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ الْحَقُّ وَاحِدًا؛ لِأَنَّ الْحَقَّ لَا يَتَعَدَّدُ، وَلِذَلِكَ قَالَ الرَّسُولُ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي تَسْمَعُونَ دَائِمًا - وَنَرَى كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ يَنْحَرِفُونَ عَنْهُ -: «إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ فَأَصَابَ؛ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِنْ أَخْطَأَ؛ فَلَهُ أَجْرٌ وَاحِدٌ»^(٢).

فَإِذَا: الْمَسْأَلَةُ إِمَّا صَوَابٌ، وَإِمَّا خَطَأٌ، وَكُلُّهُ لَهُ أَجْرٌ.

فَهُنَا مَسْأَلَةُ الْحَجِّ: لَمْ يَحْجَّ الرَّسُولُ فِي حَيَاتِهِ الْمُبَارَكَةِ إِلَّا حَجَّةً وَاحِدَةً؛ لِأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ - أَوْ يَعْلَمُونَ، لَكِنْ يَحِيدُونَ -، وَهُمْ يَقُولُونَ: ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ فِي الْمَسْأَلَةِ!!
فَالنَّبِيُّ ﷺ لَمَّا وَقَفَ عَلَى الصَّفَا، قَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الصَّحَابَةِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ!

(١) «السلسلة الضعيفة» (٥٥١).

(٢) رواه البخاري (٦٩١٩)، ومسلم (١٧١٦) عن عمرو بن العاص.

أعمرتُنا هذه؛ لعامِنَا هذا، أم لأبَدِ الأَبَدِ؟! لَأَنَّ الرَّسُولَ كَانَ قَارِنًا جَامِعًا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، وَمَعَ أَنَّهُ قَالَ: «لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ لِمَا سُقْتُ الْهَدْيَ، وَجَعَلْتُهَا عُمْرَةً؛ فَأَحِلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ»^(١)، يَعْنِي: اجْعَلُوا حَجَّكُمْ مَتَّعًا، قَالَ ذَلِكَ السَّائِلُ، وَهُوَ فِي أَسْفَلِ جَبَلِ الصَّفَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَعْمَرْتُنَا هَذِهِ لِعَامِنَا هَذَا أَمْ لِلْأَبَدِ؟ قَالَ: «بَلْ لِلْأَبَدِ الْأَبَدِ، دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(٢) - وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ -.

فَمَاذَا يُرِيدُ الْمُسْلِمُونَ بَيَانًا أَوْضَحَ مِنْ هَذَا الْكَلَامِ الْمُمَثِّلِ عَمَلِيًّا بِتَشْبِيكِ الْأَصَابِعِ!!؟

إِلَى الْآنَ نَجِدُ مَشَايخَ كِبَارًا يُحْيِرُونَ الْحَجَّاجَ! فَقَدْ حَجَّ الرَّسُولُ الْقِرَانَ بِشَرْطِ أَنْ يَسُوقَ الْهَدْيَ مِنْ ذِي الْخَلِيفَةِ بِالنِّسْبَةِ إِلَيْنَا هُنَا، فَمَنْ سَاقَ الْهَدْيَ يَصْدُقُ عَلَيْهِ هَذَا الْحَدِيثُ، لَكِنْ نَسِيَ قَوْلَ الرَّسُولِ: «لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ لِمَا سُقْتُ الْهَدْيَ، وَجَعَلْتُهَا عُمْرَةً، فَأَحِلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ!»؛ فَحَلُّوا جَمِيعًا إِلَّا عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ لِحَالَةِ خَاصَّةٍ بِهِ لِعَدَمِ وَجُودِهِ، وَعَدَمِ سَمَاعِهِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، حَتَّى وَصَلَ وَهُوَ سَائِقٌ لِلْهَدْيِ، وَأَبْقَاهُ الرَّسُولُ عَلَى إِحْرَامِهِ.

فَإِذَا؛ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» لَا يُجَوِّزُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَحْجَّ حَجًّا مَفْرَدًا^(٣).

(١) رواه البخاري (١٥٦٨)، ومسلم (١٢١٦) عن جابر بن عبد الله.

(٢) رواه مسلم (١٢١٨) عن جابر.

(٣) المسألة خلافية من قبل ومن بعد؛ بل اختلف فيها الصحابة الكرام -أنفسهم-؛ فانظر

كتابي «نبذة التحقيق لأحكام حج البيت العتيق» (ص ٢١).

لماذا يلجأ كثير من الناس اليوم لحج الأفراد؟

هناك سببان اثنان:

أحدهما: وهو آفة الإعلام الإسلامي - اليوم - : الجهل بالسنة، لا يعلمون بمثل هذا الحديث وغيره.

السبب الثاني: بعضهم يعلمون، لكن لم يحققوا في أنفسهم قول رب العالمين: ﴿وَأَحْضَرْتَ الْأَنْفُسَ الشُّحَّ﴾ [النساء: ١٢٨]؛ فهو لا يريد أن يذبح! لماذا يدفع ليخسر ثلاث مئة ريال أو أكثر أو أقل؟! لذلك؛ هو يحج الحج المفرد، وما عليه شيء إطلاقاً! لا ذبح ولا صيام ثلاثة أيام هناك! ولا صيام سبعة إذا رجع إلى بلده!

لهذا؛ فإن العلاج: العلم العلم، عليكم بطلب العلم...

لا نقول: إننا نريدكم أن تكونوا - جميعاً - علماء، لكن نريدكم أن تكونوا عالمين بما يجب عليكم من العلم؛ أن تكونوا علماء بصلاتكم، وصيامكم.

أمّا أن تكونوا علماء بالزكاة، ولم تجب عليكم الزكاة، أن تكونوا علماء بالحج، ولم تكونوا مستطيعين، فلا، لا نكلفكم بهذا، نكلف بهذا العلم الكفائي العلماء المتخصصين.

أمّا العلم الأول فنلزمكم به إلزاماً؛ لأن الله - عز وجل - أمركم بذلك،

والنَّبِيُّ ﷺ قَالَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ»^(١)،
يعني: العلم العيني.

أما زيادة: «ومسلمة»؛ فهي غير صحيحة -رواية-، ولسنا بحاجة إليها
-دراية-؛ لأنها -من حيث المعنى- تدخل في عموم لفظة «مسلم»^(٢).

فلذلك؛ الرسول ما نطق بلفظة: «مسلمة»!

وهذا من جهل الناس بالحديث، فأكثرهم يروون الحديث بهذه الزيادة!
وهي باطلة.

١٠٣- من بدع (جماعة التبليغ) :

السؤال : هناك أمورٌ تُخصَّصُها جماعةُ التبليغ: مثل الدعاء بعد الدرس
بشكلٍ جماعيٍّ، والدعاء قبل الخروج للجولة، ووضع إنسانٍ على الذكر حين
خروج الجولة يسمونه (الدينامو!) إذا غفلت فسُدَّ جولتهم؛ فما حكم هذه
الأفعال؟

الجواب : هذه الأمور كلها من البدع، ويكفي المسلم السني المتمسك بالسنة
البحث السابق أن هذا لم يكن من عمل السلف، فإذا نحن رأينا أمراً فاستحسنناه
وعملناه؛ فهذا من البدع.

(١) «صحيح الترغيب والترهيب» (٧٢).

(٢) انظر «كشف الخفاء» (١٦٦٥) للعجلوني.

عندنا في الشام - في سوريا - جماعة من الصوفية اسمها (النقشبندية)، هذه الطريقة تختص بضلال يفوق ضلال الطرق الأخرى كلها، ومن ضلالاتها: ما يسمونه بالمراقبة! أنا أظن أن هؤلاء التبليغيين أقاموا بدعتهم هذه مقام هذه المراقبة - ضلالاً بضلال!

فما المراقبة في الطريقة (النقشبندية)؟

يفرضون على المريد إذا جاء ويريد أن يأخذ الطريقة من الشيخ فيبايعه على الطريق، ويشرط عليه أنه إذا جلس يذكر الله فلا يجوز له أن يراقب الله، بل يراقب الشيخ؛ لأن هذا المريد لا يستطيع أن يصل إلى الله إلا من طريق هذا الشيخ! أما أتباع سنة رسول الله فهذه لا توصله إلى الله، إنما الشيخ هو الذي يوصل!!

ويذكرون في رسائل مطبوعة: أن أحد المشايخ كان يمشي مع مريد له كان قد أخذ منه البيعة أن يطيعه - قياساً على أخذ الخضر البيعة من موسى: ﴿هَلْ أَتَيْتَ عَلَىٰ أَنْ تَعْلَمَ مِمَّا عَلِمْتَ رُشْدًا . قَالَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ [الكهف: ٦٦- ٦٧]! -؛ فمشى الشيخ والمريد معه، حتى وصلا إلى شاطئ البحر، والشيخ ممسك بيد المريد، وقد بدأ البحر يهيج، ولما أحس المريد بالغرق؛ أراد أن يستغيث بالله - عز وجل -، فقال له الشيطان - موسوساً! - : كيف تستغيث بالشيخ، وتترك الله؟!

فالشخص كاشف المريد - زعموا! -، وعرف وسوسة الشيطان! وقال له: يجوز أن تستغيث بالشيخ، وتترك رب العالمين!

فالشيخ كَشَفَ هذا الشيء! ثم قال له الشيخُ: ماذا أوصيتك؟! لا بُدَّ أَنْ
تتبعني، فاستغاث بالشيخ، ومشى معه حتى وصل الشَّطَّ الثاني!!
كفَّرَ بالله، وأنقذه الشيخُ مِنَ الشَّيْطَانِ! وكان الشَّيْطَانُ هُوَ النَّاصِحَ!!
هَذَا - كما يَقُولُونَ هُنَا - مِنْ فَوَائِدِ رَبِّطِ الْمُرِيدِ قَلْبَهُ بِقَلْبِ الشَّيْخِ! فَيَقُولُونَ:
إِذَا جَلَسْتَ تَذَكَّرُ اللَّهَ لَا تُرَاقِبُ رَبَّ الْعَالَمِينَ؛ لَا تَسْتَطِيعُ، وَإِنَّمَا رَاقِبِ الشَّيْخَ!!
وظهرت في الآونة الأخيرة - قبل أن آتي هنا بأكثر من إحدى عشرة سنة -
ظاهرةٌ في بيوت هؤلاء النّقشبندية:

مثل هذه الغرفة، إذا كانت هكذا القبلة - مثلاً -؛ فصورةُ الشيخِ في صدرِ
المكان، وحواليها أضواءٌ مِنَ النُّورِ بِحَيْثُ إِنَّ الْمُرِيدَ تَجَلَّى لَهُ هَذِهِ الصُّورَةُ الَّتِي
يُنْبَغِي لَهُ أَنْ يُرَاقِبَهَا، وَلَا يُرَاقِبُ رَبَّ الْعَالَمِينَ، هَذِهِ يُسَمُّونَهَا: رَابِطَةٌ، وباللُّغَةِ
الْأَعْجَمِيَّةِ يُسَمُّونَهَا: رَابِطَةٌ شَرِيفَةٌ! مِنْ أَيْنَ جَاءَتْ هَذِهِ الرَّابِطَةُ^(١)؟

استحسنوها لِرَبِّطِ قَلْبِ الْمُرِيدِ بِقَلْبِ الشَّيْخِ!
مِنْ أَيْنَ جَاءُوا بِهَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَبْقَى فِي الْمَسْجِدِ يَذَكِّرُ اللَّهَ، وَيَمُدُّ الْجَمَاعَةَ
هُنَاكَ بِمَدَدِهِ؟

هَذَا - أَوَّلًا - عَلَى وَفْقِ مَا يَتَصَوَّرُونَ! - يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الصَّالِحِينَ، هَكَذَا
الْمَفْرُوضُ حَتَّى يَكُونَ مُخْلِصًا فِي ذِكْرِهِ وَارْتِبَاطِهِ مَعَ رَبِّهِ... إلخ.

(١) وهي (الرابطة) التي بنى عليها (حسن البنا) - غفر الله له - «مأثوراته» - المشهورة -!!!

ومعنى هذا: أَنَّهُمْ قَدْ زَكُّوا هَذَا الرَّجُلَ وَوَرَّطُوهُ، وَأَعْطَوْهُ صِبْغَةً أَنَّهُ رَجُلٌ صَالِحٌ! وَأَنَّهُ هُوَ الَّذِي يُمَدُّهُمْ بِالتَّوْفِيقِ فِي خُرُوجِهِمْ فِي دَعْوَتِهِمْ!
ولا شكَّ أَنَّ هَذَا مِنَ الْبِدْعِ الْكَثِيرَةِ.

وَكُلُّ مَا وَرَدَ فِي سِوَالِ السَّائِلِ - مِنَ الدُّعَاءِ عِنْدَ الْخُرُوجِ وَغَيْرِهِ - بِمَا يُخَالَفُ السُّنَّةَ.

١٠٤- السنة بين (العادة) و(العبادة) :

السؤال : تقول جماعة التبليغ: إِنَّ السُّنَّةَ لِلْمُدْرَسِ أَنْ يُلْقِيَ دَرْسَهُ جَالِسًا، أَمَّا الدُّعَاءُ: فَالسُّنَّةُ أَنْ يَدْعُوَ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى رِجْلَيْهِ، مُمَسِّكٌ بِالْعَصَا؛ فَمَا رَأَيْ فُضِيلَتِكُمْ فِي ذَلِكَ؟

اجواب : هَذَا لِأَنَّهُمْ لَا يُفَرِّقُونَ بَيْنَ (السُّنَّةِ التَّعْبُدِيَّةِ) وَ(السُّنَّةِ الْعَادِيَّةِ)، فَالرَّسُولُ ﷺ كَانَ لَهُ عَصَا تُسَمَّى بِالْمِحْجَنِ، وَكَانَتْ تُنْصَبُ لَهُ بِالْعَرَاءِ خَاصَّةً فِي الْمُصَلَّى لِیُصَلِّيَ إِلَيْهَا، فَهَذِهِ كَانَتْ تُسْتَعْمَلُ مِنَ الرَّسُولِ ﷺ لِلْحَاجَةِ، كَمَا جَاءَ فِي قِصَّةِ مُوسَى ﷺ - حِينَ سَأَلَهُ رَبُّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ يَا مُوسَى . قَالَ هِيَ عَصَايَ أَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا وَأَهُشُّ بِهَا عَلَى غَنَمِي وَلِيَ فِيهَا مَنَازِبُ أُخْرَى﴾ [طه: ١٨] يَدْفَعُ عَنِ نَفْسِهِ الْوُحُوشَ مِنَ الْحَيَوَانِ، وَالْبَشَرَ... إلخ.

لكن؛ إِذَا كَانَ - مَثَلًا - خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَهُوَ قَوِيُّ الْبِنْيَةِ، شَابٌّ؛ فَلِمَاذَا يَتَكَبَّرُ عَلَيْهَا؟!

لكن؛ أنا أدري ما السَّبَبُ؟! إِنْهُمْ -أولاً- لا يعرفون هَذِهِ القاعدة، ولا التفريق بين سُنَّةِ العادةِ وسُنَّةِ العِبادةِ:

سُنَّةُ العِبادةِ: هي التي نقتدي فِيهَا بالرَّسُولِ ﷺ.

وسُنَّةُ العَادَةِ: لَمْ نُكَلَّفْ بِاتِّبَاعِ الرَّسُولِ ﷺ فِيهَا^(١).

مثلاً: أَنَا أَرَى أَشْكَالاً وَأَلْوَاناً، وَاحِدٌ يَضَعُ عِمَامَةً بِيضَاءً وَفَوْقَهَا عِقَالٌ - هَذَا بَزْعِمِهِمْ خَالَفَ السُّنَّةَ! - آخَرٌ يَضَعُ عِمَامَةً بِيضَاءً بَدُونَ عِقَالٍ - هَذَا بَزْعِمِهِمْ وَافَقَ السُّنَّةَ! - وَثَالِثٌ: وَضَعَ عِمَامَةً بِنَقَاطٍ حُمْرَاءَ، هَذَا خَالَفَ السُّنَّةَ! أَوْ قَلَنْسُوَّةً مَزْخَرَفَةً فِيهَا نَقُوشٌ جَمِيلَةٌ، هَذَا خَالَفَ السُّنَّةَ! كُلُّ هَذَا لَيْسَ لَهُ عِلَاقَةٌ بِالسُّنَّةِ التَّعْبُدِيَّةِ؛ إِنَّمَا هَذِهِ مِنْ سُنَّةِ العَادَاتِ، وَهِيَ تَخْتَلِفُ عَنِ سُنَّةِ العِبَادَاتِ.

وَهَا هُنَا أَمْرٌ مَهْمٌ جَدًّا - يَجِبُ أَنْ تَحْفَظُوهُ جَيِّدًا -، وَهُوَ: أَنَّ المَنْهَجَ عِنْدَهُمْ أَنَّهُمْ يَقْرَءُونَ فِي الأَحَادِيثِ: «العَصَا سُنَّةُ الأنْبِيَاءِ»^(٢)! وَلَا يَمَيِّزُونَ أَنَّ هَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ، لَا يَفْرُقُونَ بَيْنَ حَدِيثٍ صَاحِحٍ وَحَدِيثٍ ضَعِيفٍ، فَيَعْتَمِدُونَ عَلَى الحَدِيثِ المَوْضُوعِ، كَمَا يَعْتَمِدُونَ عَلَى العَصَا! وَكُلُّ هَذَا العِتْمَادِ مِنَ العِتْمَادِ الَّذِي لَيْسَ يَحْسُنُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَعْتَمِدَ عَلَيْهِ!

والبَحْثُ طَوِيلٌ جَدًّا، لَكِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَقُولَ:

(١) لكن إن فعلناها بنية الاقتداء والاتباع؛ أجزنا عليها - إن شاء الله -.

وكفى بأفعال ابن عمر - رضي الله عنهما - دليلاً على ذلك.

(٢) «السلسلة الضعيفة» (٥٣٥).

عَلَى هَوْلَاءِ أَنْ يَعْتَنُوا بِدِرَاسَةِ السُّنَّةِ، فَهِيَ كَمَا قَالَ ﷺ: «تَرَكْتُ فِيكُمْ أَمْرَيْنِ، لَنْ تَضِلُّوا مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا: كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّتِي، وَلَنْ يَتَفَرَّقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ»^(١).

وَأَخُونَا (أَبُو الْحَارِثِ) يُبَشِّرُنَا بِأَنَّ بَدْعَةَ الَّذِي يَسْمَى بِـ(الدَّيْنَمُو!) بَدَأَتْ تَقِلُّ! وَهَذَا - وَالْفَضْلُ لِلَّهِ - وَحَدَهُ - مِنْ أَثْرِ الدَّعْوَةِ السَّلَفِيَّةِ الَّتِي تُبْصِرُ النَّاسَ - جَمِيعًا - بِدِينِهِمْ، وَإِنْ كَانُوا هُمْ أَحْزَابًا مَتَفَرِّقِينَ، لَكِنَّهُمْ - مِنْ النَّاحِيَةِ الْعِلْمِيَّةِ - لَا يَسْتَغْنُونَ عَنِ التَّثَقُّفِ بِالثَّقَافَةِ السَّلَفِيَّةِ.

أَنَا أَعْلَمُ مِنَ الْقَدِيمِ - وَأَظُنُّ هَذَا أَصْبَحَ نَسِيًّا مَنْسِيًّا! - عَنْ جَمَاعَةِ التَّبْلِيغِ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا جَلَسُوا عَلَى مَائِدَةِ الطَّعَامِ بَدَأُوا بِالْمَلْحِ، وَلَوْ بِشَيْءٍ يَسِيرٍ؛ لِأَنَّهُ يُوجَدُ حَدِيثٌ: «مَنْ بَدَأَ طَعَامَهُ بِالْمَلْحِ كُفِيَ شَرَّ سَبْعِينَ دَاءً»^(٢)! حَدِيثٌ كَذَلِكَ الْحَدِيثُ: «الْعَصَا سُنَّةُ الْأَنْبِيَاءِ»! كِلَاهُمَا لَا أَصْلَ لَهُ!

وَلَأَنَّهُمْ لَا يَهْتَمُّونَ بِصِحَّةِ الْحَدِيثِ: فَهَمُّ يَعْملُونَ بِكُلِّ مَا يَسْمَعُونَ، وَسَبَبُ هَذَا أَنَّهُ لَيْسَ عِنْدَهُمْ عِلْمٌ، وَلَا تَحْقِيقٌ...

وَهَذَا لَيْسَ - فَقَطْ - لِلْعَامَّةِ، بَلْ هُوَ حَالٌ خَاصَّتِهِمْ - أَيْضًا -؛ لِأَنَّا ذَكَرْنَا مِثَالًا - أَنْفًا - حِينَمَا تَكَلَّمْنَا عَنْ كِتَابِ «حَيَاةِ الصَّحَابَةِ»، وَأَنَّ فِيهِ مَا هَبَّ وَدَبَّ؛ فَهَذَا

(١) تقدّم.

(٢) هو مذكورٌ بلفظ: «عليكم بالمِلْح...»!

انظره في كتابنا «موسوعة الأحاديث والآثار الضعيفة والموضوعة» (١٤١٦٢).

مَعِينُهُمْ، وَهُمْ يَسْتَقُونَ مِنْ هَذَا الْمَعِينِ! وَفِيهِ الشَّيْءُ الْعَكْرُ الَّذِي لَا يَسْمَنُ وَلَا يَغْنِي مِنْ جُوعٍ.

١٠٥- من فقه الدعوة :

السؤال : شَيْخُنَا؛ الْإِخْوَةُ الَّذِينَ يَتَكَلَّمُونَ مِنَ (الْجَزَائِرِ)؛ ذَكَرُوا أَنَّهُ صَدَرَ هُنَاكَ قَانُونٌ خَاصٌّ بِمَنْعِ لُبْسِ الثَّوْبِ وَإِعْفَاءِ اللَّحِيَةِ! فَهَلْ ذَكَرَ لَكَ أَحَدٌ هَذَا؟

الجواب : ذَاكَ قَانُونٌ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْهُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، وَهَذَا مِنْ آثَارِ الْإِسْتِعْجَالِ قَبْلَ الْأَوَانِ.

قلت :

قَدْ يَبْلُغُ الْمَتَانِي بَعْضَ حَاجَتِهِ وَقَدْ يَكُونُ مَعَ الْمُسْتَعْجِلِ الزَّلَلُ فَشَيْخُنَا - جَزَاهُ اللَّهُ خَيْرًا - عِنْدَمَا يَتَّصِلُونَ بِهِ مِنَ (الْجَزَائِرِ)؛ يَذْكُرُ لَهُمْ -دَائِمًا- الْقَاعِدَةَ الْفِقْهِيَّةَ الْمَعْرُوفَةَ: مَنْ تَعَجَّلَ الشَّيْءَ قَبْلَ أَوَانِهِ؛ عُوقِبَ بِجَرْمَانِهِ^(١)!!

١٠٦- كلمتي (الانتماء إلى الإسلام) -بأمر شيخنا:-

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنُسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ؛ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضِلِّ؛ فَلَا هَادِيَ لَهُ.

(١) «المنثور في القواعد» (٣/ ٢٠٥ - طبع الكويت) - للزر كشيء -.

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ - .

وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .

﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ .

﴿يَتَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ .

﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا . يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ .

أَمَّا بَعْدُ:

فإنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

وَبَعْدُ:

فَلَوْلَا الْإِشَارَةُ الَّتِي أَشَارَ إِلَيَّ شَيْخُنَا^(١) - حَفِظَهُ اللَّهُ - بِهَا؛ لَمَا تَكَلَّمْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ - أَوَّلًا -، وَلَا بَيْنَ يَدَيْ إِخْوَانِي الَّذِينَ هُمْ أَكْثَرُ مِنِّي عِلْمًا، وَأَوْسَعُ مِنِّي قَدْرًا، وَأَكْبَرُ مِنِّي سِنًا - ثَانِيًا -، وَلَكِنْ هَذَا مِنْ تَمَامِ الْبِرِّ بِشَيْخِي - حَفِظَهُ اللَّهُ - تَعَالَى -؛ فَأَقُولُ:

لَقَدْ جَالَتْ فِي ذَهْنِي كَلِمَةٌ مِنْذُ أَنْ أَشَارَ إِلَيَّ شَيْخُنَا بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ، وَقَدْ جَاءَ فِي بَعْضِ مَقَالِهِ - حَفِظَهُ اللَّهُ - وَصْفُ الْمُسْلِمِينَ أَنَّهُمْ: يَنْتَمُونَ إِلَى الْإِسْلَامِ!

(١) وكان هذا بمناسبة زواج أحد إخواننا السلفيين.

الانتحاء إلى الإسلام؛ هل هذا أمرٌ يسيرٌ: أن نكون مسلمين، مُتَمِينِينَ إلى إسلامنا، لسنا منسلخين عنه، ولسنا مُشركين به؟ هل هذا أمرٌ يسيرٌ؟
والله إِنَّهُ لَيْسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسَّرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَإِلَيْهِ.

وهذا الانتحاء إلى الإسلام أَتَكَلَّمُ عَلَيْهِ فِي نَقْطَتَيْنِ اثْنَتَيْنِ:

أَمَّا الْأُولَى: فَهِيَ تِلْكَ الْهُوَّةُ الْحَاصِلَةُ بَيْنَنَا -بصفتنا مُسْلِمِينَ-، وَبَيْنَ الْعِلْمِ الَّذِي يُلْقَى إِلَيْنَا وَنَسْمَعُهُ وَنَقْرَأُهُ، بَلْ يَتَكَرَّرُ عَلَى أَسْمَاعِنَا.

إلى متى ستبقى هذه الهوةُ وهذا البرزخُ، وهذا الفيصلُ، وَنَحْنُ نَقُولُ: نَحْنُ مُسْلِمُونَ؟!

الإسلامُ يَعْنِي: الاستسلامَ لِأَمْرِ اللَّهِ -جَلَّ وَعَلَا-، وَاللَّهُ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- يُرِيدُ مِنَّا أَنْ نَكُونَ مُسْلِمِينَ -حَقًّا-؛ بَانْتِمَائِنَا إِلَى الْإِسْلَامِ صِدْقًا وَعَمَلًا وَفِعْلًا، فَكَمْ مِنَّا مَنْ يَسْمَعُ النَّهْيَ عَنِ اللَّهِ، ثُمَّ يَجْرِبُهُ وَيُطَبِّقُهُ؟

وَكَمْ مِنَّا مَنْ يَسْمَعُ الْأَمْرَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ يُخَالِفُ عَنْهُ، وَيَتَعَدَّى مِنْهُ؟!

إِنَّ الْإِسْلَامَ إِلَى الْإِسْلَامِ يُوجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نَكُونَ أَصْحَابَ شَخْصِيَّةٍ إِسْلَامِيَّةٍ^(١) حَقَّةً، مُرْتَبِطَةً بِكِتَابِ رَبِّهَا، وَمُرْتَبِطَةً بِسُنَّةِ نَبِيِّهَا ﷺ، لَيْسَ بِأَفْهَامِ الْعَقْلَانِيِّينَ مِنَ الْمُعَاصِرِينَ، وَلَيْسَ بِأَفْهَامِ أَوْلِيَاءِ الْمُجَدِّدِينَ -بَلِ الْمُبَدِّدِينَ!- لِهَذَا الدِّينِ، وَلَكِنْ بِفَهْمِ سَلَفِ الْأُمَّةِ الصَّالِحِينَ؛ ارْتِبَاطًا بِذَلِكَ الْفَهْمِ الْمُرَكَّبِ عَلَى لِسَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالَّذِي لَا فَوْزَ وَلَا صَلَاحَ وَلَا نَجَاةَ لِلْأُمَّةِ إِلَّا بِهِ وَعَلَيْهِ.

(١) وقد كنتُ كتبتُ -قديماً- كتاب: «الأربعون حديثاً في الشخصية الإسلامية».

وَأَمَّا النُّقْطَةُ الثَّانِيَةُ - أَيُّهَا الإِخْوَةُ فِي اللَّهِ - : فَهِيَ أَمْرٌ قَدْ يَرَاوِدُ بَعْضَ النُّفُوسِ ،
أَوْ يُدَاعِبُ بَعْضَ الأَفْكَارِ وَالعُقُولِ ، وَهِيَ أَنَّهُ قَدْ يَقُولُ قَائِلٌ : انظُرْ إِلَى هَذَا
المَجْلِسِ الَّذِي جَمَعَ نَحْوًا مِنْ مِئَتَيْنِ ، وَقَدْ يَكُونُ أَكْثَرُ مِنَ الرِّجَالِ وَالشَّبَابِ ، ضَاعَ
الكَلَامُ فِيهِ عَنِ التَّمَسُّكِ بِالإِسْلَامِ ، أَوْ عَنِ التَّعَدُّدِ ، أَوْ عَنِ الزَّوْاجِ ! بَيْنَمَا أَهْلُ
الكُفْرِ يُعِدُّونَ لِضَرْبِ المُسْلِمِينَ ، وَيَكِيدُونَ لِأَوْلِيَاءِ اللَّهِ المُتَّقِينَ ، وَيَمْكُرُونَ بِعبَادِ
اللهِ الصَّالِحِينَ !!

فَأَقُولُ :

هَذِهِ وَسُوسَةٌ يُجِبُّ أَنْ يَدْفَعَ فِي نَحْرِهَا كُلُّ مُسْلِمٍ مُوَحَّدٍ لِلَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - ؛
لَأَنَّ مِثْلَ هَذَا الكَلَامِ هُوَ اللَّبَنَاتُ الَّتِي تُبْنَى عَلَيْهَا تِلْكَ الشَّخْصِيَّةُ الْمُتَمَيِّةُ - حَقًّا -
لِلإِسْلَامِ ، حَتَّى تَكُونَ مِنْ تِلْكَ الأُمَّةِ الَّتِي قَالَ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - فِيهَا :
﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِئَنكُوتُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ
شَهِيدًا ﴾ [البقرة: ١٤٣] .

وَلَا يُمَكِّنُ هَذِهِ الأُمَّةُ - أَفْرَادًا وَجَمَاعَاتٍ - أَنْ تَكُونَ شَاهِدَةً عَلَى الأُمَّمِ كُلِّهَا
فِي الدُّنْيَا - فَضْلًا عَنْ يَوْمِ القِيَامَةِ - إِلاَّ أَنْ تَلْتَزِمَ بِأَوَامِرِ اللَّهِ - جَلَّ وَعَلَا - ،
وَبِأَحْكَامِ سُنَّةِ نَبِيِّهَا ﷺ ، غَيْرَ مَفْرَقَةٍ بَيْنَ كَبِيرٍ وَصَغِيرٍ ، وَبَيْنَ جَلِيلٍ وَحَقِيرٍ ، وَبَيْنَ
يَسِيرٍ وَعَظِيمٍ ، فَإِنَّ العِظَمَةَ وَاليُسْرَ أَنْ يَكُونَ هَذَا الأَمْرُ مَوْصُولًا بِدِينِ اللَّهِ ، وَتَابِعًا
دِينِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - .

أَمَّا عَقْلُكَ وَعَقْلِي - يَا عَبْدَ اللَّهِ - ، وَأَنْ يُجَدِّدَ : هَذَا يَسِيرٌ ! وَهَذَا كَبِيرٌ ! فَهَذَا لَيْسَ
لَهُ مَجَالٌ فِي دِينِ اللَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - .

ثُمَّ تَتِمُّهَا لِهَذِهِ النُّقْطَةِ أَقُولُ: إِنَّ الْإِلْتِمَامَ بِالدِّينِ هُوَ السَّلَاحُ الْوَحِيدُ الْبَاقِي لَنَا - نَحْنُ الْمُسْلِمِينَ -؛ يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّمَا تُنصَرُونَ وَتُرزَقُونَ بِضَعْفَائِكُمْ: بِدُعَائِهِمْ وَصَلَاتِهِمْ»، هَذَا أَمْرٌ نَغْفِلُهُ؛ لِأَنَّآرْتَكِسْنَا فِي الْمَادَّةِ، وَغَرِقْنَا فِي الدُّنْيَا؛ لِأَنَّ عُقُولَنَا وَقُلُوبَنَا تَأْتَرَتْ بِأَحْوَالِ الْعَصْرِ وَمُحْدَثَاتِهِ! فَصِرْنَا نَقِيسُ تَقَدُّمِ أُمَّةِ الْإِسْلَامِ بِتَقَدُّمِ أُمَّةِ الْكُفْرِ، ثُمَّ نَقِيسُ مَدَى تَخَلُّفِ أُمَّتِنَا بِتَقَدُّمِ تِلْكَ الْأُمَّةِ! فَيَقُولُ الْوَاحِدُ - مِنَّا -: انظروا إلى أمريكا وما عندها من صواريخ ومعدات وأقمار صناعية - وما شابه ذلك -؟!

نَقُولُ: انظروا إلى تَشْتُّتِ الْأُمَّةِ وَحَرِصْهَا عَلَى الْمَادَّةِ، ثُمَّ فِي الْمُقَابِلِ إِلَى ذَلِكَ النِّظَامِ الْعَالَمِيِّ الْجَدِيدِ الَّذِي يُهَيِّمُ عَلَى الدُّنْيَا؟!

يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نَعْلَمَ أَنَّ التَّزَامَنَا بِأَمْرِ اللَّهِ هُوَ - وَحْدَهُ - الْكَفِيلُ بِأَنْ يَقْضِيَ عَلَى كُلِّ مَا هُوَ مُقَدَّمٌ مِنْ بِلَادِ الْكُفْرِ، وَمِنْ أَهْلِ الْكُفْرِ، وَاللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - يَقُولُ: ﴿لَهُ مُعَقِّبَاتٌ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١].

وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ كَذَلِكَ إِلَّا إِذَا كُنَّا مُتَمِّينَ حَقًّا لِإِسْلَامِنَا، آخِذِينَ دِينَنَا مِنْهَجًا قَائِمًا عَلَى التَّلَقِّيِّ لِلتَّنْفِيذِ، لَا عَلَى التَّلَقِّيِّ لِلثَّقَافَةِ، وَمُجَرِّدِ الْبَرَكَةِ، وَالِإِضَاعَةِ الْوَقْتِ! وَاللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - يُرِيدُ هَذَا مِنَّا حَتَّى نَكُونَ عِبَادًا لِلَّهِ رَبَّانِيْنَ.

نَسْأَلُ اللَّهَ لَنَا وَلَكُمْ التَّوْفِيقَ وَالسَّدَادَ، وَالهُدَى وَالرَّشَادَ.

وَأَسْأَلُ اللَّهَ بِأَنْ يُبَارِكَ لِأَخِينَا وَزَوْجِهِ، وَأَنْ يُجْعَلَهُ ذَا عَائِلَةٍ مُطَبَّقَةٍ لِأَمْرِ اللَّهِ،

مُلْتَزِمَةٌ بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَهْنُهُ بِتَهْنَةِ النَّبِيِّ ﷺ، لَا بِتَهْنَةِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَقُولُ:
«بَارَكَ اللَّهُ لَكُمَا، وَعَلَيْكُمَا، وَجَمَعَ بَيْنَكُمَا فِي خَيْرٍ»^(١).

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ وَبَارَكَ عَلَى نَبِينَا وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

١٠٧- حول (الردود) :

قلت : شَيْخَنَا! بِمُنَاسِبَةِ ذِكْرِ الرَّدُّودِ، وَأَنَّهُ لَا يَسْتَطِيعُ أَحَدُنَا أَنْ يَتَّبَعَ كُلَّ شَيْءٍ؛ فَالْنَّاسُ مَا بَيْنَ مَادِحٍ وَذَامٍّ، فَالآنَ فِي مُقَدِّمَةِ «التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ» مِنْ شِعْرِ الْإِمَامِ الْمُنْذَرِيِّ؛ مَاذَا يَقُولُ؟

يقول:

اعْمَلْ لِنَفْسِكَ صَالِحًا لَا تَحْتَفِلْ بِظُهُورِ قَيْلٍ فِي الْأَنَامِ وَقَالَ
فَالْحَلْقُ لَا يُرْجَى اجْتِمَاعُ قُلُوبِهِمْ لَا بُدَّ مِنْ مُثْنٍ عَلَيْكَ وَقَالَ

١٠٨- من مفاسد العيش في بلاد الكفر :

السؤال : شَيْخَنَا! تَأَكِيدًا لِكَلَامِكَ حَوْلَ مَسْأَلَةِ مَنْ يَعِيشُ فِي بِلَادِ الْكُفَّارِ، فَهَذِهِ قِصَّةٌ وَاقِعِيَّةٌ حَصَلَتْ أَمَامِي فِي أَمْرِيكَ، وَهِيَ قِصَّةٌ لَا بُدَّ أَنْ تُصِيبَ كُلَّ إِنْسَانٍ، وَهِيَ: الْمَوْتُ:

فَفِي مَدِينَةٍ فِي بَعْضِ الْوِلَايَاتِ، هَذِهِ الْمَدِينَةُ لَعَلَّهَا الْوَحِيدَةُ الْمُعْلَنُ فِيهَا بِالْأَذَانِ، وَلَيْسَ فِي كُلِّ الْمَسَاجِدِ، فَكَرِيبٌ مِنَ الْمَسْجِدِ اشْتَرَوْا قِطْعَةً أَرْضٍ مِنْ

(١) «آداب الزفاف» (ص ١٠٢).

مقبرة النَّصَارَى لَكِي يَدْفِنُوا فِيهَا مَوْتَى الْمُسْلِمِينَ، ففِي الْيَوْمِ الَّذِي كُنْتُ هُنَاكَ مَاتَ أَحَدُ الْإِخْوَةِ، يَمَنِيَّ، وَذَهَبُوا لِيَدْفِنُوهُ، وَذَهَبْتُ مَعَهُمْ، فَإِذَا بِالذَّفْنِ عَلَى الطَّرِيقَةِ الْأَمْرِيكِيَّةِ، لَا بُدَّ، وَيُوجَدُ لِحْنَةٌ مِنَ الشَّرْطَةِ وَالْبَلَدِيَّةِ تُرَاقِبُ خَوْفًا مِنْ مُخَالَفَةِ الشَّرْوَطِ! لِأَنَّ الشَّرْطَ لَا بُدَّ أَنْ يُفَرِّغُوا مَعِدَتَهُ مِنْ كُلِّ الْأَمْعَاءِ، ثُمَّ يَضَعُوهُ فِي التَّابُوتِ، وَأَنَا سَمِعْتُ أَكْثَرَ مِنْ وَاحِدٍ لَمَّا رَأَى ذَلِكَ، قَالَ: بَعْدَمَا رَأَيْتُ هَذَا لَنْ أَبْقَى هُنَا، فَالْمَوْتُ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ عَلَى شَرِيعَةِ اللَّهِ.

اجواب : سُبْحَانَ اللَّهِ! وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

١٠٩- المجتمع بين (العبادة) و(العادة) :

السؤال : شَيْخَنَا! عِنْدَمَا أَمْتَمْتُمْ أَنْتُمْ فِي مَسْجِدِ الشَّيْخِ رَبِيعِ بْنِ هَادِي فِي إِحْدَى الْعُمَرَاتِ، فَوَقَعَتْ مُشْكِلَةٌ، وَرُفِعَ الصَّوْتُ فِي الْمَسْجِدِ، فَالشَّيْخُ رَبِيعٌ يُحَدِّثُنَا، قَالَ: بَعْدَ خُرُوجِ الشَّيْخِ مِنَ الْمَسْجِدِ أَصْبَحَتْ فَوْضَى، وَبَعْضُ النَّاسِ شَكَوَا لِأَمِيرِ الْمَدِينَةِ! بِسَبَبِ (الشَّوْشِرَةِ) الَّتِي وَقَعَتْ إِثْرَ تَطْبِيقِ السُّنَّةِ؟

الشيخ : أَنَا أَقُولُ لَكَ: النَّاسُ فِي غَفْلَةٍ عَجِيبَةٍ، النَّاسُ أَصْحَابُ عَادَاتٍ وَتَقَالِيدٍ!

كُنَّا نَتَكَلَّمُ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ -الْيَوْمَ- فِي عِبَادَتِهِمْ لِرَبِّهِمْ كَبَعْضِ الْمَوْظَفِينَ مَعَ رُؤَسَائِهِمْ، لَا يَكَادُونَ يُصَدِّقُونَ أَنْ يَنْتَهَوْا مِنَ الْمَسْئُولِيَّةِ وَيَنْصَرِفُونَ! وَهَكَذَا الْمُسْلِمُونَ فِي الْعِبَادَةِ، الْوَاحِدُ مِنْهُمْ يُرِيدُ أَنْ يَسْلُكَ أَقْرَبَ الطَّرِيقِ لِيُنْهِيَ عِبَادَتَهُ؛ كَمَا يَحْدُثُ فِي الْحَجِّ:

فَرَمِي الْجَمْرَاتِ - مَثَلًا - ، لَوْ أَنَّ أَحَدَ الْمُسْلِمِينَ - الْيَوْمَ - يَسْتَطِيعُ أَنْ يَرْمِيَهَا فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ لَفَعَلَ ، فَهُنَاكَ أَشْيَاءٌ عَجِيبَةٌ ، فَيَظُنُّ النَّاسُ أَنَّ الْحَجَّ نُزْهَةٌ ! بَلْ هُوَ عِبَادَةٌ ، وَالرَّسُولُ ﷺ قَالَ : « حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ ، وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ » (١) .

فَسُبْحَانَ اللَّهِ ! النَّاسُ فِي غَفْلَةٍ ، فَأَصْبَحَتْ عِبَادَتُهُمْ عَادَةً ، قَلَّ مَا يُرْفَعُ مِنْهَا لِلَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ، وَ﴿ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴾ .

١١٠- الورع البارد :

السؤال : شَيْخَنَا ! ذَكَرْتُمْ مَرَّةً أَنَّهُ يُوجَدُ وَرَعٌ بَارِدٌ ! وَقَدْ رَأَيْتُ نَحْوَ هَذَا التَّعْبِيرِ مِنْ كَلَامِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ ؛ فَقَدْ كَانُوا فِي مَجْلِسِ عِلْمٍ ، فَمَرَّتْ فِي الْمَجْلِسِ فَائِدَةٌ ، فَجَاءَ رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فَقَالَ : أَسْتَعْمَلُ الْمُحْبَرَةَ ؟ فَقَالَ لَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ : هَذَا وَرَعٌ بَارِدٌ .

الجواب : - رَحِمَهُ اللَّهُ - تَعَالَى - ، مَا شَاءَ اللَّهُ .

١١١- فائدة منهجية :

السؤال : شَيْخَنَا ! حَوْلَ رَبْطِ الشَّبَابِ - الْيَوْمَ - بِسَلْمَانَ الْعُودَةَ ، وَسَفْرِ الْحَوَالِي ، الَّذِي نَجِدُهُ - الْآنَ - أَثْنَاءَ حَرْبِ الْخَلِيجِ - ، أَقُولُ :

هَذَا - فِي الْحَقِيقَةِ - بِحَاجَةٍ لِرُوقَةِ مُتَأَنِّيَةٍ :

رَبْطُ هَذَا التَّفَاعُلِ بِمُجْرِيَاتِ حَرْبِ الْخَلِيجِ : هُوَ أَمْرٌ وَاقْعِيٌّ ، وَلَا أَحَدٌ يُنْكِرُهُ ،

(١) رواه البخاري (٦١٢٢) - ولفظه: «حُجِبَتْ» - ، ومسلم (٢٨٢٢) عن أبي هريرة .

وهذا يُشعرُ أَنَّ الَّذِي حَدَثَ رَدَّةٌ فِعْلٍ! وَرَدَّةُ الْفِعْلِ مَهْمَا ارْتَفَعَتْ فَلَا تَبْقَى، وَمَهْمَا عَلَتْ حَرَارَتُهَا فَسْتَرْجِعُ كَمَا كَانَتْ؛ لِأَنَّهَا لَمْ تُبْنَ عَلَى أُسَاسٍ مِنْهَجِيٍّ، وَعَلَى قَاعِدَةٍ مَتِينَةٍ^(١).

١١٢- من مفسد (التحزُّب) :

السؤال : شَيْخَنَا! هُنَا شَيْءٌ تَفَضَّلْتُمْ بِهِ -جواباً لبعض الإخوة الحزبيين (المتفتِّحين)، والذين عرفوا منهج الحق-، وَهُوَ أَنَّكُمْ قُلْتُمْ: نَنْصَحُكَ أَنْ لَا تَخْرُجَ، وَأَنْ تَبْقَى أَمْرًا بِالْمَعْرُوفِ، وَنَاهِيًّا عَنِ الْمُنْكَرِ حَتَّى يُجَمِّدُوكَ -أَوْ بِهَذَا الْمَعْنَى-

أَنَا أَقُولُ -شَيْخَنَا!-: إِذَا بَقِيَ كَذَلِكَ حَتَّى يُجَمِّدُوهُ؛ فَإِنَّهُمْ يَتَّخِذُونَ ذَلِكَ ذَرِيعَةً يَدْفَعُونَ بِهَا تَهْمَهُمْ.

أَمَّا إِذَا هُوَ خَالَفَهُمْ بِالْخُرُوجِ قَبْلَ أَنْ يُجَمِّدُوهُ هُمْ، فَإِنَّ هَذَا يَكُونُ سِلَاحًا قَوِيًّا بِيَدِهِ: أَنِّي أَنَا خَرَجْتُ، وَلَمْ يُخْرِجْنِي أَحَدٌ.

نَخْشَى أَنَّهُمْ إِذَا هُمْ جَمَّدُوهُ أَوْ طَرَدُوهُ لِأَمْرِهِ بِالْمَعْرُوفِ، وَنَهْيِهِ عَنِ الْمُنْكَرِ، فَهُمْ لَا يَتَحَمَّلُونَ هَذَا -كَمَا تَعْلَمُونَ شَيْخَنَا!-.

(١) سبحان الله!

قلتُ هذا بين يدي شيخنا -وأقره- قبل نحو عشرين سنة!
والذي قلته حصل -بل أكثر!!- والواقعُ شاهد!

اجواب : ذَلِكَ مَا نَبْغِي .

قلت : لکنْ هُمْ یَجْعَلُونَ طَرْدَهُ ذَرِيعَةً لِلتَّشْهِيرِ ، وَمَا شَابَهُ ذَلِكَ - كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ - ؛ أَمَّا إِذَا هُوَ خَرَجَ ابْتِدَاءً ؛ فَهَذَا يَقْطَعُ عَلَيْهِمُ الطَّرِيقَ ، فَلَا یَسْتَطِيعُونَ ، یَقُولُ هُمْ : أَنَّهُ هُوَ الَّذِي خَرَجَ ، فَبِالتَّالِي أَيُّ تِهْمَةٍ یَكُونُ أَغْلَقَ هَذَا البَابَ عَلَیْهِمْ .

الشیخ : نَحْنُ - أَيْضاً - عِنْدَنَا تَجَارِبٌ ، فَهُمْ أَخْرَجُوا بَعْضَ النَّاسِ ، وَلَمْ یُحْدِثْ لَهُمْ شَيْءٌ ، وَكثِیرٌ مِنْهُمْ کَانُوا مِنْ عِظَامِ الرَّقِیْبَةِ - کَمَا یُقَالُ - ، فَبَدَأُوا یَقُولُونَ لَهُمْ : لَا تَحْضَرُوا هَؤُلَاءِ الْجَمَاعَةَ ، وَبِخَاصَّةِ الشَّیْخِ الأَلْبَانِیِّ ! وَإِخْوَانُنَا - هَؤُلَاءِ - یُنَاصِحُونَهُمْ ، وَیَبِیِّنُونَ لَهُمْ ، وَیَقُولُونَ لَهُمْ :

الشَّیْخُ الأَلْبَانِیُّ لَا یَدْعُو إِلَى تَكْتُلٍ وَتَحْزِیبٍ ، فَهُوَ لَنْ یَكُونَ خَطَرًا عَلَیْكُمْ ، فَهُوَ رَجُلٌ عِلْمٍ ، فَمَا الَّذِي یَضُرُّكُمْ إِذَا نَحْنُ اسْتَمْرَرْنَا فِي تَعَلُّمِ عِلْمِهِ ، وَتَفَقُّهِنَا مِنْ فِقْهِهِ الَّذِي لَا یُخَالِفُ فِيهِ السُّنَّةَ ؟ !

فَأَنْذَرُوهُمْ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ ؛ إِمَّا أَنْ تَقْطَعُوا العِلَاقَةَ مَعَهُ ، وَإِلَّا فَنَحْنُ نَنْظُرُكُمْ ، فَالْجَمَاعَةُ لَمْ یَهْتَمُّوا لَهُمْ ، فَفَصَلُّوهُمْ ، فَأَنَا أَقُولُ :

فَأَنَا عِنْدَمَا بَدَأْتُ أَتَرَدَّدُ عَلَیْهِمْ^(١) فِي الزَّرْقَاءِ ، وَفَتَحُوا لِي المَقَرَّ عِنْدَهُمْ ، أَوَّلَ مُحَاضَرَةٍ أَلْقَيْتُهَا لَمْ تَكُنْ بَعْدَهَا الأُخْرَى !

(١) أي: على جماعة الإخوان المسلمين، وذلك أواسط السبعينيات من القرن العشرين.

١١٣- ضرورة متابعة النفس :

السؤال : هناك أثر: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَعْرِفَ هَلْ أَصَابَتْهُ الْفِتْنَةُ؛ فَلْيَنْظُرْ حَلَالًا كَانَ يُحْرِمُهُ بِالْأَمْسِ فَأَصْبَحَ يُحِلُّهُ الْيَوْمَ»^(١).

الجواب : هَذَا صَدَقَ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ - الْيَوْمَ -.

قلت : وقد جاء أثر أعم قليلاً عن حذيفة بن اليمان - رضي الله -
تعالى - عنه - : «إِنَّ الضَّلَالََةَ حَقَّ الضَّلَالَةِ أَنْ تَعْرِفَ مَا كُنْتَ تُنْكِرُ، وَتُنْكِرَ مَا
كُنْتَ تَعْرِفُ»^(٢).

الجواب : اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ.

١١٤- واقع الأمة الإسلامية؛ أسباب الوهن، وسبيل النهوض :

السؤال شيخنا! نرجو منكم نصيحة في هذا الاجتماع الذي عنوانه: (واقع الأمة الإسلامية؛ أسباب الوهن، وسبيل النهوض)^(٣)، وجزاكم الله خيراً؟

الجواب : نَسَأَلُ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - أَنْ يُوفِّقَنَا وَإِيَّاكُمْ لِمَعْرِفَةِ الْحَقِّ وَلَا تَبَاعِهِ.

(١) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢٥٨ / ٣٤)، والحاكم في «المستدرک» (٨٤٤٣)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢٧٣ / ١) عن حذيفة بن اليمان - موقوفاً -.

(٢) رواه ابن الجعد في «مسنده» (٣٠٨٣)، والحاترث بن أبي أسامة في «مسنده» (٤٧٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٩٦٨١) عن حذيفة.

(٣) وهذا كان عبر الهاتف؛ كنت أنا في أمريكا، وشيخنا - رحمه الله - في منزله ومكتبته، وذلك بمناسبة انعقاد المؤتمر السنوي لـ (جمعية القرآن والسنة في أمريكا الشمالية) - أواسط التسعينيات -.

وَجَوَابًا عَلَى مَا سَأَلْتَ أَقُولُ:

مِمَّا لَا يَخْفَى عَلَيْكُمْ - جَمِيعًا - أَنَّ مَا عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ الْيَوْمَ مِنْ وَاقِعِ الْأَمْرِ السَّيِّئِ - فِي هَذَا الْعَصْرِ الَّذِي نَعِيشُهُ -؛ هُوَ - بِلَا شَكٍّ - أَسْوَأُ مَا أَصَابَ الْمُسْلِمِينَ فِي كُلِّ عَصُورِهِمْ الْمُتَأَخَّرَةِ؛ مِمَّا لَا يَحْتَاجُ أَحَدٌ إِلَى أَنْ يُوصَفَ لَهُ؛ لِأَنَّهُ يُجَاهُ وَيُعَايِشُهُ.

فَكُلُّنَا يَعْلَمُ انْتِشَارَ أَنْوَاعِ الْفِسْقِ وَالْفُجُورِ فِي الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ، وَإِنَّ قَلِيلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَنْ لَا يَزَالُونَ يَعْتَصِمُونَ بِكَلِمَةِ الْحَقِّ، وَبَاتِّبَاعِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

أَمَّا الْأَكْثَرُونَ؛ فَكَمَا قَالَ رَبُّ الْعَالَمِينَ: ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٧]، وَكَمَا قَالَ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦].

فَوَاقِعُ الْأُمَّةِ - الْيَوْمَ - مِمَّا تَحَدَّثَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ نَرَى مَا رَأَيْنَا، بَلْ وَقَبْلَ أَنْ يَرَاهُ أَجْدَادُنَا مِنْ قَبْلُ! مِنْ: الْفُرْقَةِ، وَالتَّحْزُبِ، وَالتَّفْرِقِ فِي الدِّينِ، خِلَافًا لِقَوْلِ رَبِّ الْعَالَمِينَ: ﴿وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ . مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا كُلِّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [الروم: ٣٢]، وَكَمَا قَالَ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

وَقَدْ بَيَّنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ السَّبِيلَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ الَّذِي صَوَّرَ تَفْرِقَ الْمُسْلِمِينَ، وَخُرُوجَ الْأَكْثَرِينَ مِنْهُمْ عَنِ الْخَطِّ الْمُسْتَقِيمِ، فِيمَا رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

مسعود - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-، قَالَ: خَطَّ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ -يَوْمًا- خَطًّا عَلَى الْأَرْضِ مُسْتَقِيمًا، ثُمَّ خَطَّ حَوْلَهُ خُطُوطًا قَصِيرَةً، ثُمَّ تَلَا قَوْلَهُ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣]، ثُمَّ قَالَ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- وَقَدْ مَرَّ بِأُصْبُعِهِ الشَّرِيفَةِ عَلَى الْخَطِّ الْمُسْتَقِيمِ -: «هَذَا صِرَاطُ اللهِ»، وَأَشَارَ إِلَى الْخُطُوطِ الْقَصِيرَةِ الَّتِي عَلَى جَانِبِي الطَّرِيقِ بِقَوْلِهِ ﷺ: «هَذِهِ طُرُقٌ، وَعَلَى كُلِّ طَرِيقٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو النَّاسَ إِلَيْهِ»^(١).

فَقَدْ بَيَّنَّ النَّبِيُّ ﷺ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الطَّرِيقَ الْمُوَصِّلَ إِلَى اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ-؛ وَأَنَّهُ طَرِيقٌ وَاحِدٌ، وَلَيْسَ كَمَا يَقُولُ بَعْضُ الْمُتَصَوِّفَةِ -فِيمَا زَعَمُوا-: إِنَّ الطَّرِيقَ الْمُوَصِّلَةَ إِلَى اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ- هِيَ بَعْدَ أَنْفَاسِ الْخَلَائِقِ^(٢)!!

هَذَا كَانُوا يَقُولُونَهُ قَدِيمًا!

(١) «ظلال الجنة» (١٦).

(٢) كما قالها الشيخ أحمد الرفاعي -الصوفي الشهير- في كتابه «البرهان المؤيد» (ص ٦٥ و ١٨٩)، ونقلها عنه -مُقَرَّرًا بها!- غير واحد من علماء أهل السنة؛ كالألوسي في تفسيره «روح المعاني» (١/ ٣٩٦)، والمقري في «نفح الطيب» (٦/ ٣٠٠)!!-

وقد سُئِلَ عنها شيخ الإسلام ابن تيمية -كما في «مجموع الفتاوى» (١٠/ ٤٥٤)؛ فقال: «إن أراد بذلك: الأعمال المشروعة، والموافقة للكتاب والسنة -كالصلاة، والصدقة، والجهاد، والذكر، والقراءة- وغير ذلك- فهذا صحيح. وإن أراد (إلى الله): طريقاً مخالفاً للكتاب والسنة: فهو باطل». قلتُ: وَجَلُّ أَعْمَالِ الصُّوفِيَّةِ مُخَالَفَةٌ وَبَاطِلَةٌ... وانظر -لتمام الفائدة- كتابي: «الدعوة السلفية بين الطُّرُقِ الصُّوفِيَّةِ وَالدَّعَاوِي الصَّحْفِيَّةِ».

أَمَّا الْيَوْمَ؛ فَقَدْ تَعَدَّدَتِ الطَّرُقُ إِلَى الْجَمَاعَاتِ وَالْأَحْزَابِ ﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ
فَرِحُونَ﴾ [الروم: ٣٢]!!

مَعَ أَنَّ هَؤُلَاءِ الْمُسْلِمِينَ -جَمِيعًا- يَعْلَمُونَ قَوْلَ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- الَّذِي ذَكَرْتُهُ
-أَنفَاءً-: ﴿وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ . مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِعَابًا
كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [الروم: ٣٢].

وَيَعْلَمُونَ -أَيْضًا- قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ: «تَفَرَّقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً،
وَتَفَرَّقَتِ النَّصَارَى عَلَى اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَسَتَفَرِّقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ
فِرْقَةً، كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً»، قَالُوا: مَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «هِيَ الْجَمَاعَةُ».
وَهَذِهِ هِيَ الرَّوَايَةُ الْمَشْهُورَةُ وَالصَّحِيحَةُ.

وَالرَّوَايَةُ الْأُخْرَى -وهي الْمُفَسَّرَةُ لِلأُولَى-؛ قَالَ: «هِيَ الَّتِي عَلَى مَا أَنَا
عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي».

فَقَوْلُهُ ﷺ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ الثَّانِيَةِ -وهي رِوَايَةٌ حَسَنَةٌ كَمَا بَيَّنْتُ هَذَا فِي بَعْضِ
كُتُبِي^(١)-: «مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي»: يُجَدِّدُ مِنْهَجَ الْفِرْقَةِ الْوَاحِدَةِ، وَالطَّائِفَةِ
الْمَنْصُورَةِ النَّاجِيَةِ^(٢)، وَهِيَ الَّتِي تَكُونُ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ الرَّسُولُ ﷺ وَأَصْحَابُهُ
-رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ- أَجْمَعِينَ -.

(١) «السلسلة الصحيحة» (٢٠٤).

(٢) التفريق بين (الفرقة الناجية)، و(الطائفة المنصورة) تفريق لغوي محض.

وَأَمَّا مَنْ نَزَعَ إِلَى التَّفْرِيقِ بَيْنَهَا مِنْهَجِيًّا -أَوْ فِكْرِيًّا-؛ فَقَدْ أَبْعَدَ النُّجْعَةَ!!

وهنا نُكْتَبُ لا بُدَّ لي مِنْ ذِكْرِهَا - بِمُنَاسَبَةِ قَوْلِهِ ﷺ: «وَأَصْحَابِي» -؛ لِأَنَّهُ مِنْ الْوَاضِحِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَوْ اقْتَصَرَ عَلَى قَوْلِهِ: «مَا أَنَا عَلَيْهِ»؛ لَكَانَ جَوَابُهُ وَافِيًا كَافِيًا، وَلَكِنَّهُ - لِحِكْمَةٍ بِالْغَايَةِ - زَادَ عَلَى ذَلِكَ، وَعَطَفَ، فَقَالَ: «وَأَصْحَابِي».

وَالْحِكْمَةُ هِيَ: أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ كَانُوا - جَمِيعًا - عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ؛ لِأَنَّهُمْ تَلَقَّوْا الْوَحْيَ النَّازِلَ عَلَى قَلْبِ نَبِيِّهِمْ ﷺ غَضًّا طَرِيًّا كَمَا أَنْزَلَهُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ -، وَقَبْلَ أَنْ يَتَسَلَّطَ عَلَى مَفَاهِيمِهِ وَعَلَى دَلَالَتِهِ الْعُجْمَةُ، أَوْ الْهَوَى الَّذِي رَانَ عَلَى قُلُوبِ بَعْضِ الَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِ السَّلَفِ الصَّالِحِ - مِنَ الْأَرَاءِ الْمُبَايِنَةِ، وَالْأَفْكَارِ الْمُخَالَفَةِ لِمَا كَانَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ -؛ هَذَا ذَكَرَهُمْ، وَعَطَفَهُمْ عَلَى مَا كَانَ هُوَ عَلَيْهِ ﷺ؛ لِأَنَّهُ يَعْلَمُ عِلْمَ الْيَقِينِ أَنَّ أَصْحَابَهُ سَيَكُونُونَ لَهُ مُتَّبِعِينَ تَمَامَ الْإِتِّبَاعِ.

وَكَذَلِكَ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْقَرْنَيْنِ التَّالِيَيْنِ لِقَرْنِ أَصْحَابِهِ ﷺ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ -؛ بِقَوْلِهِ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي...» - وَبَعْضُ النَّاسِ يَرَوْنَهُ: «خَيْرُ الْقُرُونِ قَرْنِي»^(١) -؛ فَأَرَى مِنَ الْوَاجِبِ عَلَيَّ أَنْ أَذْكَرَ - ﴿الذِّكْرَى نَفْعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ - أَنْ

(١) ذكره - هكذا - غير واحدٍ من مشاهير أهل العلم؛ منهم شيخ الإسلام في «منهاج السنة» (٢٢٦/٦)، والبوصيري في «إتحاف الخيرة المهرة» (٩٣١٦)، والحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» (٢/٣٠) - وغيرهم -!

وقد نبه شيخنا - قديماً - على عدم ورود هذه اللفظة في تعليقه على «التنكيل» (٢٠٨/٢) - للعلامة المعلمي اليماني -.

ومما يُنبه عليه - هنا - أن الإمام ابن عساكر - رحمه الله - روى الحديث باللفظ المذكور في «تاريخ دمشق» (٣٧/٦٧) عن أكثم بن الجون - رضي الله عنه -.

اللفظ الصحيح: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ»^(١).

فهؤلاء القرون الثلاثة هم الذين شهد لهم النبي ﷺ بالخيرية، وهم المقصودون بالآية الكريمة: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بُيِّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ ۖ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥]:

فقوله -تبارك وتعالى- في هذه الآية الكريمة: ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ منه اقتبس نبينا ﷺ قوله سابقاً: «وأصحابي»؛ فالنكته في هذا الحديث كالنكته في الآية الكريمة.

وفي ذلك دلالة واضحة على أن المسلمين -جميعاً- في هذه العصور المتأخرة -لا يجوز لهم أن يخالفوا سبيل المؤمنين الأولين؛ لأنهم كانوا على هدى من ربهم -ويقين-.

ولذلك -أيضاً- ذكر رسول الله ﷺ أصحابه المفضلين على عامة أصحابه الآخرين؛ ألا وهم الخلفاء الراشدون المهديون -كما جاء في حديث العرباض ابن سارية -رضي الله عنه-، قال: قال رسول الله ﷺ: «أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة، وإن وليي عليكم عبد حبشي»، فإنه من يعيش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، عضواً

= ولكن؛ سنده مظلّم؛ كما شرحه شيخنا -في تعليقه على حديث آخر- في «السلسلة الضعيفة» (٤٠٠/١٣).

(١) رواه البخاري (٢٥٠٩)، ومسلم (٢٥٣٣) عن ابن مسعود.

عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ؛ فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلَّ
بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»^(١).

هَكَذَا ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ (سُنَّتِهِ) فِي هَذَا الْحَدِيثِ: (سُنَّةَ الْخُلَفَاءِ
الرَّاشِدِينَ) بِتِلْكَ النُّكْتَةِ -نَفْسِهَا- الَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا فِي الْآيَةِ، وَفِي حَدِيثِ
الْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ.

وَفِي كُلِّ مِنْ هَذِهِ النُّصُوصِ الثَّلَاثَةِ -جَمْعاً وَتَفْرِيقاً- مِنْهَا جُزْءٌ يَلْزَمُ الْمُسْلِمِينَ فِي
الْعَصْرِ الْحَاضِرِ أَنْ يَلْتَزِمُوهُ، وَأَنْ لَا يَكُونُوا بَعِيدِينَ عَنْهُ، كَمَا هُوَ شَأْنُ كَثِيرٍ مِمَّنْ
يُشَارِكُنَا فِي الدَّعْوَةِ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَلَكِنَّهُمْ يُخَالِفُونَنَا فِي مَنْهَجِنَا فِي الرَّجُوعِ
إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ: إِلَى فَهْمِ هَؤُلَاءِ السَّلَفِ الصَّالِحِ -مِنَ الصَّحَابَةِ
وَالتَّابِعِينَ وَاتَّبَاعِهِمْ-!

وَذَلِكَ مِمَّا يَجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَتَّخِذَهُ مَنْهَجاً لَهُ، لِكَيْ لَا يَنْحَرِفَ عَنْ مَا
كَانَ عَلَيْهِ سَبِيلُ الْمُؤْمِنِينَ، فَلَا يَكْفِي -الْيَوْمَ- أَنْ نَقُولَ: نَحْنُ عَلَى الْكِتَابِ
وَالسُّنَّةِ، ثُمَّ نَخْتَلِفَ فِي فَهْمِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ!

فَالرَّجُوعُ إِلَى فَهْمِ السَّلَفِ الصَّالِحِ ضَمَانٌ، وَصِيَانَةٌ مِنْ أَنْ يَقَعَ الْمُسْلِمُونَ
-الْيَوْمَ- فِي مِثْلِ مَا وَقَعَ فِيهِ الْمُسْلِمُونَ الَّذِينَ جَاءُوا بَعْدَ السَّلَفِ، فَاخْتَلَفُوا
اِخْتِلافاً كَثِيراً؛ ذَلِكَ لِأَنَّهُمْ لَمْ تَتَوَفَّرْ لَدَيْهِمْ نُصُوصُ السُّنَّةِ الَّتِي تَتَوَلَّى بَيَانَ الْقُرْآنِ

(١) «السلسلة الصحيحة» (٩٣٧)، و(٢٧٣٥).

الكَرِيمِ، كَمَا قَالَ رَبُّ الْعَالَمِينَ: ﴿بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤].

وهذا هو السبب الرئيس الذي كان من أسباب الخلاف الذي وقع بين المتقدمين، حتى بين بعض الأئمة المجتهدين من العلماء والزهاد^(١).

وهناك مسألة أخرى؛ وهي: تسلط الأهواء الخاصة ببعض الناس - ولو كانوا على شيء من العلم والزهد والصلاح -.

ولذلك نقول: إنه لا ضمان - لكفى لا يقع المسلمون في المخالفة للكتاب والسنة - إلا بالرجوع إلى ما كان عليه سلفنا الصالح.

وأنا أعتقد أن من واقع الأمة الإسلامية - اليوم -: اختلافهم في تفسيرهم لبعض نصوص الكتاب والسنة؛ بسبب اعتمادهم على ما يغير هذا المنهج الذي نسميه بـ(المنهج السلفي).

هذا ما ينبغي أن نعرفه في واقع الأمة الإسلامية - اليوم -؛ لكي يتمكنوا من العودة إلى ما كان عليه سلفنا الصالح، والذي اقترن بهم أن الله - عز وجل - أعزهم، ومكنهم في الأرض - كما هو معلوم في التاريخ الإسلامي الأجدد -.

هذا ما يحضرنى - الآن - حول ما يتعلق بـ(واقع الأمة الإسلامية).

أما أسباب الوهن؛ فهي عند العلماء كثيرة، وكثيرة جداً، وقد يعلمون

(١) انظر لبيان ذلك مقدمة «صفة الصلاة» (ص ٦٠) لشيخنا.

-كُلُّهُمْ - أَوْ عَلَى الْأَقْل: أَكْثَرُهُمْ، أَوْ بَعْضُهُمْ - أَنْ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَهَا فِي جُمْلَةٍ
وَاحِدَةٍ فِي الْحَدِيثِ الثَّابِتِ -الصَّحِيحِ عَنْهُ ﷺ-، وَهُوَ قَوْلُهُ: «يُوشِكُ أَنْ تَدَاعَى
عَلَيْكُمْ الْأُمَّمُ كَمَا تَدَاعَى عَلَيْكُمْ الْأَكْلَةُ إِلَى قَضَعَتِهَا»، قَالُوا: أَوْ مِنْ قَلَّةٍ نَحْنُ
-يَوْمئِذٍ- يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

قَالَ: «لَا؛ بَلْ أَنْتُمْ يَوْمئِذٍ كَثِيرٌ، وَلَكِنَّكُمْ غُنَاءٌ كَغُنَاءِ السَّيْلِ، وَلَيَنْزِعَنَّ اللَّهُ مِنْ
صُدُورِ عَدُوِّكُمْ الْمَهَابَةَ مِنْكُمْ، وَلَيَقْدِفَنَّ فِي قُلُوبِكُمُ الْوَهْنَ»، قَالُوا: وَمَا (الْوَهْنُ)
يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

قَالَ: «حُبُّ الدُّنْيَا، وَكَرَاهَةُ الْمَوْتِ»^(١).

وَصَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ فَلَيْسَ يَخْفَى عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ عَاقِلٍ أَنَّ (حُبَّ الدُّنْيَا
رَأْسُ كُلِّ خَطِيئَةٍ)^(٢)، وَأَنَّهُ سَبَبُ كُلِّ مَعْصِيَةٍ وَبَلِيَّةٍ؛ كَيْفَ لَا؟! وَهُوَ الَّذِي يَحْمِلُ
النَّاسَ عَلَى الشُّحِّ بِالْمَالِ وَالنَّفْسِ الَّتِي تُجَاهِدُهَا بِالْإِنْفَاقِ لِلْمَالِ الْعَزِيزِ لَدَيْهَا،
وَبِالنَّفْسِ الَّتِي هِيَ أَعَزُّ مِنَ الْمَالِ، وَلِذَلِكَ قَالَ ﷺ: «اتَّقُوا الشُّحَّ؛ فَإِنَّ الشُّحَّ
أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ، وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ» -كَمَا
وَرَدَ فِي كَثِيرٍ مِنْ كُتُبِ السُّنَّةِ-، وَمِنْهَا: «صَحِيحُ الْإِمَامِ مُسْلِمٍ»^(٣).

(١) «السلسلة الصحيحة» (٩٥٨).

(٢) وَيُرْوَى مِثْلَ هَذَا مَرْفُوعاً!

وَلَا يَصِحُّ سِنْدًا -وَإِنْ كَانَ مَعْنَاهُ صَحِيحًا-؛ فَانظُرْ «السلسلة الضعيفة» (١٢٢٦) لَشَيْخِنَا.

(٣) (بِرَقْمِ: ٢٥٧٨) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

وَانظُرْ «السلسلة الصحيحة» (٨٥٨).

وإنَّ مِمَّا يَجِبُ ذِكْرُهُ وَبَيَانُهُ - بهذه المناسبة - أَنَّ استِحْلَالَ المَحَارِمِ - المَهْلِكِ -
يكونُ عَلَى وَجْهَيْنِ اثْنَيْنِ:

الأوَّلُ: ارتكابُ المَحَارِمِ - مَعَ العِلْمِ بِحُرْمَتِهَا -:

وهذا أمرٌ مُشَاهِدٌ فَاشٍ - مَعَ الأَسْفِ الشَّدِيدِ - بَيْنَ المُسْلِمِينَ - اليومَ - بِكُلِّ
أَشْكَالِهِ وَأَنْوَاعِهِ، حَتَّى أَكْبَرَ الكَبَائِرِ؛ أَلَا وَهُوَ الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -، والذي
يتجَلَّى وَاضِحًا فِي بَعْضِ الجَمَاعَاتِ أَوْ الأَفْرَادِ (!)، حَيْثُ يُنَادُونَ غَيْرَ اللَّهِ - عَزَّ
وَجَلَّ - فِي الشَّدَائِدِ، وَيَسْتَعِيثُونَ بِغَيْرِ اللَّهِ، وَيَنْدُرُونَ، وَيَذَبْحُونَ - لِغَيْرِ اللَّهِ، فَضْلًا
عَنْ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَخْلِفُونَ بِغَيْرِ اللَّهِ! -.

كُلُّ هَذَا مِنْ أَنْوَاعِ الشَّرِكِ الفَاشِيَةِ - اليومَ - بَيْنَ المُسْلِمِينَ، وَأَكْثَرُهُمْ - وَلَا
أَقُولُ: أَكْثَرُ عَامَّتِهِمْ! - بَلْ أَقُولُ: أَكْثَرُ خَاصَّتِهِمْ (!) - لَا يُدْنِدُونَ حَوْلَ التَّحْذِيرِ
مِنْ هَذِهِ الأنْوَاعِ مِنَ الشَّرَكِيَّاتِ وَالثَّنِيَّاتِ.

مِنْ ذَلِكَ: أَكْبَرُ الكَبَائِرِ - كَمَا جَاءَ فِي الأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ^(١) -؛ وَهُوَ:
الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -.

وَمِنْهَا: قَتْلُ النَّفْسِ بِغَيْرِ الحَقِّ، وَعُقُوقُ الوَالِدِينَ، وَأَكْلُ الرِّبَا.

وَمَا أَدْرَاكُمْ مَا أَكَلُ الرِّبَا؟! فَقَدْ انْتَشَرَ - أَيضًا - فِي هَذَا الزَّمَانِ بِسَبَبِ قِيَامِ مَا
يُسَمُّونَهُ بالبُنُوكِ!!

(١) رواه البخاري (٢٥١١)، ومسلم (٨٧) عن أبي بكر.

وَكَذَلِكَ مِنَ الْكَبَائِرِ: شُرْبُ الْخَمْرِ، وَتَبْرِجُ النِّسَاءِ، وَبِنَاءُ الْمَسَاجِدِ
عَلَى الْقُبُورِ...

وغيرها كثيرٌ وكثيرٌ.

والثاني: ارتكابها - دون معرفة حُرْمَتِهَا -:

وذلك بسبب الجهل بها.

وهذا - بلا شك - شرٌّ مُتَشَرِّ - أيضاً - بين كثيرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ؛ إِمَّا اسْتِحْلَافًا
بطريقة الاحتيال عليها - عَلَى نَحْوِ احْتِيَالِ الْيَهُودِ عَلَى صَيْدِ السَّمَكِ الْمَذْكُورِ فِي
الْقُرْآنِ - كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ وَمَشْهُورٌ^(١) -، وَكَاحْتِيَالِهِمْ عَلَى أَكْلِهِمُ الشُّحُومَ - كَمَا فِي
قَوْلِهِ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ -: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ؛ حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ،
فَجَمَلُوهَا، ثُمَّ بَاعُوهَا، وَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا، وَإِنَّ اللَّهَ إِذَا حَرَّمَ أَكَلَ شَيْءٍ حَرَّمَ ثَمَنَهُ»^(٢).

هَذَا مِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي قَلَّمَا نَسَمَعُهَا مِنْ أَلْسِنَةِ الْخُطَبَاءِ وَالْوُعَاظِ - الْيَوْمَ -،
وَهُوَ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمَهْمَّةِ جِدًّا جِدًّا، وَالَّتِي تُحَذِّرُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَنْ يَقَعُوا فِيهَا وَقَعَ
فِيهِ الْيَهُودُ مِنْ قَبْلِهِمْ.

بَلْ حَذَّرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَنْ يَقَعُوا بِمِثْلِ مَا وَقَعَ فِيهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى
- جَمِيعًا -، وَذَلِكَ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ»^(٣)، مِنْ

(١) كما في آيات سورة البقرة: ١٦٣.

(٢) رواه البخاري (٢١١٠)، ومسلم (٧٢) عن عمر.

(٣) (برقم: ٣٢٦٩).

وهو في «صحيح مسلم» (٢٦٦٩) - أيضاً -.

حَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، شِبْرًا بِشِيرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّىٰ لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! الْيَهُودُ وَالنَّصَارَىٰ؟ قَالَ: «فَمَنْ؟!»، أَوْ قَالَ: «فَمَنْ النَّاسُ إِلَّا أَوْلِيَّكَ؟».

وَأَقُولُ مُحَدَّرًا - هُنَا -:

هَذَا الذَّنْبُ - مِنَ الْاسْتِحْلَالِ لِمَا حَرَّمَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - بِأَذْنَى الْحَيْلِ - قَدْ وَقَعَ - أَيْضًا - مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي بَعْضِ مُعَامَلَاتِهِمْ وَعُقُودِهِمْ؛ وَمِنْ أَشْهَرِ ذَلِكَ: نِكَاحُ التَّحْلِيلِ؛ الْمَلْعُونُ فَاعِلُهُ فِي السُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ، بِقَوْلِهِ ﷺ: «لَعَنَ اللَّهُ الْمُحَلَّلَ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ»^(١).

وَمَعَ ذَلِكَ؛ فَلَا يَزَالُ فِي الْمُسْلِمِينَ - الْيَوْمَ - بَعْضُ الْمُتَفَقِّهَةِ (!) يُجِيزُونَ نِكَاحَ التَّحْلِيلِ، رُغْمَ لَعْنِ النَّبِيِّ ﷺ فَاعِلَهُ!

وَكذَلِكَ مِمَّا فَشَا فِي الْعَصْرِ الْحَاضِرِ: بَيْعُ التَّقْسِيطِ بِزِيَادَةٍ فِي الثَّمَنِ عَلَى ثَمَنِ بَيْعِ النَّقْدِ^(٢)، وَكَذَلِكَ بَيْعُ الْعَيْنَةِ^(٣) الْمُنْتَشِرُ فِي بَعْضِ الْبِلَادِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعَيْنَةِ، وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ، وَرَضِيتُمْ

(١) «إرواء الغليل» (١٨٩٧).

(٢) لشيخنا - رحمه الله - في «السلسلة الصحيحة» (٥ / ٤١٩) بحثٌ مُطَوَّلٌ فِي تَحْرِيمِ زِيَادَةِ الثَّمَنِ مِنْ أَجْلِ الزَّمَنِ - وَهُوَ بَيْعُ التَّقْسِيطِ -.

(٣) انظر «عون المعبود» (٩ / ٢٤٢)، و«تحفة الأحوذى» (٢ / ٩)، و«فيض القدير»

بالزُّرْعِ، وَتَرَكْتُمْ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ذُلًّا لَا يَنْزِعُهُ عَنْكُمْ حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ»^(١): بيانٌ مهمٌّ جدًّا لحالِ الأُمَّةِ:

ففيه كشفٌ لِبَعْضِ الأَدْوَاءِ والأَمْرَاضِ النَّاتِجَةِ مِنْ حُبِّ الدُّنْيَا، وَهُوَ التَّكَالُفُ عَلَيْهَا، وَالانْغِمَاسُ فِي الأَخْذِ بِأَسْبَابِ جَمْعِ المَالِ الَّذِي يترتَّبُ عَلَيْهِ الذُّلُّ -مِمَّا هُوَ وَاقِعٌ للمُسْلِمِينَ -اليومَ-!

وَمِمَّا ذَكَرَهُ ﷺ فِي هَذَا الحَدِيثِ -عَطْفًا عَلَى دَاءِ التَّبَايُعِ بِالْعَيْنَةِ، وَالأَخْذِ بِأَذْنَابِ البَقَرِ، وَالرِّضَا بِالزُّرْعِ- قَوْلُهُ ﷺ: «... وَتَرَكْتُمْ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-..»؛ فَتَرَكُوا الجِهَادَ -الَّذِي أَصْبَحَ عَامًّا -اليومَ- يَشْمَلُ -مَعَ الأَسْفِ الشَّدِيدِ - كُلَّ الدُّوَلِ العَرَبِيَّةِ وَالإِسْلَامِيَّةِ^(٢)، مَعَ كَوْنِهَا عِنْدَهَا مِنْ وَسَائِلِ الجِهَادِ وَالقِتَالِ مَا لَا تَمْلِكُهُ الشُّعُوبُ المُسْلِمَةُ المُتَحَمِّسَةُ لِلدَّفَاعِ عَنِ بِلَادِهَا وَعَنْ أَرْضِيهَا، بَلْ وَعَنْ أَعْرَاضِهَا!

وَكَانَ هَذَا الوَاقِعُ الأَلِيمُ -كنتيجةٍ طَبِيعِيَّةٍ مِنْ سُنَّةِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- ﴿وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب: ٦٢]- سبباً مُبَاشِراً لِأَنَّ تَقَعَّ الأُمَّةِ بِمِثْلِ هَذِهِ

(١) «السلسلة الصحيحة» (١١).

(٢) والحقيقةُ المُرَّةُ: أَنَّ الظُّرُوفَ السِّيَاسِيَّةَ (العالمية!) أَقْوَى بِكثِيرٍ -الآنَ- مِنْ وَاقِعِ حَالِ الدُّوَلِ

العربية والإسلامية -جميعاً-!

لَا أَقُولُ هَذَا تَسْوِيفًا لِباطِلٍ، وَلَا تَرْوِيجًا لِخَلَلٍ، وَلَا تَشْبِيهًا لِهَمِّمْ؛ وَلَكِنِّي أَقُولُهُ إِنْصَافًا وَحَقًّا...

و... ﴿لَيْسَ لَهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ كَاشِفَةٌ﴾...

المخالفات، والاستحلال لما حرم الله -عزَّ وجلَّ-، وأن يُسلط الله عليهم ذلاً -بسبب ذلك-.

فهذا الدُّلُّ الذي نراه قد ران على بلاد المسلمين -كافة- ولو أنهم كانوا في الظاهر أحراراً- ولكنهم -مع الأسف الشديد- لا يستطيعون بسببه أن يتحرَّكوا بما يأمرهم به كتاب ربهم، وسنة نبيهم ﷺ -كما جاء في الحديث الصحيح: «جاهدوا المشركين بأموالكم وألسنتكم وأنفسكم»^(١) -.

نحنُ -الآن- قد ألغينا الجهاد بالنفس^(٢)، وركنا إلى الجهاد بالأموال؛ لو فرتها لدينا! وباللسان؛ لسهولة ذلك علينا!

أمَّا الجهاد بالأنفس؛ فذلك مما أصبح -مع الأسف- في خبر (كان)!

ومع ذلك؛ فإنَّ النبيَّ ﷺ قد وصف في هذا الحديث الصحيح الداء مع الدواء، حيث ذكر نماذج من الأمراض التي ستصيب المسلمين في أول هذا الحديث -حديث العينة-، ثمَّ بيَّن في آخره ﷺ الدواء، فقال: «... لا ينزعه عنكم حتى ترجعوا إلى دينكم».

وهذا الدواء هو العلاج الوحيد للمسلمين إذا أرادوا أن يعود إليهم عزهم

(١) تخريج «مشكاة المصابيح» (٣٨٢١).

(٢) والجهاد بالنفس -أصلاً- من واجب الحكام وأولياء الأمور؛ فهم الأمرون به، المعلنون له.

وَمَجْدُهُمْ، وَأَنْ يُمَكِّنَ اللَّهُ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا مَكَنَ لِلَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ، فَقَالَ ﷺ: «بَشِّرْ هَذِهِ الْأُمَّةَ بِالسَّنَاءِ وَالرَّفْعَةِ وَالْمَجْدِ وَالتَّمْكِينِ فِي الْأَرْضِ، وَمَنْ عَمَلَ مِنْهُمْ عَمَلَ الْآخِرَةِ لِلدُّنْيَا؛ فَلَيْسَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ»^(١).

إِذَا؛ قَوْلُهُ ﷺ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: «... حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ» يَفْسُحُ لِي الْمَجَالَ لِلْإِجَابَةِ عَنْ ذَاكَ السُّؤَالِ الْكَبِيرِ:

مَا السَّبِيلُ لِلنُّهُوضِ بِهَذِهِ الْأُمَّةِ الَّتِي أَصَابَهَا مِنَ الذُّلِّ وَالْهَوَانِ مَا لَمْ يُصِبِ الْأُمَّةَ مِنْ قَبْلِ هَذَا الزَّمَانِ؟

فَنَقُولُ:

إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ حِينَمَا وَصَفَ الدَّوَاءَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ -بِالرُّجُوعِ إِلَى الدِّينِ- إِنَّمَا انْطَلَقَ مِنْ مِثْلِ قَوْلِهِ -عَزَّ وَجَلَّ-: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١]، وَقَوْلِهِ -تَعَالَى-: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَى قَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ [الأنفال: ٥٣].

فَمَا السَّبَبُ الَّذِي لِأَجْلِهِ غَيَّرَ اللَّهُ فِينَا نِعْمَةَ الْقُوَّةِ وَالْعِزَّةِ وَالتَّمْكِينِ فِي الْأَرْضِ -الَّتِي كَانَتْ فِي الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ-؟

ذَلِكَ لِأَنَّنا غَيَّرْنَا نِعْمَةَ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-، وَبَدَّلْنَا، فَأَخَذْنَا بِأَسْبَابِ الدُّنْيَا، وَتَرَكْنَا الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- كَنْتِيحَةَ شَرْعِيَّةٍ وَكُونِيَّةٍ أَنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا لَمْ

(١) «صحيح الترغيب والترهيب» (٢٣).

ينصر الله - عز وجل - لم ينصره الله - كما هو صريح قوله - تبارك وتعالى -: ﴿إِن تَصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ﴾ [محمد: ٧] - .

ثم أقول:

إِذَا كَانَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - قَدْ جَعَلَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ الْعِلَاجَ الْوَحِيدَ لِهَذَا الْمَرَضِ الْعُضَالِ الَّذِي أَصَابَ الْمُسْلِمِينَ فِي أَرْضِ الْبِلَادِ الْإِسْلَامِيَّةِ كُلِّهَا - مَعَ الْأَسْفِ الشَّدِيدِ - إِنَّمَا هُوَ بِالرُّجُوعِ إِلَى دِينِهِمْ؛ فَالْدِينُ - كَمَا تَعْلَمُونَ - إِنَّمَا هُوَ الْإِسْلَامُ، وَقَدْ قَالَ رَبُّ الْأَنْامِ - عَزَّ وَجَلَّ -: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥]، وقال - سبحانه - : ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

ويليق هنا - تماماً - إيراد ما ذُكِرَ عَنِ الْإِمَامِ مَالِكٍ - رحمه الله - أَنَّهُ قَالَ: مَنْ ابْتَدَعَ فِي الْإِسْلَامِ بَدْعَةً يَرَاهَا حَسَنَةً؛ فَقَدْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ خَانَ الرِّسَالَةَ! - وَحَاشَاهُ - .

ثُمَّ قَالَ: اقْرَؤُوا قَوْلَ اللَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ...﴾ [المائدة: ٣] الآية.

قَالَ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: وَلَا يَصْلِحُ آخِرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَّا بِمَا صَلَحَ بِهِ أَوَّلُهَا، فَمَا لَمْ يَكُنْ يَوْمئِذٍ دِينًا؛ لَا يَكُونُ الْيَوْمَ دِينًا^(١).

كُنَّا نَسْتَدِلُّ بِهَذَا الْأَثَرِ الثَّابِتِ عَنِ الْإِمَامِ مَالِكٍ: عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يُحْدِثَ فِي الْإِسْلَامِ بِدْعَةً - مَهْمَا كَانَتْ يَسِيرَةً - سِوَاءً فِي الْأَخْلَاقِ، أَوْ الْعِبَادَاتِ، أَوْ الْعَقَائِدِ -؛ اعْتِمَادًا عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ: أَنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - أَتَمَّ النُّعْمَةَ عَلَيْنَا بِإِكْمَالِ دِينِنَا، أَلَا وَهُوَ الْإِسْلَامُ.

فَمَا بَالُنَا الْيَوْمَ - وَقَدْ أَصْبَحْنَا بَعِيدِينَ عَنِ الْإِسْلَامِ - لَيْسَ - فَقَطْ - فِيهَا يَتَعَلَّقُ بِمَا يُسَمَّى بِ(السُّنَنِ) الَّتِي تُخَالِفُهَا الْبِدْعُ، أَوْ فِي هَذِهِ الْجَزَائِيَّاتِ! أَوْ الْأُمُورِ الَّتِي يَسْمِيهَا بَعْضُهُمْ: مِنَ الْأُمُورِ الثَّانَوِيَّةِ! - وَإِنَّمَا أَصْبَحْنَا بَعِيدِينَ عَنِ الْإِسْلَامِ الَّذِي ارْتَضَاهُ اللَّهُ لَنَا دِينًا حَتَّى فِي قَضَائِنَا وَأَفْكَارِنَا وَعَقَائِدِنَا!؟!

فَإِذَا أَرَدْنَا - جَادِّينَ وَمُحْلِصِينَ - أَنْ نَتَعَاطَى هَذَا الْعِلَاجَ الَّذِي وَصَفَهُ لَنَا رَبُّنَا - عَزَّ وَجَلَّ - عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ بِأَنْ نَرْجِعَ إِلَى الدِّينِ، فَبِأَيِّ مَفْهُومٍ نَفْهَمُ هَذَا الدِّينَ؟

هُنَاكَ مَفْهُومَانِ - أَوْ مَذْهَبَانِ - مَعْرُوفَانِ لَدَى كَثِيرٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ يَعْرِفُونَ الْخِلَافَ بَيْنَ عُلَمَاءِ السَّلَفِ وَبَيْنَ عُلَمَاءِ الْخَلْفِ:

- مَذْهَبٌ يَنْتَمِي إِلَى السَّلَفِ.

- وَمَذْهَبٌ يَنْتَمِي إِلَى الْخَلْفِ.

يَقُولُ أَوْلَئِكَ الَّذِينَ يَنْتَمُونَ إِلَى مَذْهَبِ الْخَلْفِ فِي حَقِّ مَذْهَبِ السَّلَفِ: هُوَ أَسْلَمٌ! لَكِنَّهُمْ يَقُولُونَ: مَذْهَبُ الْخَلْفِ أَعْلَمُ وَأَحْكَمُ^(١)!!

(١) وهي مغالطة؛ وإن تضمنت جانباً من الحق!!

فيا ترى؛ هل نعودُ في عقائدنا -أولاً- إلى ما كان عليه سلفنا الصالحُ؟
 أم نعودُ إلى مذهبِ هؤلاء الخلفِ الذين يُصرِّحون بأن مذهبَ السلفِ
 أسلم، ولكن مذهبَ الخلفِ أحكم وأعلم؟!!

لا شكَّ أنه يتبينُ من النصوصِ التي ذكرناها: أن واجبنا نحنُ - في هذا
 الزمنِ الذي أحيط بنا فيه من كلِّ جانبٍ - أن نعودَ -أولاً- في العقائد - إلى ما
 كان عليه سلفنا الصالحُ، ثم نعودَ إليهم -أيضاً- في الأحكام والأخلاق.

فقد كان سلفنا الصالحُ لا يرضى بديلاً عن الاعتمادِ على الكتابِ والسنةِ
 حينما يقعُ تنازعٌ -ما- بين بعضِ أفرادِ الأمةِ، كما قال ربُّنا -عزَّ وجلَّ- في القرآنِ
 الكريمِ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرِيبِهِمْ ثُمَّ لَا يُجِدُوا
 فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

فاليومَ - مع الأسفِ الشديدِ - لا نجدُ هذه الجماعاتِ وهذه الأحزابَ تتفقُ
 معنا على تعاطي هذا الدواءِ الذي لا علاجَ للمسلمينَ - في عودةِ عزِّهم،
 ومجدِهِم الغابرِ - إلا بالرجوعِ إلى دينِهِم.

فمسألةُ أن الدواءَ الوحيدَ هو الرجوعُ إلى الدين: مسألةٌ لا خلافَ فيها بين
 كلِّ مسلمٍ - مهما كان اتِّجاهه، ومهما كان تحزُّبه وتكتله-، ولكنَّ الخلافَ - مع
 الأسفِ الشديدِ - هو في فهمِ هذا الدين!!

- فانظر - لنقدها، ونقضها - «درء تعارض العقل والنقل» (٣/ ٩٥)، و«مجموع الفتاوى»
 (٤/ ١٥٧)، و«الصواعق المرسله» (٣/ ١١٣٣).

فَهُنَاكَ - كَمَا ذَكَرْنَا - مَذْهَبَانِ :

- مَذْهَبُ السَّلَفِ .

- وَمَذْهَبُ الْخَلْفِ .

السَّلَفُ لَمْ يَخْتَلِفُوا فِي الْأُصُولِ، وَلَمْ يَخْتَلِفُوا فِي أَنَّ الْمَرْجِعَ -عِنْدَ التَّنَازُعِ- إِنَّمَا هُوَ كِتَابُ اللَّهِ، وَسُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَهُمْ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ- كَانُوا يَتَحَاكَمُونَ إِلَى هَذَيْنِ الْمَصْدَرَيْنِ، وَيُسَلِّمُونَ لَهُمَا تَسْلِيمًا.

وَلَكِنَّ الْاِخْتِلَافَ كَانَ بَيْنَهُمْ -أَحْيَانًا- بِسَبَبِ أَنَّ بَعْضَهُمْ كَانَ لَا يَصِلُهُ الْحَدِيثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَجْتَهِدُ، فَيَقَعُ فِي خَطَأٍ غَيْرِ قَاصِدٍ إِيَّاهِ^(١).

وَلِذَلِكَ؛ قَالَ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «إِذَا حَكَّمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ فَأَصَابَ؛ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِنْ أَخْطَأَ؛ فَلَهُ أَجْرٌ وَاحِدٌ»^(٢).

فَالوَاجِبُ: رَجوعٌ هُوَ لِأَيِّ الْمُسْلِمِينَ إِلَى هَذِهِ الْقَاعِدَةِ الَّتِي لَا يَنْبَغِي أَنْ يَقَعَ فِيهَا خِلَافٌ، أَلَا وَهِيَ: فَهُمْ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ السَّلَفُ الصَّالِحُ.

فَإِذَا التَّفْتَنَّا إِلَى هَذَا الْأَصْلِ، وَجَعَلْنَاهُ مِنْهَجًا وَسَبِيلًا نَتَعَاوَنُ عَلَى فَهْمِهِ -أَوَّلًا-، وَعَلَى تَطْبِيقِهِ -ثَانِيًا-، فَهُنَا يَأْتِي الْأَمْرُ الْهَامُّ -وَالْهَامُّ جِدًّا-، أَلَا هُوَ:

(١) وقد وضح هذا السبب -وغيره- شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- في رسالته البديعة «رفع الملام عن الأئمة الأعلام» -وهي مطبوعة سائرة-.

(٢) تقدم.

سَبِيلُ النُّهُوضِ:

إِذْ لَا بُدَّ لِلْمُسْلِمِينَ - الْيَوْمَ - أَنْ يَفْهَمُوا دِينَهُمْ فَهَمًّا صَاحِحًا، ثُمَّ أَنْ يُطَبِّقُوهُ تَطْبِيقًا صَاحِحًا -، كُلُّ بِحَسَبِ مَا يَسْتَطِيعُهُ - كَمَا أَشْرْنَا إِلَيْهِ آفَاءً -.

وفي اعتقادي أَنَّهُ حِينئِذٍ: ﴿يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ﴾ . بِنَصْرِ اللَّهِ ﴿[الروم: ٤-٥].

وَلَكِنِّي أَرَى أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الدُّعَاةِ الْإِسْلَامِيِّينَ الَّذِينَ يَلْهَجُونَ - دَائِمًا وَأَبَدًا - بِدَعْوَةِ الْحُكَّامِ إِلَى الْحُكْمِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - وَهَذِهِ دَعْوَةٌ حَقٌّ لَا شَكَّ وَلَا رَيْبَ فِيهَا؛ لِقَوْلِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]، وفي الآية الأخرى: ﴿هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [المائدة: ٤٥]، وفي الثالثة: ﴿هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٧]؛ - هَذَا حَقٌّ^(١)؛ أَي: أَنْ يَقُومَ الْحُكَّامُ بِتَطْبِيقِ الْإِسْلَامِ فِي دَسَاتِيرِهِمْ وَفِي قَوَانِينِهِمْ، وَعَلَى شُعُوبِهِمْ كُلِّهَا، هَذَا حَقٌّ وَاجِبٌ.

وَلَكِنْ؛ نَحْنُ نُنْذِرُ أَفْرَادَ الشُّعُوبِ الْمُسْلِمَةِ الَّذِينَ يُنَادُونَ بِكَلِمَةِ الْحَقِّ هَذِهِ

(١) وَلَكِنْ جَمِيعَ هَذِهِ الْجَمَاعَاتِ وَالْأَحْزَابِ - إِلَّا النَّادِرَ مِنْهُمْ - تَغْلُو فِي وَجْهَيْنِ مِنَ

هَذَا الْجَانِبِ:

أُولَاهُما: أَنَّهُمْ يَجْعَلُونَ ذَلِكَ دِينَنَا لَهُمْ، وَأَصْلَ أَصُولِ دَعْوَتِهِمْ؛ وَكُلُّ ذَلِكَ عَلَى حَسَابِ أُمُورٍ

أَكْثَرَ أَهْمِيَّةٍ مِنْ هَذَا!

ثَانِيًا: أَنَّهُمْ يَنْزِعُونَ - فِي تَقْرِيرِ ذَلِكَ - إِلَى مَنْزَعِ التَّكْفِيرِ لِلْحُكَّامِ، وَإِخْرَاجِهِمْ مِنَ الْمَلَّةِ،

وَالْحُكْمِ بِرَدِّتِهِمْ!

وَكَلا هَذَيْنِ مُنْكَرٌ لَا يَجُوزُ...

-وهي الحُكْمُ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ- أَنْ عَلَيْهِمْ أَنْ لَا يَنْسُوا أَنْفُسَهُمْ، كَمَا قَالَ اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ-: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ۗ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥].

فالواجبُ عَلَى أَفْرَادِ الْمُسْلِمِينَ -كما قَدَّمنا- أَنْ يَفْهَمُوا الْإِسْلَامَ فَهْمًا صَاحِحًا، ثُمَّ أَنْ يُطَبِّقُوهُ تَطْبِيقًا كَامِلًا - فِي حُدُودِ اسْتَطَاعَتِهِمْ - عَلَى أَنْفُسِهِمْ، وَعَلَى مَنْ هُمْ وَلايَةٌ عَلَيْهِمْ مِنْ رَعَايَاهُمْ، كَمَا قَالَ ﷺ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالرَّجُلُ رَاعٍ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرَأَةُ رَاعِيَةٌ، وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا...»^(١) الحديث.

إِلَى هَذَا الْمَعْنَى مِنَ التَّرْبِيَةِ لِلنَّفْسِ يَشِيرُ بَعْضُ الدُّعَاةِ الْإِسْلَامِيِّينَ بِالْكَلِمَةِ الَّتِي نَذَرُهَا -دَائِمًا- عَنْهُ؛ أَلَا وَهِيَ قَوْلُهُ: (أَقِيمُوا دَوْلَةَ الْإِسْلَامِ فِي قُلُوبِكُمْ؛ تُقَمُّ لَكُمْ فِي أَرْضِكُمْ)؛ فَهَذِهِ الْكَلِمَةُ تَعْجِبُنِي كَثِيرًا، وَلَكِنْ لَا يُعْجِبُنِي الَّذِينَ يَنْتَمُونَ إِلَى قَائِلِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ^(٢)! حَيْثُ إِنَّهُمْ لَا يَعْتَنُونَ بِهَا، وَلَا يَهْتَمُّونَ بِتَطْبِيقِهَا؛ لِأَنَّ هَذَا يُكَلِّفُهُمْ أَمْرًا يَتَطَلَّبُ جُهْدًا جَهِيدًا؛ أَلَا وَهُوَ: الرَّجُوعُ إِلَى فَهْمِ الْإِسْلَامِ عَلَى الْوَجْهِ الصَّاحِحِ الَّذِي سَبَقَ بَيَانُهُ -أَنفًا-؛ اعْتِمَادًا عَلَى كِتَابِ اللهِ، وَسُنَّةِ رَسُولِ اللهِ، وَعَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ سَلْفُنَا الصَّالِحُ.

(١) رواه البخاري (٨٥٣)، ومسلم (١٨٢٩) عن ابن عمر.

(٢) فهم يُخَالِفُونَهَا أَصْلًا وَأَسَاسًا -حزبيَّةً، ومنهجًا، واعتقادًا-!!

﴿وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾...

فأقول:

الْعُودَةُ إِلَى هَذَا الدِّينِ هُوَ الدَّوَاءُ لِمَا أَصَابَ الْمُسْلِمِينَ -اليوم-، ويتطلب هذا أمرين اثنين مهمين؛ طالما أكني عنهما بـ(التَّصْفِيَةِ وَالتَّرْبِيَةِ):

وأعني بالتَّصْفِيَةِ: أَنْ يَقُومَ عُلَمَاءُ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ يَتَبَنَّوْنَ هَذَا الْمَنْهَجَ الصَّحِيحَ -مِنْ فَهْمِ الْإِسْلَامِ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ سَلْفُنَا الصَّالِحُ-؛ أَنْ يَقُومَ كُلُّ مِنْهُمْ بِتَصْفِيَةِ هَذَا الْإِسْلَامِ مِمَّا دَخَلَ فِيهِ مِمَّا هُوَ بَرِيءٌ مِنْهُ بَرَاءَةَ الذَّبِّ مِنْ دَمِ ابْنِ يَعْقُوبَ -كَمَا يُقَالُ فِي بَعْضِ الْأَمْثَالِ-، وَأَنْ يَدْعُوا النَّاسَ إِلَيْهِ -سَوَاءٌ مَا كَانَ مُتَعَلِّقًا بِالْعَقِيدَةِ، أَوْ بِالْأَحْكَامِ- الَّتِي اخْتَلَفَ فِيهَا كَثِيرًا-، أَوْ بِالْأَخْلَاقِ، أَوْ بِالسُّلُوكِ.

لَا بُدَّ أَنْ نُصَفِّيَ هَذَا الْإِسْلَامَ الَّذِي أُمَّهُ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- عَلَيْنَا -كَمَا سَبَقَ فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ-، وَأَكَّدَ ذَلِكَ نَبِيُّنَا -عليه الصلاة والسلام- بِالْحَدِيثِ الصَّحِيحِ، وَهُوَ قَوْلُهُ ﷺ: «مَا تَرَكْتُ شَيْئًا يُقَرِّبُكُمْ إِلَى اللَّهِ، وَيُبْعِدُكُمْ عَنِ النَّارِ إِلَّا وَأَمَرْتُكُمْ بِهِ، وَمَا تَرَكْتُ شَيْئًا يُبْعِدُكُمْ عَنِ اللَّهِ وَيُقَرِّبُكُمْ إِلَى النَّارِ إِلَّا وَنَهَيْتُكُمْ عَنْهُ»^(١).

فَمَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَقَّ وَالْإِتِّزَامَ بِهِ؛ فَوَاجِبٌ عَلَيْهِ أَنْ يَمْشِيَ عَلَى هَذَا الْمَنْهَجِ الصَّحِيحِ.

وها هنا يرد بيان لا بد منه:

كثير من العلماء -قديماً وحديثاً- يعلمون -فكرًا- أنَّ السُّنَّةَ دَخَلَ فِيهَا مَا لَمْ

(١) «السلسلة الصحيحة» (١٨٠٣).

يَكُنْ مِنْهَا - حَتَّى فِي الْقَرْنِ الْأَوَّلِ! -؛ حَيْثُ بَدَأَتْ بَعْضُ الْفِرَقِ الضَّالَّةِ تَرْفَعُ
أَصْوَاتَهَا، وَتَدْعُو إِلَى مُخَالَفَةِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ بِاتِّبَاعِهَا لِأَهْوَائِهَا، كَمَا جَاءَ عَنْ أَحَدِ
الْخَوَارِجِ حِينَما هَدَاهُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - لِلسُّنَّةِ، فَقَالَ: انظُرُوا مِنْ أَيْنَ تَأْخُذُونَ
دِينَكُمْ؛ فَإِنَّا كُنَّا إِذَا هَوَيْنَا أَمْرًا صَيَّرْنَاهُ حَدِيثًا^(١)!!

وَجَاءَ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - وَهُوَ التَّابِعِيُّ الْجَلِيلُ الَّذِي كَانَ يُكْثِرُ مِنَ
الرِّوَايَاتِ عَنْ حَافِظِ الصَّحَابَةِ لِلسُّنَّةِ وَالْحَدِيثِ أَلَا وَهُوَ أَبُو هُرَيْرَةَ
- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ؛ فَانظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ^(٢).

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْأَثَرُ حَدِيثًا مَرْفُوعًا^(٣) إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَلَكِنْ لَا يَصِحُّ رَفْعُهُ!

وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ مَقْطُوعٌ^(٤) عَلَى ابْنِ سِيرِينَ - رَحِمَهُ اللَّهُ -.

وَلِذَلِكَ؛ قَالَ بَعْضُ الْأَثَمَةِ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ: الْإِسْنَادُ مِنَ الدِّينِ، لَوْلَا
الْإِسْنَادُ لَقَالَ مَنْ شَاءَ مَا شَاءَ^(٥).

(١) «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١/١٣٧)، و«النكت على ابن الصلاح»

(٢/٢٨٥) للزرکشي.

(٢) رواه الإمام مسلم في مقدمة «صحيحه» (١/١٢).

(٣) «السلسلة الضعيفة» (٣٩٤٤).

(٤) المرفوع: ما كان عن النبي ﷺ.

والموقوف: ما كان عن الصحابة - رضي الله عنهم -.

والمقطوع: ما كان عن التابعين فمن دوتهم - رحمهم الله -.

وانظر كتابي «التعليقات الأثرية على المنظومة البيقونية» (ص ٣٤).

(٥) رواه مسلم في مقدمة «صحيحه» (١/١٢).

وَإِذِ الْأُمْرُ كَذَلِكَ - بِاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ - نَظْرِيًّا - وَأَعْنِي مَا أَقُولُ حِينَما أَقُولُ:
نَظْرِيًّا! -؛ فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَقُولَ حَقِيقَةً مُرَّةً؛ أَلَا وَهِيَ:

إِنَّ هَذَا الْإِسْنَادَ لَمْ يَهْتَمَّ بِهِ جَمَاهِيرُ الْعُلَمَاءِ الْإِهْتِمَامَ الْوَاجِبَ، وَإِنَّمَا اهْتَمَّ بِهِ
طَائِفَةٌ مِنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ، وَهُمْ أُمَّةُ الْحَدِيثِ: كَالْإِمَامِ أَحْمَدَ، وَيَحْيَى بْنِ مَعِينٍ،
وَعَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ - وَتَلَامِيذِهِمْ -؛ كَالْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ، وَمُسْلِمٍ، وَغَيْرِهِمْ مِنْ أُمَّةِ
الْحَدِيثِ وَالنُّقَادِ الَّذِينَ تَكَلَّمُوا فِي الْحَدِيثِ - تَصْحِيحًا وَتَضْعِيفًا -، وَفِي الرِّوَاةِ -
جَرَحًا وَتَعْدِيلًا -.

هُؤُلَاءِ هُمُ الَّذِينَ يَجِبُ الرَّجُوعُ إِلَيْهِمْ، وَالاعْتِمَادُ عَلَيْهِمْ لِإِجْرَاءِ التَّصْفِيَةِ
الْمَطْلُوبَةِ فِي هَذِهِ السُّنَّةِ الَّتِي يَجِبُ الرَّجُوعُ إِلَيْهَا - بَعْدَ تَصْفِيَتِهَا -.

وَكُتِبَ السُّنَّةُ - الْآنَ - بِحَمْدِ اللَّهِ - مُتَوَفَّرَةٌ، وَذَلِكَ مِنْ تَمَامِ عِنَايَةِ اللَّهِ - عَزَّ
وَجَلَّ - بِهَذِهِ الْأُمَّةِ، وَوَفَاءً مِنْهُ لِلْحُكْمِ الَّذِي ذَكَرَهُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ: ﴿إِنَّا نَحْنُ
نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

وَبِهَذِهِ الْمُنَاسِبَةِ يَجِبُ عَلَيْنَا التَّذْكِيرُ بِأَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ الْكَرِيمَةَ حِينَما تُذَكَّرُ - ﴿إِنَّا
نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ - يَتَوَهَّمُ بَعْضُ النَّاسِ - مِمَّنْ لَا عِلْمَ عِنْدَهُمْ
بِالسُّنَّةِ، أَوْ لَا يَقِيمُونَ وَزْنَا لِسُنَّةِ - أَنَّ الَّذِي ضَمِنَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - حِفْظَهُ فِي
هَذِهِ الْآيَةِ إِنَّهَا هُوَ خَاصٌّ بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، فَأَقُولُ:

نَعَمْ؛ إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - ذَكَرَ (الذِّكْرَ) فِي الْآيَةِ، فَهُوَ قَدْ حَفِظَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ
بِحُرُوفِهِ، لَكِنَّهُ - سُبْحَانَهُ - حَفِظَ مَعَانِيَهُ بِسُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ.

وَلِذَلِكَ؛ فَلَا يُمَكِّنُ تَحْقِيقُ هَذِهِ (التَّصْفِيَةِ) لِلسُّنَّةِ إِلَّا مِنْ طَرِيقِ
عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ.

وعليه؛ فلا يُمكنُ فهمُ القرآنِ إلاَّ بِطَرِيقِ هَذِهِ السُّنَّةِ الْمُصَفَّاءِ، وَإِلَّا وَقَعَ
المُسْلِمُونَ فِيهَا وَقَعَتْ فِيهِ الفِرْقُ الخَارِجَةُ عَنِ الفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ، وَذَلِكَ بِأَنَّ القُرْآنَ -
كَمَا رُوِيَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - : حَمَّالٌ وَجُوهٌ^(١)؛ أَي: يَحْتَمِلُ عِدَّةَ
مَعَانٍ؛ وَلِذَلِكَ قَالَ رَبَّنَا - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ
إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]:

﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ﴾ يَا مُحَمَّدُ ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ﴾ بِسُنتِكَ ﴿مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ مِنْ
القُرْآنِ الكَرِيمِ.

ففي هذه الآية ما يُشيرُ إلى أَنَّ ما فيها:

(مبيِّنٌ)؛ وهو المنزَّلُ المُكَنَّى عَنْهُ بِ(الذِّكْر).

(١) وقفتُ على هذا الأثرِ من قولِ عليٍّ - رضي اللهُ عنه -:

ذَكَرَهُ السُّيُوطِيُّ فِي «مِفْتَاحِ الجَنَّةِ فِي الاِحْتِجَاجِ بِالسُّنَّةِ» (ص ١٢٨) وَفِي «الإِتْقَانِ فِي عُلُومِ

القُرْآنِ» (٣/ ١٢٨)، وَعِزَاهُ لابنِ سَعْدٍ فِي «طَبَقَاتِهِ».

وَلَمْ أَرَهُ فِي المَطْبُوعِ مِنْهُ!

وَفَسَّرَهُ ابنُ الأَثِيرِ فِي «النِّهَايَةِ» (ص ٢٣٤ - طَبَعُ دارِ ابنِ الجوزِيِّ) بِقَوْلِهِ:

«أَي: يُحْمَلُ عَلَيْهِ كُلُّ تَأْوِيلٍ فِيحْتَمِلُهُ.

وَذُو وَجُوهٍ؛ أَي: ذُو مَعَانٍ مُخْتَلِفَةٍ».

و (مُبَيَّنٌ)؛ وَهُوَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الْمُخَاطَبُ بِهَذِهِ الْآيَةِ.

وَقَدْ حَدَّرَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ أَمْرَيْنِ - لِيَتَحَقَّقَ هَذَا الْبَيَانُ تَحَقُّقًا صَحِيحًا -:

فَالأَمْرُ الْأَوَّلُ: حَدَّرَ أُمَّتَهُ مِنْ أَنْ يَقُولُوا عَلَيْهِ مَا لَمْ يَقُلْ، فِي الْحَدِيثِ الْمُتَوَاتِرِ عَنْهُ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا؛ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^(١).

وَفِي لَفْظٍ آخَرَ: «مَنْ قَالَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ؛ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^(٢).

هَذَا هُوَ الْأَمْرُ الْأَوَّلُ الَّذِي حَدَّرَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ أُمَّتَهُ مِنْ أَنْ يُتَقَوَّلَ عَلَيْهِ؛ حَتَّى تَبْقَى السُّنَّةُ كَمَا تَلَفَّظَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ، أَوْ كَمَا فَعَلَهَا، أَوْ كَمَا أَقَرَّهَا.

وَالأَمْرُ الْآخِرُ - الَّذِي نَبَّهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمَّتَهُ إِلَيْهِ -؛ هُوَ: وَجُوبُ الرَّجُوعِ إِلَى السُّنَّةِ كَمَا يَرْجِعُونَ إِلَى الْقُرْآنِ، وَلِذَلِكَ قَالَ ﷺ: «لَا أَلْفَيْنَ أَحَدَكُمْ مُتَكِنًا عَلَيَّ أَرِيكَتِهِ، يَقُولُ: هَذَا كِتَابُ اللَّهِ، فَمَا وَجَدْنَا فِيهِ حَلَالًا حَلَّلْنَاهُ، وَمَا وَجَدْنَا فِيهِ حَرَامًا حَرَّمْنَاهُ!»

أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ، أَلَا إِنَّ مَا حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِثْلُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ^(٣).

فَبِالْجَمْعِ بَيْنَ هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ اللَّذَيْنِ نَبَّهَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمَا: يُمَكِّنُنَا أَنْ نَفْهَمَ

(١) رواه البخاري (١٠٦) عن علي، ومسلم (٣٠٠٤) عن أبي سعيد الخدري.

(٢) «السلسلة الصحيحة» (٣١٠٠) لشيخنا.

وهو حديث متواتر.

(٣) «تخريج المشكاة» (١٦٣).

الدِّينَ الَّذِي جَعَلَهُ رَسُولُنَا ﷺ دَوَاعِنَا مِنْ أَدْوَانِنَا الَّتِي حَلَّتْ بِنَا، وَأَحَاطَتْ بِنَا مِنْ كُلِّ جَانِبٍ.

هَذَا هُوَ الْأَمْرُ الْأَوَّلُ - وهو: التَّصْفِيَةُ -.

أَمَّا الْأَمْرُ الْآخِرُ الَّذِي أَذْكَرُهُ - وَأُرِيدُهُ -؛ فَهُوَ التَّرْبِيَةُ:

فَبَعْدَ أَنْ يَقُومَ الْعُلَمَاءُ بِهَذَا الْوَاجِبِ مِنَ التَّصْفِيَةِ - كَمَا بَيَّنَّتْ ذَلِكَ - : لَا بُدَّ لَهُمْ مِنْ أَنْ يَقْرِنُوا مَعَ هَذِهِ التَّصْفِيَةِ تَرْبِيَةً ذَوِيهِمْ وَرَعِيَّتِهِمْ عَلَى هَذَا الْإِسْلَامِ الْمُصْفَى؛ وَذَلِكَ لِكَيْ لَا نَكُونَ مِنَ الَّذِينَ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ، وَقَدْ قَالَ رَبُّنَا - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ . كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ٢-٣].

وقد جاء الوعيد الشديد في حق من لم يعمل بعلمه - كما في الحديث المتقدم - قريبا: «بشر هذه الأمة بالرفعة والسناء والمجد والتمكين في الأرض، ومن عمل منهم عمل الآخرة للدنيا؛ فليس له في الآخرة من نصيب».

فهذا الحديث يُوجِبُ عَلَيْنَا - لُزُومًا - أَنْ إِذَا عَمَلْنَا بِدِينِنَا الْمُصْفَى أَنْ يَكُونَ عَمَلُنَا خَالِصًا لِرُوحِ اللَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - ، كَمَا قَالَ رَبُّنَا - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [البينة: ٥].

وسبيل النهوض - هذا - يُوجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نبتعد فيه عن المحرمات التي نعرفها - يقينًا - ؛ كـبعض المحرمات التي سبق ذكرها؛ من مثل الشرك، وقتل النفس بغير الحق، والربا.... ونحو ذلك -.

لكنني أريد أن أذكر - الآن - بالداء الأول الذي ذكره الرسول ﷺ في حديث التبايع بالعين؛ فإن هذا الداء منتشر في بعض البلاد، وأكثر الناس - كما قال رب العالمين - ﴿لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٧].

فأقول: إن بيع العين هو نوع من المعاملات الربوية التي لا يجوز التعامل بها! ومع الأسف: فإن بعض الناس يتعاملون بها، ويظنون أنها من المعاملات الجائزة شرعاً!

ويُباعُ العينَ معروفةً عند العلماء، وهو مشتقٌّ من (عين الشيء)؛ أي: ذاته، ونفسه^(١).

وصورته: أن يأتي الرجل إلى تاجرٍ يبيع سيارات - مثلاً -، فيساومهُ على سيارة، ويشتريها منه بسعر التقيط، وليس نقداً، فيشتريها منه - مثلاً - بعشرين، ثم يعود هذا المشتري بائعاً، فيقول للتاجر: هل تشتري مني هذه السيارة؟

فيعرف التاجر بأن الرجل يريد المال! فيتفقان على سعرٍ أقل من السعر الذي اشتراه - أقل بألفين أو ثلاثة -، فيكون هذا الذي اشترى وباع قد سجّل عليه العشرون ألفاً - ديناً -، وإنما أخذ - فعلياً - أقل من ذلك بألفين أو أكثر!

هذه المعاملة هي التي نهى عنها النبي ﷺ؛ لأن الصورة الحقيقية من هذا البيع - من الواضح جداً - عندما نبتعد عن اتباع الهوى - أنها تحايل، وأن المراد من هذا البيع إنما هو أن يأخذ المال بأقل مما سجّل عليه!

(١) انظر «تاج العروس» (٤٥٧/٣٥) للزبيدي.

لَا فَرْقَ بَيْنَ هَذِهِ الصُّورَةِ - الَّتِي سَتَرَتِ الرَّبَا فِيهَا بِالْبَيْعِ -، وَبَيْنَ مَا لَوْ جَاءَ هَذَا الرَّجُلُ إِلَى التَّاجِرِ، وَقَالَ لَهُ: أَعْطِنِي ثَمَانِيَةَ عَشَرَ أَلْفًا! وَأَعْطِيكَ عَشْرِينَ أَلْفًا!!

فَكُلُّ الْمُسْلِمِينَ - وَالْحَمْدُ لِلَّهِ - إِلَى الْيَوْمِ ^(١) - يَعْتَقِدُونَ جَازِمِينَ أَنَّ هَذِهِ الْمُعَامَلَةَ الرَّبَوِيَّةَ لَا تَجُوزُ؛ لِأَنَّهُ نَقَدُ أَخِذَ بَاقِلٍ مِمَّا سُجِّلَ عَلَيْهِ.

وَلَكِنْ؛ مَا الْفَرْقُ بَيْنَ هَذِهِ الصُّورَةِ وَبَيْنَ بَيْعِ الْعَيْنَةِ؟! فَالْبَيْعُ هُنَا اتُّخِذَ وَسِيلَةً لِاسْتِحْلَالِ الرَّبَا!

هَذَا هُوَ الَّذِي حَدَرْنَا مِنْهُ النَّبِيُّ ﷺ - كَمَا فِي بَعْضِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي سَبَقَ ذِكْرُ بَعْضِهَا -، وَهُوَ نَهْيُهُ ﷺ عَنْ اتِّبَاعِ سَنَنِ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا، وَذَكَرَ لَنَا الْيَهُودَ بِخَاصَّةٍ حِينَما حَرَّمَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - عَلَيْهِمُ الشُّحُومَ - كَمَا قَالَ رَبُّ الْعَالَمِينَ: ﴿فِيظَلَمِ مَنْ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾ [النساء: ١٦٠] -.

فَمِنْ هَذِهِ الطَّيِّبَاتِ الْمُحَرَّمَةِ - بِنَصِّ الْقُرْآنِ - الشُّحُومُ، وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ السَّابِقِ الذِّكْرُ: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ، فَجَمَلُوهَا، ثُمَّ بَاعُوهَا، وَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا، وَإِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - إِذَا حَرَّمَ أَكْلَ شَيْءٍ حَرَّمَ ثَمَنَهُ»، فَهُنَا نَجِدُ أَنَّ

(١) ولكن - وللأسف -: ظهر - بعد ذلك اليوم! - مَنْ يُجَوِّزُ هَذَا الرَّبَا الصَّرِيحَ بِالِاسْتِدْلَالِ الْقَبِيحِ بِبَعْضِ كَلَامِ الْعُلَمَاءِ؛ يَحْمِلُهُ عَلَى غَيْرِ وَجْهِهِ، وَيُصَوِّرُهُ عَلَى (مُرَادِهِ!)، وَغَيْرِ حَقِيقَتِهِ! وَمِنْ أَشَدِّ الْأَسْفِ أَنْ فَاعَلَ ذَلِكَ - إِلَى الْآنَ! - لَا يَزَالُ يَتَسَبَّبُ إِلَى السَّلْفِيَّةِ - وَإِنْ كَانَ عَلَى اسْتِحْيَاءٍ!! -!

اليهود تَلَاعَبُوا بِالْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ، أَلَا وَهُوَ تَحْرِيمُ الشُّحُومِ، فَرَبُّنَا -عَزَّ وَجَلَّ- حَكِيمٌ عَلِيمٌ.

نعم؛ بظلم اليهودِ حَرَّمَ اللهُ -تعالى- عَلَيْهِمُ الشُّحُومَ؛ فقد كان اليهوديُّ إذا ذَبَحَ الشَّاةَ -أَوِ الكَبْشَ السَّمِينِ- أَكَلَ اللَّحْمَ الْأَحْمَرَ -فَقَطُ-! وَرَمَى الشَّحْمَ إِلَى الْأَرْضِ ائْتِمَارًا مِنْهُ بِأَمْرِ اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ-، ثُمَّ لَمْ يَصْبِرِ الْيَهُودُ عَلَى هَذَا الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ! فَاحْتَالُوا عَلَى اسْتِحْلَالِهِ! فَذَوَّبُوا هَذَا الشَّحْمَ، فَذَلِكَ مَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ: «فَجَمَلُوهَا»، أَي: ذَوَّبُوهَا، ثُمَّ أَلْقَوْا الشُّحُومَ فِي هَذِهِ الْقُدُورِ، وَأَوْقَدُوا النَّارَ مِنْ تَحْتِهَا، فَأَخَذَتِ الشُّحُومُ شَكْلًا آخَرَ، وَهُوَ اسْتِوَاءُ الشَّحْمِ كَاسْتِوَاءِ الْمَاءِ!

أَوْهَمَهُمُ الشَّيْطَانُ -بهذا- أَنَّ الشَّحْمَ الْآنَ خَرَجَ عَنْ كَوْنِهِ شَحْمًا!! وَهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ لَا يَزَالُ فِي تَرْكِيبِهِ - وَفِي طَعْمِهِ وَلَذَّتِهِ-؛ كُلُّ ذَلِكَ لَا يَزَالُ شَحْمًا!!
إِذَا؛ هُمْ غَيَّرُوا الشَّكْلَ مِنْ أَجْلِ الْأَكْلِ!! وَلَكِنَّهُمْ فِي هَذَا التَّغْيِيرِ اسْتَحَلُّوا مَا حَرَّمَ اللهُ.

وما قَصَّهُ اللهُ عَلَيْنَا مِنْ قِصَّةِ الْيَهُودِ وَالشُّحُومِ -أَوْ قِصَّتِهِمْ وَصَيْدِ السَّمَكِ- لم يكن ذلك مِنْ أَجْلِ التَّارِيخِ -فَقَطُ-! وَإِنَّمَا كَانَ كَمَا قَالَ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-:
﴿لَقَدْ كَانَتْ فِي قِصَّتِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [يوسف: ١١١]؛ فَالْعِبْرَةُ هُنَا -فِي الْقِصَّتَيْنِ-: أَنْ لَا نَقَعَ فِيهَا وَقَعُوا فِيهِ مِنَ الْاِحْتِيَالِ عَلَى مَا حَرَّمَ اللهُ.

فبِعُ الْعَيْنَةِ حَرَّمَهُ النَّبِيُّ ﷺ لَكِي لَا يَقَعَ الْمُسْلِمُونَ بِاِحْتِيَالِ الرَّبَا الَّذِي صَوَّرْتُهُ: أَنْ يَسْتَقْرُضَ أَقْلًا مِمَّا يُسَجَّلُ عَلَيْهِ! وَهُنَا -أَيْضًا- يَسْتَقْرُضُ أَقْلًا مِمَّا

سُجِّلَ عَلَيْهِ، وَلَكِنْ مِنْ وِرَاءِ بَيْعِ شَكْلِيٍّ صُورِيٍّ! كَمَا فَعَلَ الْيَهُودُ عِنْدَمَا غَيَّرُوا الشُّحُومَ؛ لَكِنِّهِمْ - فِي الْوَاقِعِ - غَيَّرُوا شَكْلًا!!

وَأَنَا - حِينَئِذٍ أَقُولُ هَذَا - أَعْلَمُ أَنَّ بَيْعَ الْعَيْنَةِ يَحْرِمُهُ كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ.

وَأَعْلَمُ - أَيْضًا - أَنَّ بَعْضَهُمْ - مِمَّنْ لَمْ يَبْلُغْهُ هَذَا الْحَدِيثُ، أَوْ لَمْ يَصِحَّ عِنْدَهُ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ تَخْصُصِهِ -؛ يَقُولُ بِجَوَازِ هَذَا الْبَيْعِ؛ تَمَسُّكَ بِلَفْظِ (الْبَيْعِ)، وَصُورَتِهِ! وَلَكِنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ يَعْلَمُونَ أَنَّ مُجَرَّدَ وُرُودِ لَفْظَةِ (الْبَيْعِ) - فِي مُعَامَلَةٍ مَا - لَا يَجْعَلُ تِلْكَ الْمُعَامَلَةَ بَيْعًا، إِلَّا إِذَا كَانَ الشَّرْعُ لَمْ يُحْرِمْهَا.

وَإِذَا رَجَعْنَا إِلَى هَذَا الْحَدِيثِ: وَجَدْنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ التَّبَايُعَ بِالْعَيْنَةِ بِاعْتِبَارِهِ أَوَّلَ مَرَضٍ مِنَ الْأَمْرَاضِ الَّتِي سَاقَهَا مِنْ بَعْدِهِ، أَلَا وَهِيَ: التَّكَالُبُ عَلَى الدُّنْيَا، وَتَرْكُ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -.

فَوَجَبَ - إِذَا - أَنْ نَعْتَبِرَ بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَأَنْ لَا نَقَعَ فِي هَذَا الْمَحْذُورِ، أَوْ فِي هَذِهِ الْأَدْوَاءِ الَّتِي ذَكَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ؛ ذَلِكَ كَيْ نَعُودَ كَمَا أَرَادْنَا رَبَّنَا - عَزَّ وَجَلَّ - أَنْ نَكُونَ فِي قَوْلِهِ - تَعَالَى -: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ، وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [المنافقون: ٨].

نَسَأَلُ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - أَنْ يُلْهِمَنَا وَإِيَّاكُمْ أَنْ نَفْهَمَ الْإِسْلَامَ فَهْمًا صَاحِحًا عَلَى ضَوْءِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ الصَّاحِحَةِ، وَعَلَى مَنَهْجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، وَأَنْ يُوفِّقَنَا - حُكَّامًا مُحْكَمِينَ - لِلْعَمَلِ بِهَذَا الْإِسْلَامِ الْمُصَفَّى.

أَسْأَلُ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - بِأَنَّهُ الْأَحَدُ الصَّمَدُ الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ

كُفُوا أَحَدًا أَنْ يَتَقَبَّلَ دُعَاءَنَا هَذَا، وَأَنْ يَنْصُرَنَا عَلَى أَعْدَائِنَا - جَمِيعًا -؛ إِنَّهُ سَمِيعٌ مُجِيبٌ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

قلت : جَزَاكُمُ اللَّهُ خَيْرًا - يَا شَيْخَنَا! -، لَقَدْ لَاحِظْتُ اهْتِمَامَ الْإِخْوَةِ الْحَاضِرِينَ - جِدًّا -؛ نَتِيجَةَ تَفْصِيلِكُمْ وَكَلَامِكُمْ الطَّيِّبِ الْمُبَارَكِ الَّذِي كَانَ - بِحَقِّ - مِنْهَجًا مُتَكَامِلًا فِي الدِّينِ؛ وَإِقَامَةَ الْجِهَادِ الْحَقِّ فِي نَفُوسِهِمْ، فَأَقُولُ:

إِنَّ مَنْهَجَكُمْ الْعِلْمِيَّ هَذَا - شَيْخَنَا - يَكَادُ يَكُونُ مِنْهَجًا قَدْ تَفَرَّدْتُمْ بِهِ مِنْ حَيْثُ التَّفْصِيلُ وَالْإِسْهَابُ، وَمِنْ حَيْثُ الْحُجُجُ وَالِدَّلَائِلُ، وَلِأَنَّ هَذَا الْمَنْهَجَ - يَا شَيْخَنَا - غَيْرُ مُطَبَّقٍ عِنْدَ كَثِيرٍ مِنَ الْمُفْتِينَ وَالْعُلَمَاءِ؛ فَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ السَّائِلِينَ يَسْتَصْعِبُونَهُ، وَلَا يَسْتَسِيغُونَهُ، وَبِالتَّالِي لَا يَتَقَبَّلُونَهُ! وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، وَبَارِكِ اللَّهُ فِي عِلْمِكَ وَعَمْرِكَ - شَيْخَنَا -.

الشيخ : نَسَأَلُ اللَّهَ أَنْ يُوفِّقَنَا وَإِيَّاكُمْ لِلْحَقِّ الَّذِي اخْتَلَفَ فِيهِ النَّاسُ.

١١٥- انتخاب الكافر في بلاد الكفر :

السؤال : مَا حُكْمُ الْمَشَارِكَةِ لِبَعْضِ الْمُسْلِمِينَ الْأَمْرِيكَانِ فِي التَّصْوِيتِ لِانْتِخَابِ رَئِيسِ أَمْرِيكََا، مُتَّخِذِينَ قَاعِدَةَ أَخْفِ الضَّرَرَيْنِ، مَتَوَهِّمِينَ أَنَّ وَاحِدًا مِنْ هَؤُلَاءِ الرُّؤَسَاءِ الْمُرَشَّحِينَ سَيَكُونُ أَخْفَ وَطَاءَةً، وَأَخْفَ بِأَسَا عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ؟

اجواب : الْكُفْرُ مِلَّةٌ وَاحِدَةٌ، وَرَبَّنَا - عَزَّ وَجَلَّ - يُذَكِّرُ هَؤُلَاءِ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ

يَطَّبِقُونَ قَاعِدَةَ أَحْفَ الضَّرْرَيْنِ^(١)؛ بِقَوْلِهِ -تَعَالَى-: ﴿وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾ [البقرة: ١٢٠].

وَأَنَا أَعْجَبُ كُلِّ الْعَجَبِ مِنْ هَؤُلَاءِ الشَّبَابِ الَّذِينَ يَرَكْنُونَ لِمِثْلِ هَذَا الْوَهْمِ، وَاللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- يَقُولُ: ﴿وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ﴾ [هود: ١١٣] نَارُ الدُّنْيَا قَبْلَ نَارِ الْآخِرَةِ!

لِذَلِكَ نَحْنُ نَقُولُ: لَا يَجُوزُ الْمُشَارَكَةُ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْإِنْتِخَابَاتِ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْمُشَارَكَةَ تَعْنِي مُوَالَاةَ عَمَلِيَّةٍ لِلْكَفَّارِ، وَذَلِكَ مُحَرَّمٌ بِنَصِّ الْكِتَابِ، حَيْثُ قَالَ رَبُّ الْأَنْامِ: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ [المائدة: ٥١].

١١٦- المشاركة في الحكم في بلد كافر :

السؤال : مَا رَأَيْكُمْ بِبَعْضِ الْمُسْلِمِينَ الْأَمْرِيكَانِ الَّذِينَ يُجَاوِلُونَ تَكْوِينَ حِزْبٍ إِسْلَامِيٍّ لِلْمُشَارَكَةِ فِي الْبَرلمانِ الْأَمْرِيكِيِّ، وَيَقُولُ هَؤُلَاءِ -مُعَلِّلِينَ-: إِنَّهُ مِنْ حُقُوقِنَا الدُّسْتُورِيَّةِ فِي الْقَانُونِ الْأَمْرِيكِيِّ، وَعَلَيْنَا أَلَّا نَفْرَطَ فِيهَا؟

الجواب : الْجَوَابُ السَّابِقُ -بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ- يَصْلُحُ لِهَذَا السُّؤَالِ اللَّاحِقِ، وَلَا يَجُوزُ التَّحْزُبُ مِنْ هَؤُلَاءِ؛ لِأَنَّهُ سَيَجْعَلُ الشَّبَابَ هُنَاكَ مُفْتَرِقِينَ لِفِرْقَتَيْنِ:

- فِرْقَةٌ مِتْحَزِبَةٌ لِهَذِهِ الْإِنْتِخَابَاتِ!

(١) انظر «مجموع الفتاوى» (٢٣/٣٤٣)، و«شرح النووي على صحيح مسلم»

- وأخرى مُعاكسة لها!

وَقَدْ تَقُومُ أَحْزَابٌ أُخْرَى، وَإِنَّا نَشْكُو الْأَحْزَابَ الْإِسْلَامِيَّةَ فِي الْبِلَادِ
الْإِسْلَامِيَّةِ، فَمَاذَا نَقُولُ عَنِ التَّحْزُبِ فِي بِلَادِ الْكُفْرِ؟!

نَحْنُ نَنْصَحُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ ابْتَلَوْا بِالْإِسْتِطَانِ فِي بِلَادِ الْكُفْرِ - كَمَا كُنَّا نَنْصَحُ
أَفْرَادًا مِنْهُمْ حِينَما يَتَّصِلُونَ بِنَا يَسْأَلُونَنَا عَنْ بَعْضِ الْأَحْكَامِ الَّتِي تَعْتَرِضُهُمْ فِي
حَيَاتِهِمْ هُنَاكَ -: كُنَّا نَنْصَحُهُمْ - دَائِمًا وَأَبَدًا - أَلَّا يَسْتَقَرُّوا فِي بِلَادِ الْكُفْرِ، وَأَنْ
يَفْرُوا إِلَى اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - بَأَنْ يَعُودُوا أَدْرَجَهُمْ إِلَى بِلَادِ الْإِسْلَامِ؛ لِأَنَّ الْإِسْلَامَ
يَنْهَى الْمُسْلِمَ أَنْ يَهَاجِرَ مِنْ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ إِلَى بِلَادِ الْكُفَّارِ وَالْمُشْرِكِينَ.

وَهُنَاكَ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ جِدًّا فِي هَذَا الْمَعْنَى؛ مِنْهَا: قَوْلُهُ ﷺ: «مَنْ جَامَعَ
الْمُشْرِكَ فَهُوَ مِثْلُهُ»^(١)، أَيْ: مَنْ خَالَطَ الْمُشْرِكَ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ ﷺ: «الْمُسْلِمُ وَالْمُشْرِكُ لَا تَتْرَأَى نَارُهُمَا»^(٢).

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ ﷺ: «أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ يُقِيمُ بَيْنَ ظَهْرَانِي الْمُشْرِكِينَ»^(٣).

لِذَلِكَ نَجِدُ بَعْضَ الْمُتَدِينِينَ - مِنْ هَؤُلَاءِ الْمُسْتَوطينِ فِي بِلَادِ الْكُفْرِ حِينَما
نَلْتَقِي بِهِمْ فِي زِيَارَةٍ عَابِرَةٍ - نَجِدُ مِنْهُمْ تَأَثُّرًا بِالْأَجْوَاءِ وَالْبِيَّاتِ الَّتِي يَعِيشُونَهَا،
وَهِيَ بِيئَةٌ كُفْرٍ وَفُسُوقٍ وَفُجُورٍ وَضَلَالٍ؛ يَتَأَثَّرُونَ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ أَوْ

(١) «السلسلة الصحيحة» (٢٣٣٠).

(٢) «صحيح سنن أبي داود» (٢٣٠٤).

(٣) «السلسلة الصحيحة» (٦٣٦).

يَشْعُرُونَ، ثُمَّ إِذَا هُمْ شَعَرُوا: حَاوَلُوا تَبْرِيرَ مَا هُمْ فِيهِ!! فَوَقَعُوا بِشَتَى الْمَبْرَرَاتِ
أَوْ الْمُسَوِّغَاتِ!!!

وَمِنَ الْمُسَوِّغَاتِ الَّتِي تَلْتَقِي مَعَ هَوَى النَّفْسِ، وَمَعَ الْجَهْلِ بِالْإِسْلَامِ -كَمَا
سَمِعْتُ آنفًا- تَسْوِغُ الْإِنْتِخَابَاتِ بِقَاعِدَةِ الْأَخْذِ بِأَقْلِّ الضَّرَرَيْنِ! هَذِهِ الْقَاعِدَةُ
إِنَّمَا تُطَبَّقُ حِينَهَا يَغْلِبُ عَلَى الظَّنِّ أَنَّ الْأَخْذَ بِأَخْفِّ الضَّرَرَيْنِ يُطِيحُ بِالشَّرِّ الْأَكْبَرِ،
أَمَّا: ذَهَبَ (جُورْجُ)! وَجَاءَ (أَنْطِينِيوسُ)!! كَيْفَ نَحْكُمُ أَنَّ الْآخَرَ خَيْرٌ
مِنَ الْأَوَّلِ!؟

فهم كما قال الله - سبحانه - عن أناس: ﴿إِنْ نَظُنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُستَيْقِنِينَ﴾
[الجمانية: ٣٢]، والله المستعان.

١١٧- من مغالطات (السرورية) :

قلت: شَيْخَنَا! اطلَّعتُ في رحلتي الأخيرة إلى أمريكا على بعض أعداد
مجلَّة (السُّنَّةِ)، وفيها مقال كتبه محمد سرور -نفسه- تحت عنوان: (السرورية)،
ينفي تحت هذا العنوان شيئاً اسمه السرورية! ويقول: أنا لم أدع يوماً إلى جماعةٍ
ولا إلى حزب!

وكُلُّها نفي، ويردُّ على بعض الإخوان المسلمين!!

وهو كلامٌ - في الحقيقة - غريبٌ جداً؛ لأنَّه -نفسه- صاحبُ جماعةٍ! فهو إنما
ينفي السرورية! وهذا مما لا إشكال فيه؛ لأنَّه لا يؤمنُ بشيءٍ اسمه (سرورية)!
لكن عندما يكون هو مسؤولاً عن جماعةٍ فهنا موضعُ الغرابة! والله أعلم.

١١٨- كلمتي في (ضرورة الرجوع إلى منهج السلف)

- وإقرار شيخنا:-

السؤال : الشّيء الذي نُركّزُ عليه - شيخنا-، ومنتسبٌ إليه، وُنُفِحَ دونه هو: فَهْمُ السَّلَفِ لِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ إِذْ هَذَا الْفَهْمُ هُوَ صِمَامُ الْأَمَانِ لَهُذَيْنِ الْوَحْيَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ، فَلَوْ أَنَّا تَرَكْنَا الْحَبْلَ عَلَى غَارِبِهِ لِلْفُهُومِ وَالْعُقُولِ لَذَهَبَ كُلُّ أَحَدٍ مِنَّا -فَضْلاً عَنْ غَيْرِنَا- إِلَى رَأْيِهِ، وَعَلَى رَأْسِهِ!

فهذه القاعدةُ - في الحقيقة - نسيها كثيرٌ من الناسِ في غمرة انشغالهم السياسيِّ؛ لماذا؟!

طالما هم بأنفسهم - في غمرة انشغالهم السياسيِّ - اختلفوا في تقدير الداءِ من نظرتهم السياسيَّة، وعليه؛ فهم يختلفون في تقييم الدواء، فإذا كان الاختلافُ في البدءِ والاختلافُ في المنتهى، فماذا تكون النتيجة؟!

بينما لو كان العلاجُ الأمثلُ، والدواءُ الأصفى هو الأساس الذي يسيرُ عليه الدعاةُ في تربية الأُمَّة، وفي إنشاء أجيالها، وفي تعميق المفاهيم في نفوس شبابها، وهم - كما ذكرتم شيخنا - تواقون وراغبون ومُتطلعون نهمون لمعرفة أحكام الشريعة، وتطبيق الإسلام، والحلم بذلك اليوم الذي تُرفع فيه راية (لا إله إلا الله) خفاقةً في سماء الدنيا، ومعالي الديار، وفي أبعادها وأقاربها، أقول:

طالما أن هذه النظرة تختلفُ في بدئها وانتهائها، بل أهلها -أنفسهم- يختلفون فيها، فهذا - وحده - دليل عملي تطبيقي واقعي على وجوب رجوعهم إلى هذا الذي نحنُ ننادي به؛ استجابةً لدعوتنا، ودعوة مشايخنا من قبل.

ففي هذا -والله- حَلٌّ لِمَشَاكِلِ الْأُمَّةِ.

وإن كان هذا الحُلُّ قَدْ يُتَصَوَّرُ فِي أَذْهَانِ كَثِيرٍ مِنَ الشَّبَابِ طَرِيقاً طَوِيلًا! لَكِنَّهُ الْحَقُّ الْمُبِينُ الَّذِي قَالَ اللَّهُ فِي مِثْلِهِ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

والله -تعالى- أَعْلَمُ.

الشيخ : جَزَاكُمُ اللَّهُ خَيْرًا، كَلِمَةٌ حَقٌّ لَا غُبَارَ عَلَيْهَا.

١١٩- حديث عظيم في المنهج :

السؤال : شَيْخَنَا! يُوجَدُ حَدِيثٌ لَا نَسْمَعُهُ يَتَكَرَّرُ فِي مَجَالِسِ إِخْوَانِنَا السَّلَفِيِّينَ، مَعَ عَظَمَتِهِ فِي الْمَنْهَجِ -وَلِلَّهِ الْحَمْدُ-: حَدِيثٌ فِي «مُشْكَلِ الْأَثَارِ» لِلطَّحَاوِيِّ، وَ«مُعْجَمِ الطَّبْرَانِيِّ الْأَوْسَطِ»، عَنْ مُعَاذٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنٌ»، قَالُوا: وَمَا الْمَخْرَجُ مِنْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

فَكَرَّرَ الْكَلِمَةَ ذَاتَهَا: «إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنٌ»، قَالَ: قُلْنَا: وَمَا الْمَخْرَجُ مِنْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ - فَكَرَّرَهَا ثَلَاثَةً-، ثُمَّ كَرَّرَ مُعَاذُ السُّؤَالَ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَّكِئًا فَجَلَسَ، وَقَالَ: «تَرْجِعُونَ إِلَى أَمْرِكُمُ الْأَوَّلِ»^(١).

وَهَذَا يُؤَكِّدُ الْقَاعِدَةَ الَّتِي يَكْرُرُهَا أَسْتَاذُنَا -دَائِمًا-، وَهِيَ:

(التَّصْفِيَةُ وَالتَّرْبِيَةُ):

لا يُمكنُ أَنْ تَخْرُجُوا مِنَ الْفِتَنِ إِلَّا أَنْ تَرْجِعُوا لِأَمْرِكُمُ الْأَوَّلِ، وَلَا يُمكنُ
-الآن- أَنْ نَرْجِعَ لِأَمْرِنَا الْأَوَّلِ إِلَّا بِالتَّصْفِيَةِ وَالتَّربِيَةِ، أليسَ كذَلِكَ شَيْخَنَا؟

اجواب : هَذَا لَا شَكَّ فِيهِ وَلَا رَيْبَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى هَذِهِ النَّصِيحَةِ.

وَقَوْلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: «اتَّبِعُوا وَلَا تَبْتَدِعُوا فَقَدْ كُفَيْتُمْ،
عَلَيْكُمْ بِالْأَمْرِ الْعَتِيقِ»^(١)؛ فَهَذَا مُسْتَقَى مِنْ حَدِيثِ الرَّسُولِ ﷺ: «تَرْجِعُونَ إِلَى
أَمْرِكُمُ الْأَوَّلِ».

وَالْعِلْمُ -كَمَا نَذَكُرُ دَائِمًا- أَنَّهُ مِنَ الْأَمْرِ الْأَوَّلِ: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾
[محمد: ١٩] فَهَذِهِ الْقَضِيَّةُ -الْعِلْمُ النَّافِعُ، وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ-، هِيَ أَهْمُ مَا يُعِيدُهُمْ
مَجْدَهُمُ الْمَاضِي، وَعِزَّهُمُ الْغَابِرَ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

١٢٠- تَوَلَّى الْحَكْمَ غَضَبًا :

السؤال : فيما يتعلق بمعركة عين جالوت، وفي قتالهم التتار؛ حيثُ نَصَبَ
(سَيْفُ الدِّينِ قُطْرُ) نَفْسَهُ بِنَفْسِهِ لِلْإِمَارَةِ!

أَصْبَحَ خَلْعًا، وَتَوَلَّى إِمَارَةً.

وَهَذِهِ مَسْأَلَةٌ فِي السِّيَاسَةِ الشَّرْعِيَّةِ أَنَّهُ خَلَعَ الْمَغْضُوبَ وَتَسَلَّطَنَ مَكَانَهُ، أَصْبَحَ
سُلْطَانًا، فَهَذِهِ مَسْأَلَةٌ تَخْتَلِفُ -وَاللَّهُ أَعْلَمُ- فَهَمْ يَقُولُونَ -شَيْخَنَا-: إِنَّ مَنْ تَوَلَّى
غَضَبًا لَهُ الْوِلَايَةُ؛ بَعكسَ مَنْ فَرَضَ نَفْسَهُ عَلَى النَّاسِ؟!

(١) «حجة النبي ﷺ» (ص ١٠٠).

اجواب : هذا له علاقة بمسألة مَنْ خَرَجَ عَلَى الْخَلِيفَةِ الْمُبَايَعِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ:

فَهَذَا الْخُرُوجُ - مِنَ النَّاحِيَةِ الشَّرْعِيَّةِ - لَا يَجُوزُ، لَكِنْ؛ فِي سَبِيلِ الْمَحَافَظَةِ عَلَى دِمَاءِ الْمُسْلِمِينَ لَا يُخْرَجُ عَلَى هَذَا الْخَارِجِ مَا دَامَ مَا شِئًا عَلَى أَحْكَامِ اللَّهِ وَشَرِيعَةِ اللَّهِ، وَهُوَ يَرْفَعُ رَايَةَ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَالْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِمْ أَنْ يُطِيعُوهُ^(١).

١٢١- حرمة الخروج على الحكام :

السؤال : يروي الإمام الأجرى في كتاب «الشريعة» بسنده عن عمرو بن يزيد، قال: سمعتُ الحسنَ -أيامَ ابنِ المهلبِ- يقولُ -وقَدْ أتاهُ رَهْطٌ، وكانَ هُنَاكَ فِتْنَةٌ-، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَلْزَمُوا بِيُوتَهُمْ، وَيُغْلِقُوا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَهُمْ: وَاللَّهِ لَوْ أَنَّ النَّاسَ لَوْ ابْتَلُوا مِنْ قَبْلِ سُلْطَانِهِمْ صَبَرُوا؛ مَا لَبِثُوا أَنْ يَرْفَعَ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- ذَلِكَ عَنْهُمْ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ يَفْزَعُونَ إِلَى السَّيْفِ، فَيُوكَلُونَ إِلَيْهِ، وَاللَّهِ مَا جَاءُوا بِيَوْمٍ خَيْرٍ -قَطُّ-.

ثُمَّ تَلَا قَوْلَهُ -تَعَالَى-: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ الْحُسْنَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا صَبَرُوا^{٥٦} وَدَمَّرْنَا مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ فِرْعَوْنَ وَقَوْمَهُ وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ﴾ [الأعراف: ١٣٧].

اجواب : اللهُ أَكْبَرُ.

فَهَذَا إِنْكَارٌ صَرِيحٌ عَلَى الْخُرُوجِ عَلَى الْحُكَّامِ.

(١) لبعض طلبة العلم من إخواننا العراقيين كتابٌ جيّدٌ -مطبوعٌ- في صحّة ولاية المتغلب.

١٢٢- (التربية) والنصر :

السؤال: بالنسبة للآيات - الواردة - في غزوة حنين^(١)؛ فإنها تمثل - بحق - منهجًا عظيمًا.

فهل من الممكن أن نقول - كقاعدة - : بأنَّ النَّقْصَ في التَّربِيَةِ سَبَبُ الهَزِيمَةِ، بدلالة هذه الآيات؟

اجواب : لا شك؛ لأنه فيه عبرة، فنحن نعتقد أن الصحابة قد رُبوا، لكن من زاوية أخرى: وقع بعضهم في العجب؛ فكان ذلك سببًا في هزيمتهم، فأين المسلمون اليوم من قيامهم بكل ما يجب عليهم؟!!

فلو درسنا ترجمة عدة أفراد من أي جماعة تأمر عليها أمير، فأننا على مثل اليقين أننا سنجدهم ليسوا سالكين الإسلام الحق إلا ما شاء الله! ومع ذلك فهؤلاء الجماعة يريدون أن يقيموا دولة الإسلام! ويريدون أن يجاهدوا الحكام والكفار! فليس هذا أبدًا بالمستطاع!!

وأنا بهذه المناسبة أذكر - وبعض إخواننا يذكرون هذا مني جيدًا - كلمة قالها رجل جاهل لصاحبه، يدل على أنه كان مفكرًا سليم التفكير، وهي القصيدة المعروفة لامرئ القيس:

بَكَى صَاحِبِي لَمَّا رَأَى الدَّرَبَ دُونَهُ وَظَنَّ أَنَّا لَاحِقَانِ بِقِيَصَرَا
فَقُلْتُ لَهُ لَا تَبْكِ عَيْنِكَ إِنَّمَا نَحَاوِلُ مُلْكًا أَوْ نَمُوتُ فَنُعْذِرَا^(١)
هَذَا الشَّطْرُ الْأَخِيرُ مِنَ الْبَيْتِ هُوَ الَّذِي يُعْجِبُنِي، فَهُوَ يُحَاوِلُ مُلْكًا، وَنَحْنُ
نَحَاوِلُ إِقَامَةَ مُجْتَمَعٍ إِسْلَامِيٍّ، كَيْفَ؟!

عَلَيْنَا أَنْ نَمْشِيَ فِي الطَّرِيقِ عَلَى حُدُودِ اسْتِطَاعَتِنَا، فَإِمَّا أَنْ نَصِلَ لِإِقَامَةِ هَذَا
الْمَجْتَمَعِ الْمُنشُودِ، وَإِمَّا أَنْ نَكُونَ مَعْذُورِينَ.
أَمَّا وَضْعُ قِيُودٍ وَشُرُوطٍ وَعُدَدٍ يَجِبُ أَنْ تَتَوَفَّرَ؛ فَهَذَا كُلُّهُ ضَرْبٌ فِي
حَدِيدٍ بَارِدٍ!

١٢٣- المخالفة بين القول النبوي والفعل :

السؤال : شَيْخَنَا! هَلْ يُعَدُّ النَّهْيُ كَافِيًا فِي إِثْبَاتِ الْخُصُوصِيَّةِ لِمَا وَرَدَ مِنْ
فِعْلِهِ ﷺ مُخَالَفًا لِنَهْيِهِ؟

الجواب : هَذَا الَّذِي نُدْنِدُ حَوْلَهُ.

قلت : شَيْخَنَا يُوجَدُ آيَاتٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَلَى مَوْضُوعِ الشَّيْطَانِ وَأَثَرِهِ،
وَهِيَ قَوْلُهُ -تَعَالَى-: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ...﴾ [البقرة: ٣٤] الآيات؛
أَلَيْسَ هَذَا مُؤَيِّدًا لِمَا ذَكَرْتُ؟

الشيخ : هُوَ كَذَلِكَ.

١٢٤- ضرورة (التربية) :

السؤال : مِنْ بَابِ قَوْلِ سَيِّدِنَا عِيسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - : «يَرَى أَحَدَكُمْ الْقَدَاةَ فِي عَيْنِ أَخِيهِ، وَيَنْسَى الْجِدْعَ فِي عَيْنِهِ»^(١) نقول: إِنَّ دُعَاةَ السُّنَّةِ وَأَهْلَهَا، وَعَلَى رَأْسِهِمْ شَيْخُنَا - حَفِظَهُ اللهُ - قَدْ قَامُوا وَقَطَعُوا شَوْطًا مُبَارَكًا فِي مَسْأَلَةِ (التَّصْفِيَةِ) - سِوَاءٍ مِنْهَا الْمُتَعَلِّقُ بِالْحَدِيثِ، أَوْ الْعَقِيدَةِ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ - .

ولكن؛ بالنسبة للتربية: مَا نَصِيحَتِكُمْ وَتَوْجِيهَتِكُمْ لِأَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ قَدْ أَهْمَلُوا - وَقَدْ يَكُونُونَ عَدَدًا غَيْرَ قَلِيلٍ مِنْهُمْ - (التَّربِيَةِ) انشغالا بالتَّصْفِيَةِ؟

الجواب : نَحْنُ نَقُولُ دَائِمًا: لَا يَجُوزُ الْفَضْلُ بَيْنَ (التَّصْفِيَةِ) وَ(التَّربِيَةِ)، كَمَا لَا يَجُوزُ الْفَضْلُ بَيْنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، وَإِلَّا كَانَ الْعِلْمُ حُجَّةً عَلَى صَاحِبِهِ، إِذَا كَانَ غَيْرَ مَقْرُونٍ بِالْعَمَلِ .

فَإِذَا كَانَ هُنَاكَ أَنَاسٌ - سِوَاءٍ كَانُوا مِنَّا أَمْ مِنْ غَيْرِنَا - مِمَّنْ تَشْمَلُهُمْ دَائِرَةُ الْإِسْلَامِ، يَعْلَمُونَ وَلَا يَعْمَلُونَ، فَكُلُّهُمْ مِمَّنْ يَشْمَلُهُمْ قَوْلُهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - : ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ . كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ٢-٣] .

والحديث الذي نذكره في مثل هذه المناسبة الذي أخرجه الإمام مسلم^(٢) من

(١) «السلسلة الصحيحة» (٣٣) .

(٢) (برقم: ١٩٠٥) .

حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «أَوَّلُ مَنْ تُسَعَّرُ بِهِمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: عَالِمٌ، وَمُجَاهِدٌ، وَغَنِيٌّ...».

والحديث معروف وطويل.

ومن أهميته: أن أبا هريرة - رضي الله عنه - لم ينشط للتحديث به لما فيه من الرهبة والوعيد الشديد على هؤلاء الأصناف الثلاثة، فلم يتمكن أبو هريرة من التحديث به إلا بعد أن أغمي عليه مرتين! لما في الوعيد الشديد من أن النار أول ما تُسَعَّرُ؛ تُسَعَّرُ بهذه الأصناف الثلاثة الذين يُفترض فيهم أن يكونوا في الجنان، بل في الدرجات العاليات منها.

أول من تُسَعَّرُ بِهِمُ النَّارُ عَالِمٌ؛ لَأَنَّهُ لَمْ يَقْصُدْ بِعِلْمِهِ الْعَمَلَ بِهِ، وَإِنَّمَا قَصَدَ الصَّيْتَ وَتَصَدَّرَ الْمَجَالِسِ، وَأَنْ يُقَالَ: يَا سَيِّدَنَا، وَيَا مَوْلَانَا! وَهَذِهِ الْأَلْقَابُ الَّتِي مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ.

والمجاهدُ جَاهِدَ لِيُقَالَ: فُلَانٌ بَطْلٌ وَشُجَاعٌ!

وذلك الغنيُّ تَصَدَّقَ بِأَمْوَالِهِ لِيُقَالَ عَنْهُ: جَوَادٌ!

وَقَدْ قِيلَ عَنْ هَذَا وَذَلِكَ وَذَلِكَ مَا أَرَادُوا!

فإذا؛ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُوسِبُوا، فَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ مِنَ الثَّوَابِ إِلَّا النَّارُ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَعْمَلُوا بِمَقْتَضَى هَذِهِ الْعِبَادَاتِ الثَّلَاثَةِ: الْعِلْمِ، وَالْجِهَادِ، وَالتَّصَدَّقِ - لَوَجْهِ اللَّهِ - تَعَالَى -.

فَلَا يَنْبَغِي أَنْ نَتَسَاهَلَ بِمِثْلِ هَذِهِ الْقَضِيَّةِ؛ لِأَنَّ (التَّربِيَّةَ) تَتَعَلَّقُ بِالْعِلْمِ،
وَالْعِلْمُ يَتَعَلَّقُ بِالتَّربِيَّةِ، لَكِنْ؛ قَدْ تَكُونُ التَّربِيَّةُ قَائِمَةً عَلَى عِلْمٍ مُنْحَرِفٍ.
هَذَا هُوَ الْفَرْقُ.

وَكَذَلِكَ قَدْ يَكُونُ هُنَاكَ عِلْمٌ صَحِيحٌ، لَكِنْ لَمْ يَقْتَرِنْ مَعَهُ الْعَمَلُ بِهِ، وَتَرْبِيَّةُ
الْمُسْلِمِينَ عَلَى هَذَا الْعِلْمِ النَّافِعِ.

فَلَا بُدَّ مِنْ كُلِّ طَالِبٍ عِلْمٍ يَتَفَهَّمُ هَذَا الْمَوْضُوعَ تَفَهُمًا صَحِيحًا أَنْ يُعْنَى - قَبْلَ
كُلِّ شَيْءٍ - بِتَرْبِيَّةِ نَفْسِهِ، ثُمَّ بِمَنْ يَلُوذُ بِهِ مِنْ أَقْرَابِهِ وَأَصْدِقَائِهِ وَجِيرَانِهِ
- وَنَحْوِ ذَلِكَ -.

وَنَحْنُ نَشْكُو - مَعَ الْأَسَفِ - أَنَّ ظَاهِرَةَ (التَّربِيَّةِ) غَيْرُ بَيِّنَةٍ فِي هَذِهِ
الْمُجْتَمَعَاتِ الْوَاسِعَةِ الَّتِي ظَهَرَ فِيهَا أَثَرُ (التَّصْفِيَةِ) - كَمَا جَاءَ فِي السُّؤَالِ -.

فَلَيْتَنَا - جَمِيعًا - نَهْتَمُّ بِالْأَمْرَيْنِ كِلَيْهِمَا - مَعًا - تَصْفِيَةً وَتَرْبِيَةً -، وَنَحْنُ لَا
نَمْلِكُ إِلَّا أَنْفُسَنَا^(١)، سِوَاءٍ مِنَ النَّاحِيَةِ الْعِلْمِيَّةِ، أَوْ مِنَ النَّاحِيَةِ التَّربَوِيَّةِ، فَعَلَيْنَا
وَجُوبُ التَّذْكَيرِ بِالْجَمْعِ بَيْنَ التَّصْفِيَةِ وَالتَّربِيَةِ.



(١) هذا ما كان يكرّره شيخنا - دائماً -؛ بعداً عن الحزبية الحركية! والحزبية المشيخية!!